

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر باتنة

نيابة العمادة المكلفة بالدراسات العليا

كلية العلوم الاجتماعية

والعلوم الإسلامية

قسم : العلوم الإسلامية

المقاصد الشرعية للقصص القرآني

وأثرها الفقهي

بحث مقدم لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم الإسلامية

تخصص : فقه وأصول

بإشراف الأستاذ الدكتور :

عبد القادر بن حرز الله

الباحث :

يوسف سرطوط

الموسم الجامعي :

1434هـ - 1435هـ / 2013م - 2014م

قال الله تعالى :

﴿ فَأَقْصِصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ ﴾

(سورة الأعراف ، الآية : 176)

﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾

(سورة يوسف ، الآية : 111)

﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ

﴿ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾

(سورة هود ، الآية : 120)

الإهداء

أهدي هذه الرسالة
إلى والدي الكريمين
حفظهما الله
وأدام عافيتهما
ومتعني الله بهما
وجزاها الله عني خير الجزاء

آمين

شكر وتقدير

أتقدم بجزيل الشكر إلى : الأستاذ الدكتور : عبد القادر بن حرز الله ، الذي تولى الإشراف على هذه الرسالة ، وذلك لي كثيرًا من العقبات ، فجزاه الله عني كل خير ، وله مني أسمي عبارات التقدير ، وأرفع وجوه التبجيل والتوقير .

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل من أعانني في إنجاز هذا البحث ، بفكرة أو كتاب أو دعاء ، أو تشجيع .

كما لا يفوتني أن أشكر عمال مكتبة الكلية ، وموظفي مصلحة الدراسات العليا ، لما أسدوه من خدمات ، فبارك الله فيهم .
أسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم ، وأن ينفع به عباده المؤمنين ، إنه وليّ ذلك والقادر عليه
وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلم .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين ، نبينا محمد الرسول الأمين ، وعلى آله أجمعين .

أما بعد :

فإن أحق ما يشتغل به الباحثون ، وأفضل ما يتسابق فيه المتسابقون ، مدارس كتاب الله ، ومدادومة التنقيب عن يواقيته وجواهره ، والكشف عن علومه ودقائقه ، وتجليه خصائصه ومحاسنه ، وإن أشرف علومه وأنفسها ، البحث عن مقاصده وحكمه وغاياته ؛ لإدراك معانيه ومراميه ، والكشف عن حقائقه ومغزاه .

ولما كان القصص القرآني يمثل قدرًا كبيرًا - يكاد يبلغ الثلث - من الكتاب العزيز ، كان استخراج مقاصده مرامًا شريفًا ، وغاية نبيلة في فهم الإسلام ، وخدمة القرآن ، وبيان قسم بأكمله من مقاصده ، ويزداد الأمر أهمية ، والغاية شرفًا ونفاسة ، إذا علمنا أن هذه المقاصد لم تستخرج بعد على هيئة علمية مرتبة ، وفق تسلسل مقبول ، وترابط منطقي مقنع ؛ أي استخراج مقاصد القصص القرآني العامة ، وبيان ما يندرج تحتها من مقاصد خاصة ، ثم ذكر جملة من المقاصد الجزئية المندرجة بدورها تحت هذه المقاصد الخاصة .

بل إن الغالبية العظمى مما يمكن أن نعه من قبيل مقاصد القصص القرآني ، ما هو إلا مقاصد جزئية منثورة في تفاسير القرآن الكريم ، وكتب القصص القرآني والنبوي قديمًا وحديثًا ، وفي كلام الكتاب والخطباء والوعاظ ؛ وذلك عند ذكر الدروس والعبر من كل قصة .

وسدًا لهذا الفراغ ، والندرة في الدراسات المتخصصة ، إن لم نقل انعدامها في دراسة هذا الموضوع الكبير ، فقد ناسب أن يكون موضوع البحث لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية كالتالي :

المقاصد الشرعية للقصص القرآني وأثرها الفقهي

1- إشكالية البحث :

الإشكالية المركزية لهذا البحث هي كالتالي :

- ما هي المقاصد الشرعية لقصص القرآن الكريم ؟ .

ويتفرع عن هذه الإشكالية الأم ، مجموعة من التساؤلات الفرعية هي التالية :

01 - ما هو مفهوم مقاصد القصص القرآني ؟ وما هي أقسامها ؟ .

02 - ما هو مفهوم القصص القرآني ؟ وما هي أنواعه ؟ وما هي خصائصه ؟ .

03 - هل للقصص القرآني أثر فقهي ؟ وما هي المسائل الفقهية التي تجلى فيها ؟ وما هي أقوال فقهاء

المذاهب الأربعة وأدلتهم بشأن هذه المسائل ؟ .

04 - ما هو الأساس الأصولي الذي تم اعتماده في استنباط الأحكام الفقهية من قصص القرآن الكريم؟ وما هي أقوال الأصوليين وأدلتهم في حجّيته؟.

2- أهمية الموضوع :

01 - أنه يدرس مقاصد أحد الأقسام الكبرى للقرآن الكريم؛ ألا وهو القصص القرآني . فالتأليف في هذا الباب أمر مهم جدًّا؛ لأنه بتأمل في آيات كتاب الله، نجد أن ما يقرب من الثلث من الآيات فيه، هي قصص للأنبياء والصالحين وكذلك من خالفهم من المكذبين، وقد صرّح بهذه النسبة الإحصائية للقصص في القرآن الكريم كثير من الباحثين في علوم القرآن، وهي نسبة ظاهرة لمن تصفّح المصحف الشريف .

02 - لم تحظ مقاصد القصص القرآني بالعناية الكافية والدراسة المستفيضة من طرف علمائنا السالفين وحتى المعاصرين، مثلما حظيت به مقاصد آيات وأحاديث الأحكام، ناهيك عن مرورهم مرور الكرام عند التطرق لها؛ فجاء هذا البحث لسد هذا الفراغ، وتدارك هذا النقص .

03 - إن مقاصد القصص القرآني تعد مكملة ومتممة لدور مقاصد آيات الأحكام، في رسم وتوضيح المنهج الرباني لحياة المؤمن .

04 - إيضاح معالم مقاصد القصص القرآني؛ فجاء هذا البحث ليسهم في إبراز هذه المعالم، من خلال ضبط المفاهيم والمدلولات، وتحديد الحدود والعلاقات بين مستويات المقاصد الثلاثة: العامة والخاصة والجزئية قدر الإمكان .

3- أسباب اختيار الموضوع :

لقد كان لهذا الاختيار أسبابه ودوافعه التي من أهمها ما يأتي :

01 - الرغبة في بحث متميّز في علم المقاصد، يجمع بين الأصالة من جهة، والتجديد من جهة أخرى، وقد حقق هذا الموضوع هذه الرغبة؛ حيث نجد له جذرًا راسخًا في تراثنا متمثلًا في جهود علماء التفسير والمقاصد السالفين، وهو في نفس الوقت سد لفراغ قلة الدراسات المتخصصة في هذا الموضوع الهام .

02 - الرغبة في العودة المباشرة إلى كتاب الله العزيز في استخراج المقاصد الشرعية، بدل استخراجها من كتب الفقه والأصول يقول الباحث أحمد الريسوني: " لقد أصبح الآن لزاماً التوجه إلى الدراسة المقاصدية المباشرة لنصوص القرآن والسنة، وأولى بنا الآن أن نلتمسها ونستخرجها من القرآن الكريم والسنة النبوية، فإنما المقاصد مقاصدهما، وإنما الأصول أصولهما" (1).

(1) : الريسوني، أحمد: البحث في مقاصد الشريعة نشأته وتطوره ومستقبله، بحث مقدم لندوة مقاصد الشريعة التي نظمتها مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي بلندن، من 01 إلى 05 مارس 2005م، ص 26 .

03 - الرغبة في الفهم الأعمق والأشمل لمقاصد الشريعة ؛ فكان هذا البحث محاولة لإدراك ذلك ؛ ذلك أنه يرجو أن يقدم تصورًا أكثر شمولاً ، وإطارًا أكثر وضوحاً ، لقسم كامل من أقسام هذه المقاصد ؛ ألا وهو (مقاصد القصص القرآني) مما يعزز فهمه .

04 - الإغراق الشديد في بحث آيات وأحاديث الأحكام ، وعدم الاهتمام بمقاصد القصص القرآني ؛ رغم أنها تمثل ثلث الكتاب العزيز ؛ مما جعلني أصمم على محاولة إنصاف هذه المقاصد بدراستها والبحث فيها يقول الباحث أحمد الريسوني : " مقاصد القرآن والسنة ليست محصورة في آيات الأحكام وأحاديث الأحكام ، بل كل الآيات والأحاديث لها مقاصدها ، ويجب أن تدرس وتفهم بمقاصدها ؛ فالقصص القرآني له مقاصده وما ذكره ابن بطال وابن القيم من كون القرآن والسنة مليئين بآلاف التعليقات والتنبهات المقاصدية ، يجب استقصاؤه واستخراجه ودراسته بالكامل ، وهذا وحده يتطلب عدة أبحاث ومؤلفات " (1).

05 - حاجة المكتبة الإسلامية إلى كتابٍ لاستخلاص مقاصد القصص القرآني مبيّناً : مقاصدها العامة والخاصة والجزئية ، وفوائدها التربوية ، وأهدافها الدعوية ، وسننها البشرية .

4- أهداف البحث :

يمكن تلخيص ما يهدف إليه هذا البحث ، ويصبو إليه من إضافة علمية في النقاط التالية :

01 - الاستخراج : أي الكشف عن أهم وأبرز المقاصد الشرعية للقصص القرآني ، وكذا بعض المسائل العملية التي تجلّى فيها الأثر الفقهي لهذا القصص .

02 - الحجة والدليل : أي محاولة إرساء منهج البحث المقاصدي ، القائم على الدليل والبرهان ، لا على الوهم والهوى ، ولهذا تمّ حشد الأدلة والبراهين والحجج لإثبات هذه المقاصد قدر الطاقة والمستطاع ؛ نظراً لولوج عدد من غير أهل الاختصاص لهذا الباب ، وتطفلهم على مائدة المقاصد ، وادّعائهم بأن كثيراً من أهوائهم الفكرية وميوهم الثقافية المتأثرة بفلسفات الغرب وقيمه ، هي مقاصد شرعية نادى بها الإسلام .

03 - الترتيب والتنظيم : أي عرض مقاصد القصص على هيئة بناء هرمي مترابط ومنسجم يشكل منظومة متكاملة ؛ مما يوضّح معالمها ، ويسهّل فهمها واستيعابها ، ويعطي تصوّراً أوضح عنها .

04 - الرجوع المباشر للقرآن الكريم في استنباط المقاصد الشرعية ، وهي خطوة أحسب أنها جريئة وخطيرة لا تخلو من سهو وغفلة ، إلا أنه لا بد منها في عصرنا هذا لمواجهة التحديات ، والرجوع إلى الأصل فضيلة مهما شابه من نقائص وعيوب .

(1) : الريسوني : البحث في المقاصد ، ص 27 .

5- الدراسات السابقة للموضوع :

بعد الاستقصاء في البحث لم يُعثر على أي دراسة أو بحث مستقل ومتخصص يتطرق لموضوع :
" مقاصد القصص القرآني " برؤية مقاصدية معاصرة .

بل غاية ما هناك من دراسات لهذه المقاصد ، هو ما حوته بطون تفاسير القرآن الكريم ، وكذا كتب قصص القرآن عموماً والأنبياء خصوصاً ، من دروس وعبرٍ للقصة الواحدة ، وهي غالباً مقاصد جزئية لا تعد ولا تحصى ، بل تختلف وتتنوع فيها وجهات النظر ، من عالمٍ لآخر ، ومن كاتبٍ لآخر ، ويُلاحظ أن هذه الدروس والعبر تسيطر عليها النزعة الوعظية ، أو النظرة الفكرية الداعية إلى الإصلاح والتغيير .

وما يوجد من دراسات ، لها قُرب من موضوعنا ، أو اشتراك معه في المجال العام ، تنقسم إلى قسمين :

- دراسات حول مقاصد القرآن .

- دراسات حول القصص القرآني .

أولاً : الدراسات التي تعرضت لمقاصد القرآن الكريم ، أذكر بعضها على سبيل التمثيل لا الحصر كالتالي :

01 - مقاصد القرآن من تشريع الأحكام : للدكتور عبد الكريم حامدي ، من إصدار دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1429 هـ - 2008 م ، ويقع في 686 صفحة .

أصل هذه الدراسة أطروحة ، تقدم بها الباحث لنيل شهادة الدكتوراه ، وهي بحث قيّم وورصين في استخراج مقاصد الأحكام الشرعية من القرآن الكريم ، ومداره وقطب رحاه على آيات الأحكام ، وبالتالي هو لم يتعرض لمقاصد القصص القرآني لأنها خارجة عن بحثه ، إلا أنه تم الرجوع والاستفادة من ثنايا هذا الكتاب ، فجزى الله صاحبه كل خير .

02 - المدخل إلى مقاصد القرآن : للدكتور عبد الكريم حامدي ، من إصدار مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1428 هـ - 2007 م ، ويقع في 280 صفحة .
وهو بحث قيّم ومفيد ، إلا أنه كسابقه لم يتعرض لمقاصد القصص القرآني .

03 - المحاور الخمسة للقرآن : للشيخ محمد الغزالي ، من إصدار ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1421 هـ - 2000 م ، ويقع في 211 صفحة ، خصص المحور الثالث للقصص القرآني ابتداءً من الصفحة 83 إلى الصفحة 124 ، وتناولها بنظرة فكرية ، ولم يتعرض لمقاصد القصص القرآني في شيء .
وهذه الدراسات ظاهرها - من الناحية النظرية - أنها من مظان مقاصد القصص القرآني ، إلا أنه بعد الاطلاع عليها لم يُوجد فيها ما كان يؤمل ويرجى ، ولا حتى في غيرها مما هو على شاكلتها ، وهو كذلك بدوره قليل بل نادر .

ثانياً : الدراسات التي تعرضت لقصص القرآن الكريم ، وهي على سبيل التمثيل لا الحصر كالتالي :

01 - الاستفادة من قصص القرآن : للدكتور عبد الكريم زيدان ، في مجلد صخيم ، من إصدار مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1430 هـ - 2009 م ، ويقع في 828 صفحة .
وهو كتاب قيّم اشتمل على قصص الأنبياء وغيرهم ؛ إلا أنه يركز على الإيجاز في العرض ، وعلى جمع المتناثر من العبر والعظات ، المبتوثة في تفاسير القرآن الكريم بشكل مختصر ، ولم يتعرض لمقاصد القصص القرآني .

02 - قصص القرآن الكريم (صدق حدث ، وسمو هدف ، إرهاف حس ، وتهذيب نفس) : للدكتور فضل حسن عباس ، من إصدار دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الثالثة : 1430 هـ - 2010 م ، وتقع في 768 صفحة .

لا يوجد في هذا الكتاب مما له علاقة بموضوعنا إلا صفحة ونصف ، ذكر فيها أهداف القصة القرآنية (ص44 ، 45) وهي خمسة :

- 1- الدعوة إلى التوحيد والإيمان بالبعث وتثبيت أسس العقيدة الإسلامية في النفوس .
- 2- تثبيت الرسول ﷺ والمؤمنين .
- 3- تعليم المسلمين فضائل الأخلاق .
- 4- الإقناع العقلي والتأثير الوجداني لتمكين حقائق الإيمان .
- 5- الترغيب والترهيب .

ولا يخلو الكتاب من دروس وعبر في ثنايا كل قصة ، وكما هو واضح فهذه الأهداف ليس بينها أي روابط واضحة لتشكل منظومة مفهومة ، بل هي منثورة بشكل عشوائي ، ولم يراع في تعدادها أي منهج أو ترتيب ، كما أنه لم يذكر الدليل عليها .

03 - القصص القرآني : عرض وقائع وتحليل أحداث : للدكتور صلاح الخالدي ، من إصدار دار القلم دمشق ، الطبعة الثانية : 1428 هـ - 2007 م ، ويقع في أربعة مجلدات .

لا يوجد في هذا الكتاب مما له علاقة ببحثنا إلا أربع صفحات في المجلد الأول ، ذكر فيها أهداف القصص القرآني (ص32 - 36) وهي ثلاثة : التفكير ، والاعتبار ، وتثبيت الفؤاد ، ولا يخلو الكتاب من دروس وعبر في ثنايا كل قصة .

وكما هو ملاحظ فقد اكتفى بهذه الأهداف الثلاثة ، التي تدور حول كلية العقل فقط ، ولم يذكر غيرها في مجالات أخرى .

04 - القصة في القرآن الكريم : للدكتور محمد سيد طنطاوي ، من إصدار دار نهضة مصر ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1996 م ، وتقع في مجلدين .

لا نجد فيه مما له علاقة بموضوعنا إلا عشر صفحات في المجلد الأول ، ذكر فيها أهداف القصص القرآني (ص 04 - 13) وهي أربعة :

1- بيان أن الرسل جميعًا قد أرسلهم الله برسالة واحدة في أصولها ، ألا وهي إخلاص العباد لله .

2- بيان أن هذا القرآن من عند الله .

3- تثبيت فؤاد النبي ﷺ .

4- الاعتبار والاتعاظ .

ثم سرد قصص القرآن في بقية المجلدين ، مركّزًا على استخلاص الدروس والعظات من كل قصة . وكما هو ملاحظ فقد اكتفى بهذه الأهداف الأربعة ، إلا أنه صرّح بأن هناك أهداف أخرى يستنبطها كل ذي عقل سليم .

والخلاصة :

يلاحظ من جميع ما مرّ ذكره من دراسات ، أن أغلب الأهداف المذكورة لا تنتظم وفق مجال واحد ، أو ترتيب خاص ، بل هي مبعثرة بشكل عشوائي ، وهي خليط غير متناسق من الأهداف ، وهي في الغالب أهداف جزئية ، وبالتالي لا يمكن أن تشكل منظومة متكاملة ، أو هيكلًا عامًا مفهومًا ، أو تصوّرًا إجماليًا مقبولًا .

وجملة القول إن مقاصد القصص القرآني موضوعٌ بكر ، في حاجة ماسّة إلى الدراسة والبحث ، وهذه الأطروحة محاولة لاقتحام هذا الموضوع الهام والجديد والكبير في آن واحد .

6- منهج الدراسة المختار :

من المعلوم لدى الباحثين والمختصين في مناهج التأليف ، أنه يجب أن يتناسب موضوع البحث ونوع المنهج الذي يجب أن يُتبع خلال الدراسة ، وبما أن موضوعنا هذا يحاول استخراج (مقاصد القصص القرآني) ، ثم بيان الأثر الفقهي لهذا القصص ، فإنه يناسبه المناهج التالية :

- الاستقراء : فإنه لا بد منهجيًا أولاً من استقراء آيات القصص القرآني في المصحف الشريف ، ثم ثانيًا لا بد من القيام بعملية مسح وتتبع لمعاني وتفصيل هذه الآيات في أشهر تفاسير القرآن الكريم ، ثم ثالثًا لا بد من استقراء وتتبع أهم المصادر والمراجع التي تتناول القصص القرآني للساقلين والمعاصرين ؛ لاستخراج مقاصد (القصص القرآني) وضبط مدلولها الحقيقي ، وأنواعها ... الخ .

- التحليل : لا بد من بسط المفاهيم ، وشرح الآيات القرآنية ، وتحليل أقوال المفسرين ، والتعليق على آراء العلماء ؛ بغية الحصول على التفسيرات الصحيحة ، والنتائج الصائبة .

- المقارن : وذلك في بحث الأثر الفقهي ، فلا بد من بسط الأدلة والمقارنة بينها ، ثم الموازنة والترجيح ، بغية الوصول إلى الرأي الراجح .

7- خطة البحث :

لقد اقتضت طبيعة الموضوع جعل البحث في : مقدمة ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة ، وتفصيلها كالتالي :
المقدمة : والكلام فيها على : إشكالية البحث ، وأهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وأهداف البحث ،
والدراسات السابقة للموضوع ، ومنهج الدراسة المختار ، والخطة التي سيسير عليها ، وطريقة كتابته ،
والصعوبات التي واجهته .

الباب التمهيدي :

تم التعرض فيه لتعريف مفردات عنوان الرسالة (المقاصد الشرعية للقصص القرآني وأثرها الفقهي) ، ثم
نبذة مختصرة عن بعض المفاهيم المتعلقة بالمقاصد الشرعية وقصص القرآن الكريم .

الباب الأول : المقاصد الشرعية للقصص القرآني :

هذا الباب هو صلب البحث ومحوره الرئيسي ، والهدف منه ظاهر من عنوانه ، وهو استخراج
المقاصد الشرعية للقصص القرآني ، ولكن في صورة بناء هرمي مترابط ومتسلسل ؛ أي استخراج المقصد الأعلى
للقصص القرآني ، ثم المقاصد العامة ، ثم المقاصد الخاصة ، كل ذلك بالدليل والبرهان .

الفصل الأول : المقصد الأعلى للقصص القرآني :

المقصد الأعلى لقصص القرآن الكريم هو (الصلاح) ، فتم ضبط مفهومه ، ثم سوق الأدلة عليه ثم
بيان أقسامه ؛ التي هي عبارة عن المقاصد العامة للقصص وهي : الصلاح الفردي والاجتماعي والعالمي .

الفصل الثاني : مقصد تحقيق الصلاح الفردي :

الصلاح الفردي هو المقصد العام الأول لقصص القرآن ، فتم حشد الأدلة عليه ، وذكر ما يندرج
تحت من مقاصد خاصة وهي : مقصد إصلاح العقل ، ومقصد إصلاح العقيدة ، ومقصد إصلاح النفس .
ثم ذكر بعض المقاصد الجزئية المندرجة تحت كل مقصد خاص :

- فكان تحت مقصد إصلاح العقل ، خمسة مقاصد منصوص عليها تدور في فلكه وهي : (مقصد
التفكير ، مقصد الاعتبار ، مقصد الوعظ والاتعاظ ، مقصد التذكر والتذكير ، مقصد التثبيت) .
- وكان تحت مقصد إصلاح العقيدة ثلاثة مقاصد بارزة هي : (الدعوة إلى التوحيد ، إثبات النبوة ،
إثبات البعث) .

- وكان تحت مقصد إصلاح النفس مقصدان بارزان هما : (التربية ، تزيكية الأخلاق) .

الفصل الثالث : مقصد الصلاح الاجتماعي :

الصلاح الاجتماعي هو المقصد العام الثاني لقصص القرآن ، فتم التدليل بالحجج عليه ، وذكر ما
يندرج تحت من مقاصد خاصة ، فكان أبرزها وأهمها : مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومقصد

التعريف بسنن الله في خلقه ، ثم بسط الكلام على كثير من المفاهيم والمباحث المتعلقة بهذين المقصدين ؛ مما يجليهما ويوضح معانيهما .

الفصل الرابع : مقصد تحقيق الصلاح العالمي :

الصلاح العالمي هو المقصد العام الثالث لقصص القرآن ، فتم ذكر البراهين عليه ، وذكر ما يندرج تحته من مقاصد خاصة ، فكان أبرزها وأهمها : مقصد الدعوة إلى الله ، ومقصد استخلاف الإنسان في الأرض ثم تم بسط الكلام على كثير من المفاهيم والمباحث المتعلقة بهذين المقصدين ؛ مما يوضح معالمهما .

الباب الثاني : الأثر الفقهي لقصص القرآن :

الهدف من هذا الباب : سَوْقُ بعض النماذج التطبيقية ، لاستنباط الأحكام الشرعية العملية من قصص القرآن الكريم ، فكان لا بد من بيان الأساس الأصولي الذي يقوم عليه هذا الاستنباط من الناحية النظرية ، ثم الاتيان بمسائل تطبيقية مع ذكر الأدلة والخلاف والترجيح .

الفصل الأول : الجانب النظري :

قصص القرآن الكريم مسوقة في الأصل لعرض أخبار السابقين لا لعرض الأحكام الشرعية ؛ وبالتالي فدلالاتها على الأحكام الشرعية تبعية لا أصلية ، وهذا ما دفع للكلام على دلالات الألفاظ وأقسامها لتمييز الدلالات الأصلية من التبعية .

أما الأساس الأصولي الذي يقوم عليه استنباط الأحكام الشرعية العملية من قصص القرآن الكريم ، فهو (شرع من قبلنا) ، وهذا ما اضطرنا لبحثه ، وبيان أقوال الأصوليين وأدلتهم في حجتيه ، والترجيح بينها .

الفصل الثاني : الجانب التطبيقي :

لقد تم اختيار المسائل التطبيقية الثمانية التالية لبيان الأثر الفقهي ، وهي : الجُعالة ، الكفالة بالنفس ضمان ما أفسدته المواشي ، قتل المسلم بالذمي ، قتل الذكر بالأنثى ، جعل المنفعة مهرًا ، القسمة مهياًة ، القُرعة .

الخاتمة :

وفيهما أبرز النتائج التي أسفر عنها هذا البحث .

8- طريقة كتابة البحث :

لقد كانت الكتابة في هذا الموضوع وفق المنهج المعروف في كتابة الرسائل الجامعية ، مع محاولة الالتزام به قدر الإمكان ، وهذا المنهج يتلخص فيما يأتي :

1- الرجوع للمصادر الأصلية في البحث ، ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .

2- الحرص على التزام الأمانة العلمية في عزو الأقوال إلى قائلها ، وبذل الجهد في نقل قول كل قائل

من كتابه ، إن تمكنت من ذلك .

- 3- الحرص على تدعيم البحث بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة ، ونصوص العلماء ، مع تمييز كل ذلك بعلامات التنصيص والأقواس .
- 4- بيان مواضع الآيات القرآنية الكريمة في المصحف الشريف ، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- 5- تخرّيج الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في ثنايا الرسالة ، من كتب الحديث المشهورة .
- 6- شرح الألفاظ الغريبة ، وتعريف المصطلحات .
- 7- الترجمة للأعلام الواردة أسماءهم في متن الرسالة ؛ مستثنياً الترجمة للأنبياء والمرسلين ، والخلفاء الأربعة ، وأئمة المذاهب الأربعة ، والمعاصرين الذين لم يترجم لهم الباحث الزركلي في كتابه الأعلام .
- 8- توثيق المعلومات الواردة في كل صفحة ، وذلك في أسفلها عن طريق الإحالات الهامشية .
- 9- وضع فهرس علمية في آخر الرسالة تسهّل الاستفادة منها .

9- صعوبات البحث :

إن أكبر صعوبة في هذا البحث هي انعدام الدراسات المتخصصة في صلب هذا الموضوع ؛ أي الدراسات المتخصصة في (مقاصد القصص القرآني) ، فهذا الموضوع لا يزال يكرّراً جديداً ، وهذا ما جعل البحث فيه صعباً وعسيراً .

ومن أبرز الصعوبات كذلك مشقة الحصول على كثير من المصادر والمراجع الأصيلة ؛ مما أرغم على شرائها من خارج الوطن بأثمان مرتفعة ، وأجبر كذلك على التنقل بين مختلف ولايات الوطن بحثاً عنها ، ومعلوم ما يرافق ذلك من نفقات مالية كبيرة ، بالإضافة إلى ظروف الإقامة بعيداً عن الأهل ، والتي تؤثر سلباً على الناحية الصحية والنفسية .

هذا وإني لم أَلْ جهداً في معالجة قضايا هذا البحث ، فقد بذلت فيه قصارى جهدي ، وقضيت فيه فترة من عمري ، محاولاً في ذلك كله الوصول إلى الصواب ما استطعت إليه سبيلاً ، غير أن قلة بضاعتي ، وصعوبة هذا البحث ، وتشعب مباحثه ثنتني عن كثير مما أردت .

وختاماً أسأل الله سبحانه أن يعلمنا ما ينفعنا ، وأن ينفعنا بما علّمنا ، وأن يزيدنا علماً ، وأن يجعل هذا العمل المتواضع خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به عباده المؤمنين ، إنه وليّ ذلك والقادر عليه .

وصلّى الله وسلّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله

أجمعين إلى يوم الدين .

الباب التمهيدي

المفاهيم العامة للبحث

ويشتمل على الفصول التالية :

الفصل الأول : تعريف مفردات عنوان الرسالة .

الفصل الثاني : أهمية المقاصد الشرعية وطرق الكشف عنها .

الفصل الثالث : من معالم القصص القرآني .

الفصل الأول

تعريف مفردات عنوان الرسالة

ويشتمل على المباحث التالية :

- المبحث الأول : مفهوم المقاصد الشرعية .
- المبحث الثاني : مفهوم القصص القرآني .
- المبحث الثالث : مفهوم الأثر الفقهي .

المبحث الأول

مفهوم المقاصد الشرعية

المقاصد الشرعية مركب يتكون من كلمة (مقاصد) وكلمة (الشرع) ؛ لذا سنحتاج في تعريف المقاصد الشرعية إلى تعريفها باعتبارين ؛ باعتبارها مُركَّباً ، ثم باعتبارها عَلَماً على فِئ مُعَيَّنٍ ، وفي ذلك مطلبان :

المطلب الأول : تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها مُركَّباً .

المطلب الثاني : تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها عَلَماً على فِئ مُعَيَّنٍ .

فنقول وبالله التوفيق :

المطلب الأول : تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها مُركَّباً :

الفرع الأول : مفهوم المقاصد :

المقاصد في اللغة : المقاصد جمع مقصد ، مشتق من الفعل قصد ؛ فيقال : قصد يقصد قصداً ومُقَصِّداً ، فالقَصْدُ والمُقَصِّدُ بمعنى واحد ، وعليه فإن القصد له معان لغوية كثيرة منها⁽¹⁾ :

المعنى الأول : الاعتزام ، والتوجه ، والأثْمُ ، وإتيان الشيء .

المعنى الثاني : استقامة الطريق .

المعنى الثالث : العدل ، والتوسط ، وعدم الإفراط .

المعنى الرابع : الكسر في أي وجه كان .

وخلاصة القول في المعنى اللغوي لكلمة (القصد) قول ابن جني⁽²⁾ : " أصل مادَّة (ق ص د) ومواقعها في كَلَامِ العَرَبِ : الاعتزام ، والتوجه ، والنُّهُود⁽¹⁾ ، والنهوض نحو الشيء ، على اعتدال كان ذلك أو جور ، هَذَا أصله

(1) : الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد : كتاب العين ، تحقيق : د مهدي المخزومي ، د إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، بغداد ، العراق ، 1985م ، 54/5 ، 55 . ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي : جمهرة اللغة ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1987م ، 656/2 . الأزهرى ، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي : تهذيب اللغة ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 2001م ، 274/8 - 276 . الجوهري ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الرابعة : 1407هـ - 1987م ، 524/2 ، 525 . ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني : معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1399هـ - 1979م ، 95/5 ، 96 . ابن سيده ، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي : المحكم والمحيط الأعظم ، تحقيق : عبد الحميد هندواوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 2000م ، 185 /6 - 188 .

(2) : ابن جني : أبو الفتح ، عثمان بن جني الموصلي ، من أئمة الأدب والنحو ، وله شعر ، ولد بالموصل وتوفي ببغداد ، عن نحو 65 عاما سنة 392 هـ ، قال ابن الأنباري : " كان - ابن جني - من حذاق أهل الأدب ، وأعلمهم بعلم النحو والتصريف " ، من تصانيفه : (سر الصناعة) و (الخصائص) و (شرح ديوان المتنبي) ، وغير ذلك كثير . انظر ترجمته في : التنوخي ، أبو المحاسن ، المفضل بن محمد المعري : تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم ، تحقيق : الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ، دار هجر ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1412هـ - 1992م ، 24/1 ، 25 . الأنباري ، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد الأنصاري : نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، تحقيق : إبراهيم السامرائي ، مكتبة المنار ، الزرقاء ، الأردن ، الطبعة الثالثة : 1405 هـ - 1985م ، 244/1 - 246 . ياقوت الحموي ، أبو عبد = الله ياقوت بن عبد الله الرومي :

فِي الْحَقِيقَةِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَخْصُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِقَصْدِ الْإِسْتِقَامَةِ دُونَ الْمَيْلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقْصِدُ الْجُورَ تَارَةً كَمَا تَقْصِدُ الْعَدْلَ أُخْرَى ، فَالاعْتِزَامُ وَالتَّوَجُّهُ شَامِلٌ لهُمَا جَمِيعًا ⁽²⁾.

ومما سبق نلاحظ أن المعنى الأول (الاعتزام ، والتوجه ، والأثم ، وإتيان الشيء) هو الأوفق والأنسب لما نحن بصددده ، أما المعنيين الثاني (استقامة الطريق) والمعنى الثالث (العدل ، والتوسط ، وعدم الإفراط) فهما داخلان في المعنى الأول ؛ ذلك أن الاعتزام ، والتوجه يراعى فيهما : الاستقامة ، والعدل ، والوسطية ، واجتناب الإفراط أو التفريط ، وهذه الأوصاف الحميدة ملاحظة في مقاصد الشريعة الإسلامية، أما المعنى الرابع فبعيد عن موضوعنا.

الفرع الثاني : مفهوم الشرع :

أولاً : الشرع في اللغة :

خلاصة القول في أصل المعنى اللغوي لكلمة (الشرع) أنه : " شَيْءٌ يُفْتَحُ فِي امْتِدَادٍ يَكُونُ فِيهِ ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ ، ثُمَّ حُمِلَ عَلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ يُمَدُّ فِي رِفْعَةٍ وَغَيْرِ رِفْعَةٍ ⁽³⁾ ، ثم جعل اسما للطريق النهج ف قيل له : شَرَعٌ وَشَرَعٌ ، وَشَرِيعَةٌ ؛ فالشريعة قد سميت شَرِيعَةً تشبيها بشريعة الماء من حيث إنَّ من شرع فيها على الحقيقة المصدوقة روي وتطهر ⁽⁴⁾ .

ثانياً : الشرع في الاصطلاح :

معجم الأدباء ، تحقيق إحسان عباس ، دار الغرب ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414 هـ - 1993 م ، 1585/4 - 1601 . القفطي ، أبو الحسن علي بن يوسف : إنباه الرواة على أنباه النحاة ، المكتبة العنصرية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424 هـ ، 335/2 - 340 . السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر : بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العنصرية ، صيدا ، لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) ، 132/2 .

(1) : **النهود** : المضي على كل حال . ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني : مجمل اللغة ، دراسة وتحقيق : زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1406 هـ - 1986 م ، 845/1 . الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب : القاموس المحيط ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثامنة : 1426 هـ - 2005 م ، 323/1 .

(2) : ابن سيده : المحكم والمحيط الأعظم ، 6/ 187 . ابن منظور ، أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري : لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1414 هـ ، 3/ 355 . الزبيدي ، أبو الفيض مرتضى محمد بن محمد الحسيني : تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق ، عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، (د.ط) ، 1965 م ، 9/ 36 .

(3) : ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، 3/ 262 ، بتصرف .

(4) : الراغب ، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي ، دار القلم ، دمشق ، والدار الشامية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1412 هـ ، ص 450 - 451 ، بتصرف . وانظر في هذه المعاني : الزمخشري ، أبو القاسم جار الله محمود : أساس البلاغة ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1998 م ، 1/ 503 . ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، 3/ 262 - 263 . ابن منظور : لسان العرب ، 8/ 175 - 179 . مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) : المعجم الوسيط ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، الطبعة الرابعة : 2004 م ، 1/ 479 .

(الشرع) كمصطلح في إطلاق العلماء اليوم يتحاذبه مفهومان رئيسيان⁽¹⁾ :

الأول : الدين كله ؛ بعقائده وشعائره ، وآدابه وأخلاقه ، وتشريعاته ومعاملاته.

والثاني : الجانب التشريعي العملي في الدين مثل : العبادات ، والمعاملات ، مما يشمل شؤون الصلة بالله

تعالى والتعبد له ، كما يشمل شؤون الأسرة أو (الأحوال الشخصية) ، وشؤون المجتمع ، وشؤون الأمة الكبرى ، وشؤون الدولة والحكم ، وشؤون العلاقات الدولية.

والمختار أن أصل مصطلح (الشرع) كان يطلق على كل ما أنزله الله على أنبيائه من الوحي⁽²⁾ ، وظلت هذه الكلمة علمًا على هذا المعنى ، لم يدخله التخصيص أو النقل إلا في الأزمنة المتأخرة ، من إطلاق الشرع على الأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية ، وهي ما اصطلح على تسميته بالفقه (العبادات والمعاملات) أو أحكام الحلال والحرام.

وخلاصة القول في المعنى الاصطلاحي لكلمة (الشرع) أنه : " ما سنّه الله لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات ونظم الحياة ، في شعبها المختلفة ؛ لتنظيم علاقة الناس بربهم وعلاقاتهم بعضهم ببعض ، وتحقيق سعادتهم في الدنيا والآخرة .

المطلب الثاني : تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها علمًا على فنٍ مُعيّنٍ :

لم أجد تعريفًا لـ (المقاصد) في كتب المتقدمين من الأصوليين ، حتى عند مَنْ له اهتمام بالمقاصد منهم ، وقد صرح بهذا جمعٌ من الباحثين المعاصرين⁽³⁾ ، وإنما يهتم قدماء الأصوليين بالخوض في حجّيتها ، وأنواعها

(1) : القرضاوي ، يوسف : دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1427هـ - 2006م ، ص 13 - 15 ، بتصرف . القرضاوي ، يوسف : بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، دراسة مقدمة لدوة مقاصد الشريعة عند المذاهب الإسلامية ، مؤسسة الفرقان ، لندن ، مارس 2005م ، ص 06 - 08 ، بتصرف .

(2) : ودليل ذلك أن (الشرع) بدهاءة هو ما شرعه الله ، ومعلوم أن الله قد شرع لعباده الدين بكل نواحيه ومجالاته من عقائد وفقه وتركيبية (الإيمان والإسلام والإحسان) قال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ (سورة الشورى ، الآية : 13) فالشرع المشترك فيما بين هؤلاء الأنبياء ﷺ ، والذي نهي الله عن التفرق فيه هو العقيدة ؛ فظهر من هذا أن العقيدة من الشرع .

أما الاستدلال بقوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ (سورة المائدة ، الآية : 48) على أن معنى الشرع هو الفقه فمردود بقول ابن عباس : " الشَّرْعَةُ : ما ورد به القرآن ، والمنهاج ما وردت به السنة " الراغب : المفردات ، 450/1 . الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب : بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، تحقيق : محمد علي النجار ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة ، 1416 هـ - 1996م ، 309/3 .

قال ابن تيمية : " اسم الشريعة والشرع والشَّرْعَةُ فإنه ينتظم كل ما شرعه الله من العقائد والأعمال " ابن تيمية ، أبو العباس أحمد بن عبد الحلِيم الحراني : مجموع الفتاوى تحقيق : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، 1416هـ - 1995م ، 306 / 19 .

(3) : ابن حرز الله ، عبد القادر : ضوابط اعتبار المقاصد في مجال الاجتهاد وأثرها الفقهي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1428هـ - 2007م ، ص 27 . البيوي ، محمد سعد : مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ، دار الهجرة ،

وأقسامها ، و ببعض أمثلتها وتطبيقاتها ، فقد ذكروا الكليات المقاصدية الخمس (حفظ الدين والنفس والعقل والنسل أو النسب والمال) وذكروا المصالح الضرورية والحاجية والتحسينية ، وذكروا بعض الحِكم والأسرار والعلل المتصلة بأحكامها وأدلتها ، وذكروا وجوب مراعاتها والاعتماد عليها بشروط معينه وضوابط مقررّة .

كما أنهم قد عبّروا عن (المقاصد) بتعبيرات كثيرة⁽¹⁾ ، دلّت في مجملها على التفات هؤلاء الأعلام إلى مراعاة المقاصد واستحضارها في عملية فهم النصوص والأحكام والاجتهاد فيها والترجيح بينها⁽²⁾ .

والحاصل أنه لم يعتن بتعريف المقاصد الشرعية إلا المعاصرون ، وهذه جملة من تعاريفهم :

1- الشيخ الطاهر بن عاشور⁽³⁾ : لم يعط تعريفاً جامعاً للمقاصد الشرعية ، بل قسّمها إلى قسمين :

مقاصد للشرع ومقاصد للناس ، ثم قسّم مقاصد الشرع إلى نوعين : مقاصد عامة ، ومقاصد خاصة ، وأعطى تعريفاً لكل قسم من هذه الأقسام كالتالي :

أ/ المقاصد العامة هي : " المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها ؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة ، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام ؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها "⁽⁴⁾ .

ب/ المقاصد الخاصة هي : " الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة ، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة "⁽⁵⁾ .

ج/ مقاصد الناس هي : " هي المعاني التي لأجلها تعاقدوا أو تعاطوا أو تغارموا أو تقاضوا أو تصالحوا "⁽⁶⁾ .

=الرياض ، الطبعة الأولى : 1418 هـ - 1998 م ، ص 17 . الكيلاني ، عبد الرحمن إبراهيم : قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضاً ودراسةً وتحليلاً ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1421 هـ - 2000 م ، ص 45 . وغيرهم كثير كالريسوني والخادمي .

(1) : من هذه التعبيرات : الأغراض والغايات والمعاني ، والمصلحة والحكمة والعلة ، والمرامي والأسرار والمراد ... الخ .

(2) : الخادمي ، نور الدين بن مختار : علم المقاصد الشرعية ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1421 هـ - 2001 م ، ص 15 .

(3) : ابن عاشور : محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس ، مولده سنة 1879م ، ودرسته بما. عين عام 1932م شيخاً للإسلام مالكيًا. وهو من أعضاء الجمعيتين العربيين في دمشق والقاهرة ، توفي سنة 1973م ، له مصنفات مطبوعة من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية) و (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) و (التحرير والتنوير) في تفسير القرآن ، انظر ترجمته في : الزركلي ، خير الدين : الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر ، 2002 م ، 174/6 .

(4) : ابن عاشور ، محمد الطاهر : مقاصد الشريعة الإسلامية ، تحقيق ودراسة : محمد الطاهر الميساوي ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الثانية : 1421 هـ - 2001 م ، ص 251 .

(5) : المرجع السابق ، ص 415 .

(6) : المرجع نفسه .

2- الشيخ علال الفاسي⁽¹⁾ : عرّفها بقوله : المراد بمقاصد الشريعة الإسلامية : " الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"⁽²⁾.

3- الباحث أحمد الريسوني : عرّفها بقوله : إن مقاصد الشريعة هي : " الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"⁽³⁾.

4- الباحث محمد سعد اليوبي : عرّفها بقوله : " المقاصد هي المعاني والحكم ونحوها ، التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً ، من أجل تحقيق مصالح العباد"⁽⁴⁾.

التعريف المختار : بعد عرض التعاريف السابقة يمكننا أن نصوغ تعريفاً للمقاصد الشرعية كالتالي :

المقاصد الشرعية هي : " الأهداف والغايات والحكم ونحوها ، التي أنزلت الشريعة الإسلامية من أجل تحقيقها ، مراعاةً لمصالح العباد في الدارين "

محترزات التعريف :

- (الأهداف والغايات والحكم ونحوها) : ذكرت هذه العبارة وختمتها بكلمة (ونحوها) للتنبية على الألفاظ التي يستعملها الأصوليون والفقهاء بمعنى (المقاصد) وأشهرها : (الأهداف ، الغايات ، الأغراض ، الأسرار ، الحكم ، المعاني...) .

- (التي أنزلت الشريعة الإسلامية من أجل تحقيقها) : ذكرت هذه العبارة للدلالة على ربانية هذه المقاصد .

- (مراعاةً لمصالح العباد في الدارين) : ذكرت هذه العبارة للدلالة على أن المقاصد شاملة للعالم والآخر .

(1) : علال الفاسي : محمد علال بن عبد الواحد الفاسي الفهري : زعيم وطني ، من كبار الخطباء العلماء في المغرب . ولد بفاس سنة 1908 م ، وتعلم بالقرويين ، أسس أول نقابة للعمال سنة 1936 م ، دعا إلى الثورة بعد إبعاد الملك محمد الخامس سنة 1953 م ، وتولى وزارة الدولة للشؤون الإسلامية مدة ، ودّرس في كلية الحقوق ، توفي سنة 1974 م . وصدرت له كتب منها : (النقد الذاتي) و (دفاع عن الشريعة) و (مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها) ، انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 4/246 ، 247 .

(2) : الفاسي ، علال : مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة : 1993 م ، ص 07 .

(3) : الريسوني ، أحمد : نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ، الدار العالمية للكتاب الإسلامي ، الرياض ، الطبعة الثانية : 1412 هـ - 1992 م ، ص 07 .

(4) : اليوبي : مقاصد الشريعة ، ص 37 .

المبحث الثاني : مفهوم القصص القرآني

سنرى في هذا المبحث مفهوم القرآن ، ثم مفهوم القصة ؛ وذلك في مطلبين كالتالي :

المطلب الأول : مفهوم القرآن .

المطلب الثاني : مفهوم القصص القرآني .

فنقول وبالله التوفيق :

المطلب الأول : مفهوم القرآن :

الفرع الأول : القرآن في اللغة :

قرأت الشيء قرآنا : جمعته وضممت بعضه إلى بعض ، ومنه سُمِّي القرآن ؛ لأنه يجمع السُّورَ فيضمها ، وقوله

تعالى : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ ﴾⁽¹⁾ قُرْآنَهُ : أي قراءته⁽²⁾ .

الفرع الثاني : القرآن في الاصطلاح :

القرآن الكريم : هو كلام الله المنزل على نبيه «محمد» صلى الله عليه وسلم ، المعجز بلفظه ، المتعبد بتلاوته

المنقول بالتواتر ، المكتوب في المصاحف ، من أول سورة «الفاتحة» إلى آخر سورة «الناس»⁽³⁾ .

المطلب الثاني : مفهوم القصص القرآني :

الفرع الأول : مادة (قص) في اللغة :

جاء في الصحاح : " قَصَّ أثره ، أي تَبَّعَهُ . قال الله تعالى : ﴿ فَارْتَدَّ عَلَيَّ آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴾⁽⁴⁾ . وكذلك

اقتَصَّ أثره ، وتَقَصَّصَ أثره . والقِصَّةُ : الأمرُ والحديث . وقد اقتصَصْتُ الحديث : روَيْته على وجهه . وقد قَصَّ عليه

الخبرَ قَصَصًا . والاسمُ أيضاً القَصَصُ بالفتح ، وُضِعَ موضع المصدر حتى صار أغلب عليه . والقِصَصُ ، بكسر

القاف : جمع القصة التي تكتب "⁽⁵⁾ .

والخلاصة أن مادة (قصص) تقوم على التتبع ، سواء كان التتبع ماديا : كقص العظام وقص الشعر وقص

الأثر ، أو كان التتبع معنويا كقص الأخبار وقص الكلام "⁽⁶⁾ .

- الفرق بين (قصص) بفتح القاف وكسرها :

(1) : سورة القيامة ، الآية : 17 ، 18 .

(2) : الجوهري : الصحاح ، 65/1 . وابن منظور : لسان العرب ، 128/1 .

(3) : أبو شهبه ، محمد : المدخل لدراسة القرآن الكريم ، مكتبه السنة ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1423هـ - 2003م ، ص21 . الزرقاني ،

محمد عبد العظيم : مناهل العرفان في علوم القرآن ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، (د.ت) ، 19/1 ، 20 .

(4) : سورة الكهف ، الآية : 64 .

(5) : الجوهري : الصحاح ، 1051/3 .

(6) : الخالدي ، صلاح عبد الفتاح : القصص القرآني (عرض وقائع وتحليل أحداث) ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الثانية ، 1428هـ - 2007م

، 20/1 .

القَصَصُ بفتح القاف : مفردة تعني طريقة قص الأخبار وعرض الأحداث ، وكيفية روايتها ، وقد استعمل القرآن كلمة (القَصَص) بفتح القاف ست مرات ، ولم يستعملها أبداً بكسر القاف ، ولعل في ذلك تنبيهاً إلى تفرد أسلوب القرآن بعرض الوقائع التاريخية والأحداث الحقيقية ، بما يعجز القصص والشعراء بل حتى البلغاء والفصحاء .
أما القَصَص بكسر القاف : فهو جمع قصة ، وهو إشارة إلى الأخبار والأحداث التي تحويها القصة " (1).

الفرع الثاني : القصص القرآني في الاصطلاح :

القصة في عُرف عامة الناس معروفة مشهورة بأنها الحكاية والخبر ، وهي متطابقة المعنى مع المفهوم اللغوي ، أما مفهوم القصة الأدبية التي هي من نسج الخيال الإنساني والتعبير البشري فلا علاقة لها بالقصة القرآنية إلا من حيث التسمية ؛ نظرا لاختلافهما الكبير من حيث الخصائص الذاتية والفنية، كما سنرى ذلك في مبحث قادم.
إذاً فنحن بصدد تحديد المعنى الاصطلاحي للقصة القرآنية دون سواها ، فنقول وبالله التوفيق :
قال الإمام الحرالي (2) : " - القصص - تتبع الوقائع بالإخبار عنها شيئاً بعد شيء على ترتيبها، في معنى قص الأثر، وهو اتباعه حتى ينتهي إلى محل ذي الأثر " (3).

وقال الشيخ مناع القطان : " قصص القرآن : أخباره عن أحوال الأمم الماضية ، والنبوات السابقة ، والحوادث الواقعة " (4).

وقال الشيخ عمر سليمان الأشقر في تعريف القصة بأنها : " فنّ حكاية الحوادث والأعمال بأسلوب لغوي ينتهي إلى غرض مقصود " (5).

ويذكر لها الشيخ محمد خير العدوي تعريفاً فيقول : " هي كل خبر موجود بين دفتي المصحف ، أخبر به الله تعالى رسوله محمداً ﷺ بحوادث الماضي ، بقصد العبرة والهداية ، سواء أكان ذلك بين الرسل وأقوامهم ، أم بين الأمم السابقة أفراداً وجماعات " (6).

(1) : الخالدي : القصص القرآني ، 21/1 .

(2) : الحرالي : علي بن أحمد بن الحسن الحرالي التحبيبي ، أبو الحسن : مفسر، من علماء المغرب. أطلال الغرني في الثناء عليه وإيراد أخباره، وقال: ما من علم إلا له فيه تصنيف ، توفي في حماة (بسورية) سنة 638هـ ، من كتبه : (مفتاح الباب المقفل لفهم القرآن المنزل) و (المعقولات الأول) ، انظر ترجمته في : الغرني ، أبو العباس أحمد بن أحمد : عنوان الدرّاية فيمن عُرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية ، حققه وعلق عليه عادل نويهض ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1979م ، ص 143 - 155 . الزركلي : الأعلام ، 4/ 256 ، 257 .

(3) : البقاعي ، برهان الدين إبراهيم بن عمر : نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، (د.ط) ، (د.ت) ، 444/4 . المناوي ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف : التوقيف على مهمات التعاريف ، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1410هـ - 1990م ، ص 272 .

(4) : القطان ، مناع بن خليل : مباحث في علوم القرآن ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثالثة : 1421 هـ - 2000م ، ص 316 .

(5) : الأشقر ، عمر سليمان : صحيح القصص النبوي ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة السابعة : 1428 هـ - 2007م ، ص 12 .

(6) : العدوي ، محمد خير محمود : معالم القصة في القرآن الكريم ، دار العدوي ، عمان ، الأردن ، الطبعة الأولى : 1988م ، ص 33 .

ويقول الشيخ ابن عاشور : " القصة : الخبر عن حادثة غائبة عن المخبر بها " (1).

ويقول الباحث عبده بلبول : " القصص القرآني هو إخبار الله عما حدث للأمم السابقة مع رسلهم ، وما حدث بينهم وبين بعضهم ، أو بينهم وبين غيرهم أفرادًا وجماعات من كائنات بشرية أو غير بشرية ، بهدف الهداية والعبرة " (2).

ومن خلال ما سبق ذكره ، يمكن ملاحظة النقاط التالية :

01 - قصص القرآن محصورة بالمذكور بين دفعتي المصحف ، مما أخبر به الله تعالى رسوله ﷺ ، من أحداث وقعت قبل نبوته ﷺ ، فلا يدخل فيه القصص الذي رواه النبي ﷺ لأصحابه : كقصة الذي قتل مائة نفس ، وقصة الذي أمر أولاده بحرقه بعد موته ، وقصة الثلاثة الذين آواهم الغار ... الخ .

02 - إن سيرة النبي ﷺ لا تُعد من قبيل قصص الأنبياء ؛ لأنها ليست من الماضي الذي حدث قبل نبوته ﷺ ، بل هي أحداث ووقائع عايشها المسلمون لحظةً بلحظةً في حياتهم اليومية (3) وإن ذُكرت في القرآن الكريم .

يقول الباحث عبده بلبول : " وبهذا نرى أن حكاية القرآن عما حدث لسيدنا محمد ﷺ مع قومه لا يعد من قصص القرآن ، وذلك كغزواته وزواجه ، وما حدث بينه وبين أصحابه ، ويؤيد ذلك قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ ﴾ (4) " (5).

ويقول الشيخ ابن عاشور : " فليس ما في القرآن من ذكر الأحوال الحاضرة في زمن نزوله قصصًا ، مثل : ذكر وقائع المسلمين مع عدوهم " (6).

ويقول الشيخ عبد الكريم الخطيب عن الأحداث التي وقعت زمن النبي ﷺ ورواها القرآن : " وهذه الأحداث لم يسمّها القرآن قصصًا ؛ لأن القصص تتبّع للآثار الماضية ، والتفتت إلى وراء ، لا نظر إلى قُدام " (7).

03 - إن قصص القرآن ليست حصرًا في أخبار الأنبياء عليهم السلام ، بل تتعدى ذلك لتشمل ما جاء من القصص ؛ كقصة أهل الكهف ، وأصحاب الجنة ، وأصحاب الأحدود ... الخ (1).

(1) : ابن عاشور ، محمد الطاهر : التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، (د.ط) ، 1984 م ، 64/1 .

(2) : بلبول ، عبده إبراهيم محمد : القصص القرآني ، رسالة دكتوراه ، تخصص : التفسير ، محفوظة بمكتبة أصول الدين جامعة الأزهر ، القاهرة ، 1971 م ، ص 36 .

(3) : الدقور ، سليمان محمد علي : اتجاهات التأليف ومناهجه في القصص القرآني ، رسالة دكتوراه ، تخصص : التفسير وعلوم القرآن ، تحت إشراف : أ.د فضل حسن عباس ، كلية الشريعة ، جامعة اليرموك ، إربد ، الأردن ، 1426 هـ - 2005 م ، ص 34 .

(4) : سورة طه ، الآية : 99 .

(5) : بلبول : القصص القرآني ، ص 37 .

(6) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 64/1 .

(7) : الخطيب ، عبد الكريم : القصص القرآني في منظوقه ومفهومه (مع دراسة تطبيقية لقصتي آدم ويوسف عليهما السلام) دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1395 هـ - 1975 م ، ص 47 .

04 - يدخل في قصص القرآن قصص بعض الحيوانات : كقصّة النملة والمهدد مع سليمان عليه السلام ، وبقرة بني إسرائيل ... الخ .

05 - تعريف الباحث عبده بلبول هو التعريف الأكثر دقةً وشمولاً .

التعريف المختار : بعد عرض التعاريف السابقة يمكننا أن نصوغ تعريفًا للقصص القرآني كالتالي :

القصص القرآني : هو ما أخبر الله به رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم ، في كتابه الكريم ، من الحوادث وغيرها ، السابقة لزمّنه صلى الله عليه وسلم .

شرح التعريف :

- ما أخبر الله به رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم : للدلالة على أن مصدر هذه الأخبار هو الله عن طريق الوحي لنبية صلى الله عليه وسلم ، وكذلك هذا تعميم ليشمل كل أنواع القصص : أنبياء ، غير أنبياء ، حيوانات ... الخ .
- في كتابه الكريم : احتراز عما ورد في السنّة من قصص رواها النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه .
- من الحوادث : أي الوقائع والأفعال البشرية والإلهية .
- وغيرها : أي الأقوال ، والحوارات ، والانفعالات ، والمشاعر ، وما في الضمائر .
- السابقة لزمّنه صلى الله عليه وسلم : احتراز عن السيرة النبوية المذكورة في القرآن ؛ كغزواته ، وما حدث بينه وبين قومه أو لأصحابه ... الخ .

وهذا التعريف المختار هو الذي أرتضيه ، وسأسير عليه والتزمه في هذه الرسالة ، فما وقع زمن النبي صلى الله عليه وسلم من أحداث ليس قصصًا ، بل هو سيرة نبوية ، وقد استقر الأمر على تسميته بالسيرة ، وبالتالي هو خارج عن إطار بحثي ودراستي .

المبحث الثالث مفهوم الأثر الفقهي

سنرى في هذا المبحث مفهوم الأثر في اللغة والاصطلاح ، ثم مفهوم الفقه في اللغة والاصطلاح ؛ وذلك في مطلبين هما :

المطلب الأول : مفهوم الأثر .

المطلب الثاني : مفهوم الفقه .

فنقول وبالله التوفيق :

المطلب الأول : مفهوم الأثر :

الفرع الأول : الأثر في اللغة :

الأثر: بَقِيَّةُ الشَّيْءِ ، وَالْجُمُعُ آثَارٌ وَأَثُورٌ. وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ وَفِي أَثَرِهِ أَي بَعْدَهُ. وَأَثَرْتُهُ وَتَأَثَّرْتُه: تَبَعْتُ أَثَرَهُ؛ وَيُقَالُ: آثَرَ كَذَا وَكَذَا بِكَذَا وَكَذَا أَي اتَّبَعَهُ إِيَّاهُ. وَالْأَثَرُ، بِالتَّحْرِيكِ: مَا بَقِيَ مِنْ رَسْمِ الشَّيْءِ. وَالتَّأَثِيرُ: إِبْقَاءُ الْأَثَرِ فِي الشَّيْءِ. وَأَثَرَ فِي الشَّيْءِ: تَرَكَ فِيهِ أَثْرًا. وَالْآثَارُ: الْأَعْلَامُ.

والأثر: الْحَبْرُ، وَالْجُمُعُ آثَارٌ. ، وَسُنَنُ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، آثَارُهُ. وَالْأَثَرُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ أَثَرْتُ الْحَدِيثَ أَثْرَهُ إِذَا ذَكَرْتَهُ عَنْ غَيْرِكَ. وَحَدِيثٌ مَأْثُورٌ: أَي يُخْبِرُ النَّاسَ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ؛ أَي يَنْقُلُهُ خَلْفًا عَنْ سَلْفٍ⁽¹⁾.

الفرع الثاني : الأثر في الاصطلاح :

الأثر : حصول ما يدل على وجود الشيء والنتيجة⁽²⁾ .

والأثر له أربعة معان : الأول بمعنى النتيجة وهو الحاصل من الشيء ، والثاني بمعنى العلامة ، والثالث بمعنى

الخبر ، والرابع ما يترتب على الشيء ، وهو المسمى بالحكم عند الفقهاء⁽³⁾ .

والمعنى الرابع هو الأنسب لما نحن بصددده .

(1) : ابن منظور : لسان العرب ، 05/4 ، 06 . الفراهيدي : العين ، 236/8 - 238 . الجوهري : الصحاح ، 575/2 .

(2) : المناوي : التوقيف ، ص38 . الجرجاني ، الشريف علي بن محمد : كتاب التعريفات ، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1403هـ - 1983م ، ص 104 .

(3) : التهانوي ، محمد بن علي الفاروقي الحنفي : موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تقدم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم ، تحقيق: د. علي دحروج ، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي ، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1996م ، 98/1 . الجرجاني : التعريفات ، ص 09 .

المطلب الثاني : مفهوم الفقه :

الفرع الأول : الفقه في اللغة :

الفِئَةُ: الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ والفهم له ، وغلبَ عَلَى عِلْمِ الدِّينِ لِسِيادَتِهِ وَشَرَفِهِ وَفَضْلِهِ عَلَى سَائِرِ أَنْواعِ الْعِلْمِ ، وَقَدْ جَعَلَهُ الْعُرْفُ خَاصًّا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ ، شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى ، وَتَخْصِيصًا بِعِلْمِ الْفُرُوعِ مِنْهَا .
وَالْفِقْهُ فِي الْأَصْلِ الْفَهْمُ ؛ يُقَالُ: أُوتِيَ فُلَانٌ فِقْهًا فِي الدِّينِ أَي فَهَمًا فِيهِ . وَفَقِهُ فِقْهًا : بِمَعْنَى عِلْمِ عِلْمًا⁽¹⁾ .
ورأى بعضهم : أن هناك ثلاثة أقوال في معنى الفقه بحسب اللغة : أحدها : مطلق الفهم ، والثاني : فهم الأشياء الدقيقة ، والثالث : فهم غرض المتكلم من كلامه⁽²⁾ .

الفرع الثاني : الفقه في الاصطلاح :

الفقه : العلم بالأحكام الشرعية العملية ، المكتسب من أدلتها التفصيلية⁽³⁾ .
وبالتالي يكون معنى عنوان هذه الرسالة كالآتي :

المقاصد الشرعية للقصص القرآني : أي :

" الأهداف والغايات والحكم ونحوها ، التي أخبر الله تعالى رسوله محمدًا ﷺ بقصص القرآن ، من أجل تحقيقها ، مراعاةً لمصالح العباد في الدارين "

وأثرها الفقهي : أي :

" الأحكام الشرعية العملية ، المستنبطة من قصص القرآن الكريم " .

(1) : ابن منظور : لسان العرب ، 522/13 . الفراهيدي : العين ، 370/3 . الأزهرى : تهذيب اللغة ، 263/5 . الجوهرى : الصحاح ، 2243/6 .

(2) : السبكي ، تقي الدين علي بن عبد الكافي وولده تاج الدين : الإجماع في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي) ، تحقيق : محمود أمين السيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، 1416هـ - 1995م ، 28/1 .

(3) : السبكي : الإجماع ، 28/1 . الإسنوي ، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن : نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول ، بدون تحقيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 1999م ، ص 11 . الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله : البحر المحيط في أصول الفقه ، قام بتحريه ومراجعته جماعة منهم : عبد القادر العاني ، وعمر الأشقر ، دار الصفوة ، الكويت ، الطبعة الثالثة : 1413هـ ، 34/1 .

الفصل الثاني

أهمية المقاصد الشرعية وطرق الكشف عنها

ويشتمل على المبحثين التاليين :

المبحث الأول : أهمية المقاصد الشرعية .

المبحث الثاني : طرق الكشف عن المقاصد الشرعية .

المبحث الأول : أهمية المقاصد الشرعية

يمكن إبراز الأهمية البالغة للمقاصد الشرعية من خلال النقاط التالية :

1- إن مقاصد الشريعة هي الرابط الجامع لكل فروع التشريع في جميع المناحي ، العبادية والعادية والاجتماعية والقضائية وغيرها ، وهي حاکمة للفروع وليست محكمة بها، ويسير الاجتهاد الفقهي في فلکها ولا تخضع لأفلاك المجتهدين والفقهاء ؛ فالتشريع الإسلامي تشكل في أحكامه وآدابه على حفظها من جهة الوجود ومن جهة العدم ؛ مما أعطى مقاصد الشريعة الإسلامية صفة الكلية والأبدية وعدم الانحراف ، يقول الإمام الشاطبي⁽¹⁾ : " إذا ثبت أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية ، فذلك على وجه لا يختل لها به نظام ، لا بحسب الكل ولا بحسب الجزء ، وسواء في ذلك ما كان من قبيل الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات ، فإنها لو كانت موضوعة بحيث يمكن أن يختل نظامها أو تنحل أحكامها ، لم يكن التشريع موضوعا لها ، إذ ليس كونها مصالح إذ ذاك بأولى من كونها مفاسد ، لكن الشارع قاصد بها أن تكون مصالح على الإطلاق ، فلا بد أن يكون وضعها على ذلك الوجه أبدياً وکلياً وعماماً في جميع أنواع التكليف والمكلفين من جميع الأحوال " (2).

2- إن اعتبار المقاصد الشرعية كفيل بحفظ بنية العقل من الشطط أو الوهم ، وكفيل أيضاً بتنظيم العقل وترتيب أولوياته في الذهن ؛ ذلك أن المقاصد قضايا كلية تضبط الفهم وترسخ الأهداف الحقيقية من الوجود الإنساني ، والكيفية التي بها يعيش ويتعامل مع غيره ، ومع ظروف الحياة ونواميس الكون ؛ وهذا يعطي مبررات العودة إلى مقاصد الشريعة في كشف الخلل الفكري في بنية العقل المسلم ؛ بالتأكيد على دور الوعي المقاصدي في حفظ العقل من الجمود أو الانحراف ، وتأسيس قواعد الكشف عن الموهوم والمظنون والمردود والمرجوح ، وهذه القواعد هي في بنيتها معايير عقلية راجعة إلى مقاصد الشرع وکلياته ، وتعد بلا شك ضوابط محددة للتفكير الموضوعي ، والاستدلال الصحيح ، والفهم الشامل الذي يحتاجه العقل الواعي في دوره الحضاري المنشود.

3- مقاصد الشريعة منسجمة مع الفطرة السليمة غير مخالفة لها ، وليس هذا الانسجام في النوازع والمنافع المادية فقط ، بل له آثاره على الفكر والحريات المتعلقة بحياة الإنسان ؛ لذلك ذهب ابن عاشور إلى أن الفطرة هي القاعدة التي تُشيد عليها صرح المقاصد الشرعية ، والأساس الذي ينطلق منه المكلفون حتى تكون مقاصدهم من

(1) : الشاطبي : إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي : أصولي حافظ ، من أهل غرناطة ، كان من أئمة المالكية ، شديداً على أهل البدع ، وكان يناظر ابن عرفة وابن لب ، ويظهر عليهما في فتاويه ، توفي سنة 790 هـ . من كتبه (الموافقات) و (الاعتصام) . انظر ترجمته في : التنبكتي ، أحمد بابا السوداني : نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، ص 46 . مخلوف ، محمد بن محمد : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، 1349 هـ ، 231/1 . الزركلي : الأعلام ، 75/1 .

(2) : الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي : الموافقات ، تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، الخبر ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1417 هـ - 1997 م ، 62/2 .

وراء تصرفاتهم موافقة لمقصد الشارع يقول رحمه الله : " نحن إذا أجدنا النظر في المقصد العام من التشريع نجده لا يعدو أن يساير حفظ الفطرة والحذر من خرقها واختلالها، ولعل ما أفضى إلى خرق عظيم فيها يعد في الشرع محذورا وممنوعا، وما أفضى إلى حفظ كيانها يعد واجبا، وما كان دون ذلك في الأمرين فهو منهي أو مطلوب في الجملة ، وما لا يمسها مباح ، ثم إذا تعارضت مقتضيات الفطرة ولم يمكن الجمع بينها في العمل يصار إلى ترجيح أولاهما على استقامة الفطرة "(1).

فمن هنا نستطيع القول أن الفطرة هي الموجه للإنسان تفكيراً وتصرفاً وأخلاقاً وهي السمة الرئيسية للدين ووصفه الأعظم ، قال تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ (2) .

4- لعبت مقاصد الشريعة دوراً إصلاحياً بارزاً في التغيير نحو الأفضل ، والتصحيح نحو الأولى والأهم فالإمام الشاطبي في مصنفه العظيم (الموافقات) يعتبر من رواد الإصلاح الفكري ؛ فقد عمل على رد الخلاف الفقهي إلى مقاصد الشريعة الكلية ، وترتيب الذهنية الفقهية ، وتنقية علوم الاستدلال من شوائب الإيغال الفلسفي والكلامي ، كما أن دور الإمام الطاهر بن عاشور وعلال الفاسي لا يختلف عن سابقهما ، فقد جعلوا من مقاصد الشريعة محور التجديد الذي دعوا إليه ، وكذلك منهاجهم الإصلاحية الذي بشروا به ، سواء كان على مستوى التشريعات النظامية ، أو المحافظة على دور الفقه في علاج مستجدات الحياة.

5- الواقع الذي تمر به الأمة الإسلامية والمتمثل بصور التفرق والضعف والجهل المتراكم في روعها المعاصر ؛ يحتاج إلى عودة عاجلة إلى الكليات والمقاصد العامة ، لأن عصور الضعف والانحطاط أغرقت أفرادها في الهوامش البعيدة عن مكامن البناء والإنتاج ؛ لذلك يأتي دور المقاصد في تجسيد العودة إلى الأصل وترك الهوامش التي أثقلتنا في تعقيدات المثالية.

كذلك نرى المجتمعات الضعيفة تنحو إلى الكماليات والإسراف في استعمالها والإشباع في تعاطيها ونشرها ، بينما الرد إلى مقاصد الشريعة يعيد الاعتبار إلى فقه الأولويات ويثبت في الذهن ميزان المنافع أو المضار بدءاً بحفظ الضروريات التي لا يقوم مجتمع إلا بها في كل شؤونها الحياتية والفكرية ، ثم الحاجيات ثم التحسينيات ، والإحلال في هذا إحلال في بنية المجتمع والأفراد.

(1) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 266 .

(2) : سورة الروم ، الآية : 30 .

المبحث الثاني : طرق الكشف عن المقاصد الشرعية

إن معرفة طرق الكشف عن المقاصد الشرعية بمثابة المفتاح للدخول إلى عالم أسرار الشريعة وحكمها ، وإذا كانت المقاصد بتلك الأهمية الكبيرة ، فما بالك بمعرفة كيفية كشفها وإثباتها ، إنه باب بالغ الخطورة ، ويكتسي في عصرنا الراهن مزيدا من الاهتمام والعناية ؛ نظرا لمحاولات المتطفلين على موائد الشريعة من استغلال المقاصد كذريعة لترويج باطلهم في ثوب شرعي مقبول .

لقد بذل ثلة من العلماء الراسخين جهودا طيبة في هذا المضمار ، يأتي على رأس هؤلاء جميعا ، شيخ علماء المقاصد ؛ الإمام الشاطبي ، والذي يعد أول من أفرد هذا الموضوع (الضابط الذي به يعرف مقصد الشارع) بمبحث خاص ختم به كتاب المقاصد من موافقاته ، فكان بذلك مؤسسا لمنهج علمي رصين في استخراج المقاصد الشرعية وفق الضوابط العلمية ، وهو بعمله هذا مهّد الطريق للعلماء من بعده ، ليسيروا في الطريق الصحيح في اكتشاف المقاصد وإبرازها ، ومن جهة أخرى وضع عقبة كؤود في وجه المبطلين ، وحصنا منيعا لمقاصد الشرع ، يقف شامخا أمام من رام الالتفاف على نصوص الكتاب والسنة ، بحجة العمل بروح الشريعة ومقتضاها ، مسaireة للعصرنة والحداثة .

ثم حظي بعد الشاطبي بمجهود مشكور من طرف الشيخ ابن عاشور ؛ حيث توسع في ضرب الأمثلة ونبه وعلّق وأفاد بالجديد ، ثم أتى دور الباحثين المعاصرين ، ونلاحظ أن دورهم انحصر في أمرين هما :

- التفتن في بسط جهد الإمامين الشاطبي وابن عاشور .

- محاولة العثور على طرق جديدة ؛ كالاتناد إلى العقل والفطرة ، أو التجارب والخبرة ... الخ .

وعلى كل حال ، فالموضوع ما زال بحاجة إلى مزيد دراسة وبحت ، وإلى توسيع يصاحبه ضبط .

وبما أننا بصدد استخراج المقاصد الشرعية للقصاص القرآني ، كان من المناسب التعرّيج على هذا الموضوع ؛ نظرا لما له من ارتباط وثيق بهذه الدراسة ، كما سيتم عرضه بالشكل المتعارف عليه ، مع تجنب تلك الاجتهادات الفردية لبعض الباحثين المعاصرين ، فهي لا تزال محل نزاع ، وأخذ ورد ، ومد وجزر .
فنقول وبالله التوفيق :

لقد تعددت عبارات العلماء والباحثين في العنونة لهذا الموضوع ؛ فالشاطبي وسمه بـ (بماذا يُعرف ما هو مقصود للشارع مما ليس بمقصود له ؟)⁽¹⁾ ، وابن عاشور تحت عنوان (طرق إثبات المقاصد الشرعية)⁽²⁾ ، واليوي

(1) : الشاطبي : الموافقات ، 132/3 .

(2) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 189 .

ب (في طرق معرفة المقاصد)⁽¹⁾ ، بينما ذهب بعضهم إلى تسميته ب : مسالك الكشف عن المقاصد ، أو سبل إثبات المقاصد ، أو طرق كشف وتعيين المقاصد⁽²⁾ ، إلى غير ذلك ... الخ .

والحاصل أن هذه الطرق الشهيرة في الكشف عن المقاصد الشرعية ستة ، هي كما يلي :

01 - التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد .

02 - مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريحي .

03 - الاستخراج من المقاصد الأصلية والتابعة .

04 - الاستقراء .

05 - سكوت الشارع .

06 - معرفة علل الأمر والنهي .

ولنبداً بيان هذه الطرق :

الطريق الأول : التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد⁽³⁾ :

في هذا المبحث أذكر بعض التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد عموماً ، وذلك في فرعين :

الفرع الأول : التعبير بالإرادة الشرعية ونحوها

يعد التعبير بالإرادة الشرعية ونحوها من أهم طرق معرفة مقاصد الشريعة ، وهو نص في معرفة مقصود الشارع ؛ لأن ما أخبر الله عز وجل أنه يريد شرعاً فهو مقصود له قطعاً ؛ وذلك لما بين الإرادة والقصد من الترادف في المعنى ، ويجدر التنبيه إلى أن الإرادة هنا مقيدة بالإرادة الشرعية دون الكونية ؛ لأن الإرادة تنقسم إلى قسمين⁽⁴⁾ :

1- إرادة قدرية كونية خلقية وهي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث .

كقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾⁽⁵⁾ .

(1) : البيوي : مقاصد الشريعة ، ص 123 .

(2) : الخادمي : علم المقاصد ، ص 67 .

(3) : البيوي : مقاصد الشريعة ، ص 168 - 172 ، بتصرف .

(4) : ابن أبي العز الحنفي ، محمد بن علاء الدين : شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق : أحمد شاکر ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1418 هـ ، 69/1 . ابن القيم ، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب : شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ، تحقيق : محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، 1398هـ - 1978م ، ص 280 .

(5) : سورة الأنعام ، الآية : 125 .

وقوله عن نوح عليه السلام : ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُعَذِّبَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (1) .

فهذه الإرادة لا تدل على مقصود الشارع ، ولا تستلزم محبته .

2- إرادة دينية أمرية شرعية : هي المتضمنة للمحبة والرضا .

وذلك كقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (2) ، وقوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِي سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (3) ، ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ (4) .

وقوله : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُنِزِلَ عَلَيْكُمْ رِزْقًا غَيْرَ مَكْرُوهٍ ﴾ (5) .

فهذه الإرادة تدل على قصد الشارع إن لم تكن هي قصد الشارع وتستلزم محبته . وكذلك ما كان نحوها مما يدل على شرع الله كالقضاء والحكم ، والكتابة ، والأمر ، والإذن ، والجعل ، والكلمات ، والبعث ، والإرسال ، والتحریم ، والإبَاء .

لأن هذه الألفاظ ترد في الشرع تارة ويراد بها الكوني، وترد تارة أخرى ويراد بها الأمر ، والكلام فيها كالقضاء في الإرادة فيما تقدم فما كان من ذلك كونياً فلا يتعلق به مقصد الشارع إلا حيث اجتمع معه الأمر ، وما كان أمرياً أو شرعياً تعلق به مقصود الشارع .

ولا شك أن ما شرع الله من الأحكام فهو يجب ، ومع أهمية هذا الطريق من طرق معرفة المقاصد فلم يتعرض له حتى الشاطبي رحمه الله ، والذي عني بهذا العلم عناية عظيمة . والله تعالى أعلم .

الفرع الثاني : التعبير عن المصالح والمفاسد بلفظ : (الخير والشر ، والنفع والضر ، وما شابهها) :

إذا كان من المعلوم أن مقصد الشريعة جلب المصالح ودرء المفاسد ، فإن معرفة الألفاظ التي يعبر بها عن المصالح والمفاسد من الضرورة بمكان ، لمن أراد أن يتعرف على مقاصد الشريعة .

قال الإمام العز بن عبد السلام : ".... ويعبر عن المصالح والمفاسد بالخير والشر، والنفع والضر، والحسنات والسيئات ؛ لأن المصالح كلها خيرور نافعات حسنات ، والمفاسد بأسرها شرور مضرات سيئات . وقد غلب في القرآن استعمال الحسنات في المصالح ، والسيئات في المفاسد" (1) .

(1) : سورة هود ، الآية : 34 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 185 .

(3) : سورة النساء ، الآية : 26 ، 27 .

(4) : سورة المائدة ، الآية : 06 .

وقال في الفوائد في اختصار المقاصد :

" ويعبر عن المصالح والمفاسد : بالمحجوب والمكروه ، والحسنات والسيئات ، والعرف والنكر ، والخير والشر ، والنفع والضرر ، والحسن والقبیح " (2).

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (١١٦) (3).

وقوله تعالى : ﴿ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ (١١٩) (4).

وقوله : ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (١٨٤) (5).

إلى غير ذلك من الأمثلة التي عبر فيها بالخير عن الأصلاح في الدنيا والآخرة وهو إشارة إلى مقصد الشارع فيه على وجه الإجمال.

الطريق الثاني : مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريحي :

الأمر والنهي من الناحية اللغوية موضوعان لإفادة الطلب .

الأمر لطلب الفعل ، والنهي لطلب الترك ، فالأمر قاصد إلى حصول الفعل ، والناهي قاصد إلى منع حصول الفعل .

فوقوع الفعل عند وجود الأمر به مقصود للشارع ، وكذلك النهي معلوم أنه مقتضى لنفي الفعل أو الكف عنه ، فعدم وقوعه مقصود له وإيقاعه مخالف لمقصوده ، كما أن عدم إيقاع الأمور به مخالف لمقصوده .

وبالرجوع إلى موافقات الشاطبي ، نجد أنه قد اشترط في الأمر والنهي شرطين هما (6) :

الشرط الأول : الابتداء :

بأن يكون كل واحد منهما ابتدائياً ، ويقصد بالابتدائي ما أمر به ، أو نُهي عنه ابتداءً لا لكونه وسيلة إلى غيره أو جيء به تبعاً تأكيداً للأمر الأول ، ولم يقصد بالقصد الأول .

يقول الإمام الشاطبي : " وإنما قيد بالابتدائي تحريزاً من الأمر أو النهي الذي قصد به غيره (1) ؛ كقوله تعالى :

﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ (2) ؛ فإن النهي عن البيع ليس نهياً مبتدأ ، بل هو تأكيد للأمر بالسعي ؛ فهو

(1) : ابن عبد السلام ، عز الدين بن عبد السلام السلمى الدمشقي : قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، راجعه وعلق عليه : طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1991م ، 03/1 ، 04 .

(2) : ابن عبد السلام ، عز الدين بن عبد السلام السلمى الدمشقي : الفوائد في اختصار المقاصد ، تحقيق : إياد خالد الطباع ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1416هـ ، ص 37 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 216 .

(4) : سورة النساء ، الآية : 19 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 184 .

(6) : الشاطبي : الموافقات ، 134/3 .

من النهي المقصود بالقصد الثاني ، فالبيع ليس منهيًا عنه بالقصد الأول ، كما نهي عن الربا والزنى مثلاً ، بل لأجل تعطيل السعي عند الاشتغال به ، وما شأنه هذا ؛ ففي فهم قصد الشارع من مجردة نظر واختلاف ، منشؤه⁽³⁾ من أصل المسألة المترجمة (بالصلاة في الدار المغصوبة) " (4) .

فعلى هذا لا يقال : إن مقصود الشارع النهي عن البيع بإطلاق بل مقصد الشارع النهي عن البيع من أجل تحقق السعي إلى صلاة الجمعة .

الشرط الثاني : التصريح :

بأن يكون كل من الأمر أو النهي تصريحياً أي : صريحاً في الطلب دُلّ عليه بصيغة من صيغ الأمر أو النهي ، يقول الإمام الشاطبي : " وإنما قيد بالتصريح تحريزاً من الأمر أو النهي الضمني الذي ليس بمصرح به ؛ كالنهي عن أضرار المأمور به الذي تضمنه الأمر ، والأمر الذي تضمنه النهي عن الشيء ، فإن النهي والأمر ههنا إن قيل بهما ؛ فهما بالقصد الثاني لا بالقصد الأول ؛ إذ مجراهما عند القائل بهما مجرى التأكيد للأمر أو النهي المصرح به ، فأما إن قيل بالنفي ؛ فالأمر أوضح في عدم القصد ، وكذلك الأمر بما لا يتم المأمور إلا به المذكور في مسألة (ما لا يتم الواجب إلا به) ؛ فدلالة الأمر والنهي في هذا على مقصود الشارع متنازع فيه ؛ فليس داخلاً فيما نحن فيه ، ولذلك قيد الأمر والنهي بالتصريح " (5) .

والخلاصة أن الأوامر والنواهي ، إذا جاءت ابتدائية تصريحية ، دلت على مقصود الشارع :

- فالأوامر تدل على القصد إلى حصول المأمورات .

- والنواهي تدل على القصد إلى منع حصول المنهيات .

الطريق الثالث : الاستخراج من المقاصد الأصلية والتابعة

تقسيم المقاصد إلى مقاصد أصلية وتابعة ، استعمله الشاطبي في عدة مواضع من كتابه الموافقات ، ويعبر عن المقاصد الأصلية بمصطلح : القصد الأول ، كما يعبر عن المقاصد التابعة بمصطلح : القصد الثاني .

فالمقاصد الأصلية تعتبر الغاية الأولى والعليا للحكم ، ولها مقاصد تابعة تعتبر ثانوية ومكملة لها .

وخلاصة هذا الطريق من طرق الكشف عن المقاصد عند الشاطبي ، هو مضمون القاعدة التي أصلها ، واعتمد عليها مراراً ، وهي : أن (كل ما كان خادماً ومقوياً ومكملاً لمقصود شرعي ، فهو أيضاً مقصود للشارع) أي : أن كل ما كان خادماً ومقوياً ومكملاً لمقصود شرعي أصلي ؛ فهو مقصد شرعي تابع .

(1) : انظر حول هذا المعنى : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، 290 / 29 - 292 .

(2) : سورة الجمعة ، الآية : 09 .

(3) : فأصل البيع مباح ، ولكنه اقترب به وصف باعتبار الزمان ، وهو أنه يكون معطلا عن السعي إلى الجمعة الذي هو واجب ، وهو وصف منفك فيأتي فيه الخلاف . شرح الشيخ دراز على الموافقات ، 134/3 .

(4) : المصدر السابق ، 134/3 ، 135 .

(5) : الشاطبي : الموافقات ، 134/3 ، 135 .

فبهذا الطريق نستطيع أن نثبت مقاصدية بعض المعاني والحكم ؛ إذا كانت خادمة ومقوية ومكملة لمقصد شرعي أصلي ثابت ، ولا تعود عليه بالخلل والإبطال ، فتعتبر عندئذ : مقاصد شرعية تابعة .
وقد ساق الإمام الشاطبي مجموعة من الأمثلة في الموافقات ، تشمل العبادات والعادات معاً ، وسنذكر مثلاً واحداً نظراً لصيق المقام :

- فمثلاً : فإن المقصد الأصلي من العبادات التوجه إلى الواحد المعبود وإفراده بالقصد إليه على كل حال، ويتبع ذلك قصد التعبد لنيل الدرجات في الآخرة ، أو ليكون من أولياء الله تعالى ، وما أشبه ذلك ، فإن هذه التوابع مؤكدة للمقصد الأول وباعثة عليه ، ومقتضية للدوام فيه سرّاً وجهراً⁽¹⁾.

الطريق الرابع : الاستقراء :

الاستقراء في اللغة : التبع .

وَقَرَّ الْأَمْرَ وَأَقْتَرَاهُ : تَبَّعَهُ ... وَيَقْتَرِي سَبِيلاً وَيَقْرُوهُ أَي يَتَّبِعُهُ ... وَقَرُّوْثُ الْبِلَادِ ... وَاسْتَقْرَيْتَهَا إِذَا تَبَّعْتَهَا تَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ ... قَرَّ الْأَرْضَ قَرَوًّا وَأَقْتَرَاهَا وَتَقَرَّاهَا وَاسْتَقْرَاهَا تَبَّعَهَا أَرْضاً أَرْضاً وَسَارَ فِيهَا يَنْظُرُ حَالَهَا وَأَمْرَهَا⁽²⁾.

الاستقراء في الاصطلاح :

هو تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات⁽³⁾.
وينقسم إلى قسمين⁽⁴⁾ : تام ، وناقص .

- فالاستقراء التام : " إثبات الحكم في جزئي لثبوته في الكلي على الاستغراق " .

وهذا هو القياس المنطقي المستعمل في العقليات. وهو حجة بلا خلاف. ومثاله : كل صلاة فإما أن تكون مفروضة أو نافلة ، وأيهما كان فلا بد وأن تكون مع الطهارة. فكل صلاة فلا بد وأن تكون مع طهارة. وهو يفيد القطع ، لأن الحكم إذا ثبت لكل فرد من أفراد شيء على التفصيل فهو لا محالة ثابت لكل أفراد على الإجمال .

(1) : المصدر السابق ، 140/3 .

(2) : الفراهيدي : العين ، 203/5 . الأزهرى : تهذيب اللغة ، 207/9 . ابن منظور : لسان العرب ، 175/15 .

(3) : الغزالي : المستصفى ، ص 41 . الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر : الحصول في علم الأصول ، دراسة وتحقيق : الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1418 هـ - 1997 م ، 161/6 . الزركشي : البحر المحيط ، 06/8 . الكفوي ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني : الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) ، تحقيق : عدنان درويش و محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1998 م ، ص 105 ، 106 . التهانوي : كشاف الاصطلاحات ، 172/1 .

(4) : الرازي : الحصول ، 161/6 . الزركشي : البحر المحيط ، 06/8 . السبكي : الإجماع ، 173/3 . الأنصاري ، زين الدين زكريا بن محمد : غاية الوصول في شرح لب الأصول ، (بدون تحقيق) دار الكتب العربية الكبرى ، مصر ، (د.ط) ، (د.ت) ، ص 145 . العطار ، حسن بن محمد الشافعي : حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ، بدون تحقيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 385/2 .

- **والاستقراء الناقص** : إثبات الحكم في كلي لثبوته في أكثر جزئياته من غير احتياج إلى جامع " . وهو المسمى في اصطلاح الفقهاء بـ (إلحاق الفرد الأغلب) . وهذا النوع اختلف فيه، والأصح أنه يفيد الظن الغالب ، ولا يفيد القطع ، ويختلف فيه الظن باختلاف الجزئيات ، فكلما كان الاستقراء فيها أكثر كان أقوى ظناً. لقد اهتم العلماء بهذا المسلك في إثبات مقاصد الشريعة ، وذكر كثير منهم أن استقراءهم لنصوص الوحي علموا أنها جاءت لمقاصد المكلفين من جلب المصالح ودفع المفاسد :

قال الإمام البيضاوي⁽¹⁾ : " إن الاستقراء دل على أن الله سبحانه شرع أحكامه لمصالح عباده"⁽²⁾. وقال الإمام العز بن عبد السلام : " ولو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقه وجله ، وزجر عن كل شر دقه وجله فإن الخير يعبر به عن جلب المصالح ودرء المفاسد، والشر يعبر به عن جلب المفاسد ودرء المصالح"⁽³⁾ .

وقال الإمام الشاطبي : " والمعتمد أنا استقرينا أنها - الشريعة - وضعت لمصالح العباد استقراءً لا ينازع فيه الرازي ولا غيره... " ثم ذكر أدلة كثيرة هي جزئيات ذلك الاستقراء وقال : " وإذا دل الاستقراء على هذا وكان في مثل هذه القضية مفيداً للعلم فنحن نقطع بأن الأمر مستمر في جميع تفاصيل الشريعة ومن هذه الجملة ثبت القياس والاجتهاد فلنَجْر على مقتضاه، ويبقى البحث في كون ذلك واجباً أو غير واجب موكولاً إلى علمه...."⁽⁴⁾ .

ولعل أهم مسألة أعمل فيها الإمام الشاطبي الاستقراء ، وبيّن فيها كونه أهم طريق من طرق إثبات مقاصد الشريعة هي مسألة : (كون الشارع قاصداً للمحافظة على القواعد الثلاث : الضرورية ، والحاجية ، والتحسينية) ، يقول : " وإنما الدليل على المسألة ثابت على وجه آخر، هو روح المسألة. وذلك أن هذه القواعد الثلاث لا يرتاب في ثبوتها شرعاً أحد ممن ينتمي إلى الاجتهاد من أهل الشرع، وأن اعتبارها مقصوداً للشارع . ودليل ذلك : استقراء الشريعة ، والنظر في أدلتها الكلية والجزئية وما انطوت عليه من هذه الأمور العامة، على حد الاستقراء المعنوي الذي لا يثبت بدليل خاص ، بل بأدلة منضاف بعضها إلى بعض ، مختلفة الأغراض؛

(1) : البيضاوي : عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي ، أبو سعيد، أو أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي : قاض، مفسر، علامة شافعي . ولد في المدينة البيضاء (بفارس قرب شيراز) وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها سنة 685 هـ ، من تصانيفه : (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) يعرف بتفسير البيضاوي، و(منهاج الوصول إلى علم الأصول) . انظر ترجمته في : السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين : طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق : د/ محمود محمد الطناحي ، د/ عبد الفتاح محمد الحلو ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1413 هـ ، 157/8 ، 158 . وابن قاضي شهبة ، أبو بكر بن أحمد بن محمد الدمشقي : طبقات الشافعية ، تحقيق : د/ الحافظ عبد العليم خان ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1407 هـ ، 172/2 ، 173 . والزركلي : الأعلام ، 110/4 .

(2) : السبكي : الإجماع ، 62/3 .

(3) : ابن عبد السلام : قواعد الأحكام ، 160/2 .

(4) : الشاطبي : الموافقات ، 12/2 ، 13 .

بحيث ينتظم من مجموعها أمر واحد تجتمع عليه تلك الأدلة، على حد ما ثبت عند العامة جود حاتم، وشجاعة علي رضي الله عنه، وما أشبه ذلك، فلم يعتمد الناس في إثبات قصد الشارع في هذه القواعد على دليل مخصوص، ولا على وجه مخصوص، بل حصل لهم ذلك من الظواهر والعمومات، والمطلقات والمقيدات، والجزئيات الخاصة، في أعيان مختلفة، ووقائع مختلفة، في كل باب من أبواب الفقه، وكل نوع من أنواعه، حتى ألفوا أدلة الشريعة كلها دائرة على الحفظ على تلك القواعد، هذا مع ما ينضاف إلى ذلك من قرائن أحوال، منقولة وغير منقولة⁽¹⁾.

والمراد هنا أن الاستقراء من الطرق التي تعرف بها مقاصد الشريعة، "ويحصل ذلك بتتبع نصوص الشريعة، وأحكامها، ومعرفة عللها فباستقراء علل النصوص الشرعية يحصل لنا العلم بمقاصد الشريعة بسهولة؛ لأننا إذا استقرينا عللاً كثيرة متماثلة في كونها ضابطاً لحكمة متحدة، أمكن أن نستخلص منها حكمة واحدة فنجزم بأنها مقصد الشارع"⁽²⁾.

الطريق الخامس : سكوت الشارع :

قال الإمام الشاطبي : " مما يعرف به مقصد الشارع : السكوت عن شرع التسبب ، أو عن شرعية العمل مع قيام المعنى المقتضي له ، وبيان ذلك أن سكوت الشارع عن الحكم على ضربين :

الضرب الأول : ما سكت عنه الشارع لعدم وجود ما يقتضيه، وذلك....كالنوازل التي حدثت بعد الرسول ﷺ فإنها لم تكن موجودة ثم سكت عنها مع وجودها وإنما حدثت بعد ذلك ، فاحتاج أهل الشريعة إلى النظر فيها وإجرائها على ما تقرر في كلياتها .

وما أحدثه السلف الصالح راجع إلى هذا القسم كجمع المصحف، وتدوين العلم، وما أشبه ذلك مما لم يجر له ذكر في زمن النبي ﷺ ، ولم تكن من النوازل في زمانه ، ولا عرض للعمل بها موجب يقتضيها فهذا القسم جارية فروعه على أصوله المقررة شرعاً بلا إشكال .

الضرب الثاني : ما سكت عنه مع قيام موجهه المقتضي له فهذا الضرب ، السكوت فيه كالنص على أن قصد الشارع ألا يزداد فيه ولا ينقص ؛ لأنه لما كان هذا المعنى الموجب لشرع الحكم العملي موجوداً ثم لم يشرع الحكم دلالة عليه ، كان ذلك صريحاً في أن الزائد على ما كان هنالك ، بدعة زائدة ومخالفة لقصد الشارع ، إذ فهم من قصده الوقوف عند ما حدَّ هنالك ، بدون زيادة أو نقصان "⁽³⁾ .

(1) : الشاطبي : الموافقات ، 81/2 ، 82 .

(2) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 191 .

(3) : الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي : الاعتصام ، تحقيق ودراسة : الجزء الأول: د. محمد بن عبد الرحمن الشقيير ، الجزء الثاني: د سعد بن عبد الله آل حميد ، الجزء الثالث: د هشام بن إسماعيل الصيني ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1429هـ - 2008م ، 281/2 . الشاطبي : الموافقات ، 156/3 .

وهذا أصل عظيم يفرق به بين البدع والمصالح المرسلّة وغيرها مما قد يلتبس على بعض الناس فترى بعضهم يجعل البدعة من قبيل المصالح المرسلّة ، وآخر يجعل المصالح المرسلّة من قبيل البدعة ، وكلا الفريقين قد ضل سواهما السبيل .

ويلاحظ أن هذا الطريق من طرق الكشف عن المقاصد ، طريق سلبي ؛ أي أنه في واقع الحال لا يعين على اكتشاف المقاصد ، بل على العكس تماما ، فهو كالعيار الذي نلغي به ما اشتبهه بالمقاصد من البدع ، وهو بهذا الاعتبار ليس طريقا من طرق إكتشاف المقاصد وإثباتها ، وفي هذا المعنى يقول الريبسوني : " وواضح أن هذا المسلك من مسالك معرفة المقاصد ، يتعلق - بصفة خاصة - بمجال العبادات ، وبصفة أخص بمجال الابتداع في الدين وعباداته ، حيث إنه بتنصيبه على هذه القاعدة ، إنما يريد ضرب البدع ، وإغلاق الباب أمام زحفها على العبادات وحدودها وسننها وواضح أيضًا ، أن هذا المسلك أضيق مجالًا ، بالنسبة للمسالك الأخرى ، ولهذا فهو أقلها أهمية . ومن هنا أهمله الشيخ ابن عاشور ، فلم يقل به ، بل لم يذكره حتى عندما لخص كلام الشاطبي في طرق معرفة المقاصد "(1).

الطريق السادس : بيان طريق : معرفة علل الأمر والنهي

هذا الطريق يُعنى بكيفية التعرف على علل الأمر والنهي أو الطرق التي تعرف بها العلة ، وهي المعروفة عند الأصوليين بمسالك العلة(2) .

أولاً : مفهوم مسالك(3) العلة(4) :

هي " الأدلة الدالة على أن الوصف علة في الحكم "(5) .

(1) : الريبسوني : نظرية المقاصد ، ص 282 .

(2) : راجع في مسالك العلة الكتب التالية : الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي : شفاء الغليل في بيان الشبهة والمخيل ومسالك التعليل ، تحقيق : حمد الكبيسي ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1390 هـ ، ص 27 وما بعدها . الرازي : الحصول ، 137/5 وما بعدها . الزركشي : البحر المحيط ، 234/7 وما بعدها . الأنصاري : غاية الوصول ، ص 125 وما بعدها .

وقد أُلّف في مسالك العلة كتب ورسائل تراجع للفائدة مثل : نبراس العقول لعيسى منون فجله في العلة ، ومباحث العلة في القياس عند الأصوليين لعبد الحكيم عبد الرحمن الهيتي ، والوصف المناسب للدكتور أحمد محمود عبد الوهاب ، والأنوار الساطعة في طرق إثبات العلة الجامعة للدكتور رمضان اللخمي .

(3) : المسلك : هو الطريق الذي يسلكه المجتهد في إثبات العلة . أمير بادشاه ، محمد بن محمود البخاري الحنفي : تيسير التحرير على كتاب التحرير لابن الهمام ، (بدون تحقيق) ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 38/3 .

(4) : العلة : الباعث على شرح الحكم . ابن الهمام ، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي : فتح القدير ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 08/7 .

(5) : الشريف التلمساني ، أبو عبد الله محمد بن أحمد : مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ، ومعه كتاب مئارات الغلط في الأدلة ، دراسة وتحقيق : محمد علي فركوس ، المكتبة المكية - مؤسسة الريان ، مكة المكرمة - لبنان ، الطبعة الأولى : 1419 هـ - 1998 م ، ص 689 .

وقيل : " مسالك العلة : الطرق الشرعية المؤدية إلى معرفة كون وصف من الأوصاف مشتملا على حكمة التشريع ؛ ليكون الجامع الرابط بين الأصل والفرع في حكم القياس "(1).

ثانياً : أقسام مسالك العلة :

علة حكم الأصل تثبت بطرق ومسالك كثيرة ، وهي تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : إثبات العلة عن طريق النقل (مسالك العلة النقلية) ، ويشتمل على ما يلي :

المسلك الأول : النص الصريح(2).

المسلك الثاني : النص الظاهر(3).

المسلك الثالث : الإجماع(4).

القسم الثاني : إثبات العلة عن طريق الاجتهاد (مسالك العلة الاجتهادية) ، ويشتمل على ما يلي :

المسلك الأول : الإيماء(5).

المسلك الثاني : المناسبة(6).

المسلك الثالث : السبر والتقسيم(7).

المسلك الرابع : تنقيح المناط(1).

(1) : دكوري ، محمد دمبي : القطعية من الأدلة الأربعة ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1420 هـ ، ص 437 .

(2) : النص الصريح : هو ما وضع للتعليل من غير احتمال ، فيكون قاطعاً في تأثيره ؛ أي : ما صرح فيه الشارع بكون الوصف علة أو سبباً للحكم .

(3) : النص الظاهر : هو ما لا يكون قاطعاً في تأثيره ، فيكون يحتمل التعليل ويحتمل غيره ، ولكن التعليل به أرجح .

(4) : الإجماع المثبت للعلة : هو اتفاق مجتهدي عصر من العصور على أن هذا الوصف المعين علة للحكم المعين .

(5) : الإيماء : هو اقتراح وصف بحكم لو لم يكن هو أو نظيره للتعليل لكان بعيداً ، فيحمل على التعليل ؛ دفعا للاستبعاد ؛ فاللفظ فيه لا يكون موضوعاً للتعليل ، وإنما يفهم التعليل منه من السياق ، أو القرائن اللفظية الأخرى ، وهو يدل على العلية بالالتزام ؛ لأنه يُفهم من جهة المعنى لا اللفظ .

(6) : المناسبة : هي تعيين العلة بإبداء المناسبة مع الاقتراح ، والسلامة عن القوادح . فالمناسبة تفيد العلية بالاستناد إلى ثلاثة أمور :

الأول : إبداء المناسبة بين الوصف المعين والحكم .

الثاني : أن يكون الوصف والحكم مقترنين في دليل الحكم .

الثالث : سلامة الوصف المعين عن قوادح العلية .

(7) : السبر والتقسيم : حصر الأوصاف الموجودة في الأصل التي يتصور صلاحيتها للعلة في بادئ الرأي ، ثم إبطال ما لا يصلح منها فيتعين

الباقي للعلة . والسبر والتقسيم مسلك صحيح من مسالك العلة ، وقد يؤدي إلى ثبوت العلة قطعاً إذا تحققت الشروط التالية :

1 - أن يكون الحكم في الأصل معللاً بوصف مناسب .

2 = أن يقع الاتفاق على أن العلة لا تركيب فيها .

3 - أن يكون التقسيم حاصراً لجميع الأوصاف .

المسلك الخامس : الدوران⁽²⁾ .

المسلك السادس : الشبه⁽³⁾ .

والخلاصة أن طريق (معرفة علة الأمر والنهي) معتبر في الكشف عن المقاصد الشرعية ، يقول الشاطبي في سياق كلامه عن الجهة الثانية التي تُعرف بها مقاصد الشارع : " اعتبار علة الأمر والنهي ، ولماذا أمر بهذا الفعل ؟ ولماذا نُهي عن هذا الآخر ؟ والعلة إما أن تكون معلومة أو لا ، فإن كانت معلومة اتبعت ؛ فحيث وُجدت وُجد مقتضى الأمر والنهي من القصد أو عدمه ؛ كالتكاح لمصلحة التناسل ، والبيع لمصلحة الانتفاع بالمعقود عليه ، والحدود لمصلحة الازدجار، وتعرف العلة هنا بمسالكها المعلومة في أصول الفقه ، فإذا تعينت ؛ عُلم أن مقصود الشارع ما اقتضته تلك العلة من الفعل أو عدمه ، ومن التسبب أو عدمه "⁽⁴⁾ .

(1) : تنقيح المناط : هو النظر والاجتهاد في تعيين ما دل النص على كونه علة من غير تعيين ، بحذف ما لا مدخل له في الاعتبار مما اقترن به من الأوصاف . ومن دقق في تعريف تنقيح المناط ، فإنه يجزم بأنه طريق من طرق إثبات العلة ؛ لأن حاصله : هو حصر العلة التي وردت في النص الخاص بذلك الحكم ، ثم اختبار وسير تلك العلة من قبل المجتهد ، فيحذف ويبطل ما لا يصلح أن يعلل به الحكم ، فإذا أبطلها كلها إلا واحدة جعلها هي العلة .

(2) : الدوران : ومعناه أن يثبت الحكم عند ثبوت وصف وينتفي عند انتفائه . والدوران يفيد العلية ظناً في الأمور العادية والمألوفة بشرط : عدم المزاحم ، وعدم المانع ، وهو مذهب جمهور العلماء .

(3) : الشبه : تردد الفرع بين أصلين ، شَبَّهه بأحدهما في الأوصاف أكثر . والوصف الشبهي إذا عُهد من الشارع الالتفات إليه في بعض الأحكام ؛ فإنه يفيد ظن العلية ؛ فيجب العمل به ؛ لقيام الأدلة على أن العمل بالظن واجب .

(4) : الشاطبي : الموافقات ، 3/135 - 136 .

الفصل الثالث

من معالم القصص القرآني

ويشتمل على المبحثين التاليين :

المبحث الأول : أنواع القصص القرآني وخصائصه .

المبحث الثاني : التكرار في القصص القرآني .

مَهَيِّنَات

إن الذي يتدبر القرآن الكريم ، يرى جانبا كبيرا من آياته وسوره ، قد اشتمل على قصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وعلى قصص غيرهم من الأخيار والأشرار ، ولا شك أنّ موضوع القصة من أهمّ الموضوعات القرآنية التي تحتاج إلى اهتمام خاص وعناية متميزة ؛ لأنّ القصة تعبّر عن ثلث القرآن الكريم ، وهي تتناول في الوقت نفسه عامة الأهداف التفصيلية التي استهدفها القرآن الكريم .

إن القصة القرآنية ركيزة قوية من ركائز الدعوة الإسلامية ، القائمة على الإقناع العقلي والاطمئنان القلبي بما تدعو إليه من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وبما تحمل من مثل عليا في مجال الجهاد والتضحية والصبر في سبيل الدعوة إلى الحق ، والتوجيه إلى الخير ، والتنكر للباطل ، والصمود في وجه الظلم والطغيان ، كما أنّها ميدان خصب للتوجيهات الهادفة والإرشادات النافعة ، لإقامة مجتمع إنساني متحرر من ريقه التقليد والانحلال ، وذلك بما تشتمل عليه من بيان أسباب قوة الأمم وضعفها وتماسكها وانحلالها ورفعته وانحطاطها .

والقصة في كل زمان ومكان لها أثرها العميق في النفوس ، لما فيها من عنصر التشويق ، وجوانب الاعتبار والاتعاظ ، ولا تزال على رأس الوسائل التي يدخل منها الهداة والمصلحون والقادة ، إلى قلوب الناس وعقولهم ، لكي يسلكوا الطريق القويم ، ويعتنقوا الفضائل ، ويجتنبوا الرذائل ، ويسلموا وجوههم لله الواحد القهار ، ومن هنا ساق القرآن الكريم ما ساق من قصص يمتاز بسمو الغاية ، وشريف المقصد ، وصدق الكلمة والموضوع ، وتحري الحقيقة بحيث لا تشوبها شائبة من الوهم أو الخيال أو مخالفة الواقع .

ولهذا فقد عني القرآن الكريم بذكر القصص عناية فائقة وأولاه اهتماما خاصاً .

وسنرى في هذا الفصل بياناً لأنواع القصة في القرآن الكريم وخصائصها ، ثم نعرّج بشئ من الاختصار على أشهر قضية مثارة حول قصص القرآن الكريم وهي : التكرار ؛ مما يجلي بعض معالم القصة القرآنية ويعطي صورة إجمالية عنها .

المبحث الأول

أنواع القصص القرآني وخصائصه

سنرى في هذا المبحث أنواع القصص القرآني وخصائصه ؛ وذلك في مطلبين هما :

المطلب الأول : أنواع القصص القرآني .

المطلب الثاني : خصائص القصص القرآني .

فنقول وبالله التوفيق :

المطلب الأول : أنواع القصص القرآني :

تختلف أقسام القصص القرآني من باحث لآخر ؛ والسبب في ذلك زوايا النظر المتعددة ، بالإضافة إلى

الاعتبارات المراعاة في تقسيم كل باحث ، وسنرى الآن أشهر التقسيمات ، وذلك في فرعين :

الفرع الأول : أنواع القصص القرآني عند الشيخ القطان .

الفرع الثاني : أنواع القصص القرآني عند الباحث صلاح الخالدي .

الفرع الأول : أنواع القصص القرآني عند الشيخ القطان :

يقول الشيخ مناع القطان : " والقصص في القرآن ثلاثة أنواع :

النوع الأول: قصص الأنبياء : وقد تضمن دعوتهم إلى قومهم، والمعجزات التي أيدهم الله بها، وموقف

المعاندين منهم، ومراحل الدعوة وتطورها وعاقبة المؤمنين والمكذابين ، كقصص نوح ، وإبراهيم ، وموسى ،

وهارون، وعيسى ، ومحمد ، وغيرهم من الأنبياء والمرسلين، عليهم جميعاً أفضل الصلاة والسلام.

النوع الثاني : قصص قرآني يتعلق بحوادث غابرة وأشخاص لم تثبت ثبوتهم : كقصة الذين أخرجوا من

ديارهم وهم ألوف حذر الموت ، وطالوت وجالوت ، وابني آدم ، وأهل الكهف ، وذو القرنين، وقارون،

وأصحاب السبت ، ومريم ، وأصحاب الأخدود ، وأصحاب الفيل ونحوهم.

النوع الثالث: قصص يتعلق بالحوادث التي وقعت في زمن رسول الله ﷺ : كغزوة بدر وأحد في سورة

آل عمران ، وغزوة حنين وتبوك في التوبة ، وغزوة الأحزاب في سورة الأحزاب ، والهجرة ، والإسراء ، ونحو ذلك

"(1)

وهذا النوع الأخير قد سبق وقلنا أنه لا يدخل ضمن القصص القرآني ؛ لقوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ

أَنْبَاءٍ مَا قَدْ سَبَقَ ﴿(2)﴾ ؛ قال الطبري⁽³⁾ : " يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: كما قصصنا عليك

(1) : القطان : مباحث في علوم القرآن ، ص 317 .

(2) : سورة طه ، الآية : 99 .

(3) : الطبري : محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: رأس المفسرين على الإطلاق ، المؤرخ والإمام المجتهد . ولد في آمل طبرستان سنة

224هـ، واستوطن بغداد وتوفي بها سنة 310هـ ، من تصانيفه : (أخبار الرسل والملوك) يعرف بتاريخ الطبري ، و (جامع البيان في تفسير=

يا محمد نبأ موسى وفرعون وقومه وأخبار بني إسرائيل مع موسى ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ ﴾ يقول: كذلك نخبرك بأخبار الأشياء التي قد سبقت من قبلك ، فلم تشاهدها ولم تعانها ⁽¹⁾ .

الفرع الثاني : أنواع القصص القرآني عند الباحث صلاح الخالدي :

قال الباحث صلاح الخالدي : " والقصص القرآني نوعان :

الأول : قصص الأنبياء : والأنبياء التي وردت قصصهم في القرآن - مع التفاوت في المادة المعروضة - هم : آدم ، نوح ، هود ، صالح ، إبراهيم ، إسماعيل ، إسحاق ، لوط ، شعيب ، يعقوب ، يوسف ، موسى ، هارون ، داود، سليمان، يونس ، إيلياس ، إدريس ، زكريا ، يحيى ، عيسى ، ثم محمد ، عليه الصلاة والسلام .

الثاني : قصص غير الأنبياء : وهي : قصة ابني آدم ، وقصة هاروت وماروت ، وقصة الذي مر على القرية ، وقصة الذي انسلخ من آيات الله ، وقصة أصحاب السبت ، وقصة أصحاب القرية ، وقصة أصحاب الأخدود ، وقصة أهل الكهف ، وقصة صاحب الجنتين ، وقصة ذي القرنين .

وهناك قصص لا نجزم أن أصحابها أنبياء ، لعدم ورود حديث صحيح معتمد يُثبت لهم النبوة، كقصة لقمان . وهناك قصص متصلة مع قصص الأنبياء : فقصة أم موسى متصلة بقصة موسى عليه السلام ، ومما يتصل بقصة موسى عليه السلام أيضا قصة قارون ، وقصة مؤمن آل فرعون ، وقصة بقره بني إسرائيل ، وقصة تيه بني إسرائيل ، وقصة رحلة موسى عليه السلام مع الخضر .

وقصة ملكة سبأ متصلة مع قصة سليمان عليه السلام ، وقصة مريم متصلة مع قصة عيسى عليه السلام ، وقصة المائدة متصلة مع قصة عيسى عليه السلام ، وقصة طالوت وجالوت متصلة مع قصة داود عليه السلام ⁽²⁾ .

نلاحظ دقة تقسيم الباحث صلاح الخالدي وشموله بالمقارنة مع تقسيم الشيخ القطان ، كما نلاحظ كبر المساحة التي شغلها قصص الأنبياء من جملة القصص القرآني .

يمكن أن نضع معايير أخرى لتصنيف أنواع القصص القرآني منها :

01 - طول القصة وقصرها : يمكن أن نقسم القصص إلى ثلاثة أنواع : طويلة ، ومتوسطة ، وقصيرة ؛ فمثلاً قصة يوسف عليه السلام طويلة ، وقصة سليمان عليه السلام متوسطة ، وقصة أصحاب الأخدود قصيرة .

=القرآن يعرف بتفسير الطبري ، ، انظر ترجمته في : الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي : طبقات الفقهاء ، هذبته: محمد بن مكرم ابن منظور ، تحقيق: إحسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1970م ، 93/1 ، والسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر : طبقات المفسرين ، تحقيق : علي محمد عمر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1396هـ - 1976م ، 95/1 - 97 ، والزركلي : الأعلام ، 69/6 .

(1) : الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير : جامع البيان في تأويل القرآن ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، : مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1420 هـ - 2000 م ، 367 / 18 .

(2) : الخالدي : قصص القرآن ، 28/1 ، 29 .

02 – تكرار القصة وعدمه : يمكن أن نقسم القصص إلى نوعين : مكرر وغير مكرر ؛ فالمكرر : كقصة آدم عليه السلام مع إبليس ، وقصة موسى عليه السلام مع فرعون... الخ ، وغير المكرر أغلب القصص الباقي .

03 – الأنماط البشرية التي يعالجها القصص : يمكن تقسيم القصص إلى أقسام كثيرة بهذا الاعتبار : فهناك نمط المتكبرين كفرعون وقارون ، ونمط الصابرين كسيدنا أيوب عليه السلام ، ونمط حادي المزاج كسيدنا موسى عليه السلام ، ونمط العلماء كسيدنا إبراهيم عليه السلام... الخ .

المطلب الثاني : خصائص القصص القرآني :

لم يتناول القرآن القصة باعتبار أنّها عمل فني مستقل في موضوعه وطريقة التعبير فيه ، كما أنّه لم يأت بها من أجل الحديث عن أخبار الماضين وتسجيل حياتهم وشؤونهم ، أو من أجل التسلية والمتعة كما يفعل المؤرخون أو القصاصون ، وإنما كان الغرض من القصة في القرآن الكريم هو: المساهمة مع جملة الأساليب العديدة الأخرى التي استخدمها القرآن الكريم ؛ لتحقيق أهدافه وأغراضه الدينية التي جاء من أجلها، وكانت القصة القرآنية من أهم هذه الأساليب ، ويمكن أن نحدّد الفرق بين القصص القرآني وغيره من القصص البشري ببعض الميزات والصفات الذاتية من جهة ، والفنية من جهة أخرى ، وذلك في فرعين هما :

الفرع الأول : الخصائص الذاتية للقصة القرآنية .

الفرع الثاني : الخصائص الفنية للقصة القرآنية .

فنقول وبالله التوفيق :

الفرع الأول : الخصائص الذاتية للقصة القرآنية⁽¹⁾ :

01 – مصدر القصة القرآنية هو مصدر القرآن الكريم نفسه ، فهي من وحي الله تبارك وتعالى ؛ لذا نجد لها قصة هادفة ، فهي ذات هدف ديني أخلاقي لا ينفصل عن أهداف العقيدة والشريعة ، غير أنّها تجمع إلى سمو الهدف رقي الشكل الفني .

02 – المصدر الذي تُستقى منه أحداث وشخصيات القصة القرآنية هو الكون والتاريخ ، غير أنّها حق لا زيف فيه ، ولا مدخل في أحداثها للخيال الفني ، ولا للرمزية والخرافات والأساطير .

03 – موضوع القصة القرآنية وقطب رحاها هو الإنسان المستخلف في الأرض بما يدور حوله في الكون ، وما يحدث له وما ينبغي أن يكون عليه حاله ، وما ينبغي أن يعرفه من أمور ، وما ينبغي أن يلتزمه من معتقدات وفضائل ، وما ينبغي أن يجتنبه من معتقدات ورتائل .

(1) : عباس ، فضل حسن : قصص القرآن الكريم (صدق حدث ، وسمو هدف ، إرهاف حس ، وتهذيب نفس) ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الثالثة : 1430هـ - 2010م ، ص 45 - 47 ، بتصرف .

04 – المتلقي الذي توجه له القصة القرآنية هو كذلك الإنسان ؛ وهي نور لعقله وقلبه وتهذيب لمسلكه ، وتسمو به روحيا ونفسيا واجتماعيا .

05 – القصة القرآنية ليست عرضا مجردا لحقائق التاريخ ، بل هي انتقاء لجوانب من التاريخ إيجابية أو سلبية لتحقيق أهداف القصة المرجوة ؛ ولهذا نجد أنها تفصل في أسباب السعادة الروحية ، وأسباب الرقي المادي ، حتى تتم السعادة للمؤمنين بهذا القصص ، العاملين بتوجيهاته وإرشاداته .

06 – القصة القرآنية قصة هادفة ، وأهدافها لا تنفصل عن أهداف العقيدة والتشريع ، وهي تمزج بين الإقناع العقلي ، والتأثير الوجداني لتحقيق التأثير المطلوب في نفس المتلقي وفي سلوكه .

الفرع الثاني : الخصائص الفنية للقصة القرآنية⁽¹⁾ :

للقصة القرآنية خصائص فنية راقية ، فهي تجمع إلى سمو الهدف وصدق المضمون رُقياً في البناء الفني ، ومن الخصائص الفنية التي تمتاز بها القصة القرآنية⁽²⁾ ما يلي :

01 – تنوع طريقة العرض : فالقرآن الكريم لا يجري في أسلوبه على نمط واحد مخصوص في قصصه كلها ، بل تتنوع طرائقه تبعاً لتنوع الأغراض ، وتنوع الوسائل البيانية تبعاً لتنوع الطرائق ، فبعض المشاهد يقوم على استحضار الأحداث دون تدخل بالرواية ، والاختصار على التنبيه على عنوان المشهد أو موضوعه ثم تظهر الأحداث بصورة مباشرة مثل قصة إبراهيم عليه السلام في مشهد بناء الكعبة ، وأكثر القصص القرآنية يعتمد الحكاية والرواية ، وبذلك يسيطر على الموقف لينتقي من الأحداث ما يحقق الهدف وينسقها في إطار فني لا يخرجها عن الواقع ، ولا يترك المجال لكل ما وقع فيخرج بها عن هدفها المسوقة لأجله ، مثل قصة أصحاب الكهف وقصة سليمان عليه السلام مع الهدد وملكة سبأ ، وقصة يوسف عليه السلام مع إخوته ، وقد يمهد مع هذا وذاك للقصة بذكر ملخص لها مشوق إليها ، ومنبه على ما تنطوي عليه من مقاصد القصة القرآنية ، ويعالج ما لعله يثار حولها من تشكيك كقصة أصحاب الكهف وبداية قصة موسى عليه السلام في سورة القصص ، وقد يمهد للقصة بمقدمة توحى بخاتمتها كما في قصة يوسف عليه السلام ؛ حيث تبدأ بالرؤيا التي توحى بالخاتمة قبل عرض الأحداث ، وقد يذكر القصة بلا مقدمات أو تمهيد مكتفياً بالإيحاء إلى محور القصة مثل قصة سليمان عليه السلام مع ملكة سبأ ، وربما قدّم أحداث القصة وفق ترتيب ما ليعجّل لنا بالكشف عن مفاجأتها كما في قصة أصحاب الجنة ... الخ .

(1) : عباس ، فضل : قصص القرآن ، ص 47 – 49 ، بتصرف واختصار .

(2) : نلاحظ أن أغلب من كتبوا في موضوع (خصائص القصص القرآني) من المعاصرين قد اعتمدوا اعتماداً كلياً على ما ذكره سيد قطب في كتابه (التصوير الفني في القرآن) فتكاد تتطابق عباراتهم وأمثلتهم ، فهذا الكتاب يعد مصدر أغلب الدراسات الحديثة ، التي تكلمت عن القصة القرآنية من الناحية الفنية .

02 - إقامة العرض على التصوير : أي أن القصة القرآنية تقيم العرض القصصي على الأسلوب التصويري

، فالقرآن يتخيّر من ألوان التصوير لكل قصة ما يتناسب معها في موطنها ، فإن كان للأشخاص دور رئيس في تحريك الحدث القصصي رأيته يبرز من صفاتهم العقلية أو النفسية أو العاطفية أو الجسمية ما تتطلبه أدوارهم في القصة .

03 - اختلاف موقع المفاجأة : القصة القرآنية لا تسير على نظام واحد في تقديم الحدث المفاجئ الذي

يسهم في النهاية ، ويحرك القصة إلى حلّ عقدها الرئيسة ، بل تراعي المكان والزمان المناسبين لإظهار المفاجأة ، فلهيئة التي تقدم بها القصة في مجال العقيدة غير تلك التي تكون في مجال التطبيق العملي .

04 - تنوع وسائل ربط المشاهد : من أبرز الخصائص الفنية للقصة القرآنية عدم الاستقصاء في عرض

مشاهد القصة ارتفاعا بها عن وهدة السرد المعتاد ، ففي القصة الواحدة تجد بعض المشاهد متتابعة ، وبعضها فيه فجوة تُترك لخيال القارئ ليملاها ، ففي قصة أهل الكهف يتتابع المشهد الأول والثاني ، إذ هما استمرار للحوار الدائر بينهم بشأن موقف قومهم من العقيدة ، لكن هناك فجوة بين المشهد الثاني والثالث هي الفاصل بين استقرار أمرهم على الإيواء إلى الكهف ، وبين وقوفنا أمام الكهف نرى الشمس تطلع عليهم وتغرب وهم في فجوة منه ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْ قَوْمِهِمْ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْ قَوْمِهِمْ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْ قَوْمِهِمْ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْ قَوْمِهِمْ ﴾ (١) ، وهذه الأحداث التي سقطت بين المشهدين لا ضرورة لها في نمو الحدث القصصي .

05 - عدم التزام السرد القصصي : يلاحظ أن السرد القصصي ليس أسلوبًا دائمًا في القصة القرآنية لكنه

قد يُستعمل للوصول إلى الغاية من القصة ، ووفقا لذلك الاستعمال نرى بعض القصص القرآنية تُقدّم كاملة الأحداث والمواقف في معرض واحد كما في قصة يوسف عليه السلام ، ومنها ما تُقدّم في حلقات يُخصّ بكل حلقة منها معرض يتطلب هذه الحلقة من القصة فحسب .

(1) : سورة الكهف ، الآية : 16 ، 17 .

المبحث الثاني

التكرار في القصص القرآني

من المناسب التعرّيج على أشهر قضية مثارة حول قصص القرآن الكريم ، فما أن نسمع بذكر القصة القرآنية حتى يقفز إلى أذهاننا ذلك الجدل الطويل حول مسألة كبيرة وهي : التكرار ؛ فلنتعرض لها بشيء من الاختصار ، فنقول وبالله التوفيق :

إن الناظر في كتاب الله ، والمتدبر في آياته ، يجد أن الله سبحانه وتعالى كرر ذكر كثير من الأنبياء وقصصهم في أكثر من سورة ، وأكثر من موضع ، يقول سيد قطب⁽¹⁾ : " يحسب أناس أن هنالك تكراراً في القصص القرآني ، لأن القصة الواحدة قد يتكرر عرضها في سور شتى ، ولكن النظرة الفاحصة تؤكد أنه ما من قصة ، أو حلقة من قصة ، قد تكررت في صورة واحدة ، من ناحية القدر الذي يساق ، وطريقة الأداء في السياق ، وأنه حينما تكررت حلقة كان هنالك جديد تؤديه ، ينفي حقيقة التكرار"⁽²⁾.

ولما كان التكرار في القصص القرآني ظاهرة واضحة ملفتة للنظر ، وداعية لكثير من التساؤلات ، فقد وجد أعداء الإسلام فيه مدخلاً مغرباً يدخلون منه للطعن في القرآن والنيل من بلاغته وإعجازه ، فرأوا أن التكرار عجز بياني وقصور فني ، وأنه أدخل الاضطراب على أسلوبه ، وجعله ثقيلاً على اللسان والسمع ، ويبعث على الملل والسآمة .

ولهذا سيوضح في هذا المطلب أسرار ومقاصد التكرار في القصص القرآني ؛ لأنه يشرح دواعي هذا التكرار من جهة ، كما أن فيه من جهة أخرى ردّاً على كثير من هذه الشبه ، ثم عمدت إلى الجواب على السؤال الذي يطرح نفسه وهو : لماذا لم تكرر قصة سيدنا يوسف عليه السلام في القرآن ؟. أي مقاصد عدم تكرار هذه القصة .

الفرع الأول : أسرار ومقاصد التكرار في القصص القرآني :

لقد لفتت ظاهرة التكرار في قصص القرآن الكريم أنظار العلماء ، وحركت عقولهم وقدحت زناد فكرهم للكشف عن أسرارها ودواعيها ، ويمكن أن نلخص مجهوداتهم في بيان أسرارها وفوائدها فيما يلي :

1- التحدي والإعجاز : وذلك بالتصرف في البلاغة على أعلى مرتبة ؛ لأن كل قصة كررت حصل في

ألفاظها زيادة ونقصان، وتقديم وتأخير وإجمال وبيان، في مواضع مختلفة وأتت بأسلوب غير أسلوب الأخرى .

(1) : سيد قطب بن إبراهيم : مفكر إسلامي مصري، من مواليد قرية (موشا) في أسيوط بمصر سنة 1906م. تخرج بكلية دار العلوم (بالقاهرة) سنة (1934 م) وعمل في جريدة الأهرام. وكتب في مجلتي (الرسالة) و (الثقافة) ، وأوفد في بعثة لدراسة (برامج التعليم) في أميركا (1948 - 1951م). وانضم إلى الإخوان المسلمين، فترأس قسم نشر الدعوة وتولى تحرير جريدتهم (1953 - 1954م) وسجن معهم، فعكف على تأليف الكتب ونشرها وهو في سجنه، إلى أن صدر الأمر بإعدامه، فأعدم سنة 1966م. وكتبه كثيرة مطبوعة متداولة، منها : (في ظلال القرآن) و (معالم في الطريق) و(النقد الأدبي، أصوله ومناهجه) ، انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 3/ 147- 148 .

(2) : قطب ، سيد : في ظلال القرآن ، دار الشروق ، بيروت و القاهرة ، الطبعة السابعة عشر : 1412 هـ ، 55/1 .

ولو سلك القرآن الكريم طريقا واحدا في إيراد القصص لقال الكفار : نحن نقدر على غير هذا النوع ، فقطع الله عليهم كل سبيل للاعتراض ، وذكر في القرآن أنواعا مختلفة وترك لهم حرية اختيار ما يشاؤون منها، لكنهم عجزوا ، فدل عجزهم على صدق القرآن وأنه وحي منزل من الله⁽¹⁾ .

2 - جذب النفوس إلى سماع القصة بالمغايرة بين أساليب القصة الواحدة⁽²⁾ وبذلك تظهر خاصية للقرآن الكريم لم تكن في غيره من الكلام ، وهي أنه بتكرار المعنى الواحد منه بأساليب مختلفة، لا يزداد عند السامع إلا قبولا ولا يعتري قائله ملل ولا سآمة ، بخلاف غيره إذا كرر مهما تنوعت أساليبه سئمته الأسماع وملته الأفواه .

وهذا من إعجاز القرآن الكريم وتأثيره في النفس الإنسانية ، وذلك أن النفوس تميل إلى التنويع في الأساليب من تقديم وتأخير ، وزيادة ونقصان ، وتعدد بذلك الصور التي تستلذها النفس ويميل إليها القلب ، فلا يحدث الملل من أسلوب واحد ، وفي هذا التنويع تجديد للكلام وتطريته.

3- تمكين العظة والعبرة وإيقاظ الهمم : إذ بالتكرار ينتبه غير المنتبه ويزداد إدراكا وتعمقا من أدرك⁽³⁾ وذلك لأن بعض القلوب لا تنتبه إلا إذا كرر عليها الخبر أكثر من مرة ، والعقول والضمائر تتفاوت من سرعة التنبيه والاستفادة. فإن الله تبارك وتعالى يكرر القصة حتى يستفيد في المرة الثانية والثالثة من لم يمكنه الاستفادة في المرة الأولى ، وفي ذلك تعميق للعظة والعبرة⁽⁴⁾ .

4- تسلية النبي ﷺ وتثبيت قلبه ، وقلوب أصحابه رضوان الله عليهم، وذلك ليرى الرسول ﷺ والمؤمنون ما لاقى الأنبياء وأتباعهم من أذى أقوامهم، وثباتهم على الحق ، ومصابرتهم ومجاهدتهم في سبيل الله حتى كانت العاقبة لهم والدائرة على أعدائهم ، فيصبروا على أذى المشركين كما صبر غيرهم من الرسل .

فتكرار القصة في عدة سور بأساليب مختلفة إنما يهدف إلى تمكين هذه السنن في النفس وتثبيتها في القلب حتى تقوي داعية الإصلاح عند المصلح ، فلا يجد اليأس سييلا إليه ، وقد كان من تربية الله لنبيه ﷺ أن قص عليه من سير الأنبياء ما يسليه ، لأن نفوس المفسدين في كل زمان متقاربة ووسائلهم في محاربة الحق متشابهة⁽⁵⁾ قال تعالى : ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدَّ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴾⁽⁶⁾ .

(1) : بلبول : قصص القرآن ، ص 324 .

(2) : لاشين ، موسى شاهين : اللآلئ الحسان في علوم القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1423هـ-2002م ، ص 297 .

(3) : المرجع السابق ، ص 297 .

(4) : بلبول : قصص القرآن ، ص 328 .

(5) : التهامي ، نقرة : سيكولوجية القصة في القرآن الكريم ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، (د.ط) ، 1971م ، ص 130 .

(6) : سورة فصلت ، الآية : 43 .

5- شدة عناية الحق تبارك وتعالى بشأن القصة أو الجانب المكرر ؛ إما لدلالاتها على التوحيد كقصة سيدنا إبراهيم عليه السلام ومعاداته للأصنام وأهلها ، وإما لدلالاتها على نصرته الله تعالى لأنبيائه على أعدائه كقصة سيدنا موسى عليه السلام مع فرعون وإما لغير ذلك كما يعلم من تتبع قصص القرآن .

6- أن القصة قد تطول وهي ذات جوانب كثيرة ، فالله سبحانه وتعالى يذكر جانباً منها في موضع يناسبه ، ويذكر جانباً آخر أو جوانب أخرى في موضع آخر يناسبه ؛ لتتم الصورة الكلية للقصة ، ويتبين معالم الهدف المقصود منها⁽¹⁾ .

7- ترهيب الجاحدين وإنذارهم بما جرت عليه سنن الله بعقاب المكذبين لرسله، ولا أدل على صدق السنن الإلهية من حدوثها مراراً ، وفي ظروف مماثلة وأزمان متباعدة⁽²⁾ .

اقرأ في هذا ما جاء في سورة العنكبوت في معرض ذكر عدد من الأنبياء يقول تعالى: ﴿وَالِى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا فَقَالَ يَنْقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾⁽³¹⁾ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِيمِينَ⁽³²⁾ وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَسْكَانِهِمْ وَرَزَقِكُمْ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ⁽³³⁾ وَقُرُوتَ وَفِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانُوا سَاقِيَةً⁽³⁴⁾ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ⁽³⁵⁾ .

8- بيان وحدة الأديان في أصل العقيدة ووحدة الدعوة إليها من الرسل وتشابه أقوامهم في موقفهم منها قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾⁽⁴⁾ ، ويقتضي تقرير هذه الحقيقة أن تعرض طائفة من قصص الأنبياء متتابعة تروي كل ذلك⁽⁵⁾ .

والجدير بالذكر أننا نلاحظ في عرض قصص الأنبياء ، التزام القرآن لصيغة واحدة فيما حكاها من دعوة هؤلاء الرسل إلى الله ، فقد قال كل رسول لقومه : "اعبدوا الله ما لكم من اله غيره" وقد كان له أن يتصرف في حكاية كلامهم بصيغ متنوعة تؤدي نفس المعنى ؛ لأنهم كانوا يتكلمون بغير لغة القرآن ، ولكنه قصد هنا التكرار في اللفظ والمعنى معا ؛ للإشعار بأن كلامهم إنما صدر عن واحد وهو الله ، واتجه إلى غاية واحدة وهي التوحيد⁽⁶⁾ .

(1) : بلبول : قصص القرآن ، ص 334 .

(2) : التهامي : سيكولوجية القصة ، ص 131 .

(3) : سورة العنكبوت ، الآيات : 35 - 40 .

(4) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(5) : التهامي : سيكولوجية القصة ، ص 132 .

(6) : المرجع السابق ، ص 133 .

هذا ومما تجدر الإشارة إليه كذلك ، أن القرآن الكريم قد يحكي تارة عن قوم معينين بأنهم كذبوا الرسل مع أنه لم يرسل إليهم إلا رسولا واحدا ؛ ليوحي التعبير بأن تكذيب الرسول الواحد هو بمثابة تكذيب الرسل كلهم ؛ لأنهم كلهم يقولون ذات الشيء بلا تغيير ، فمن كذب واحدا منهم فقد كذبهم جميعا ، وتارة يقول عن أقوام متعددين أنهم عصوا رسول ربهم ، فيوضح ذلك أن كل أمة كذبت رسولها، ويوحي في ذات الوقت أنه كأنما هو رسول واحد بعث إلى هذه الأقوام جميعاً ؛ لأنهم - على اختلاف أقوامهم وأزمانهم وأماكنهم ولغاتهم - قد قالوا ذات الكلمة ، وعارضوا ذات القضية ، ومن هنا فالرسل جميعاً كأنهم رسول واحد يتكرر لكل قوم من الأقوام⁽¹⁾ .

9- تأكيد الجانب الغيبي وتشبيته في القلوب بحيث يصير جزءاً من حياة السامع أو القارئ ، فالحديث عن الله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر تجده في خلال قصص القرآن جميعا ، ويندر أن تخلو قصة من قصص القرآن الكريم عن ذكر جانب أو جوانب من هذه الأمور الخمسة⁽²⁾ .

وبهذا ترى أن للتكرار أهدافاً متعددة تبدو واضحة من خلال سياق القصة التي ذكرت أكثر من مرة . إن ما تكرر من قصص القرآن ليس من التكرار الآلي الممل ، الذي يخل بالفن ويعيبه النقاد ؛ لأن الحقيقة الواحدة يطالعنا بها القرآن في مواطن مختلفة، ولكن في أبواب جديدة، مع تصرف بارع في صيغة التعبير وطرق الأداء ، وإعادة الكلام في الموضوع الواحد من التنوع والطرافة والتجديد من بلاغة القرآن وإعجازه⁽³⁾ . وغني عن البيان أن معظم التكرار في القصة كان في بعض أجزائها ، فكثيرا ما يأتي بعض ما ذكر منها في موطن متممًا ومكملًا لما ذكر منها في موطن آخر ؛ حيث أنه كلما تكررت حلقة ذكرت فيها معان جديدة، والسياق هو الذي يحدد القدر الذي يعرض منها في كل موطن، كما يحدد طريقة العرض والأداء بما يحقق التناسق والجمال الفني .

كما أنه من النادر أن يعرض القرآن باسترسال وفي موضوع واحد قصة متكاملة مترابطة الأجزاء متسلسلة الحلقات مثل قصة سيدنا يوسف ؛ لأن القصة لم ترد لذاتها ولم تتناول أخبار الماضين كما تناولها الكتاب المقدس وكتب التاريخ ، وإنما استخدمت كوسيلة من وسائل التأثير في غرس العقيدة ؛ لذلك جاءت القصة الواحدة موزعة في عدة سور بحسب المناسبات ، وكلما تكررت المناسبة أعيد ذكر ما يقتضيه الحال منها⁽⁴⁾ .

الفرع الثاني : مقاصد عدم تكرار قصة سيدنا يوسف عليه السلام ؟

والجواب على ذلك من عدة وجوه :

(1) : قطب ، محمد : دراسات قرآنية ، دار الشروق ، بيروت و القاهرة ، الطبعة السابعة عشر : 1414هـ - 1993م ، ص 102 .

(2) : بلبول : قصص القرآن ، ص 335 .

(3) : التهامي : سيكولوجية القصة ، ص 138 .

(4) : المرجع السابق ، ص 139 .

الأول : فيها من تشبيب النسوة به وتضمن الإخبار عن حال امرأة ونسوة افتتن بأبدع الناس جمالا وأرفعهم مثالا فناسب عدم تكرارها لما فيها من الإغضاء والستر عن ذلك⁽¹⁾؛ ذلك أن الحديث عن النساء ؛ وشؤونهن مبني على الستر ، فترى في القصة امرأة العزيز تراود سيدنا يوسف عليه السلام عن نفسه وتغلق الأبواب وتقول هيت لك ، ويولي يوسف عليه السلام هاربا وتمسك بقميصه فتشقه ، ويشهد شاهد من أهلها على براءته، وإطالة الكلام في مثل هذه الأحوال لا يليق عادة، والإنسان يمتنع حياء من ذكرها ولو مرة واحدة فكيف يكررها أكثر من مرة.

الثاني : إنما كرر الله قصص الأنبياء وساق قصة يوسف مساقا واحدا إشارة إلى عجز العرب كأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم: إن كان من تلقاء نفسي فافعلوا في قصة يوسف عليه السلام ما فعلت في سائر القصص⁽²⁾ ؛ ذلك أن القرآن جاء بالنعين المكرر وغير المكرر وذلك للتلوين في الأسلوب والتنوع في الكلام والتفنن في العبارات ، وكل ذلك لبيان عجز العرب عن معارضة القرآن .

الثالث : أن سورة يوسف نزلت بسبب طلب الصحابة أن يقص عليهم كما رواه صاحب المستدرک فنزلت مبسوطه تامة ليحصل لهم مقصود القصص من استيعاب القصة وترويح النفس بها والإحاطة بطرفيها.

الرابع : أنها اختصت بحصول الفرج بعد الشدة بخلاف غيرها من القصص فإن مآلها إلى الوبال كقصة إبليس وقوم نوح وهود وصالح وغيرهم فلما اختصت بذلك اتفقت الدواعي على نقلها لخروجها عن سمت القصص.

الخامس : وهو أقوى ما يجاب به ، أن قصص الأنبياء إنما كررت لأن المقصود بها إفادة إهلاك من كذبوا رسلهم والحاجة داعية إلى ذلك لتكرير تكذيب الكفار لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلما كذبوا أنزلت قصة منذرة بحلول العذاب ، كما حل على المكذبين ؛ ولهذا قال تعالى في آيات: ﴿وَإِنْ يَعْزُبُوا فَفَقَدْ مَضَّتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾⁽³⁾ ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ﴾⁽⁴⁾ وقصة يوسف لم يقصد منها ذلك⁽⁵⁾.

(1) : الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله : البرهان في علوم القرآن ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1376هـ - 1957م ، 29/3 .

(2) : السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر : الإتيان في علوم القرآن ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1394هـ - 1974م ، 231/3 ، 232 .

(3) : سور الأنفال ، الآية : 38 .

(4) : سورة الأنعام ، الآية : 06 .

(5) : السيوطي : الإتيان ، 232 /3 .

الباب الأول

المقاصد الشرعية للقصص القرآني

ويشتمل هذا الباب على الفصول التالية :

- الفصل الأول : المقصد الأعلى للقصص القرآني .
- الفصل الثاني : مقصد الصلاح الفردي .
- الفصل الثالث : مقصد الصلاح الاجتماعي .
- الفصل الرابع : مقصد الصلاح العالمي .

مَهَيِّدٌ

بعد أن تعرضنا في الباب التمهيدي لبيان أهم المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بموضوع هذا البحث ، يجدر بنا الآن أن ندخل في صلبه .

وبما أن هذا الموضوع واسع جداً ، فإنه لا مجال لبسط الموضوع والتعرف على دقائقه وتفصيلاته التي لا تكاد تحصى ، وعليه فستتم العناية بإبراز أهم النقاط التي هي الأولى بالبيان والدراسة ؛ لذا سيكون التركيز مُنصباًً حول الكشف عن أهم المقاصد العامة للقصص القرآني ، ثم تحليلها من حيث المفاهيم اللغوية والاصطلاحية ، ثم رصد تنويه القرآن والسنة بتلك المقاصد ، ثم محاولة الشرح والتعليق - على قدر الاستطاعة - وذلك عن طريق الاستعانة بأقوال العلماء سلفاً وخلفاً حول موضوعها .

ومن جهة أخرى سيتم - قدر الطاقة - إدراج ما تبين من مقاصد خاصة ، تدخل في طيات مقاصدها العامة ، وذلك بالاعتماد على استقراء قصص القرآن الكريم ، مع بذل الجهد في شرحها وتحليلها من النواحي اللغوية والاصطلاحية ، وحديث القرآن والسنة عنها ، وكذا أقوال العلماء قديماً وحديثاً حول موضوعها .

أما فيما يخص المقاصد الجزئية لقصص القرآن الكريم ، فإنها كثيرة جداً يصعب - بل يكاد يستحيل - حصرها ؛ ذلك أن كل آية واردة في قصص القرآن يمكن استنباط جملة من المقاصد الجزئية لها ، بل كل حدث من أحداث القصة الواحدة ، أو قُلْ كل مشهد من مشاهد الحدث الواحد داخل القصة الواحدة يمكن استنباط مقاصد جزئية له ، وعليه فهي من الكثرة بحيث يُعجز عن استقصائها كاملة ، ثم إذا دققنا النظر فيها وجدناها محل اجتهاد العلماء على قدر وسعهم وعلى قدر قوة استنباطهم ، والعلماء متفاوتون في ذلك كثيراً ؛ لذا فقد يُنبه أحياناً على بعضها من غير قصد استقصائها أو تخصيصها بالبحث .

إن موضوع مقاصد القصص القرآني لا يزال بكراً ، ولا أدل على ذلك من ندرة من كتب فيها برؤية شرعية مقاصدية إلى الآن - وذلك في حدود الاطلاع والبحث في الموضوع - وما سيُعرض من مقاصد خاصة وجزئية للقصص القرآني - وفق ترتيبها وتبويبها في هذه الرسالة - إنما هو خلاصة وحصيلة الاستقراء لقصص القرآن الكريم .

وستتناول في هذا الباب : أربعة فصول : نخصص الفصل الأول لبيان المقصد الأعلى للقصص القرآني : فنحدد مفهومه ، ثم الدليل عليه ، ثم بيان أقسامه التي هي عبارة عن المقاصد العامة للقصص .

ونخصص الفصل الثاني لمقصد الصلاح الفردي ، والفصل الثالث : لمقصد الصلاح الاجتماعي ، والفصل الرابع : لمقصد الصلاح العالمي ؛ وسنرى في كل فصل الدليل على المقصد العام ، وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة ، وبعض المقاصد الجزئية ، مع الشرح والتحليل لأهم المفاهيم والمباحث المتعلقة بكل مقصد .

الفصل الأول

المقصد الأعلى للقصص القرآني

ويشتمل على المباحث التالية :

المبحث الأول : مفهوم الصلاح .

المبحث الثاني : الدليل على أن الصلاح هو المقصد الأعلى للقصص القرآني .

المبحث الثالث : أقسام الصلاح .

المبحث الأول

مفهوم الصلاح

ليتضح معنى (الإصلاح) جيداً ، لا بد من تعريف ما يلازمه كالصلاح ، وما يضاده كالفساد والإفساد ، وسنرى ذلك في مطلبين :

المطلب الأول : مفهوم الصلاح والإصلاح .

المطلب الثاني : مفهوم الفساد والإفساد .

فنقول وبالله التوفيق :

المطلب الأول : مفهوم الصلاح والإصلاح :

الفرع الأول : مفهوم الصلاح :

أولاً : الصلاح في اللغة :

قال صاحب الفروق اللغوية : الصلاح : التَّعْيِيرُ إلى استقامة الحال ⁽¹⁾ ،
وجاء في المعجم الوسيط : الصلاح : "الاستقامة والسلامة من العيب" ⁽²⁾ .

ثانياً : الصلاح في الاصطلاح :

قيل : " الصلاح هو سلوك طريق الهدى . وقيل هو استقامة الحال على ما يدعو إليه العقل والشرع" ⁽³⁾ .
وعرّفه الشيخ ابن عاشور بقوله : " الصلاح : تمام الاستقامة في دين الحق" ⁽⁴⁾ .
وعرفه الباحث عبد الكريم حامدي بقوله: " الصلاح : الاستقامة التامة على منهاج الشريعة في الأصول والفروع" ⁽⁵⁾ .

والاستقامة : " هي العمل بكمال الشريعة بحيث لا ينحرف عنها قيد شبر" ⁽⁶⁾ .

الفرع الثاني : مفهوم الإصلاح :

أولاً : الإصلاح في اللغة :

جاء في لسان العرب : " ...والإصلاح : تَقْيِضُ الإفساد ... وَأَصْلَحَ الشَّيْءُ بَعْدَ فَسَادِهِ : أَقَامَهُ ، وَأَصْلَحَ الدَّابَّةُ أَحْسَنَ إِلَيْهَا فَصَلَحَتْ" ⁽¹⁾ .

(1) : العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله : الفروق اللغوية ، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ : محمد إبراهيم سليم ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، 1998م ، ص 210 .

(2) : المعجم الوسيط ، 1 / 520 .

(3) : التهانوي : كشاف الاصطلاحات ، 2 / 1093 .

(4) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 14 / 317 .

(5) : حامدي ، عبد الكريم : مقاصد القرآن من تشريع الأحكام ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1429 هـ - 2008م ، ص 56 .

(6) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 12 / 175 .

ثانيًا : الإصلاح في الاصطلاح :

قال الباحث عبد الكريم حامدي : " الإصلاح معناه : جعل الشيء صالحا من أول وجوده ، أو جعل ما كان فاسدا صالحا " ، والفارق بين الصلاح والإصلاح ، أن الصلاح لا يتم ولا يتحقق إلا بالإصلاح ، فيكون الإصلاح هو الوسيلة لبلوغ الصلاح⁽²⁾ .

ومن خلال ما سبق من تعاريف للصلاح والاستقامة والإصلاح ؛ يمكن تعريف الإصلاح بالقول إنه :

(جعل الشيء موافقا لكمال الشريعة الإسلامية)

شرح التعريف :

- جعل الشيء موافقا لكمال الشريعة الإسلامية : أي تصيير الشيء موافقا لأحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها ومقاصدها ، وغير متعارض مع شيء منها .

والإصلاح ما يكون بفعل فاعل ، وهو إما الخالق الحكيم وحده ، وإما من سخرهم للإصلاح من الأنبياء والعلماء والحكماء الذين يأمرون بالقسط ، والحكام العادلين الذين يقيمون القسط ، وغيرهم من العاملين الذين ينفعون الناس في دينهم ودنياهم ، كالزراع والصناع والتجار أهل الأمانة والاستقامة⁽³⁾ .

المطلب الثاني : مفهوم الفساد والإفساد :

الفرع الأول : مفهوم الفساد :

أولاً : الفساد في اللغة :

الفساد نقيض الصلاح⁽⁴⁾ يقال : (فسد) اللَّحْمُ أو اللَّبَنُ أو نَحْوَهُمَا فَسَادًا أَنْتَنَ أو عَطَبَ وَالْعَقْدَ وَنَحْوَهُ بَطَلَ وَالرَّجُلَ جَاوَزَ الصَّوَابَ وَالْحُكْمَةَ وَالْأُمُورَ اضْطَرَّتْ وَأَدْرَكَهَا الْخُلَلُ ، و (الفساد) التَّلَفُ وَالْعَطَبُ وَالِاضْطِرَابُ وَالْخُلَلُ وَالْجَدْبُ وَالْقَحْطُ⁽⁵⁾ .

وفي الفروق اللغوية : "الفساد هو التغيير عن المقدار الذي تدعو إليه الحكمة ، والشاهد أنه نقيض الصلاح"⁽⁶⁾ .

ثانيًا : الفساد في الاصطلاح :

جاء في الجامع لأحكام القرآن : " الفساد ضد الصلاح ، وحقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها"⁽⁷⁾ .

(1) : ابن منظور : لسان العرب ، 517 /2 .

(2) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 57 .

(3) : رضا ، محمد رشيد : تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، (د.ط) ، 1990م ، 470/8 .

(4) : الفراهيدي : العين ، 231/7 . الأزهرى : تهذيب اللغة ، 257/12 .

(5) : المعجم الوسيط ، 688/2 .

(6) : العسكري : الفروق اللغوية ، ص 405 .

(7) : القرطبي : الجامع ، 202/1 .

الفرع الثاني : مفهوم الإفساد :

قال الشيخ ابن عاشور : " والإفساد فعل ما به الفساد، والهمزة فيه للجعل أي جعل الأشياء فاسدة في الأرض والفساد أصله استحالة منفعة الشيء النافع إلى مضرة به أو بغيره، وقد يطلق على وجود الشيء مشتملا على مضرة، وإن لم يكن فيه نفع من قبل ، يقال : فسد الشيء بعد أن كان صالحا ، ويقال : فاسد إذا وجد فاسدا من أول وهلة، وكذلك يقال أفسد إذا عمد إلى شيء صالح فأزال صلاحه، ويقال أفسد إذا أوجد فسادا من أول الأمر... فالإفساد في الأرض معناه تصيير الأشياء الصالحة مضرة كالغش في الأطعمة، ومنه إزالة الأشياء النافعة كالحرق والقتل ومنه إفساد الأنظمة كالفتن والجور، ومنه إفساد المساعي كتكثير الجهل وتعليم الدعارة وتحسين الكفر ومناوأة الصالحين المصلحين " (1).

(1) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 284/1 ، 285 .

المبحث الثاني

الدليل على أن الصلاح هو المقصد الأعلى للقصاص القرآني

بعث الله الأنبياء والمرسلين إلى الناس في مختلف العصور والأماكن بتعاليم وشرائع ، من أجل صلاح أحوالهم ، وصلاح كافة شؤونهم وأمورهم ، في العاجل والآجل .

يقول الشيخ ابن عاشور : " مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم الرسالة واحد ، وهو حفظ نظام العالم وصلاح أحوال أهله ، فالصلاح مراد الله ، قال : ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ۗ ﴾⁽¹⁾ ، وقال على لسان بعض رسله : ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ۗ ﴾⁽²⁾ ، و قال : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۗ ﴾⁽³⁾ من أجل ذلك لم تنزل الشرائع تضبط تصرفات الناس في هذا العالم بقوانين عاصمة عن مغالبة الأميال النفسانية في حالة الغضب والشهوة ، وموائمتها على ما تدعو إليه الحكمة والرشد والتبصر في العواقب ، وتلك المغالبة والموائمة تحصل عند التزاحم ؛ لتحصيل الملائم ودفع المنافر ، وعند التسابق في ذلك التحصيل والدفع ، فوظيفة الدين تلقين أتباعه لما فيه صلاحهم عاجلاً وآجلاً ، مما قد تحجبه عنهم مغالبة الأميال وسوء التبصر في العواقب " ⁽⁴⁾ .

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي : " إن جميع الأديان والشرائع السماوية من لدن آدم ﷺ إلى خاتم الرسل ﷺ جاءت لغرض واحد وهو : تحقيق صلاح أحوال الإنسان ، فما من دين إلا وجاء يدعو الناس إلى ما فيه صلاحهم في الآجل والعاجل " ⁽⁵⁾ .

ولنذكر الآن الأدلة والحجج على أن الصلاح هو المقصد الأعلى للقصاص القرآني :

الدليل الأول : قصة استخلاف سيدنا آدم ﷺ ومن بعده ذريته :

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۗ ﴾⁽⁶⁾ .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 205 .

(2) : سورة هود ، الآية : 88 .

(3) : سورة النحل ، الآية : 97 .

(4) : ابن عاشور ، محمد الطاهر : أصول النظام الاجتماعي ، الشركة التونسية ، تونس ، الطبعة الثانية : 1985م ، ص 10 .

(5) : حامدي ، عبد الكريم : المدخل إلى مقاصد القرآن ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1428هـ -

2007م ، ص 204 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

قال الشيخ ابن عاشور : " أنبأ قوله تعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ بأن العالم الأرضي بمحل العناية من مكونه حين أراد أن يقيم فيه خليفة ، يخلف الخالق في تدبير شؤون هذا الكون ؛ أليس ذلك يدل على أن مراد الله صلاح هذا العالم واستقامة أحواله ؟ " (1).

وقول الملائكة : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ : فيه دليل على أنهم علموا أن مراد الله من خلق الأرض هو صلاحها وانتظام أمرها ؛ وإلا لما كان للاستفهام المشوب بالتعجب موقع " (2).

وقوله تعالى لملائكته : ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (30) : جواب لكلامهم فهو جار على أسلوب المقابلة في المحاورات ؛ أي : أعلم ما في البشر من صفات الصلاح ومن صفات الفساد ، وأعلم أن صلاحه يحصل منه المقصد من تعمير الأرض " (3).

الدليل الثاني : إرسال الأنبياء والرسل لإصلاح أقوامهم :

- قال الله تعالى على لسان نبيه شعيب عليه السلام : ﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (88) (4) ؛ أي : ليس لي من المقاصد إلا أن تصلح أحوالكم ، وتستقيم منافعكم (5) ، وهو الإصلاح العام للحياة والمجتمع ، الذي يعود صلاحه بالخير على كل فرد وكل جماعة فيه (6).

- وقال الله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (142) (7) .
قال الشيخ ابن عاشور : " وقد جمع - موسى لأخيه هارون عليهما السلام - في وصيته ملاك السياسة بقوله : ﴿ وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ فإن سياسة الأمة تدور حول محور الإصلاح ، وهو جعل الشيء صالحا ، فجميع تصرفات الأمة وأحوالها يجب أن تكون صالحة ، وذلك بأن تكون الأعمال عائدة بالخير والصلاح لفاعلها ولغيره ، فإن عادت بالصلاح عليه وبضده على غيره لم تعتبر صلاحًا ، ولا تلبث أن تؤول فسادا على من لاحت عنده صلاحًا ، ثم إذا تردد فعلٌ بين كونه خيرا من جهة وشرا من جهة أخرى ، وجب اعتبار أقوى حالتيه فاعتبر بها إن تعذر العدول عنه إلى غيره مما هو أوفر صلاحًا " (8).

(1) : ابن عاشور : أصول النظام الاجتماعي ، ص 42 .

(2) : ابن عاشور : التحرير ، 403/1 .

(3) : ابن عاشور : التحرير ، 406/1 .

(4) : سورة هود ، الآية : 88 .

(5) : السعدي ، عبد الرحمن : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى 1420هـ - 2000م ، ص 387 .

(6) : قطب : الظلال ، 1921/4 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 142 .

(8) : ابن عاشور : التحرير ، 87/9 ، 88 .

الدليل الثالث : نهي الأنبياء والمرسلين وأقوامهم عن الفساد المناقض للصالح المقصود :

1- نهي نبي الله صالح عليه السلام قومه عن الفساد في الأرض ، فقال لهم : ﴿ وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾⁽¹⁾ أي : لا تخربوا الأرض بالفساد والمعاصي⁽²⁾.

2- ونهى شعيب عليه السلام قومه عن إفساد الأرض بعد إصلاحها ، فقال لهم : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾⁽³⁾ أي : ولا تفسدوا في الأرض الصالحة بإفساد الزرع ونحوه ، وبقطع الأرحام والمودة⁽⁴⁾.

3- كما نجد قصة نبي موسى عليه السلام في مواجهة فساد فرعون ، قال تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمُ مُوسَى بَاتِيئَاتًا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَأَنْظَرْنَاهُ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾⁽⁵⁾ ، وقال أيضاً : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ مِنْهُمُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَأْتِيهِمْ يَدِيحُ أَبْنَاءُ هُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾⁽⁶⁾.

لقد أوضح الله طبيعة فساد فرعون الذي استحق عليه الهلاك ، وهو إفساده في الأرض : فقد استعلى وتكبر ، ثم فرق بين أفراد شعبه ، كما قهر بني إسرائيل ؛ وذلك أنه ذبح أطفالهم الذكور ، واستبقى الإناث أحياءً للخدمة والفاحشة .

وقوله : ﴿ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ هذا تعليل لعلو فرعون وطغيانه ، فذكر أن سبب ذلك الذي يرتكبه من السياسة العمياء الظالمة أنه { مِنَ الْمُفْسِدِينَ } أي في الأرض بارتكاب الجرائم العظام التي لا توصف⁽⁷⁾ . فعلمنا أن الصفات التي أجريت على فرعون كلها من الفساد ، وأن ذلك مذموم ، وأن بعثة موسى عليه السلام كانت لإنقاذ بني إسرائيل من فساد فرعون ، فعلمنا أن المراد من الفساد غير الكفر ، وإنما هو فساد العمل في الأرض ؛ لأن بني إسرائيل لم يتبعوا فرعون في كفره⁽⁸⁾ .

ونجد الشيخ ابن عاشور يوضح مكان الفساد - الذي هو الأرض - في موضع آخر عند تعليقه على قوله تعالى ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾⁽⁹⁾ .

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 74 .

(2) : السعدي : تيسير الكريم ، ص 295 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

(4) : لجنة من علماء الأزهر : المنتخب في تفسير القرآن الكريم ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ، مصر ، طبع مؤسسة الأهرام ، الطبعة الثامنة عشر : 1416 هـ - 1995 م ، ص 218 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 74 .

(6) : سورة القصص ، الآية : 04 .

(7) : الجزائري ، أبو بكر جابر : أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الخامسة : 1424 هـ - 2003 م ، 52/4 .

(8) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 273 .

(9) : سورة البقرة ، الآية : 11 ، 12 .

قال الشيخ : " وذكر المحل الذي أفسدوا ما يحتوي عليه ؛ لتفطير فسادهم بأنه مبثوث في هذه الأرض ؛ لأن وقوعه في رقعة منها تشويه لمجموعها ، والمراد بالأرض هذه الكرة الأرضية بما تحتوي عليه من الأشياء القابلة للإفساد : من الناس والحيوان والنبات وسائر الأنظمة والنواميس التي وضعها الله تعالى لها ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ (1) (2) .

وبالتالي فالصلاح المقصود ، لا يشمل البشر وحدهم ، بل يتعداه إلى الحيوان والنبات ، والحفاظ على سائر الأنظمة والنواميس ، فيدخل في هذا الصلاح حماية البيئة ، من غابات وأنهار وبحار ، وكذا حماية المناخ من الفساد ، بالتلويث وتبذير الموارد الطبيعية وغيرها من تصرفات البشر الجائرة .

4- بيان عاقبة المفسدين من أقوام الأنبياء : عاد قوم هود عليه السلام ، وثمود قوم صالح عليه السلام ، وفرعون موسى عليه السلام قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ (٦) إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ (٧) الَّتِي لَمْ يَخْلُقْ مِثْلَهَا فِي الْبَلَدِ (٨) وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ (٩) وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ (١٠) الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبَلَدِ (١١) فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ (١٢) فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ (١٣) ﴾ (3) .

5- وهناك آيات كثيرة أخرى تنهى هذه الأمة عن الفساد ، وتنكر على المفسدين ، وتتوعدهم بأليم العذاب نذكر منها :

- النهي عن الفساد في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ (4) .

- العاقبة السيئة للمفسدين في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (5) فأخبر بأنهم خاسرون ، وأيضاً في قوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ (6) فأخبر بأن المفسدين لهم الطرد من رحمة الله ، ولهم ما يسوؤهم من العذاب الشديد في الدار الآخرة (7) .

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي معلِّقاً ، بعد أن ذكر كثيراً من هذه الآيات القرآنية : " فهذه النصوص صريحة وواضحة الدلالة ، وقاطعة في أن صلاح البشرية هو المقصود الأعظم من مجيء الشرائع ، وأن الفساد والإفساد مضاد لذلك المقصد " (8) .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 205 .

(2) : ابن عاشور : التحرير ، 285/1 .

(3) : سورة الفجر ، الآية : 06 - 13 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 56 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 27 .

(6) : سورة الرعد ، الآية : 25 .

(7) : نخبة من أساتذة التفسير : التفسير الميسر ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1430هـ - 2009م ، ص 252 .

(8) : حامدي : المدخل إلى مقاصد القرآن ، ص 207 .

الدليل الرابع : امتنان الله على عباده الصالحين بالنعم الكثيرة في الدنيا ، جزاءً لهم على صلاحهم :

قال الشيخ ابن عاشور : " وهناك طائفة أخرى من الآيات القرآنية تدلّ بطريق الإيماء على أن صلاح الحال

في هذا العالم منةٌ كبرى يمنُّ الله بها على الصالحين من عباده جزاءً لهم ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ

بَعْدَ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٥﴾ إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَكِيدِ كَيْدِهِمْ ﴿١٦﴾ ⁽¹⁾ ، وقال مخاطبًا

المسلمين : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ ⁽²⁾ ،

وقال في معرض الوعد : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾ ⁽³⁾ ، وامتت على بني إسرائيل بالإنقاذ من الأسر الدنيوي بقوله : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ

لِقَوْمِهِ يٰ قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُّلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مَّا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ ⁽⁴⁾ .

فلولا أن صلاح هذا العالم مقصود للشارع ما امتت به على الصالحين من عباده ⁽⁵⁾ .

الدليل الخامس : الجزاء على الصلاح ، بالجنة والأمان من الخوف في الدار الآخرة :

- قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ⁽⁶⁾ .

- وقال تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ⁽⁷⁾ .

- وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوْلًا ﴿١٨﴾ ﴾ ⁽⁸⁾ .

- وقال تعالى : ﴿ يٰ بَنِي ءَادَمُ اٰمِ اٰتَيْنَاكُمْ رُسُلًا مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا فَمَنْ اٰتَقَىٰ وَاَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ⁽⁹⁾ .

﴿ ⁽⁹⁾ .

- وقال تعالى : ﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ⁽¹⁰⁾ .

والخلاصة : من الأدلة السابقة يسعني أن أقول في طمأنينة أن المقصد الأعلى والأعظم لقصص القرآن

الكريم هو تحقيق صلاح الإنسان في العاجل والآجل .

(1) : سورة الأنبياء ، الآية : 105 ، 106 .

(2) : سورة النور ، الآية : 55 .

(3) : سورة النحل ، الآية : 97 .

(4) : سورة المائدة ، الآية : 20 .

(5) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 274 ، 275 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 82 .

(7) : سورة البقرة ، الآية : 25 .

(8) : سورة الكهف ، الآية : 107 ، 108 .

(9) : سورة الأعراف ، الآية : 35 .

(10) : سورة الأعراف ، الآية : 35 .

يقول الشيخ ابن عاشور : " المقصد الأعظم من الشريعة هو جلب الصلاح ودرء الفساد ، وذلك يحصل بإصلاح حال الإنسان ودفء فسادة " (1).

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي : " الصلاح هو المقصد الأعلى والغاية السامية والحكمة البالغة من نزول الشرائع " (2) .

(1) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 276 .

(2) : حامدي : المدخل إلى مقاصد القرآن ، ص 209 .

المبحث الثالث

أقسام الصلاح

بما أن مقصد الصلاح هو المقصد الأعلى والأعظم للقصص القرآني ، بل للقرآن الكريم والشريعة الإسلامية ككل ، ويهدف إلى تحقيق صلاح الإنسان في العاجل والآجل ؛ فإنه شامل بلا شك ولا أدنى ريب لأحوال الإنسان الفردية والاجتماعية والعالمية .

يقول الشيخ ابن عاشور : " إن القرآن أنزله الله تعالى كتابا لصلاح أمر الناس كافة رحمة لهم لتبليغهم مراد الله منهم ، فكان المقصد الأعلى منه صلاح الأحوال الفردية ، والجماعية ، والعمرانية " (1).

فالشيخ ابن عاشور يرى أن الصلاح ينقسم إلى الأقسام الثلاثة : الفردي والاجتماعي والعالمي ، وبعبارة أخرى فهو يرى أن مقصد الصلاح باعتباره مقصداً أعلى ، ينقسم إلى ثلاثة مقاصد عامة هي : الصلاح الفردي والصلاح الاجتماعي ، والصلاح العالمي .

إن الإصلاح يأتي في مقدمة أهداف الأنبياء والمرسلين ، كما ورد ذلك في قصص القرآن الكريم ، قال الله تعالى على لسان نبيه شعيب عليه السلام : ﴿ إِنَّ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (2) ، ولقد سنّ الأنبياء والرسل منهجاً للإصلاح ، ساروا عليه جميعاً ؛ يتمثل في أنهم يبدؤون دائماً بإصلاحهم بدعوة الأفراد أولاً ، حتى إذا كثُر الأتباع والمؤمنون بهم ، انتقلوا إلى دعوة المجتمع بكامله .

ولقد سار النبي محمد ﷺ على هذا النهج في إصلاح الأفراد أولاً ، ثم المجتمع ثانياً ، وأضاف إليه البُعد العالمي ثالثاً ؛ ذلك أن رسالة الإسلام دعوة للإصلاح العالمي كما قال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ (3) ، وقال : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ (4) وقال أيضاً : ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولٌ أَلَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (5).

إن منهج الأنبياء في الإصلاح معجز ، يسلم به العقل ، ويشهد له الواقع ، فلا يمكن نظرياً الإصلاح أو الدعوة لدين أو مذهب أو فكر معين ، إلا وفق هذا التسلسل المنطقي ، ومن جهة أخرى فإن واقع الإصلاح في تاريخ البشرية كلها أو الدعوة لفكر معين قد تمّ فعلاً وفق هذه المرحلية والتدرج .

يقول الشيخ ابن عاشور : " لما كان الإنسان هو المهيم على هذا العالم كان في صلاحه صلاح العالم وأحواله ؛ ولذلك نرى الإسلام عاجل صلاح الإنسان بصلاح أفراده الذين هم أجزاء نوعه ، وبصلاح مجموعته وهو

(1) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 38 / 1 .

(2) : سورة هود ، الآية : 88 .

(3) : سورة الفرقان ، الآية : 01 .

(4) : سورة سبأ ، الآية : 28 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 158 .

النوع كله" (1)، ويقول في كتاب آخر: " ولما كان العالم كُلاً مركباً من آحاد الناس ومملوءاً بأفعالهم ... كان إصلاحه غير حاصل إلا بإصلاح أجزائه القابلة للإصلاح ، وهو إصلاح نفوس آحاد الناس" (2) .

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي : " والخلاصة أن الصلاح المقصود من الشارع شامل للفرد والمجتمع والعالم" (3) .

- وبما أن مقصد الصلاح هو المقصد الأعلى والأعظم ؛ فإنه مهيمن على سائر المقاصد الشرعية في كل المستويات :

يقول الباحث إسماعيل الحسني : " تتلخص نظرية المقاصد عند الإمام ابن عاشور في فكرة تحقيق الصلاح الفردي والمجتمعي والعمرائي ، بضبط نظام العالم ، واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو الإنسان ، وقد هيمن هذا المقصد على سائر المقاصد الأخرى" (4) .

ويقول أيضاً في موضع آخر : " تتعياً كل المقاصد الشرعية مقصداً أساسياً ، وهو حفظ نظام العالم واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو الإنسان ، وهذا الصلاح المنوّه به هو صلاح الأحوال الفردية والجماعية والعمرائية" (5) .

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي : " الضروريات والحاجيات والتحسينيات عبارة عن مقاصد وسيلية ، تهدف إلى تحقيق المقصد الأعلى من خلق الإنسان ، وهو الصلاح الفردي والاجتماعي والعالمي" (6) . هذا وسنفضّل القول ، ونبسّط الأدلة الكافية ، على أن كلاً من الصلاح الفردي ، والصلاح الاجتماعي ، والصلاح العالمي مقاصد عامة ، عند الكلام على كل مقصد من هذه المقاصد .

وبناءً على ما سبق ، يمكن إيجاز ما تم التوصل إليه في استخراج مقاصد القصص القرآني بالقول :

إن المقصد الأعلى للقصص القرآني هو : الصلاح ، وتدرج تحته ثلاثة مقاصد عامة هي (7) :

01 - تحقيق الصلاح الفردي .

02 - تحقيق الصلاح الاجتماعي .

(1) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 276 .

(2) : ابن عاشور : أصول النظام الاجتماعي ، ص 10 .

(3) : حامدي : المدخل إلى مقاصد القرآن ، ص 212 .

(4) : الحسني ، إسماعيل : نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فيرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة الأولى : 1416 هـ - 1995 م ، ص 231 .

(5) : الحسني : نظرية المقاصد ، ص 235 .

(6) : حامدي : المدخل إلى مقاصد القرآن ، ص 217 .

(7) : لقد استلهمت فكرة المقاصد العامة للقصص القرآني ، من خلال كلام العلامة ابن عاشور على مقاصد القرآن العامة ، والتي زادها إيضاحاً وعمقاً في البحث والدراسة ، الدكتور عبد الكريم حامدي في كتابه القيم (مقاصد القرآن) ، ومن جهة أخرى فقد توافقت هذا التقسيم مع نتائج استقرايي لقصص القرآن ؛ مما رسّخ قناعتني بصواب هذا التقسيم .

03 - تحقيق الصلاح العالمي .

يقول الشيخ ابن عاشور في سياق بيانه لمقاصد القرآن العامة : " إن القرآن أنزله الله تعالى كتابا لصلاح أمر الناس كافة رحمة لهم لتبليغهم مراد الله منهم قال الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (١) ، فكان المقصد الأعلى منه صلاح الأحوال الفردية ، والجماعية والعمرائية " (٢) ، ويعني بـ (العمرائية) العالمية ؛ فتكون المقاصد العامة للقرآن الكريم عند ابن عاشور ثلاثة هي : الصلاح الفردي ، والصلاح الاجتماعي ، والصلاح العالمي .

وهذه المقاصد العامة التي تتناول صلاح الفرد والمجتمع والعالم ، مبنوثة في كل القرآن الكريم ، بما يشمل القصص قطعاً ؛ ذلك أن قصص القرآن كيان متغلغل في كتاب الله كله ، كتغلغل عروق الدم في الجسد ، ومن البديهي أن تكون مقاصد القصص القرآني تابعة لمقاصد القرآن وأهدافه ، فهي جزء منه لا تخرج عن وظيفة القرآن في الهداية العامة ، قال تعالى : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِي ﴾ (٣) ، فوصف القرآن بأنه كتاب متشابه ؛ وذلك لأنه يشتمل على أهداف وغايات (مثاني) أي : مكررة ؛ لتكون مقاصده أرسخ في العقول والنفوس .

ثم يندرج تحت كل مقصد عام من تلك المقاصد ، مقاصد خاصة ، وبناءً على استقرار قصص القرآن يمكن بيان مقاصد القصص القرآني العامة ، وأبرز المقاصد الخاصة المندرجة تحتها ، وفق الشكل التالي :

أولاً : مقصد تحقيق الصلاح الفردي : ويشمل المقاصد الخاصة التالية :

- أ - مقصد إصلاح العقل .
- ب - مقصد إصلاح العقيدة .
- ج - مقصد إصلاح النفس .

ثانياً : مقصد تحقيق الصلاح الاجتماعي : ويشمل المقاصد الخاصة التالية :

- أ - مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ب - مقصد التعريف بسنن الله في خلقه .

ثالثاً : مقصد تحقيق الصلاح العالمي : ويشمل المقاصد الخاصة التالية :

- أ - مقصد الدعوة إلى الله .
- ب - مقصد استخلاف الإنسان في الأرض .

(1) : سورة النحل ، الآية : 89 .

(2) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 38/1 .

(3) : سورة الزمر ، الآية : 23 .

هذا ومعلوم أن ما تمّ ذكره من مقاصد خاصة إنما هي الأبرز ، والأكثر وضوحًا وظهورًا ، ولا مانع أبدًا من وجود مقاصد خاصة أخرى لمن اجتهد واستقصى في البحث والتنقيب ، فأنا لا أدعي الحصر فيما ذكرته وتوصلت إليه ، وإنما هو محصّلة الاستقراء ، ونتاج الاجتهاد .

ومعلوم أيضًا أن كل مقصد خاص يتكون من مقاصد جزئية كثيرة جدًا ، يصعب حصرها واستقصاؤها ، ولذا أوضح من الآن أن هديني هو حصر المقاصد العامة ، ثم بيان ما يندرج تحتها من مقاصد خاصة ، مقتصرًا على الأبرز منها فقط ، ثم أذكر بعض المقاصد الجزئية على سبيل التمثيل فقط ، غير قاصد لحصرها أو استقصائها ، أو تخصيصها بالبحث ، فذلك متعذر .

ويجدر التنبيه إلى أن اختيار التقسيم الثلاثي للمقاصد الشرعية (عامة ، وخاصة ، وجزئية) نابع من محاولة عرض مقاصد القصص القرآني بشكل مترابط ، يسهل فهمه واستيعابه ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فهو يعطي تصورًا متكاملًا ومتناسقًا ، يوضّح العلاقات بين مختلف المقاصد في شتى المستويات .

يقول الباحث أحمد الريسوني : " ومعلوم أن الإدراك الصحيح والكامل لمقاصد الشريعة ، لا يكون إلا بالبحث عليها والنظر إليها من خلال هذه الأقسام الثلاثة كلها ؛ بحيث لا يمكن الحديث عن المقاصد العامة للشريعة من غير إدراك لمقاصدها في كل باب من أبوابها ، ولا يمكن إدراك مقاصد الأبواب ولا المقاصد العامة إلا بفحص المقاصد الجزئية وتتبعها واستخراج دلالاتها المشتركة ، كما لا يصح تقرير العلل والمقاصد الجزئية للأحكام في معزل عن المقاصد العامة " (1) .

(1) : الريسوني ، أحمد : مدخل إلى مقاصد الشريعة ، المكتبة السلفية ، الدار البيضاء ، المملكة المغربية ، الطبعة الأولى : 1996م ، ص 12 .

الفصل الثاني

مقصد الصلاح الفردي

تمهيد : الدليل على أن الصلاح الفردي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني
وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة .

ويشتمل هذا الفصل على المباحث التالية :

- المبحث الأول : مقصد إصلاح العقل .
- المبحث الثاني : مقصد إصلاح العقيدة .
- المبحث الثالث : مقصد إصلاح النفس .

الدليل على أن الصلاح الفردي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني

وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة

إن المتأمل للكليات المقاصدية المتمثلة في الضروريات الخمس (الدين ، النفس ، العقل ، النسل ، المال) يرى أن ثلاثة منها وهي : (الدين ، النفس ، العقل) كانت المجال الأساسي لإصلاح الأفراد عند جميع الأنبياء والرسل كما دل عليه الاستقراء والتتبع لقصص القرآن الكريم ؛ ويؤيد ذلك أن المرحلة المكينة حفلت بمهمة إصلاح الأفراد من خلال هذه الكليات الثلاث ، أما كليتي (النسل ، المال) فقد جاءت التشريعات المفصلة لهما في المرحلة المدنية ؛ حينما وجد المجتمع المسلم .

وإنه من خلال الاستقراء ، تبين أن مدار الصلاح الفردي في القصص القرآني ، يدور حول ثلاثة محاور رئيسية – هي الأهم والأبرز – تظهر فيها عناية قصص القرآن بإصلاح الفرد وهي :

أ – محور إصلاح العقل .

ب – محور إصلاح العقيدة .

ج – محور إصلاح النفس .

لذا ارتأيت أن أتناول هذه المحاور من جهتين :

الأولى : بيان مقصدية الصلاح الفردي في قصص القرآن من خلالها ؛ أي أن الصلاح الفردي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني .

والثانية : الاستدلال على أن هذه المحاور الثلاث ، تمثل مقاصد خاصة من مقاصد القصص القرآني ، تندرج تحت المقصد العام لها وهو : مقصد الصلاح الفردي .

وملخص القول أن العناية بإصلاح الفرد في قصص القرآن الكريم ، تظهر من خلال المقاصد الخاصة الثلاث : (العقل ، العقيدة ، النفس) ، فأقول وبالله التوفيق :

أولاً : مقصد إصلاح العقل :

نجد الكثير من آيات القصص القرآني تعنى بموضوع العقل ، وقد تنوعت دلالاتها واجتمعت مقاصدها في الإشادة بفضيلة العقل وتفعيله ، وثماره كالعلم والفهم عن الله ، فبعض هذه الدلالات تجلّى في : الآيات الدالة على تكريم الإنسان بالعقل ، وآيات أخرى دالة على إعمال العقل ، ونصوص في مدح أهل العقول ، وأخرى في مدح العلم وأهله ، وطائفة في ذم الجهل وأهله ، وطائفة أخرى في ذم التقليد واتباع الهوى ، إلى غير ذلك من آيات القصص القرآني الدالة على العناية بالعقل ، وأن إصلاحه مقصد من مقاصد القصص في القرآن الكريم ، ويمكن تصنيف هذه الآيات لإدراك هذا المقصد بحسب تنوع دلالاتها إلى ما يلي :

01- الآيات الدالة على تكريم الإنسان بالعقل :

لقد كرم الله الإنسان وفضله على سائر المخلوقات بالعقل ، فهو مناط التكليف ، و به تهيأ للقيام بالخلافة في

الأرض ، وقصة استخلاف آدم عليه السلام دليل على ذلك ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَأِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَأِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ ﴿١﴾ .

أشارت الآيات السابقة إلى أن الله تعالى خصَّ آدم عليه السلام بالخلافة ، وأسجد له ملائكته ، وكرمه بالعقل المعبر عنه - بتعليم الأسماء كلها - وذلك من أظهر وجوه التشريف والتكريم لهذا النوع الإنساني ممثلاً في أصل البشرية آدم عليه السلام ، ولا شك أن الإحسان إلى الأصل إحسان إلى الفرع، والنعمة على الآباء نعمة على الأبناء ، ولهذا ناسب أن يذكرهم بذلك ؛ لأنه من وجوه النعم التي أنعم بها عليهم ⁽²⁾ .
والإنسان بما له من عقل وإرادة ، هو المستأهل لهذه الخلافة على الأرض ، يتولاها عن الله ، ويتولّى ضبط أمورها وسياسة شئونها ⁽³⁾ ؛ بتوجيه ملكاته إلى النظر في هذا الوجود ، وملاحظة الأسباب والمسببات ، وربط العلل بالمعلولات .

و قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ ⁽⁴⁾ .

وأعظم خصال التكريم العقل ، فإن به تسلطوا على سائر الحيوانات، وميزوا بين الحسن والقبیح، وتوسعوا في المطاعم والمشارب، وكسبوا الأموال التي تسببوا بها إلى تحصيل أمور لا يقدر عليها الحيوان، وبه قدروا على تحصيل الأبنية التي تمنعهم مما يخافون، وعلى تحصيل الأكسية التي تقيهم الحر والبرد ⁽⁵⁾ .

وقال الشيخ ابن عاشور : " فضّله - الإنسان - بالعقل الذي به استصلاح شؤونه ودفع الأضرار عنه وبأنواع المعارف والعلوم هذا هو التفضيل المراد ⁽⁶⁾ .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 30 - 34 .

(2) : الصابوني ، محمد علي : صفوة التفاسير ، دار الصابوني ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1417هـ - 1997م ، 1 / 40 .

(3) : الخطيب ، عبد الكريم : التفسير القرآني للقرآن ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، (د.ط) ، 1967م ، 1 / 52 .

(4) : سورة الإسراء ، الآية : 70 .

(5) : الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد : فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من التفسير ، دار ابن كثير ، دار الكلم الطيب ، دمشق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414 هـ ، 3 / 290 .

(6) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 15 / 166 .

02 - الآيات الدالة على إعمال العقل :

نصّ القرآن الكريم بشكل واضح وصريح ، على مجموعة من المقاصد الشرعية لقصص القرآن ، نلاحظ أنها تدور جميعا حول محور إصلاح العقل ، عن طريق إعماله وتفعيل وظيفته ، وهذه المقاصد المنصوصة هي :

- **التفكير** : في قوله تعالى : ﴿ فَأَقْصِرِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (1) .

قال الشيخ المراغي (2) : " أي فاقصص أيها الرسول الكريم قصص ذلك الرجل الذي تُشبهه حاله حال أولئك المكذبين بما جئت به من الآيات البينات رجاء أن يتفكروا فيه ، فيحملهم سوء حالهم وقبح مثلهم على إطالة التأمل والتفكير في المخلص مما هم فيه ، والنظر في الآيات بعين البصيرة لا بعين الهوى والعداوة .

وفي الآية إيماء إلى تعظيم ضرب شأن تلك الأمثال في الإقناع وكونها أقوى أثرا من سوق الحجج والأدلة دون أن تكون هي من بينها - كما أن فيها رمزا إلى تعظيم شأن التفكير وأنه مبدأ العلم والسييل للوصول إلى الحق ، ومن ثم حث الله عليه في مواضع كثيرة من كتابه كقوله : «إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» وقوله «كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» (3) .

- **الاعتبار** : في قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (4) .

جاء في أضواء البيان عند قوله تعالى : (لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب) : ذكر الله جل وعلا في هذه الآية أن في أخبار المرسلين مع أممهم ، وكيف نجى الله المؤمنين وأهلك الكافرين - عبرة لأولي الألباب أي : عظة لأهل العقول (5) .

فالآية تقرر بوضوح لا لبس فيه أن قصص الأنبياء في القرآن سيق من أجل أخذ العبرة ، وهذه العبرة لا ينتفع بها إلا أهل العقول الذين يُعملون أذهانهم بالفكر والتدبر .

- **التشيت ، والانتعاض ، والتذكير** : في قوله تعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ

فِي هَذِهِ الْحَقِّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (6) .

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 176 .

(2) : المراغي : أحمد بن مصطفى المراغي : مفسر مصري ، من العلماء . وهو ليس شيخ الأزهر المشهور ، تخرج بدار العلوم سنة 1909م ثم كان مدرس الشريعة الإسلامية بها . وولي نظارة بعض المدارس ، وعين أستاذا للعربية والشريعة الإسلامية بكلية غوردون بالخرطوم . وتوفي بالقاهرة سنة 1952م . له كتب منها : (الحسبة في الإسلام) و(الوجيز في أصول الفقه) و(تفسير المراغي) ، انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 258/1 .

(3) : المراغي ، أحمد بن مصطفى : تفسير المراغي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1365هـ - 1946م ، 109/9 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

(5) : الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1415 هـ - 1995م ، 220/2 .

(6) : سورة هود ، الآية : 120 .

قال الشيخ أبو زهرة⁽¹⁾ : "وذكر الله تعالى ثمره هذا القصص الذي يقصه تعالى من أنباء المرسلين ، فقال عز من قائل : (مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ) .
فكان الثمرات لهذا القصص الصادق ثلاث :

الأولى : تثبيت فؤاد النبي - صلى الله عليه وسلم - إزاء إنكار المشركين وإيذائهم للنبي عليه الصلاة والسلام ومن معه من المؤمنين فإن أولئك الرسل أوذوا كما أوذى ، وكانت الباقية لهم وللمتقين فليطمئن النبي عليه الصلاة والسلام إلى العاقبة ، ولا يغرنك تقلبهم في البلاد فالعاقبة لك ولأصحابك ، ومعنى تثبيت فؤاد النبي - صلى الله عليه وسلم - زيادة تثبيته بأنه لم يكن بدعاً من الرسل ، وإذا كان الله تعالى قد عذب أقوام الأنبياء الصادقين بالعذاب الذي يجتث من فوق الأرض العصاة ، فإنه سيعذب قومك بأمر إرادي كذلك ليتنفي الظالمون ، فيحصلون بالسيف ، ويبقى غيرهم ممن يرجى أن يكون منهم أو من أصلاهم من يعبد الله .

الثانية : الموعظة ، وهي الاتعاظ بمن أنزل الله تعالى عليهم العذاب ، والاتعاظ طريق الإيمان ، ومن لم يتعظ بغيره ، فالبلاء في نفسه شديد ، وهذا الاتعاظ للمؤمنين أي الذين في قلوبهم اتجاه إلى الإيمان .
الثالثة : الذكرى ، أي التذكر الدائم المستمر لما نزل بالأقوام الظالمة .

وهذه أيضا للمؤمنين والذين يتجهون بقلب مدرك للإيمان ، هذه ثمرات القصص⁽²⁾ .
ومعلوم أن القصة إذا قُصت لا ينتفع بها إلا من أعمل عقله فيها : بالتفكير والتأمل ، فيثمر ذلك الاتعاظ والاعتبار ، ثم بتكرار التذكير بها مرة بعد أخرى تنتفي الغفلة ، ويترسخ في النفوس الثبات على الحق .
03 - الآيات الدالة على مدح أهل العقول :

لقد كان في قصص الأنبياء والمرسلين مع أقوامهم - مما أوحاه الله إلى نبيه في القرآن - من العبر والعظات ما يستنير به أصحاب العقول السليمة والفهوم السديدة ، ويدركون أن القرآن حق وصدق من عند الله ، قال تعالى :
﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾⁽³⁾ .

كما أمر الله المؤمنين ذوي العقول والأفهام بوجوب تقوى ربهم ؛ لكيلا يصيبهم ما أصاب الأمم السالفة التي كذبت رسله ، فاستحقت الهلاك في الدنيا ، والعذاب الأليم في الآخرة ، قال تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَنْ أَمْرِ

(1) : أبو زهرة : محمد بن أحمد : أكبر علماء الشريعة الإسلامية في عصره ، مولده بمدينة المحلة الكبرى سنة 1898م ، كان وكيلا لكلية الحقوق بجامعة القاهرة ، ووكيلا لمعهد الدراسات الإسلامية ، توفي بالقاهرة سنة 1974م ، أصدر من تأليفه أكثر من 40 كتابا ، منها : (تاريخ المذاهب الإسلامية) و (محاضرات في النصرانية) و (أصول الفقه) ، انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 6 / 25 ، 26 .
(2) : أبو زهرة ، محمد : زهرة التفاسير ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 2001م ، 7 / 3778 .
(3) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَهَا حَسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا ثَكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عِقَبُهُ أَمْرًا خَسِرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١﴾ .

وكذلك أعطى الله بني إسرائيل التوراة هادية ومذكرة لأصحاب العقول السليمة ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى وَأَوْثَقْنَا بِئِيسْرِهِ يَدَ الْكِتَابِ ﴿٥٣﴾ هُدًى وَذِكْرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٥٤﴾ ﴾ (2) .

وجاء في قصة أيوب عليه السلام ، موعظة لأهل العقول ، وتذكير لأهل الفطنة والذكاء بعاقبة الصبر الجميل قال تعالى : ﴿ وَذُكِّرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٤٣﴾ ﴾ (3) . فشفاه الله من مرضه ، وورقه ماءً باردًا للشرب والغسل ، وجمع شمله بأهله الذين تفرقوا عنه أيام محنته ، وزاد عليهم مثلهم .

04 - الآيات الدالة على مدح العلم وأهله :

إن مدح القرآن الكريم للعلم والعلماء ، إنما هو مدح لثمار العقل وأهله من أولي الألباب والنهي ؛ ولهذا فإن الآيات القرآنية التي تشني على العلماء ، أو تُظهر فضل الله على أنبيائه بالعلم ، إنما تمدح ثمرة العقول السليمة ونتاج الفهم السديدة ، فلا غرو أن هذا النوع من الآيات يصب في مضمار الحث على إعمال العقل ، ونبذ التقليد والجمود ، واتباع الكبراء والوجهاء بلا دليل ولا برهان .

في قصة خلق آدم عليه السلام واستخلافه ، فضيلة واضحة للعلم الذي علّمه الله له ، وبه كرّمه الله وفضّله على سائر المخلوقات ، قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَقَادِمُ أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ (4) .

ومعلوم أن العلم ثمرة إعمال العقل وتفعيله ، بالتفكير والتأمل والتدبر والاعتبار والتذكر وغيرها .

في قصة طالوت ، فضيلة بارزة أيضاً في سبب اختيار الله له ليكون ملكاً على بني إسرائيل ، فيقاتل أعداءهم ، وأوضح الله سبب اصطفاؤه للمعترضين من أرباب الجاه والمال ؛ بأنه استحق هذا المنصب نظراً لسعة علمه وقوة بدنه ، قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلِإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أبعثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ

(1) : سورة الطلاق ، الآية : 08 - 10 .

(2) : سورة غافر ، الآية : 53 ، 54 .

(3) : سورة ص ، الآية : 41 - 43 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 30 - 34 .

مِنَهُ وَلَمْ يُوتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ (1).

قال الشيخ أبو زهرة : " (وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ) أي : أنه أعظم منكم جميعاً ؛ لأن الله سبحانه زاده عليكم في الأمرين اللذين هما سبب للقيادة الحكيمة ، وهما :
أولاً : قوة العقل وسعة العلم وكثرة التجارب .
وثانياً : قوة الجسم وعظم المنة (2).

والبسطة في العلم معناها الاتساع في الأفق والتجارب ، وقوة العقل والتدبير والإحكام في التفكير ، فالبسطة معناها الاتساع ، وإذا أضيفت إلى العلم فمعناها الاتساع والإحاطة بكل ما يوجه العقل إلى التفكير المستقيم مع سلامة العقل نفسه (3).

وجاء في حق الخضر عليه السلام صاحب موسى عليه السلام وفتاه ، قول الله تعالى : ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِمَّا لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ (4) ، فذكر من نعمته عليه تعليمه ، وما آتاه من رحمته ، حتى صار معلماً وأستاذاً لرسول من أولي العزم .

كما أن الأنبياء سافروا لتلقي العلم ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴾ (5) ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِمَّا لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ (6) قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمن مما علمت رشداً (7) ، فهاهو موسى عليه السلام ، وفتاه : يوشع بن نون - والذي صار نبياً على بني إسرائيل بعد موسى عليه السلام - يسافران طلباً للعلم ، واستزادة منه ، وتحملاً من المشاق والصعاب في سبيله شيئاً كثيراً ، وكفى بهذا فضلاً وشرفاً للعلم والعلماء .

وأثنى الله عز وجل على أنبيائه ، لما آتاهم من علم وحكمة ، تدل على رجاحة عقولهم ، ونفوذ بصائرهم وسداد آرائهم ، قال تعالى مثبياً على نبيه لوط عليه السلام : ﴿ وَلَوْطَاءُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (8) ، وأثنى نفس الشاء بالحكم والعلم على نبيه داود وسليمان عليهما السلام : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ وَكُلًّا

(1) : سورة البقرة ، الآية : 246 ، 247 .

(2) : المنة: (بالصم) القوة ، وهي عند بعضهم من الأضداد . يُقُولُونَ : رجل ذو منة : إذا كان قويا ، وحبل منين : إذا كان ضعيفا. ابن دريد : جمهرة اللغة ، 992/2 . والمقصود هنا المعنى الأول ، وهو : القوة .

(3) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 892/2 .

(4) : سورة الكهف ، الآية : 65 .

(5) : سورة الكهف ، الآية : 60 - 66 .

(6) : سورة الأنبياء ، الآية : 74 .

ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿١﴾ . وقال عن نبيه يعقوب عليه السلام : ﴿ وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ ﴿٢﴾ ، وقال عن نبيه يوسف عليه السلام ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴿٣﴾ ، وقال عنه أيضًا : ﴿ ذَلِكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي ﴿٤﴾ ، وقال عنه كذلك : ﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ ﴿٥﴾ .

05 - الآيات الدالة على ذم الجهل وأهله :

لقد تجلّى الجهل بكل صورته ومستوياته في أقوام الأنبياء ، وعلى وجه الخصوص منهم : كبرائهم وسادتهم من أصحاب الحكم والمال والنسب : كالنمرود ، وفرعون ، وقارون ، وجالوت ، ثم الملائم منهم : وهم أصحاب أولئك الجبابرة وبطانتهم ، والمقربون منهم ، وهم أصحاب المصالح المالية والمكانة الاجتماعية المرموقة في أقوامهم ومجتمعاتهم ، الذين يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويغشون النصيحة لولاة أمورهم والمستضعفين من أتباعهم على حد السواء .

- فهاهم جهلة بني إسرائيل يطلبون من موسى عليه السلام أن يصنع لهم إلهًا ، لما مروا على قوم عاكفين على عبادة الأصنام ، مع أنهم لم يمر عليهم سوى وقت قصير من مجاوزة البحر والنجاة من فرعون ، قال تعالى : ﴿ وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٦٨﴾ ﴿٦﴾ ، عندئذ سارع موسى عليه السلام إلى توبيخهم قائلاً لهم : حقا إنكم قوم سفهاء لا عقول لكم ، لا تعرفون العبادة الصحيحة ، ولا من هو الإله الذي يستحق أن يعبد .

- وهاهم كبراء قوم نوح عليه السلام يجادلونه في نبوته وأتباعه المستضعفين : ﴿ فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا نَزَّلْنَا إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَزَّلْنَاكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّئِ الرَّأْيِ وَمَا زَيَّا لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ بَلْ نَنْظُرُكُمْ كَذِبِينَ ﴿٢٧﴾ ﴿٧﴾ ، فيرد عليهم بأن نبوته واضحة ، ولكنها عميت عليهم لجهلهم وقلة عقولهم ، واغترارهم بالجاه والمال ، قائلاً : ﴿ قَالَ يَقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيْنَتٍ مِّن رَّبِّي وَءَانِسِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعَمِيتَ عَلَيْكُمْ أَنْزَلْنَاكُمْ مَكُونًا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرِهُونَ ﴿٢٨﴾ وَيَقَوْمِ لَا سَأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَإِن آجَرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُلَقُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَأَيْتُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴿٨﴾ .

(1) : سورة الأنبياء ، الآية : 78 ، 79 .

(2) : سورة يوسف ، الآية : 68 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 21 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 37 .

(5) : سورة يوسف ، الآية : 55 .

(6) : سورة الأعراف ، الآية : 138 .

(7) : سورة هود ، الآية : 27 .

(8) : سورة هود ، الآية : 28 ، 29 .

- وهامهم عاد قوم نبي الله هود عليه السلام يتحدونه - لجهلهم العظيم - أن يأتيهم بعذاب الله : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَا بِتِلْكَ آيَاتِنَا عَنْ آلهِنَا فَأَيْنَا بِمَا تَعُدُّنَا إِن كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ (1) ، فرد عليهم قائلاً : ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَلِمْكُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ ، وَلَكِنِّي أَرَىٰكُمْ قَوْمًا بَجْهَلُونَ ﴾ (2) أي : أن العلم بوقت مجيء العذاب ليس لي وإنما هو لله وحده ، وإنما أنا رسول أبلغكم ما أرسلني به ربي إليكم ، ولكني أراكم سفهاء جهلة إذ تستعجلون العذاب .

- وهامهم بعض كبراء قريش لم يؤمنوا ولن يؤمنوا مهما جاءهم النبي صلى الله عليه وسلم من الأدلة والبراهين والمعجزات ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيكَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتُونَ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنَّا أَكْثَرُهُمْ يُجْهَلُونَ ﴾ (3) ، إن هؤلاء في أشد حالات العناد والتصلب ، واتخاذ موقف المعارضة العنيفة التي لا تركز على أساس من الحجة ، ولا تحترم كلمة العقل والفكر والتفكير القائم على الحق والعدل .

06 - الآيات الدالة على ذم التقليد واتباع الهوى :

- تواتل مواكب الأنبياء والمرسلين يدعون إلى التوحيد ، ولكن تقليد الآباء ، والجمود على أباطيل الأولين إغفالاً للعقل وتغيباً لدوره في بيان الحق ، كان دائماً يقف في وجه دعوة كل نبي ، لقد اعتاد الضالون عن سبيل الهدى أن يتمسكوا بما توارثوه عن آبائهم في العقيدة والعبادة ، وإذا دعوا إلى ما جاء من هدى الله قالوا : لا نعدل عما وجدنا عليه آباءنا ، ومن أكبر الجهل ترجيح اتباع طاعة الآباء على طاعة الله واتباع هداية فكيف إذا كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً من الدين ، ولا يستنيرون بنور الهداية والإيمان ؟ قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ (4) ،

وقال تعالى : ﴿ قَالَ مُوسَىٰ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَذَا وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ ﴾ (5) قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِنَّا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴿ (5) .

ومن التقليد الأعمى اتخاذ اليهود والنصارى رجال الدين والعباد منهم أرباباً ، يُشَرِّعون لهم الأحكام ويكون كلامهم ديناً ، فيلتزمون به ويتركون شرائع الله ، ومن ذلك اتباعهم لهم في عبادة المسيح عيسى بن مريم عليه السلام من دون الله ، وفي ذلك يقول جل شأنه : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ (6) .

(1) : سورة الأحقاف ، الآية : 22 .

(2) : سورة الأحقاف ، الآية : 23 .

(3) : سورة الأنعام ، الآية : 111 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 170 .

(5) : سورة يونس ، الآية : 77 ، 78 .

(6) : سورة التوبة ، الآية : 31 .

أما اتباع الهوى فيأتي بنو إسرائيل في طليعة الأمم التي اتبعت أهواءها اتباعاً مقيتاً ، حتى أدى بهم ذلك إلى تقتيل الأنبياء والتنكيل بهم ، وتكذيبهم وهم يعلمون أنهم مرسلون من عند الله ، وفي ذلك قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَفَقَيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ؕ ءَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ؕ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ (٨٧) ⁽¹⁾ ، وقال أيضاً : ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ (٧٠) ⁽²⁾ .

ويظهر اتباع الهوى في قصة المنسلخ من آيات الله ، وهو رجل عالم بآيات الله وحججه ، ولكنه كفر بها ولم يعمل بمقتضاها بعد أن تبين له الحق ، اتباعاً لهواه ، وإيثاراً للذات الدنيا السفلية الفانية ، على ما عند الله فصار حاله كالكلب دائم اللهاث ، بسبب شدة طلبه للمذات الدنيا وشهواتها ، قال تعالى : ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِيْنَ ﴾ (١٧٥) ﴿ وَسُئِلْنَا الرَّفْعَةَ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَشَلَّهُ كَمَا شَلَ الْكَلْبُ إِنْ تَحْمَلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرَكُهُ يَلْهَثُ ذَٰلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١٧٦) ⁽³⁾ . إن قصة هذا العالم المتبع لهواه ، وغيرها من قصص القرآن الكريم ، مجال للتفكير وأخذ العبرة والعظة ؛ ولهذا أمر الله نبيه بقصصها والإخبار بها .

والخلاصة أن الله نعى على المكذبين في أمة كل نبي ، جهلهم الذي يعود أساساً إلى تعطيل عقولهم ، وإخماد نور المعرفة والعلم ، بالتأويلات والشبهات والأباطيل ، اتباعاً لأهوائهم ، وتقليداً لأبائهم وكبرائهم ، ولو جاءهم الحق في أنصع صورته ، وأقوى براهينه وحججه ، فباؤوا بالهلاك الأليم في الدنيا والخسران المبين في الآخرة ، فكانت سنة لله في خلقه المكذبين وعباده المترفين المعاندين .

ثانياً : مقصد إصلاح العقيدة :

إن إصلاح الاعتقاد مسألة شديدة الوضوح والظهور في قصص القرآن الكريم ؛ ذلك أنها أساس وجوه دعوة كل نبي من الأنبياء عليهم السلام ؛ ولهذا كان من الطبيعي والمنطقي أن تبدأ دعوة الرسول محمد ﷺ بإصلاح الاعتقاد ؛ لأنه أساس الدين وقاعدة الملة ، وهذا ما حدث بالفعل في المرحلة المكية ، فقد قضاها الرسول الأعظم ﷺ في تثبيت التوحيد ، وتصحيح الاعتقاد من أدران الوثنية وشبهات الشرك .

ومن خلال الاستقراء يتبين بوضوح ، أن أغلب القصص القرآني ورد في القرآن المكي ، والسور المكية بما تزخر به من قصص الأنبياء وأخبار الأمم السالفة خير شاهد على ذلك ؛ فمثلاً من السور المكية التي اشتمل معظمها ، أو جانب كبير منها على قصص الأنبياء ، نجد سور : الأعراف ، ويونس ، وهود ، ويوسف ، والكهف ، والشعراء ، والقصص ، والصفوات ... الخ .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 87 .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 70 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 175 ، 176 .

ومن المعلوم أن القرآن المكي هو ما نزل قبل الهجرة ، ومحوره الرئيسي تأسيس العقيدة الإسلامية في النفوس ، بالدعوة إلى عبادة الله وحده ، والإيمان برسالة محمد صلى الله عليه وسلم وباليوم الآخر، وإبطال المعتقدات الوثنية الجاهلية ، وعبادة غير الله وإيراد الحجج والبراهين على ذلك ، والاهتمام بتفصيل قصص الأنبياء والأمم السابقة، وبيان ما دعا إليه الأنبياء السابقون من عقائد ، ومواقف أمهم منهم ، وما نزل بالمكذابين من عذاب دنيوي جزاء تكذيبهم ، وإيراد الحوار بين الأنبياء وخصومهم وإبطال حججهم ، بما يوحي إلى أهل مكة بوجوب أخذ العبرة من هؤلاء .

لقد آمن بالنبي محمد ﷺ في المرحلة المكية نفر قليل من الأفراد ، فصبّ كل اهتمامه في إصلاح عقيدتهم من الشرك والوثنية وأباطيل الجاهلية وخرافات العرب وضلالاتهم ، وكان هذا حال كل نبي لا يؤمن به في بداية دعوته إلا عدد قليل من قومه ، فالتفت إلى إصلاح عقيدتهم أولاً ، وتنقيتها من برائن الشرك والضلال ؛ لأن هذا هو الأساس في كل عملية إصلاح ناجحة ، وما دام الأمر كذلك عبر التاريخ ، فنستنتج أن الصلاح الفردي لا يمكن أن يتم إلا بإصلاح العقيدة أولاً وقبل كل شيء .

مما سبق بيانه أصبح ظاهراً جلياً أن إصلاح الاعتقاد مقصد من مقاصد القصص القرآني يهدف إلى صلاح الأفراد بلا شك ولا ريب وأننا في غنى عن سرد الأدلة ، إلا أنه لا بأس من ذكر بعض النصوص في هذا ، والتي تتطرق لبعض القضايا الاعتقادية ، والمقاصد الجزئية ، التي يتضمنها قصص القرآن ، جرباً على عادة العلماء والباحثين ، فنقول وبالله التوفيق :

01 - الدعوة إلى التوحيد : هذا أبرز مقصد جزئي ، يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ؛ فالرسل جميعاً قد أرسلهم الله تعالى برسالة واحدة في أصولها ، ألا وهي وحدة العقيدة الأساسية ، التي تدعو إلى الإيمان بالله سبحانه إلهاً واحداً لا شريك له ، وإخلاص العبادة له وحده ، وقد وردت آيات كثيرة تدل على هذا المعنى :

فهذا نوح عليه السلام يقول لقومه كما حكى القرآن عنه : ﴿ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾⁽¹⁾ ، وقد قال هذه العبارة بحروفها عدد من الأنبياء نذكر منهم : هود عليه السلام⁽²⁾ ، و صالح عليه السلام⁽³⁾ ، وشعيب عليه السلام⁽⁴⁾ .

لقد اعتنى قصص القرآن الكريم بتقرير حقيقة التوحيد في قصة كل رسول ، وسيرة كل نبي من لدن نوح عليه السلام إلى ختام النبوة والرسالات بمحمد ﷺ تتكرر الدعوة بها على لسان كل رسول ، فيقول : ﴿ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 59 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 65 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 73 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

مِنَ إِلَهِ غَيْرِهِ ﴿﴾ فهي حقيقة واحدة يقوم عليها دين الله كله ، ويتعاقب بها الرسل جميعاً على مدار التاريخ ، فكل رسول يجيء إنما يقول هذه الكلمة لقومه .

والسياق القرآني يوحد الألفاظ التي عبر بها جميع الرسل - صلوات الله عليهم - مع اختلاف لغاتهم يوحد حكاية ما قالوه ، ويوحد ترجمته في نص واحد : ﴿ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهِ غَيْرُهُ ﴾ وذلك لتحقيق معنى وحدة العقيدة السماوية - على مدار التاريخ - حتى في صورتها اللفظية ! لأن هذه العبارة دقيقة في التعبير عن حقيقة العقيدة ؛ ولأن عرضها في السياق بذاتها يصور وحدة العقيدة تصويراً حسياً ؛ ولهذا كله دلالتة في تقرير المنهج القرآني عن تاريخ العقيدة⁽¹⁾.

ومن الآيات الدالة إجمالاً على دعوة الرسل أمهم إلى توحيد الله بالعبادة قول الله عز وجل : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾⁽²⁾ ، وقوله : ﴿ وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبَدُونَ ﴾⁽³⁾ ، وقوله : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِئُوا بِحُجُوتِ الطَّلُوعِ ﴾⁽⁴⁾ ، وأخبر تعالى عن القوم المكذابين عاد وثمود بأن رسلهم : هود وصالح عليهما السلام أتوهم بالدعوة إلى التوحيد : ﴿ إِذْ جَاءَهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا يَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾⁽⁵⁾.

فكل هذه الآيات شواهد إجمالية ، على أن قضية التوحيد هي القضية الكبرى في دعوات الأنبياء والمرسلين ، وأنها أم قضايا الإصلاح ، وما قصصهم إلا تفصيل لهذه الدعوة وتأكيد عليها بشتى الأساليب والطرق ، وحكاية للصراع بينهم وبين أقوامهم حولها ؛ وبالتالي فصلاح الأفراد مرهون باعتراف التوحيد أولاً .
ومما سبق يتبين لنا كذلك أن دعوة التوحيد مقصد بارز ، من مقاصد فصوص القرآن ؛ ذلك أن جوهر كل قصة قصتها الله علينا في كتابه العزيز ، هو تثبيت مسألة التوحيد في العقول والنفوس .

02 - إثبات النبوة : هذا ثاني أبرز مقصد جزئي ، يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ، فما جاء به القرآن الكريم لم يكن من عند محمد ﷺ وإنما هو وحي أوحاه الله سبحانه وتعالى إليه وأنزله هدايةً للبشرية ؛ فحديث النبي محمد ﷺ عن أخبار الأمم السالفة وأنبيائهم ورسولهم بهذه الدقة والتفصيل والثقة والطمأنينة - مع ملاحظة ظروفه الثقافية والاجتماعية - يكشف عن حقيقة ثابتة ، وهي : تلقيه هذه الأنباء والأخبار من مصدر غيبي مطلع على الأسرار، وما خفي من بواطن الأمور، وهذا المصدر هو : الله سبحانه ، وهذا يستلزم إثبات النبوة لمحمد ﷺ ، ولسائر الأنبياء قبله .

(1) : قطب ، سيد : الظلال ، 1304/3 .

(2) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(3) : سورة الزخرف ، الآية : 45 .

(4) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(5) : سورة فصلت ، الآية : 14 .

- فقد جاء في مبدأ قصة مريم : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَفَلَمْهُمْ أَيْهْمُ يَكْفُلُ مَرِيماً وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ (٤٤) ﴿ (1).

- وجاء في أول سورة يوسف : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِينَ ﴾ (٣) ﴿ (2) ، ثم أكد سبحانه هذا الأمر في ختام السورة : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴾ (١٠٢) ﴿ (3).

- جاء في مبدأ سورة القصص قبل عرض قصة موسى عليه السلام مع فرعون : ﴿ نَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٣) ﴿ (4) ، وبعد انتهاء القصة جاء قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ (٤٤) ﴿ وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًّا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ (٤٥) ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مِمَّا أَنْتَهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (٤٦) ﴿ (5).

- وجاء في سورة هود عليه السلام بعد قصة نوح عليه السلام : ﴿ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا ﴾ (6).

- وجاء في سورة ص قبل عرض قصة آدم عليه السلام : ﴿ قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٧) ﴿ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴾ (١٨) ﴿ مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ (١٩) ﴿ إِنْ يُوحَىٰ إِلَىٰ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ (٢٠) ﴿ (7).

كل هذه الآيات تدل دلالة واضحة ، أن من مقاصد القصص القرآني إثبات نبوة محمد عليه السلام ؛ ذلك أن بعض القصص غيب لا يعلمه إلا الله كقصة هود عليه السلام مع قومه عاد ، فلم تذكر في التوراة ولا الإنجيل ، وبعضها مما يعرفه أهل الكتاب ، فمعرفة النبي عليه السلام لتفاصيلها من غير أن يتلقاه من أحد ، أكبر دليل على أنه تلقاه بالوحي من عند الله ؛ وبالتالي هذا أكبر شاهد على إثبات نبوته .

قال الشيخ سيد قطب : " كان من أغراض القصة إثبات الوحي والرسالة ، فمحمد عليه السلام لم يكن كاتباً ولا قارئاً ، ولا عُرف عنه أنه يجلس إلى أحبار اليهود والنصارى ؛ ثم جاءت هذه القصص في القرآن - وبعضها جاء في

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 44 .

(2) : سورة يوسف ، الآية : 03 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 102 .

(4) : سورة القصص ، الآية : 03 .

(5) : سورة القصص ، الآية : 44 - 46 .

(6) : سورة هود ، الآية : 49 .

(7) : سورة ص ، الآية : 67 - 70 .

دقة وإسهاب- كقصص إبراهيم ويوسف وموسى وعيسى عليهم السلام ، فورودها في القرآن اتُخذ دليلاً على وحي يوحى ، والقرآن ينص على هذا الغرض نصاً في مقدمات بعض القصص أو في ذيلها "(1)".

03 - إثبات البعث : هذا ثالث أبرز مقصد جزئي ، يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ، فنظراً لأهمية البعث ووجوب التصديق به ، نجد القرآن الكريم يؤكد من خلال سوق القصص التي تجعل منه بدهيات ومسلمات ، من خلال البرهان عليه بما وقع فعلاً في الأمم السالفة .

- وها هي إحدى قصص القرآن جاءت خاصة بقضية البعث ، وهي قصة الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ، يقول تعالى : ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةً عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ (2) .

والمعنى : ألم ينته إلى علمك كذلك مثل " الذي مرَّ على قرية متهدمة سقطت سقوفها وهدمت حيطانها وهلك أهلها ، فقال : كيف يحيي الله أهل هذه القرية بعد موتهم ؟ فأماته الله وأبقاه على موته مائة عام ثم بعثه ليظهر له سهولة البعث ويزول استبعاده ، ثم سئل أي مدة مكثتها ميتاً ؟ قال - غير شاعر بطول المدة - : يوماً أو بعض يوم ، قيل له بل مكثت على هذه الحالة مائة عام ، ثم لفت الله نظره إلى أمر آخر من دلائل قدرته فقال له : فانظر إلى طعامك لم يفسد ، وإلى شرابك لم يتغير ، وانظر إلى حمارك أيضاً ، وقد فعلنا ذلك لتعابن ما استبعده من إحياء بعد الموت ولنجعلك آية ناطقة للناس تدل على صدق البعث ، ثم أمره الله أن ينظر إلى عجيب خلقه للأحياء ، وكيف يرُكَّب عظامها ، ثم يكسوها لحماً ، ثم ينفخ فيها الروح فتتحرك ، فلما وضحت له قدرته وسهولة البعث ، قال : أعلم أن الله قادر على كل شيء "(3)".

- ومن ذلك ما أخبر الله به عن عيسى عليه السلام من أنه كان يحيي الموتى بإذن الله كما قال تعالى : ﴿ وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿٤﴾ .

- ومن ذلك أيضاً سؤال إبراهيم عليه السلام عن كيفية إحياء الموتى قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُتَّوْمِنٌ قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لَّا يَطْمِئِن قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا

(1) : قطب ، سيد : التصوير الفني في القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، بيروت ، الطبعة السابعة عشرة : 1412هـ ، ص 145 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 259 .

(3) : المنتخب في تفسير القرآن ، ص 62 .

(4) : سورة آل عمران ، الآية : 49 .

ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٦﴾⁽¹⁾ ، وقد ذكر المفسرون لسؤال إبراهيم عليه السلام هذا أسباباً منها : أنه لما قال لنمرود ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾⁽²⁾ أحب أن يترقى من علم اليقين بذلك إلى عين اليقين ، وأن يرى ذلك مشاهدة⁽³⁾ .

- ومن ذلك قصة بقرة بني إسرائيل ، وكيف أحيى الله المضروب بعضو من أعضائها كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَيْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾^(٧٢) فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾⁽⁴⁾ ؛ قيل : إن المقتول ضرب بعضو من أعضاء تلك البقرة التي أمرهم الله أن يذبحوها كما قال موسى عليه السلام لهم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾⁽⁵⁾ فلما ضرب به حيي ، وأخبر بقاتله ثم عاد ميتاً كما كان⁽⁶⁾ .

- ومن ذلك قصة الذين أخبر الله عنهم من بني إسرائيل ، وقع فيهم الوباء ففروا هاربين من أرضهم إلى أرض أخرى لا وباء فيها ، فأماهم الله ثم أحياهم ، وفي ذلك قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾⁽⁷⁾ .

- ومن ذلك ما أخبر الله به من قصة أصحاب الكهف ؛ فقد لبثوا في كهفهم ثلاث مائة وتسع سنين ، ثم بعثهم الله بعد هذه المدة الطويلة وأحياهم ، وفي ذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴾⁽⁸⁾ .

فكل هذه الشواهد من قصص القرآن ، هي أدلة على إثبات البعث ، وبالتالي صار جلياً أن إثبات البعث مقصد من مقاصد قصص القرآن الكريم .

04 - بيان غواية الشيطان للإنسان وعداوته الأبدية له ، وتربصه به الدوائر والفرص ، وتنبهه بني آدم لهذا الموقف الخطير منه ، ولاشك أن إبراز هذه المعاني والعلاقات بواسطة القصة يكون أوضح وأدعى للحدز والالتفات

(1) : سورة البقرة ، الآية : 260 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 258 .

(3) : ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي : تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية : 1420 هـ - 1999 م ، 689/1 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 72 ، 73 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 67 .

(6) : القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي : الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1384 هـ - 1964 م ، 457/1 .

(7) : سورة البقرة ، الآية : 243 .

(8) : سورة الكهف ، الآية : 25 .

لذا نجد قصة آدم تتكرر بأساليب مختلفة تأكيداً لهذا الغرض ، بل يكاد أن يكون هذا الغرض هو الهدف الرئيس لقصة آدم عليه السلام :

- قال تعالى : ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَازْلَمَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنَّا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ ⁽¹⁾ .

- وقال : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١١٨﴾ ﴾ ⁽²⁾ .

- وقال أيضا : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَفَى الْجَمْعَانَ إِنَّمَا أَسْتَرْلَهُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ ⁽³⁾ .

- وقال كذلك : ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ ⁽⁴⁾ ،

- وقال عز وجل : ﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ ﴾ ⁽⁵⁾ . وقال أيضا : ﴿ ... وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا

شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا ضَلَالَتَهُمْ وَلَا مُمْسِكِينَ وَلَا مَمْرُتَهُمْ فَلْيُبْتِئَنَّ ءَازِدَاكَ الْأَنْعَامِ وَلَا مُمْسِكِينَ وَلَا مَمْرُتَهُمْ فَلْيَغْيِرْ بَنِيَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ ⁽⁶⁾ .

- وقال سبحانه : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٦١﴾ ﴾ ⁽⁷⁾ .

05 - بيان الهدف من خلق الإنسان : وهو عبادة الله وحده ، ولقد جاء هذا الهدف صريحا في القرآن

الكريم يقول تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥١﴾ ﴾ ⁽⁸⁾ .

كما أكدت دعوة الأنبياء إلى أقوامهم هذا الأمر وتناولته بعبارة واحدة واضحة جرت على لسان كل نبي

يقول تعالى عن ذلك : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ ⁽⁹⁾ .

ويقول أيضا : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ ﴾ ⁽¹⁰⁾ .

06 - بيان أصل خلق الإنسان : وضح الله تعالى من خلال قصة آدم عليه السلام أصل خلق الإنسان ، ومبدأ

نشأته قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ ﴿٣٦﴾ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ ﴿٣٧﴾ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ

(1) : سورة البقرة ، الآية : 35 ، 36 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 168 .

(3) : سورة آل عمران ، الآية : 155 .

(4) : سورة آل عمران ، الآية : 157 .

(5) : سورة النساء ، الآية : 60 .

(6) : سورة النساء ، الآية : 117 - 120 .

(7) : سورة فاطر ، الآية : 06 .

(8) : سورة الذاريات ، الآية : 56 .

(9) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(10) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

لِلْمَلَكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بِشَكَرٍ مِّنْ صَالِحٍ مِّنْ حَمَلٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾ (1) وهذه إحدى المقدمات الأساسية لتحقيق التصور الصحيح عن جنس الإنسان وأصله ، فالبشر جميعًا متساوون في أصل الخلقة ، ولا فرق بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح ، ومن ثمَّ يمكن البناء على هذا الأساس لتحقيق الصلاح الفردي .

ثالثاً : مقصد إصلاح النفس :

إن المستقرئ لقصص القرآن الكريم ، يلاحظ أن من بين أغراضه إصلاح النفس البشرية وتهذيبها ، ومن المعلوم أن مدار إصلاح النفس إنما يركز على دعامتين رئيسيتين :

- الأولى : التربية ؛ ويتم تربية النفس : بإعداد الفرد الصالح القادر على تحمّل المسؤولية ، وبناء المجتمع الإسلامي المنشود ، وقصص القرآن غنيٌّ بأساليب التربية ، التي اتخذها الأنبياء وسيلة لتربية أتباعهم وأقوامهم .
- والثانية : الأخلاق ؛ ويتم تزيكية النفس بها ، عن طريق : تخلّيتها من الرذائل والقبائح ، وتخلّيتها بأنواع الفضائل والمكارم ، وقصص القرآن زاخر بهذا المعنى .

الدعامة الأولى : التربية : قصص القرآن الكريم وسيلة من وسائل التربية ، ولا نكاد نجد كتاباً متخصصاً في التربية الإسلامية إلا وقد تكلم عن التربية بالقصة (2) ، فالقصة وسيلة ، والتربية غاية ؛ وبالتالي فالتربية مقصد من مقاصد القصة القرآنية بلا شك ولا ريب .

إن القرآن الكريم يستخدم القصة لجميع أنواع التربية والتوجيه التي يشملها منهجه التربوي : تربية الروح ، وتربية العقل ، وتربية الجسم ، والتوقيع على الخطوط المتقابلة في النفس ، والتربية بالقدوة ، والتربية بالموعظة فهي سجل حافل لجميع التوجيهات (3) .

أما ما جاء في قصص القرآن الكريم من أساليب تربية النفس البشرية ، فنذكر منها ما يلي :

01 - أسلوب القدوة :

الهدف من هذا الأسلوب تحويل المنهج النظري إلى واقع عملي متجسد أمام الجميع في الشخصية المتكاملة للقدوة ؛ أي إعطاء نموذج عملي لما ينبغي أن يكون عليه الفرد في أخلاقه وأقواله وسلوكه فإذا كان ذلك انفتح باب واسع للتأثير على سلوكيات الأفراد المراد تغييرها ، قال الله تعالى لئنبيّه أمرًا له بضرورة اتخاذه إخوانه من الأنبياء قدوة : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْتُهُمْ أَقْتَدَهُ ﴾ (4) .

(1) : سورة الحجر ، الآية : 26 - 29 .

(2) : التربية بالقصة : لعبد الرحمن النحلاوي . ومنهج التربية الإسلامية : لمحمد قطب . ومن قضايا التربية الدينية في المجتمع الإسلامي : لكمال الدين عبد الغني المرسي .

(3) : قطب ، محمد : منهج التربية الإسلامية ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1404 هـ ، 1/194 .

(4) : سورة الأنعام ، الآية : 90 .

فما دون النبي محمد ﷺ من البشر أولى باتخاذ الأنبياء قدوة لهم ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ (1) ، كما أمرنا الله تعالى باتخاذ النبي ﷺ قدوة لنا ؛ ذلك أنه أكمل الأنبياء وأفضل المرسلين ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (2) . فالإنسان له قدرة على محاكاة الآخرين مما يسهل عملية التعلم بهذه الطريقة ما دام الإعجاب باقياً ، ولا يحتاج إلى كثير جهد ، فهي طريقة عملية ناجحة تفوق التعلم النظري للقيم .

ومن نماذج القدوة في قصص القرآن الكريم أذكر منها :

(أ) نموذج الشاب المتعفف عن الحرام ، برغم فتوته وجماله ونضرة شبابه ، وقوة دواعي الإغراء من حوله وإحاطة أسبابها به ، وتمثل هذا في شخصية يوسف الصديق ﷺ ، قال تعالى : ﴿ وَرَوَدَتْهُ أَتَى هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتْ الْأَبْتَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ (3) .

(ب) نموذج المبتلى الصابر على البلاء ، والراضي بالقضاء ، في شخصية أيوب ﷺ ، قال تعالى : ﴿ وَأذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرَى لَأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٤٣﴾ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ إِنَّآ وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٤٤﴾ ﴾ (4) .

(ج) نموذج الغني الشاكر في قصة سليمان ﷺ الذي قال عندما سمع كلام النملة وفهمه : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ (5) .

كما قال مدرِّكاً وواعياً بابتلاء الله له بفضله ، وأنه يجب أن يقابل نعم الله بالشكر ؛ وذلك عندما أُحضِر له عرش بلقيس ، قال تعالى على لسانه : ﴿ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾ (6) .

(د) نموذج الملك العادل الذي لم يلهه سعة ملكه عن عبادة ربه ، ورعاية شعبه ، وتمثل ذلك في شخصية ذي القرنين ﷺ ، الذي بلغ بفتوحه مطلع الشمس ومغربها ، ولكنه ظل متمسكاً بالعدل : يكافئ المحسن ويعاقب المسيء ويقاوم المفسدين في الأرض ، ويقيم الحصون والسدود الكبيرة ، قال تعالى : ﴿ وَسْئَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٨٢﴾ قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا ثَكْرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿٨٨﴾ قَالَ أُوَيْدَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ جَعَلُ

(1) : سورة الممتحنة ، الآية : 04 .

(2) : سورة الأحزاب ، الآية : 21 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 22 ، 23 .

(4) : سورة ص ، الآية : 41 - 44 .

(5) : سورة النمل ، الآية : 19 .

(6) : سورة النمل ، الآية : 40 .

لَكَ خَرَجًا عَلَيَّ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿١٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿١٥﴾ ءَأُتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَأُتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴿١٦﴾ فَمَا اسْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا ﴿١٧﴾ ﴿١﴾

والقرآن قد استخدم القصة في التربية والتوجيه والتعليم على أبداع ما يكون ، نجد ذلك في قصة يوسف عليه السلام مع أخوته ، وقصة أصحاب الكهف ، وقصة صاحب الجنتين ، وقصة موسى مع الخضر عليهما السلام، وقصة ذي القرنين مع يأجوج ومأجوج ، وكثير من القصص الأخرى التي تمدنا بأمثلة عالية في تحقيق الموعظة واكتساب الأخلاق الحميدة ، وإلى ما في أنواع القصص المذكورة من فوائد تاريخية واجتماعية وعلمية ⁽²⁾.

02 - أسلوب الوعظ والإرشاد :

جاء قصص القرآن للوعظ والتذكير ، ومصداق ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿١٠﴾ ⁽³⁾ ، ومعلوم أن الوعظ والتذكير يُحدث تأثيره بشكل كبير ، إذا سيق على شكل قصص واقعية ، تثير الانتباه وتحرك الوجدان ، وتلهب المشاعر والعواطف ، فيتأثر الناس غاية التأثر ، قال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٥٧﴾ ⁽⁴⁾ ، والموعظة تأتي تارة من الحق تبارك وتعالى لعباده كما في قوله تعالى : ﴿ يَعُظُّكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿١٧﴾ ⁽⁵⁾ ، وكما في موعظة الله لنوح عليه السلام ، قال تعالى : ﴿ قَالَ يَنْفُخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْتَلِنَ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ ﴿٤٦﴾ ⁽⁶⁾ ، وتأتي تارة أخرى من الكبير إلى الصغير ، كما في موعظة لقمان لابنه ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ لِقْمَنُ لِبْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَبْنَىٰ لِأَشْرَافِ اللَّهِ بِإِذْنِ الشَّرْكَ لَظْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿١٣﴾ ⁽⁷⁾ ، وتأتي أحياناً من الصغير إلى الكبير كما في موعظة إبراهيم عليه السلام لأبيه ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَأَزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءِالِهَةً إِنِّي أَرَأَيْتَكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ ﴿٧٤﴾ ⁽⁸⁾.

03 - أسلوب اللين والرفق :

(1) : سورة الكهف ، الآية : 83 - 97 .

(2) : المرسي ، كمال الدين عبد الغني : من قضايا التربية الدينية في المجتمع الإسلامي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، الطبعة الأولى :

1419هـ - 1998م ، ص 142 .

(3) : سورة هود ، الآية : 120 .

(4) : سورة يونس ، الآية : 57 .

(5) : سورة النور ، الآية : 17 .

(6) : سورة هود ، الآية : 46 .

(7) : سورة لقمان ، الآية : 13 .

(8) : سورة الأنعام ، الآية : 74 .

فليّن الجانب معناه الرفق في القول والفعل والأخذ بالأسهل ، وهو ما لا خشونة فيه ؛ أي : ضدّ العنف الذي ينقّر النفوس ويوحشها ، قال تعالى : ﴿ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لَنَا لَعَلَّهُ يُتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿١﴾ وقال أيضًا : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴿٢﴾ .

كما يتجلى اللين والرفق في صفة الحلم عند الأنبياء ، فهاهو إبراهيم ﷺ يقول الله عنه : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴿٣﴾ ، وهاهم قوم شعيب التيميّ يمدحونه بالحلم والرشد : ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ ﴿٤﴾ ، كما نجد الله يقص علينا دعاء رسوله إبراهيم ﷺ بأن يرزقه ولدًا من الصالحين ، فكانت الاستجابة متمثلة في نبيه إسماعيل التيميّ ، الغلام الحليم ، قال تعالى : ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾ ﴿٥﴾ .

04 - أسلوب رفع الهمّة :

أثنى الله تعالى على أصحاب الهمم العالية ، وفي طليعتهم الأنبياء والمرسلون وفي مقدمتهم أولو العزم من الرسل ، وعلى رأسهم خاتمهم محمد ﷺ ؛ حيث قال له : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرْنَا وَأُولُوا الْعُرْوِ مِنَ الرُّسُلِ ﴿٦﴾ ، وقد تجلّت همتهم العالية في مشاركتهم وجهادهم ودعوتهم إلى الله عز وجل ، كما أوضحه الله - عز وجل - في قصص أنبيائه : نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم جميعًا .

كما قصّ مواقف الهمم العالية من أتباع الأنبياء على عباده المؤمنين ، ومن ذلك قول رجلين من بني إسرائيل زمن نبي الله موسى ﷺ لقومهما : ادخلوا يا بني إسرائيل على الجبارين باب المدينة مفاجئين ، فإذا فعلتم ذلك فإنكم منتصرون عليهم ، قال تعالى : ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ غَالِبُونَ ﴿٧﴾ .

وكما في قصة داود التيميّ وجالوت ؛ حينما قال بعض جنود طالوت : لن نستطيع اليوم قتال جالوت وجنوده لكثرتهم وقتلنا ، فقال نفر من ذوي الهمم العالية منهم : ﴿ كَمْ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿٨﴾ .

(1) : سورة طه ، الآية : 43 ، 44 .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 159 .

(3) : سورة التوبة ، الآية : 114 .

(4) : سورة هود ، الآية : 87 .

(5) : سورة الصافات ، الآية : 100 ، 101 .

(6) : سورة آل عمران ، الآية : 159 .

(7) : سورة المائدة ، الآية : 23 .

(8) : سورة البقرة ، الآية : 249 - 250 .

إن خلافة الله في الأرض مقصد من مقاصد القصص القرآني - وستتطرق لإثبات ذلك في بابه - ويظهر ذلك من خلال قصة آدم عليه السلام أول قصص القرآن الكريم ذكراً في المصحف الشريف ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ ﴾ (1) ، وفي قصة داود عليه السلام قال تعالى : ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ۗ ﴾ (2) ، وقال موسى عليه السلام لبني إسرائيل : ﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ (3) ، وقال صالح عليه السلام لقومه عاد : ﴿ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَاكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً ۖ فَأَذْكُرُوا لَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (4) ... الخ .

وهذه الخلافة لا تصلح إلا بإصلاح النفس حتى تكون طاهرة ، فلا يصلح لخلافة الله تعالى ولا يكمل لعبادته وعمارة أرضه إلا من كان طاهر النفس قد أزيل رجسه ونجسه ، فللنفس نجاسة كما أن للبدن نجاسة لكن نجاسة البدن تدرك بالبصر ، ونجاسة النفس لا تدرك إلا بالبصيرة ، وإياها قصد عز وجل بقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ (5) ، وإنما لم يصلح لخلافة الله تعالى إلا من كان طاهر النفس ، لأن الخلافة هي الاقتداء به على قدر طاقة البشر في تحري الأفعال الإلهية ، ومن لم يكن طاهر النفس لم يكن طاهر القول والفعل ؛ فكل إناء بالذي فيه ينضح (6) .

الدعامة الثانية : الأخلاق : تزكية أخلاق النفس الإنسانية مقصد عظيم ، من مقاصد إرسال الأنبياء والمرسلين ، ومن الأركان الثابتة في كل عملية إصلاح قام بها أولئك الصفوة من الدعاة ؛ ذلك أن النفس بلا أخلاق كالحيوان الضاري ، يفتك بغيره ويسعى في الأرض فساداً محرّماً ومدمراً ، وتزكية الأخلاق هي صمام الأمان ، وقطب التوازن النفسي للإنسان ، الذي يحقق استقراره وراحة باله ، وانظر حال كل نبي ورسول ، تجده مثلاً للنفس مطمئنة المستقرة ، ونموذجاً للأخلاق الراقية الحميدة ، والتي كانت محل الإعجاب في قومه وعشيرته ، قال أهل مدين عن نبي الله شعيب عليه السلام : ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴾ (7) ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلقب بالصادق الأمين ، وهو أمر ظاهر في قصصهم التي رواها لنا القرآن الكريم ، ويزداد الأمر جلاءً وظهوراً ، حينما نرى آيات

(1) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(2) : سورة ص ، الآية : 26 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 129 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 69 .

(5) : سورة التوبة ، الآية : 28 .

(6) : الراغب ، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني : الذريعة إلى مكارم الشريعة ، تحقيق: د. أبو الزيد أبو زيد العجمي ، دار السلام ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1428 هـ - 2007 م ، ص 86 .

(7) : سورة هود ، الآية : 87 .

صريحة تدل دلالة واضحة ، على أن الغاية من بعثة الأنبياء والمرسلين هو تركية النفس البشرية ، ومن هذه الآيات ما يلي :

- قول إبراهيم الخليل عليه السلام وهو يدعو ربه : ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ (1).

قال الشيخ محمد رشيد رضا (2) : " عليّ إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام - أن تعليم الكتاب والحكمة لا يكفي في إصلاح الأمم وإسعادها ، بل لا بد أن يقرن التعليم بالتربية على الفضائل ، والحمل على الأعمال الصالحة بحسن الأسوة والسياسة ، فقال : ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ أي : يطهر نفوسهم من الأخلاق الذميمة ، وينزع منها تلك العادات الرديئة ، ويعودها الأعمال الحسنة التي تطبع في النفوس ملكات الخير ، ويبغض إليها القبيحة التي تغريها بالشر " (3) .

- قول الله تعالى لرسوله موسى عليه السلام بشأن دعوة فرعون : ﴿ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿١٧﴾ فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى ﴾ (4) . قال الإمام الرازي (5) : " الزكي : الطاهر من العيوب كلها ، وهذه الكلمة جامعة لكل ما يدعو إليه ؛ لأن المراد هل لك إلى أن تفعل ما تصير به زاكياً عن كل ما لا ينبغي " (6) .

- قوله تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ ﴾ (7) .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 129 .

(2) : محمد رشيد رضا : محمد رشيد بن علي رضا القلموني، البغدادي الأصل، الحسيني النسب: صاحب مجلة (المنار) وأحد رجال الإصلاح الإسلامي. لازم الشيخ محمد عبده وتلمذ له. ثم أصدر مجلة (المنار) لبث آرائه في الإصلاح الديني والاجتماعي. وأصبح مرجع الفتيا في التأليف بين الشريعة والأوضاع العصرية الجديدة. توفي ودفن بالقاهرة سنة 1935م. أشهر آثاره : (مجلة المنار) و (تفسير القرآن الحكيم المعروف بتفسير المنار) و (تاريخ الإمام محمد عبده) ، انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 6/126 .

(3) : رضا : تفسير المنار ، 1/389 .

(4) : سورة النازعات ، الآية : 17 ، 18 .

(5) : الرازي : محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري ، فخر الدين الرازي ، ويقال له (ابن خطيب الري) : الإمام المفسر، وأحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل ، وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان ، ومولده في الري سنة 544هـ وإليها نسبته، وتوفي في هراة سنة 606هـ . من تصانيفه : (مفاتيح الغيب) و (المحصل في علم الأصول) و (أساس التقديس). انظر ترجمته في : السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، 8/81 - 96 . ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي: طبقات الشافعية ، تحقيق : د/ أحمد عمر هاشم ، د/ محمد زينهم محمد عزب ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 1413 هـ - 1993 م ، 1/466 - 470 ، ص 778 - 784 . ابن قاضي شعبة : طبقات الشافعية ، 2/65 - 67 . الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد : سير أعلام النبلاء ، أشرف على تحقيق الكتاب وتخريج أحاديثه : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة : 1413 هـ . 1993 م ، 21/500 .

(6) : الرازي ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الملقب بخطيب الري : مفاتيح الغيب (تفسير الرازي = التفسير الكبير) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1420 هـ ، 31/39 .

(7) : سورة البقرة ، الآية : 151 .

قال الشيخ محمد رشيد رضا : " ﴿وَيُزَكِّكُمْ﴾ أي : يطهر نفوسكم من الأخلاق السافلة ، والرذائل الممقوتة ويخلقها بالأخلاق الحميدة بما لكم فيه من حسن الأسوة لا بالقهر والسطوة " (1) .

- قوله تعالى : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ (2) .

- قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ (3) .

جاء في هاتين الآيتين امتنان الله عز وجل على عباده ببعثة محمد ﷺ ، وبيان إحدى مقاصد هذه البعثة المحمدية ، ألا وهي التزكية ، ولا يخفى أنه مقصد مشترك بين جميع الأنبياء والمرسلين .

قال الشيخ أبو زهرة : " والتزكية هي العمل الثاني من أعمال النبي ﷺ ، وهي تطهير نفوس المؤمنين من أدران الجاهلية ، وتنميتهم وتقويتهم ، فالرسالة المحمدية كأن آثارها في المؤمنين تتجه إلى ثلاث نواح : تهذيب نفوسهم آحادًا ، والربط بين قلوبهم جماعات ، والعمل على رفع شأنهم والتمكين لهم في الأرض بأسباب القوة وكلمة ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ تشتمل على كل هذه المعاني التي ترفع من شأن أهل الإيمان " (4) .

- قوله تعالى : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا ﴿٥﴾﴾ .

قال الشيخ المراغي : " أقسم الله بالنفس الإنسانية لما لها من شرف في هذا الوجود فقال : (وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا) أي قسما بالنفس ومن سواها وركب فيها قواها الباطنة والظاهرة ، وحدد لكل منها وظيفة تؤديها ، وألف لها الجسم الذي تستخدمه من أعضاء قابلة لاستعمال تلك القوى .

ثم بيّن أثر هذه التسوية فقال : (فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا) أي : فألهم كل نفس الفجور والتقوى وعزفها حالهما ، بحيث تميز الرشد من الغي ، ويتبين لها الهدى من الضلال ، وجعل ذلك معروفًا لأولى البصائر . وبعد أن ذكر أنه ألهم النفوس معرفة الخير والشر ذكر ما تلقاه جزاء على كل منهما فقال : (قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا) أي قد ربح وفاز من زكى نفسه وثمّاهما حتى بلغت غاية ما هي مستعدة له من الكمال العقلي والعملي حتى تثمر بذلك الثمر الطيب لها ولمن حولها .

(وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا) أي : وخسر نفسه وأوقعها في التهلكة من نقصها حقها بفعل المعاصي ومجانبة البر والقربات ، فإن من سلك سبيل الشر ، وطاوع داعي الشهوة فقد فعل ما تفعل البهائم ، وبذلك يكون قد أخفى عمل القوة العاقلة التي اختص بها الإنسان ، واندرج في عداد الحيوان " (6) .

(1) : رضا : تفسير المنار ، 23/2 .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 164 .

(3) : سورة الجمعة ، الآية : 02 .

(4) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 1490/3 .

(5) : سورة الشمس ، الآية : 07 - 10 .

(6) : تفسير المراغي ، 168/30 .

هذا وقد اعتنى القصص القرآني بإبراز ملامح وصفات النفس البشرية ؛ ليتسنى تركيتها وتربيتها على السلوك القويم والخلق الحميد ؛ ذلك أنه بدون تربية نفوس الأفراد ، لا يمكن أبداً تغيير ما باجتماع من مفاسد وآفات وشورور يقول تعالى : ﴿ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ (1) ، وهذا التغيير والتزكية للنفس هو مفتاح الفلاح وسبب الفوز ، قال تعالى : ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴿١٠﴾ ﴾ (2) .

فمن صفات النفس البشرية : **الخوف** ، والقصص القرآني يعرض علينا خوف موسى عليه السلام بعد قتله للقبطي داخل المدينة ، وأثناء خروجه منها ، قال تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفاً يَتَرَقَّبُ ... ﴿٢٠﴾ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفاً يَتَرَقَّبُ ﴾ (3) كما يعرض علينا خوفه من عصاه لما تحولت إلى حية ، قال تعالى : ﴿ وَأَن أَلْقِي عَصَاكَ فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَمْوَسَّىٰ أَقْبَلُ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْأٰمِنِينَ ﴾ (4) ، وبصوّر لنا كذلك خوف إبراهيم عليه السلام من الملائكة الذين جاؤوه على هيئة ضيوف من البشر ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرٰهٖمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا سَلٰمًا قَالَ سَلٰمٌ فَمَا لَبِثَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيدٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ ﴾ (5) .

ومن صفات النفس : **الغضب** ، وقصص القرآن يروي لنا غضب موسى عليه السلام الشديد عندما رجع إلى قومه فوجدهم يعبدون عجلاً ، قال تعالى : ﴿ وَأَتَّخَذَ قَوْمٌ مُّوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَد ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبًا أَسْفًا قَالَ بَلِّسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي ۖ أَعٰظِمْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوٰحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ ﴾ (6) .

ومن صفات النفس : **الجزع والحزن عند الضراء ، والبخل عند النعماء** ، مصداقاً لقول الله : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جُرُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ ﴾ (7) .

ونرى تلك الصفات في قصص القرآن ، حينما قصّ علينا حزن سيدنا يعقوب عليه السلام على فقد سيدنا يوسف عليه السلام ، قال تعالى : ﴿ وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا سَفِي عَلَىٰ يُوسُفَ وَأَبِصَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ (1) .

(1) : سورة الرعد ، الآية : 11 .

(2) : سورة الشمس ، الآية : 07 - 10 .

(3) : سورة القصص ، الآية : 18 - 21 .

(4) : سورة القصص ، الآية : 31 .

(5) : سورة هود ، الآية : 69 ، 70 .

(6) : سورة الأعراف ، الآية : 148 - 150 .

(7) : سورة المعارج ، الآية : 19 - 21 .

وأما البخل ، فنراه في قصة أصحاب الجنة المذكورة في سورة القلم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَنْوُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِبُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَت كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ ﴾ (2) . وملخص قصتهم : أن أصحاب الجنة كان لهم أب له بستان ، يدخر لعياله قوت سنتهم من ثماره ، ويتصدق بالفاضل فلما مات وورثه أولاده ، عزموا أن لا يعطوا شيئاً للفقراء والمساكين ، فعوقبوا بنقيض قصدهم ، فأرسل الله على ثمار بستانهم آفة أحرقتها وهم نائمون لا يدرون ماذا جرى لها ، فأصبح بستانهم أسود خاوياً . إلى غير ذلك من صفات النفس التي بيّنتها قصص القرآن الكريم .

- كما ورد في قصص القرآن تحريم قتل النفس ، فبعد أن قصّ الله علينا نبأ ابني آدم حينما قتل أحدهما الآخر أوجب الله على بني إسرائيل قتل المعتدي بسبب ذلك الطغيان وحب الاعتداء في نفسه ؛ لأنه من قتل نفساً بغير حق فكأنه قتل الناس جميعاً ؛ ذلك أنه هتك حرمة دمائهم ، وجراً غيره على القتل ، ومن أحيائها بالقصاص لها فكأنما أحيأ الناس كلهم ، لصيانتها دماء البشر ، فيستحق عليهم عظيم الثواب من ربه ؛ وفي هذا المعنى ورد قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (3) .

ونخرج من كل ما سبق ذكره ، بالنتائج التالية :

- 01- أن الصلاح الفردي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني .
 - 02- أن كلاً من : (إصلاح العقل ، إصلاح العقيدة ، إصلاح النفس) مقاصد خاصة للقصص القرآني تندرج ضمن مقصد الصلاح الفردي .
 - 03- يندرج ضمن مقصد إصلاح العقل عدة مقاصد جزئية ، منصوص عليها هي : (مقصد التفكير ، مقصد الاعتبار ، مقصد الوعظ والاعتاظ ، مقصد التذكر والتذكير ، مقصد التشبث) .
 - 04- يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ثلاثة مقاصد جزئية بارزة ، هي : (الدعوة إلى التوحيد ، إثبات النبوة ، إثبات البعث) .
 - 05 - يندرج ضمن مقصد إصلاح النفس مقصدان بارزان ، هما : (التربية ، تركية الأخلاق) .
- وسنفضّل القول في كل هذه المقاصد ، في مباحث قادمة ، إن شاء الله .

(1) : سورة يوسف ، الآية : 84 .

(2) : سورة القلم ، الآية : 17 - 20 .

(3) : سورة المائدة ، الآية : 32 .

المبحث الأول مقصد إصلاح العقل

ويشتمل هذا المبحث على المطالب التالية :

المطلب الأول : مقصد التفكير .

المطلب الثاني : مقصد الاعتبار .

المطلب الثالث : مقصد التشييت .

توطئة

لقد كرم الله تعالى الإنسان بأعظم النعم ، ثم منَّ عليه بأجل المنن ، فجعله خليفته في أرضه ، ثم كلفه بعمارها ، وامتنال أمره واجتناب نهيهِ ، وأناط هذا التكليف بأكبر نعمه عليه ألا وهي العقل⁽¹⁾ ، فبه يفكر ويعمل ويقارن ويتدبر أمره ، وبه يختار وهو به مختار ، بل إنَّه أشرف المخلوقات ، ومنبع العلوم الذي لا ينضب ، وما ذلك إلا دليل على عظمة الخالق : ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾⁽²⁾ .

فمن أجل هذا العقل المفكّر كان الثواب والعقاب ، وكان الحساب والجزاء ، فهو الذي يُعَوَّل عليه في أمور العقيدة ، وعليه مدار التكليف ، فسبحان الذي خلق الإنسان وصوّره ، ثم بالإيمان زيّنه ونوّره ، وبالعقل كرمه فهداه وبصّره .

ويكفيك للوقوف على عظيم شرف نعمة العقل وفضلها أن الله عزّ و جلّ خاطب بوحيه الكريم العقلاء بما عندهم من العقل ، فقد ذكر العقل بمشتقاته في القرآن الكريم نحو : (ما عقلوه ، يعقلون ، تعقلون ، نعقل ، يعقلها ...) تسعاً وأربعين مرة .

ناهيك عن تصنيف العقل وعدّه أحد الكليات الخمس ، التي جاءت الشرائع السماوية قاطبةً تنادي بضرورة حفظها وصونها .

وبما أن العقل قُطب رحي التكليف ؛ لأنّ بفقدانه تُرفع التكاليف من أصلها ، ومن جملتها الحدود التي إنّما شرّعت لحماية الكليات الخمس من جانب العدم ، ففقدان العقل يعني سقوط حدّ الرِّدّة الحافظ لكلية الدين ، وسقوط حدّ القصاص الحافظ لكلية النفس ، وسقوط حدّ السرقة الحافظ لكلية المال ، وسقوط حدّ الزنا وحدّ القذف الحافظين لكلية النسل أو العرض ، بل حتى سقوط حدّ شرب الخمر الحافظ لكلية العقل نفسه .

إذن فمقصد حفظ العقل هو الأساس الذي تُبنى عليه المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، بل هو روحها ولبّها. وبما أن مقاصد الشريعة الإسلامية كالروح أو اللبّ بالنسبة للتشريع الإسلامي ، فإن مقصد حفظ العقل يعتبر لبّ لباب التشريع الإسلامي ، وروح الروح منه .

ويلاحظ من خلال الاستقراء لقصص القرآن الكريم ، أن جملةً من مقاصد القصص القرآني المنصوص عليها تدور حول تفعيل العقل ، وهي : (التفكير ، الاعتبار ، الوعظ والاعتاظ ، التذكر والتذكير ، التثبيت) فارتأيت أن أجمعها في مبحث واحد مكوّن من ثلاثة مطالب : المطلب الأول : مقصد التفكير ، والثاني : مقصد الاعتبار ، وضممت له مقصد الوعظ والاعتاظ ، ومقصد التذكر والتذكير لقرب معنى هذه المقاصد من بعضها البعض ، ثم جعلت المطلب الثالث : لمقصد التثبيت .

(1) : العقل : مركزُ الفكر والحكم والفهم والمخيّلة ، وبه يكون التفكير والاستدلال عن غير طريق الحواس . أحمد مختار عمر ، بمساعدة فريق عمل : معجم اللغة العربية المعاصرة ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1429هـ - 2008م ، 1531/2 .

(2) : سورة المؤمنون ، الآية : 14 .

المطلب الأول : مقصد التفكير

سنرى في هذا المطلب : الدليل على أن التفكير⁽¹⁾ مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني ، ثم مجالات التفكير ، ثم نختتم بذكر ضوابط التفكير ، وملخص القول أننا سنعالج المسائل التالية المتعلقة بمقصد التفكير :

الفرع الأول : الدليل على أن التفكير مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني .

الفرع الثاني : مجالات التفكير .

الفرع الثالث : ضوابط التفكير .

الفرع الأول : الدليل على أن التفكير مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني :

لقد نص الله عزّ وجل على هذا المقصد في سورة الأعراف ، تعقيباً على قصة المنسلخ من آيات الله ، يقول تعالى : ﴿ فَأَقْصِصْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١٧٦) .⁽²⁾

قال الإمام الطبري : " فإنه - الله - يقول لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : فاقصص يا محمد ﷺ هذا القصص الذي اقتصصته عليك من نبا الذي آتيناه آياتنا ، وأخبار الأمم التي أخبرتك أخبارهم في هذه السورة واقتصصت عليك نبأهم ونباً أشباههم ، وما حلّ بهم من عقوبتنا ، ونزل بهم حين كذبوا رسلنا من نعمتنا على قومك من قريش ، ومن قبلك من يهود بني إسرائيل ، ليتفكروا في ذلك " ⁽³⁾ ، فالمعنى عند الطبري : فاقصص يا محمد ﷺ القصص ليتفكروا .

وقال الإمام الشوكاني⁽⁴⁾ : " فاقصص القصص أي : فاقصص عليهم هذا القصص الذي هو صفة الرجل المنسلخ عن الآيات فإن مثله المذكور كمثل هؤلاء القوم المكذبين من اليهود الذين تقص عليهم ، لعلهم يتفكرون في ذلك ويعملون فيه أفهامهم " ⁽⁵⁾ . فالإمام الشوكاني يرى أن فائدة القصص هي التفكير وإعمال الفهم .

أما الشيخ محمد رشيد رضا فالغاية عنده من سرد القصص القرآني هي التفكير والتأمل ، ثم نجده يعقب بعد ذلك على أهمية التفكير وفضله ، يقول : " (فاقصص القصص لعلهم يتفكرون) أي : فاقصص أيها الرسول

(1) : التفكير : إعمال العقل بالنظر والملاحظة ؛ بقصد إدراك حقائق الأشياء وأسبابها ومآلاتها . هذا التعريف صغته من : الراغب : المفردات ، ص 643 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 176 .

(3) : الطبري : جامع البيان ، 274/13 .

(4) : الشوكاني : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني : فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن ، من أهل صنعاء . ولد بمجرة شوكان (من بلاد خولان ، باليمن) سنة 1173 هـ ، ونشأ بصنعاء ، وولي قضاءها سنة 1229 هـ ، ومات حاكماً بها سنة 1250 هـ ، له 114 مؤلفاً ، منها : (فتح القدير) في التفسير ، و(إرشاد الفحول) في أصول الفقه . انظر ترجمته في : الشوكاني ، محمد بن علي اليمني : البدر الطالع بحاسن من بعد القرن السابع ، دار المعرفة ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 214/2 . الزركلي : الأعلام ، 298/6 .

(5) : الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد : فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من التفسير ، دار ابن كثير ، دار الكلم الطيب ، دمشق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414 هـ ، 303 / 2 .

قصص ذلك الرجل المشابهة حاله هؤلاء المكذبين بما جئت به من الآيات البينات في مبدأ أمره وغايته ، ومعناه وصورته ، رجاء أن يتفكروا فيه فيحملهم سوء حالهم ، وقبح مثلهم على التفكير والتأمل ، فإذا هم تفكروا في ذلك تفكروا في المخرج منه ، ونظروا في الآيات ، وما فيها من البينات بعين العقل والبصيرة ، لا بعين الهوى والعداوة ، ولا طريق لهدايتهم غير هذه ، والآية تدل على تعظيم شأن ضرب الأمثال في تأثير الكلام ، وكونه أقوى من سوق الدلائل والحجج المجردة ، وتدلل على تعظيم شأن التفكير ، وكونه مبدأ العلم وطريق الحق ؛ ولذلك حث الله عليه في مواضع من كتابه ، وبيّن أن الآيات والدلائل إنما تساق إلى المتفكرين ؛ لأنهم هم الذين يعقلونها وينتفعون بها.

وقد تكرر قوله تعالى : (إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون) في عدة سور من القرآن ... وقد قال بعض علماء الغرب : إن الفارق الحقيقي بين الإنسان المدني ، والإنسان الوحشي هو التفكير . فبقدر التفكير في آيات الله تعالى المنزلة على رسوله ﷺ ، وآياته في الأنفس والآفاق ، وسننه وحكمه في البشر وسائر المخلوقات ، يكون ارتقاء الناس في العلوم والأعمال ، من دينية ودينية⁽¹⁾ .

ومعنى الآية : أخبرهم يا محمد ﷺ بقصص القرآن لكي يتفكروا ، أي بهدف التفكير ، ف (التفكير) علة إخبار النبي محمد ﷺ بقصص القرآن ، والدليل على العلية ؛ أن (لعل) حرف يفيد التعليل أينما ذكر في القرآن الكريم ، ما خلا موضع واحد مشهور في سورة الشعراء ؛ يقول السيوطي : " ... جميع ما في القرآن من (لعل) فإنها للتعليل إلا قوله : { لعلكم تخلصون } فإنها للتشبيه ... وعن أبي مالك قال : (لعلكم) في القرآن بمعنى (كي) غير آية في الشعراء : { لعلكم تخلصون } يعني : كأنكم تخلصون"⁽²⁾.

ونلاحظ أنه قد توفر في هذه الآية طريقتان من طرق إثبات المقاصد الشرعية وهما :

01 - مجرد الأمر الابتدائي التصريحي : وهو متوفر في قوله تعالى (فاقصص) : فهذا أمر ابتدائي غير تبعي ؛ أي لم يسبقه أمر قبله ، كم أنه صريح لا تضمن فيه .

02 - من خلال اعتبار علل الأمر : وقد سبق أن بيّنا أن (التفكير) علة قص القصص ، وهي علة منصوصة . والخلاصة أن القصص القرآني يروى لعله منصوصة صراحة وهي : التفكير ، وبالتالي نستنتج أن (التفكير) مقصد شرعي جزئي من مقاصد القصص القرآني ؛ يندرج ضمن المقصد الخاص : إصلاح العقل .

الفرع الثاني : مجالات التفكير :

إذا جاوزنا أمورًا ثلاثة ، نُصح العقل ألا يتناولها : كقضية الذات الإلهية ، وقضية القدر ، أو مُنِع منعًا جازمًا منها كقضية التشريع ، فكل المجالات الأخرى مباحة للعقل ومتاحة له - بل هو في الإسلام - مدعو إليها دعوة صريحة ، و يعتبر مقصراً إذا لم يُقْم بها ، فليس محظوراً على العقل أن يمارس نشاطه فيما هو من اختصاصه ، وإلا

(1) : رضا : تفسير المنار ، 9 / 342 - 343 .

(2) : السيوطي : الإتيان ، 2 / 276 .

فقد عطّلنا هذه الغريزة الربانية ، التي جعل الله من خصائصها التفكير و استنباط الدروس و العِبْرَ ، و الوصول إلى ما ينفع الإنسان في دنياه و آخره .

وهناك أربعة مجالات رئيسية يدعى العقل للعمل فيها في ظل الإسلام :

المجال الأول : تدبر آيات الله في الكون للتعرف على قدرة الله المعجزة ، وتفردده بالخلق و التدبير و الهيمنة و السلطان ، بما يؤدي إلى إخلاص العبادة له وحده سبحانه ، و طاعته فيما أمر به و ما نهى عنه ، ⁽¹⁾ .

المجال الثاني : توجيه العقل إلى تدبر آيات الله في الكون ، للتعرف على أسراره و معرفة النواميس التي تحكمه و الاستفادة منها في عمارة الأرض ، انطلاقاً من حقيقة مسلمة و هي أن الله سخر الكون للإنسان ، و على العقل أن يُعمل نشاطه في كيفية استثمار هذا الرصيد : ﴿ وَسَخَّرْنَا لَكُمْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِمَّا إِنَّا فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ⁽²⁾ ، و من ثمّ فإن القرآن يوجه العقل إلى استخلاص ما أودع الله في الكون من أسرار و طاقات ، غير مفتون بها ، ولا شاعر بأنها خلاصة الحياة و جوهرها الأوحى ، فينتفع بشمارها و هو مالك لأمره منها غير مستعبد لها ولا منحرف في طريقها ، فالكون هو ميدان العقل الأصيل الذي تتجلى فيه كل عبقريته ، و الذي لا يشاركه فيه غيره ⁽³⁾ .

المجال الثالث : يوجّه القرآن العقل إلى تدبر حكمة التشريع لإحسان تطبيقه ، وبذل الجهد من أصحاب العقول القادرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها للوقائع المستجدة ، و من هنا كانت الخيرية لأصحاب الفقه في دين الله كما في قوله ﷺ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » ⁽⁴⁾ ، و ما ذلك إلا لأنهم أعملوا عقولهم في التعرف على دين الله و أحكامه الشرعية ، و هو أمر واضح الضرورة و واضح الحكمة ، ذلك أن التشريع لا ينطبق انطباقاً آلياً على كل حالة من الحالات التي تقع بين البشر ، إنما يحتاج الأمر إلى إعمال العقل لمعرفة الحكم الذي ينبغي تطبيقه في الحالة المعينة المعروضة للحكم ⁽⁵⁾ .

المجال الرابع : يخاطب القرآن العقل لتدبر السنن الربانية التي تجري في حياة البشرية ، و أن هذه السنن لا تتبدّل ولا تتغيّر ، و على العقل أن يستثمر هذه السنن من أجل إقامة المجتمع الصالح الذي يتمشى مع مقتضياتها

(1) : قطب ، محمد : مذاهب فكرية معاصرة ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1403هـ ، ص 540-541 بتصرف و اختصار ، قطب ، محمد : منهج التربية الإسلامية ، 95/1 .

(2) : سورة الجاثية ، الآية : 13 .

(3) : قطب ، محمد : مذاهب فكرية معاصرة ، ص 542 باختصار . قطب ، محمد : منهج التربية الإسلامية ، 100/1 .

(4) : أخرجه البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي ، الجامع الصحيح ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، شرح وتعليق : د. مصطفى ديب البغا ، دار طوق النجاة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1422هـ ، كتاب الاعتصام بالكتاب و السنة ، باب : قول النبي ﷺ (لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحق) رقم : (6882) ، 294/13 ، مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيري النيسابوري : المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية (فصل الباي الحلبي) ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1374هـ - 1955م ، كتاب الزكاة ، باب : النهي عن المسألة ، رقم : (1037) ، 127/7 ، من حديث معاوية .

(5) : قطب ، محمد : مذاهب فكرية معاصرة ، ص 545 بتصرف و اختصار .

و مصالحتها دون أن يصطدم معها ، و القرآن يوجه العقل إلى النظر في سنن الله في الأرض و أحوال الأمم و الشعوب على مدى التاريخ : ﴿ قَدَحَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ (١٣٧) ﴿ (١) .
 إن مجالات التفكير في القرآن كثيرة و متشعبة ، وهي ذات دلالة كبيرة على مكانة العقل و أهميته بلا إفراط ولا تفريط ، فلا القرآن يغالي في قيمة العقل ، فيقحمه فيما ليس من اختصاصه ، أو يجعله المرجع الأخير لكل شيء حتى الوحي الرباني ، ولا هو يخسره قدره فيمنعه من مزاولته نشاطه في ميادينه الطبيعية التي يصلح لها و يحسن العمل فيها .

الفرع الثالث : ضوابط التفكير :

تشير آيات القرآن الكريم إلى عدّة ضوابط ، ترشّد عملية التفكير وتضبط مساره ، نذكر بعضها :

الضابط الأول : تأسيس التفكير على الحجة والبرهان :

إن المتدبر في القرآن الكريم يلاحظ أن ما يدعو إليه مدعم دائما بالحجج والبراهين ، وما على المتلقي سوى إعمال فكره فيها ؛ ليصل إلى الحق الذي لا شك فيه ؛ لذا نجد القرآن ينعى على من أتى بدعوى لا دليل عليها يقول تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ (٣٦) ﴿ (٢) ، يقول سيد قطب : " وهذه الكلمات القليلة تقيم منهجا كاملا للقلب والعقل ، يشمل المنهج العلمي الذي عرفته البشرية حديثا جدا ، ويضيف إليه استقامة القلب ومراقبة الله ، ميزة الإسلام على المناهج العقلية الجافة ! فالتثبت من كل خبر ومن كل ظاهرة ومن كل حركة قبل الحكم عليها هو دعوة القرآن الكريم ، ومنهج الإسلام الدقيق ، ومتى استقام القلب والعقل على هذا المنهج لم يبق مجال للوهم والخرافة في عالم العقيدة ، ولم يبق مجال للظن والشبهة في عالم الحكم والقضاء والتعامل ، ولم يبق مجال للأحكام السطحية والفروض الوهمية في عالم البحوث والتجارب والعلوم ، والأمانة العلمية التي يشيد بها الناس في العصر الحديث ليست سوى طرف من الأمانة العقلية القلبية التي يعلن القرآن تبعثها الكبرى ، ويجعل الإنسان مسؤولا عن سمعه وبصره وفؤاده ، أمام واهب السمع والبصر والفؤاد... " (٣) .

الضابط الثاني : اجتناب الهوى :

إن هدف المتفكر معرفة حقائق الأمور ؛ لذا مدح الله عز وجل المتفكرين وحث على التفكير ، واتباع الهوى يعود بالنقض والهدم على هذه الغاية الشريفة ؛ ولذا ذم الله المتبعين لأهوائهم ، يقول تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ يُغَيِّرْ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٥٠) ﴿ (٤) أي :

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 137 .

(2) : سورة الإسراء ، الآية : 36 .

(3) : قطب ، سيد : الظلال ، 2227/4 .

(4) : سورة القصص ، الآية : 50 .

فاعلم أنهم قد أزموا بالحجة والبرهان ، فلم يبق لهم إلا اتباعك والاستجابة للحق الذي جئت به ، ولكن اتباع الهوى أوقعهم في الخسران المبين ؛ ذلك أنه لا أضل من متبع الهوى ، ولا أكثر ظلما منه .

وقال تعالى : ﴿ بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾⁽¹⁾ ، والهوى لا ضابط له ولا مقياس ، إنما هو شهوة النفس المتقلبة ونزوتها المضطربة، ورغباتها ومخاوفها ، وآمالها ومطامعها التي لا تستند إلى حق ، ولا تقف عند حد ولا تزن بميزان ، وهو الضلال الذي لا يرجي معه هدى ، والشroud الذي لا ترجى معه أوبة⁽²⁾ .

الضابط الثالث : البعد عن تأثيرات الآخرين :

هذا الضابط مستفاد من قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَحْدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَشْئِئًا وَفِرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُونَ مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ حِجَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾⁽³⁾ ، وإنما طلب إليهم التفكير وهم متفرقون اثنين اثنين أو واحدا واحدا ؛ لأن في الازدحام تهويش خاطر ، والمنع من إطالة التفكير ، وتخليط الكلام وقلة الإنصاف ، وفيما يشاهد كل يوم من الاضطراب وتبليبل الأفكار في الجماعات الكثيرة حين الجدل والخصومة ما يؤيد صدق هذا ، ثم أبان لهم أن نتيجة الفكر ستؤدى بهم إلى أن يعترفوا بما يرشد إليه النظر الصحيح⁽⁴⁾ .

الضابط الرابع : العمل بالظن في مواضعه الصحيحة :

قال الشيخ ابن عاشور : " والظن : يطلق على مراتب الإدراك ، فيطلق على الاعتقاد الجازم الذي لا يشوبه شك ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾⁽⁵⁾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾⁽⁵⁾ ، ويطلق على الاعتقاد المشوب بشك ، ويظهر أنه حقيقة في هذا الثاني وأنه مجاز في الأول ، لكنه في الأول شائع فصار كالمشترك ... وقد أطلق مجازا على الاعتقاد المخطئ ، كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ بَعْضَ الظَّنِّ إِتَّمُ ﴾⁽⁶⁾ . والظن كثر إطلاقه في القرآن والسنة على العلم المخطئ أو الجهل المركب والتخيلات الباطلة ، وقد يطلق على العلم المستند إلى دليل راجح مع احتمال الخطأ احتمالا ضعيفا ، وهو المصطلح عليه عند علماء أصول الدين وأصول الفقه ، وهذا الظن هو مناط التكليف بفروع الشريعة .

فوجه الجمع بين هذه المتعارضات إعمال كل في مورده اللائق به بحسب مقامات الكلام وسياقه ، فمحمل قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾⁽⁷⁾ ؛ أن العلم المشوب بشك لا يغني شيئا في

(1) : سورة الروم ، الآية : 29 .

(2) : قطب ، سيد : الظلال ، 2767/5 .

(3) : سورة سبأ ، الآية : 46 .

(4) : تفسير المراغي ، 96/22 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 45 ، 46 .

(6) : سورة الحجرات ، الآية : 12 .

(7) : سورة يونس ، الآية : 36 .

إثبات الحق المطلوب ، وذلك ما يطلب فيه الجزم واليقين من العلوم الحاصلة بالدليل العقلي ؛ لأن الجزم فيها ممكن لمن أعمل رأيه إعمالاً صائباً ؛ إذ الأدلة العقلية يحصل منها اليقين ، فأما ما طريق تحصيله الأدلة الظاهرة التي لا يتأتى اليقين بها في جميع الأحوال ، فذلك يُكتفى فيه بالظن الراجح بعد إعمال النظر ، وهو ما يسمى بالاجتهاد .⁽¹⁾

(1) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 165/11 ، 166 ، بتصرف .

المطلب الثاني : مقصد الاعتبار

سنرى في هذا المطلب : الدليل على أن الاعتبار مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني ، ثم نبين ما في معناه من مقاصد ، وهما مقصدان : مقصد الوعظ والاعتاظ ، ومقصد التذکر والتذكير ، فنخرج مما سبق أننا سنتناول هذا المقصد وما في معناه من مقاصد كالتالي :

الفرع الأول : الدليل على أن الاعتبار مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني ، وما في معناه من مقاصد .

الفرع الثاني : ما تتحقق به العبرة .

الفرع الثالث : مقاصد الوعظ .

الفرع الرابع : التذكير منهج لرسالات السماء .

الفرع الأول : الدليل على أن الاعتبار مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني ، وما في معناه من مقاصد :

المقصد الجزئي الثاني من مقاصد إصلاح العقل هو : الاعتبار ؛ فالقصة تساق في القرآن من أجل الاعتبار ؛

أي : أخذ العبرة والاعتاظ ، وقد جاء هذا المقصد منصوفاً عليه بشكل صريح وواضح في قوله تعالى :

﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾⁽¹⁾ .

ونلاحظ أن بعض المفسرين عمم المراد بالقصص في قوله تعالى (قصصهم) من هذه الآية على الأنبياء الذين ذكرت أخبارهم في القرآن الكريم : كنوح وإبراهيم وموسى وعيسى ، وهود ، وصالح ، ولوط ، ويوسف ، عليهم السلام ، بينما قصر بعضهم الآخر الأمر على قصة يوسف عليه السلام ، لورود الآية في سورة يوسف القصص . وقد رجح صاحب الكشاف الأول بعود الضمير إلى الأنبياء ، وذلك لقراءة كسر القاف ، إذ إنها تكون قصصاً ، وليست قصة واحدة⁽²⁾ .

ومما يشهد بأن الضمير في (قصصهم) عائد إلى جميع قصص الأنبياء ، السياق الذي وردت فيه هذه الآية ،

فقدت وردت مباشرة بعد كلام الله تعالى على رسله السابقين ، تأمل معي قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا

رِجَالًا لَا نُوْحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ۗ أَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۗ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ

لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١١٠﴾ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مِنْ نَشَأٍ ۗ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ

الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿

كما أن قصة يوسف قصة واحدة ، وليست قصصاً متعددة .

ومما يشهد لهذا كذلك أقوال بعض المفسرين وهذه بعضها :

(1) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

(2) : الزمخشري ، جار الله : الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1407 هـ ، 511/2 .

قال الإمام ابن عطية⁽¹⁾: "الضمير في قَصَصِهِمْ عام ليوسف وأبويه وإخوته وسائر الرسل الذين ذكروا على الجملة"⁽²⁾.

وقال الإمام ابن كثير⁽³⁾: "يقول تعالى: لقد كان في خبر المرسلين مع قومهم، وكيف أنجينا المؤمنين وأهلكنا الكافرين {عبرة لأولي الألباب} وهي العقول"⁽⁴⁾.

وقال الإمام الثعالبي⁽⁵⁾: "وقوله سبحانه: لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب: أي: في قصص يوسف وإخوته وسائر الرسل الذين ذكروا على الجملة"⁽⁶⁾.

وقال الشيخ السعدي⁽⁷⁾: "لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ { أي: قصص الأنبياء والرسل مع أقوامهم"⁽⁸⁾.

وجاء في أضواء البيان عند قوله تعالى: (لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب): ذكر الله جل وعلا في هذه الآية أن في أخبار المرسلين مع أممهم، وكيف نجى الله المؤمنين وأهلك الكافرين - عبرة لأولي الألباب، أي عظة لأهل العقول "⁽⁹⁾.

(1) ابن عطية: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، الغرناطي، أبو محمد: مفسر فقيه مالكي، أندلسي، من أهل غرناطة. عارف بالأحكام والحديث، له شعر. ولي قضاء المرية، وكان يكثر الغزوات في جيوش المثلثين. وتوفي بلوقة سنة 542هـ. له (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) و (برنامج) في ذكر مروياته وأسماء شيوخه. انظر ترجمته في: ابن فرحون، برهان الدين إبراهيم بن علي اليعمرى: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، (د.ت)، 57/2. السيوطي: طبقات المفسرين، ص 60، 61. الزركلي: الأعلام، 282/3.

(2) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: 1422 هـ، 289/3.

(3) ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه شافعي، ولد في قرية من أعمال بصرى الشام سنة 701هـ، وانتقل مع أخ له إلى دمشق سنة 706هـ ورحل في طلب العلم. وتوفي بدمشق سنة 774هـ. تناقل الناس تصانيفه في حياته، من كتبه (البداية والنهاية)، و(طبقات الفقهاء الشافعيين) و (تفسير القرآن الكريم). انظر ترجمته في: ابن حجر: الدرر، 445/1، 446. السيوطي: طبقات المفسرين، ص 238، 239. الزركلي: الأعلام، 320/1.

(4) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، 427/4.

(5) الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي الجزائري، أبو زيد: مفسر، فقيه مالكي، صوفي، من أعيان الجزائر، زار تونس والمشرق، توفي سنة 875هـ، من كتبه: (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، و(الأنوار)، و (الذهب الإبريز في غريب القرآن العزيز). انظر ترجمته في: الزركلي: الأعلام، 331/3، وكحالة، عمر رضا: معجم المؤلفين (تراجم مصنفى الكتب العربية)، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت)، 192/5.

(6) الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى: 1418 هـ، 357/3.

(7) السعدي: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله التميمي: مفسر، من علماء الحنابلة، من أهل نجد. مولده سنة 1890م، ووفاته في عتيرة (بالقصيم) المملكة العربية السعودية سنة 1956م، له نحو 30 كتابا، منها: (تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن)، و (تيسير اللطيف المنان في خلاصة مقاصد القرآن)، و (القواعد الحسان في تفسير القرآن)، انظر ترجمته في: الزركلي: الأعلام، 340/3.

(8) السعدي: تيسير الكريم، ص 407.

(9) الشنقيطي: أضواء البيان، 220/2.

أما من ناحية دلالة هذه الآية على مقاصد القصص ، فهو منصوص صراحة لا يحتاج إلى بيان ؛ فالآية تقرر بوضوح لا لبس فيه أن قصص الأنبياء في القرآن سيق من أجل أخذ العبرة ، وهذه العبرة لا ينتفع بها إلا أهل العقول الذين يُعملون أذهانهم بالفكر والتدبر .

ومما سبق بيانه يمكن أن نقول باطمئنان أن أخذ العبرة أو الاعتبار مقصد شرعي جزئي من مقاصد القصص القرآني ؛ يندرج ضمن المقصد الخاص : إصلاح العقل ، وإليك بعض أقوال العلماء في هذا : قال الشيخ الصابوني : " دلّ قوله تعالى { لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ } على أن الغرض من ذكر هذه القصص والأخبار ، العظة والاعتبار " (1) .

وجاء في محاسن التأويل : " كتب المؤرخين كثيرة الاختلاف في القصص ، وما المقصود منها إلا ليكون عبرة " (2) .

وقال الشيخ ابن عاشور : " وهي — هذه الآية — أيضا تنزل منزلة التذييل للجمل المستطرد بها لقصد الاعتبار بالقصة " (3) .

ويقول الشيخ الزحيلي : " أبان الله تعالى الهدف العام من قصص القرآن الكريم ، فلقد كان في سرد أخبار الأنبياء المرسلين مع أقوامهم، وإنجاء المؤمنين ، وإهلاك الكافرين عبرة وعظة وذكرى لأولي العقول السوية، والأفكار الصحيحة " (4) .

وألاحظ أن هذا الهدف — فيما يبدو — قد صار مشهوراً شهرة واسعة ومحل اتفاق ، ويمكن التأكد من ذلك بمجرد إطلالة سريعة على تلك الدروس والعبر المستفادة من قصص القرآن ، والتي تعجّ بها تلك الكتب التي تناولت القصة القرآنية بالدرس والتحليل ، وكذا تفاسير القرآن الكريم .

ومما يلاحظ كذلك أن هناك مقاصد جزئية أخرى ، أرى أنها تصب في السياق العام من أخذ العبرة وتحوم في فلك الاعتبار وأخذ الدروس من قصص من مضى من الأقسام والأمم ، ومن هذه المقاصد :

أولاً : مقصد الوعظ والاعتاظ : (الموعظة) .

ثانياً : مقصد التذكر والتذكير : (الذكرى) .

فقد قصّ الله سبحانه على نبيه محمد ﷺ قصص إخوانه الأنبياء والمرسلين ، من أجل تذكّر أحوالهم مع أقوامهم وأمهم فيثبت على الحق ، وتذكير المؤمنين والمشركين على حد سواء ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى

(1) : الصابوني : صفوة التفاسير ، 65/2 .

(2) : القاسمي ، محمد جمال الدين : محاسن التأويل ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418 هـ ، 241/6 .

(3) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 71 / 13 .

(4) : الزحيلي ، وهبة : التفسير الوسيط ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1422 هـ ، 1143 / 2 .

فقصص القرآن جاء لوعظ الناس ؛ عن طريق الترغيب في محاسن أحوال الأنبياء السابقين ومن آمن بهم ليقتدوا ، وعن طريق الترهيب من مساوئ الكفار والمشركين من الأمم الماضية وما لحق بهم من دمار وهلاك فيتعظوا ويعتبروا

ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

ومعنى الآية : ونقصُ عليك - أيها النبي- من أخبار الرسل الذين كانوا قبلك ، من أجل : تثبيت فؤادك ، مما يقوي قلبك للقيام بأعباء الرسالة ، وقد جاءك في هذه السورة وما اشتملت عليه من قصص ، بيان الحق الذي أنت عليه ، وجاءك فيها موعظة يرتدع بها الكافرون ، وذكرى يتذكر بها المؤمنون بالله ورسوله (2) .

قال الشيخ أبو زهرة : "وذكر الله تعالى ثمره هذا القصص الذي يقصه تعالى من أنباء المرسلين ، فقال عز من قائل: (مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ) .

فكان الثمرات لهذا القصص الصادق ثلاث :

الأولى : تثبيت فؤاد النبي - صلى الله عليه وسلم - إزاء إنكار المشركين وإيذائهم للنبي عليه الصلاة والسلام ومن معه من المؤمنين

الثانية : الموعظة ، وهي الاتعاظ بمن أنزل الله تعالى عليهم العذاب ، والاتعاظ طريق الإيمان ، ومن لم يتعظ بغيره ، فالبلاء في نفسه شديد ، وهذا الاتعاظ للمؤمنين أي الذين في قلوبهم اتجاه إلى الإيمان .

الثالثة : الذكرى ، أي التذكر الدائم المستمر لما نزل بالأقوام الظالمة .

وهذه أيضا للمؤمنين والذين يتجهون بقلب مدرك للإيمان ، هذه ثمرات القصص (3) .

ومما يشهد لمقصدية التذكر والتذكير (الذكرى) في قصص القرآن قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴾ (4) . فبعد أن ذكر الله تعالى قصص موسى عليه السلام مع فرعون ثم السامري وفتنته ، بين للرسول الكريم في هذه الآيات أن مثل هذا القصص عن الأمم الماضية يلقيه سبحانه وتعالى إليه تسليية لقلبه وإذهاباً لحزنه حتى يعلم أن ما يحدث له قد حدث مثله للرسل من قبله .

(1) : سورة هود ، الآية : 120 .

(2) : التفسير الميسر ، ص 235 ، بتصريف يسير . وانظر هذا المعنى في : ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، 363/4 . الزحيلي : التفسير الوسيط ، 1086/2 . أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 3778 /7 . المنتخب في تفسير القرآن الكريم ، ص 329 .

(3) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 3778 /7 .

(4) : سورة طه ، الآية : 99 .

"وقوله (وقد آتيناك من لدنا ذكراً) إيماء إلى أن ما يقص من أخبار الأمم ليس المقصود به قطع حصة الزمان ولا إيناس السامعين بالحديث إنما المقصود منه العبرة والتذكرة وإيقاظ لبصائر المشركين من العرب إلى موضع الاعتبار من هذه القصة" (1).

ومما يشهد أيضاً لمقصدية التذكر والتذكير (الذكرى) في قصص القرآن ، قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَفْلِينَ ﴾ (2) ، ومعلوم أن التذكر والتذكير ، إنما يأتي لإزالة الغفلة والنسيان ؛ فدلّ هذا على أن قصص القرآن جاءت من أجل التذكير .

الفرع الثاني : ما تتحقق به العبرة :

إن الانتفاع بالوعظ والتذكير يثمر الاعتبار (3) ، وهذا الاعتبار أو أخذ العبرة لا يتم ولا يتحقق إلا بتضافر عناصر ثلاث هي :

أولاً : صحة الإدراك وجودة الفهم .

وثانياً : معرفة سنن الله في خلقه من نصر أوليائه وإهلاك أعدائه .

وثالثاً : السلامة من اتباع الهوى والنفس الأمارة بالسوء .

وقد جاءت هذه العناصر الثلاثة منصوصاً عليها في كتاب منازل السائرين ؛ حيث يقول صاحبه : « وإنما تستبصر العبرة بثلاثة أشياء : بحياة العقل ، ومعرفة الأيام ، والسلامة من الأغراض » (4) .

وها هو شارح المنازل يبيّن هذه العناصر الثلاثة ، ويوضح ضرورتها بقوله : " إنما تتميز العبرة وتُرى وتتحقق :

01 - بحياة العقل ، وحياة العقل هي صحة الإدراك ، وقوة الفهم وجودته ، وتحقيق الانتفاع بالشيء والتضرر به ، وهو نور يخص الله به من يشاء من خلقه ، وبحسب تفاوت الناس في قوة ذلك النور وضعفه ووجوده وعدمه يقع تفاوت أذهانهم وأفهامهم وإدراكاتهم ، ونسبته إلى القلب كنسبة النور الباصر إلى العين .

02 - وأما معرفة الأيام ؛ فالصواب أن أيام الله هي وقائعه التي أوقعها بأعدائه ، ونعمه التي ساقها إلى أوليائه وسمّيت هذه النعم والنقم الكبار المتحدّث بها أياماً ؛ لأنها ظرف لها ، تقول العرب : فلان عالم بأيام العرب وأيام الناس ؛ أي بالوقائع التي كانت في تلك الأيام ، فمعرفة هذه الأيام توجب للعبد استبصار العبر ، وبحسب معرفته بها تكون عبرته وعظمته ، قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (5) .

(1) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 302 / 16 .

(2) : سورة يوسف ، الآية : 03 .

(3) : الاعتبار : هو النظر في الحكم الثابت أنه لأي معنى ثبت ، وإلحاق نظيره به ، وهذا عين القياس . الجرجاني : التعريفات ، ص 30 .

(4) : الهروي ، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد : منازل السائرين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ، (د.ط) ، 1408هـ - 1988م ، ص 20 .

(5) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

03 - ولا يتم ذلك إلا بالسلامة من الأغراض ، وهي متابعة الهوى والانتقياد لداعي النفس الأمانة بالسوء فإنّ أتباع الهوى يطمس نور العقل ، ويُعمي بصيرة القلب ، ويصدّ عن أتباع الحق ، ويضلّ عن الطريق المستقيم ، فلا تحصل بصيرة العبرة معه البتة ، والعبء إذا أتبع هواه فسُد رأيه ونظره ، فأرته نفسه الحسّن في صورة القبيح ، والقبيح في صورة الحسن ، فالتبسّ عليه الحق بالباطل ، فأثى له الانتفاع بالتذكر ، أو بالتفكر أو بالعظة ؟⁽¹⁾.

الفرع الثالث : مقاصد الوعظ⁽²⁾ :

الموعظة باب من أبواب الدعوة إلى الله ، وأسلوب من أساليب الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ويمكن إجمال مقاصدها وحكّمها في التالي⁽³⁾ :

01 - إقامة حجة الله على خلقه : كما قال تعالى : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾⁽⁴⁾.

02 - الإعذار إلى الله عز وجل ، والخروج من عهدة التكليف : قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِيَّايَ رَبُّكُمْ وَعَلَّاهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾⁽⁵⁾. فقد قصّ الله علينا قول جماعة من صلحاء بني إسرائيل ، لمن يعظون أولئك الأشرار الذين اعتدوا في السبت : لأي سبب تنصحون قوماً سيهلكهم الله في الدنيا بسبب ما يرتكبون من مخالفات ، أو يعذبهم في الآخرة عذاباً شديداً ؟ لم تعد هناك جدوى لنصحهم وتحذيرهم ، فأجاب أولئك الواعظون : إنما نَعْظُهم وننهاهم لِنُعَذِّرَ فيهم ، ونؤدي فرض الله علينا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ورجاء أن يتقوا الله⁽⁶⁾.

وقال عز وجل : ﴿فَقَوْلَ عَتَمَهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾⁽⁷⁾ وَذَكَرَ فَإِنَّ الذِّكْرَ يُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ⁽⁸⁾. أي مع إعراضك - أيها الرسول - عنهم وعدم الالتفات إلى تحذيلهم ، دوام على الدعوة إلى الله ، وعلى وعظ من أرسلت إليهم فإن التذكير والموعظة ينتفع بهما أهل القلوب المؤمنة⁽¹⁾.

(1) : ابن القيم ، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب : مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1416 هـ - 1996 م ، 448 - 446/1 . باختصار .
(2) : الوُعْظُ : خطبة دينية هدفها إثارة المشاعر ؛ لفعل الخير وتجنّب الشرّ ، وتوجيه النفوس نحو عبادة الله تعالى .
(3) : (الاتعاط) : قبول الموعظة ، والعمل بما بكفّ النفس ، واتخاذها دُرْسًا " . أحمد مختار عمر : معجم اللغة العربية ، 2468/3 .
فالوعظ هو فعل الخطيب ، والموعظة هي مضمون الخطبة ، والاتعاط هو قبول الموعظة ، والالتزام بأوامرها ، وكف النفس عن زواجرها ونواهيها .

(3) : الحمد ، محمد بن إبراهيم : أدب الموعظة ، مؤسسة الحرمين الخيرية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1424 هـ ، ص 09 ، 10 . بتصرف وزيادة .

(4) : سورة النساء ، الآية : 165 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 164 .

(6) : التفسير الميسر ، ص 127 .

(7) : سورة الذاريات ، الآية : 54 ، 55 .

03 - رجاء النفع للمأمور : كما قال تعالى : ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَنْقَوْنَ﴾ (١٦٤) (٢) . وقال عز وجل : ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ

الذِّكْرَىٰ نُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٥٥) (٣) .

04 - رجاء ثواب الله عز وجل : إذ الوعظ باب عظيم من أبواب البر .

05 - الخوف من عقاب الله تبارك وتعالى : إذ إن ترك الوعظ ترك للدعوة ، وهو مؤذن بالعقوبة .

قال الله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ (٤) .

وقال أيضًا : ﴿وَلَا تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ (٣٨) (٥) .

06 - النصيحة للمؤمنين : ورحمة بهم ، ومحبة الخير لهم ، والرغبة في إنقاذهم مما أوقعوا به أنفسهم فيه من

التعرض لغضب الله وعقوبته في الدنيا والآخرة ، وهذا قريب من الثالث .

07 - إجلال الله وإعظامه ومحبته : وأنه أهل لأن يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر

وأن يفتدى من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال .

الفرع الرابع : التذكير منهج لرسالات السماء (٦) :

التذكير (٧) هو المنهج الذي يقوم عليه دين الله ، ومن أجله كانت وتعددت رسالات السماء في شتى مراحل

التاريخ ، وتحمل الرسل عبء هذا المنهج ، ليذكروا البشر بأبعاد الهداية ، ويدلوهم على مواطن الخير في وحي الله ودين السماء ؛ ليستطيع الإنسان تحقيق الرسالة التي أرادها الله له في هذا الوجود .

وتدرك هذه الأهمية البالغة للتذكير عندما تقلب صفحات الكتاب العزيز ، إذ تستوقفك في مجال الدعوة إلى

التذكير أمور ذات بال :

(1) : التفسير الميسر ، ص 523 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 164 .

(3) : سورة الذاريات ، الآية : 55 .

(4) : سورة المائدة ، الآية : 54 .

(5) : سورة محمد ، الآية : 38 .

(6) : مجلة البحوث الإسلامية : مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، بحث بعنوان : النسيان والذكر في القرآن الكريم (دراسة لغوية ومنهج جديد في تفسير الكتاب الحكيم) : للدكتور السيد رزق الطويل ، العدد : 13 ، الإصدار : من رجب إلى شوال لسنة 1405هـ ، 163/13 - 170 ، بتصرف واختصار .

(7) : التذكير : أن تجعل غيرك يستحضر ما تذكّره به بغرض الاتعاظ والخروج من ميدان الغفلة والتسيان إلى مجال المشاهدة والحضور . أو هو أن تجعل المخاطب على ذكر مما تظنّ أنّه غافل عنه إمّا حقيقة وإمّا على سبيل التغافل ؛ فيخرج بذلك من دائرة الغفلة والتسيان إلى مجال الذِّكْرَى التي تنفع المؤمنين . عدد من المختصين بإشراف الشيخ : صالح بن عبد الله بن حميد : نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) ، دار الوسيلة للنشر والتوزيع ، جدة ، السعودية ، الطبعة الرابعة : 1431هـ ، 969/3 .

والتدكُّرُ : هو حضور صورة المذكور العلمية في القلب . ابن القيم : مدارج السالكين ، 440/1 .

أولاً : التذکر الذی یحمی البشریة من الهوی وینأى بها عن الزلل ، والتذکر الذی هو مهمة ورسالة ، لم یكونا مقصورین علی خاتم الأنبیاء وحده حیما قال الله له : ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَی نَفْعُ الْمُؤْمِنِیْنَ ﴾ (1) ، فهذا أمر الله لنبيه عیسی علیہ السلام بالتذکر ، إذ یقول له : ﴿ إِذْ قَالَ اللهُ یُعِیْسَى ابْنَ مَرْیَمَ اذْکُرْ نِعْمَتِی عَلَیْكَ وَعَلَى وَاٰلِیِّكَ إِذْ اٰتٰتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ (2) ، وهذا أمر آخر لنبيه موسى علیہ السلام بالتذکر ﴿ وَلَقَدْ اَرْسَلْنَا مُوسٰی بِآیٰتِنَا اَنْ اَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمٰتِ اِلٰی النُّوْرِ وَذَكَرَهُمْ بِآیٰتِنَا اللهُ ﴾ (3) و یحدثنا القرآن عن عتاب نوح علیہ السلام لقومه الذین ساءت لهم الدعوة إلى الله والتذکر بآياته : ﴿ وَاتْلُ عَلَیْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ اِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ یَقَوْمِ اِنْ كَانَ کَبْرٌ عَلَیْكُمْ مِّمَّی وَتَذِکْرِی بِآیٰتِ اللهِ فَعَلٰی اللهُ تَوَكَّلْتُ ﴾ (4) .

ویصف الله تعالی أنبیاءه إبراهیم وإسحاق ویعقوب علیهم السلام بصفة اختصهم بها ، وهي تذکرهم لدار الجزاء : ﴿ اِنَّا اَخْلَصْنٰهُمْ بِخَالِصَةِ ذِکْرِی الْاَدَارِ ﴾ (5) .

فرسل الله جمیعا ذکروا فتذکروا ، وقاموا بواجب التذکر كما أمرهم الله ، وإن لم تنسب إلیهم الألفاظ صراحة بهذه الکثرة کخاتمهم محمد صلی الله علیه وسلم .

ثانياً : الدعوة إلى التذکر فی القرآن مُلِحَّةٌ ، تمز عقول البشر هزاً عنیفاً ، وتزیح أستار الغفلة التي تلقیها علیها بین الحین والحین نوازع النفوس ومغریات الحیاة ، وذلك لیعود للعقل البشری صفاءه ، فیستجیب لدعوة الله ویذعن لرسالة الحق ، تبدو قوة هذه الدعوة إلى التذکر فی الأسلوب التي عرضت به الآیات الداعية إلیه ، إذ فی ستة مواطن (6) من القرآن الکریم وردت الدعوة بهذه الصورة : أفلا تذکرون ؟ التي تتضمن استنکار الغفلة الصارفة عن استحضار العبرة عندما تمر آية ، أو یلیم حدث ، أو یطوف بالحیاة أمر ذو شأن ، والذي یلفت النظر ، ویشد الانتباه أن هذه المواطن الستة تدور کلها حول التوحید وتوطید العقيدة الصحیحة للإسلام فی نفوس البشر .

وفي غیر هذه المواطن دعوات کثیرة للتذکر ، مقرونة بوسيلة أو الباعث علیها ، وقد قدمت للبشریة فی ظروف مختلفة حتی تستمر علی طریق الحق مسیرتها ، یقول تعالی فی تأنیب الغافلین الضالین غداة الحسرة عندما تتبین الحقائق وینکشف عن العین الغطاء : ﴿ اُولَئِم نَعْمِرْکُمْ مَا یَتَذَکَّرُ فِیهِ مَن تَذَکَّرَ وَجَاءَکُمْ النَّذِیْرُ ﴾ (7) .

(1) : سورة الذاریات ، الآیة : 55 .

(2) : سورة المائدة ، الآیة : 110 .

(3) : سورة إبراهیم ، الآیة : 05 .

(4) : سورة یونس ، الآیة : 71 .

(5) : سورة ص ، الآیة : 46 .

(6) : هذه المواطن الستة هي : یونس 03 ، هود 24 ، النحل 17 ، المؤمنون 85 ، الصافات 155 ، الجاثية 23 .

(7) : سورة فاطر ، الآیة : 37 .

ثالثاً : وبقدر ما كانت الدعوة إلى التذكر تحمل هذا القدر الكبير من التقدير والاهتمام ؛ لما في التذكر من صحوه العقيدة ، ويقظة الضمير ، بقدر هذا كان التنديد عنيفاً وقاسياً بمن غفلوا ولم يعقلوا ، وسمحوا لغشاوة النسيان أن تحجب البصيرة ، وتتركهم في متاهات الضلال يتجلى عنف هذا التهديد من حديث القرآن عن المعرضين عن الذكر ، ووصفه لهم ، وتقويمه لعقيدتهم ، وكشفه عن مصائرهم ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ ﴾ (1).

ونسى كثير من بني إسرائيل واجب النصيحة ، فحلت بهم العقوبة ، ولم يفلت منها إلا من نها عن السوء ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَجْحَمْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِقَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (2) .
والوصف بعدم التذكر نراه سجية لكل منحرف عن دين الله ، يقول تعالى : ﴿ وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ ﴾ (3) ولا عجب فهو أساس الداء والباعث الأقوى على الانحراف ، فالذي لا يتذكر تختلط أمام بصيرته القيم ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ ﴾ (4) والذي لا يتذكر تخفي أمام عينيه الحقائق الساطعة ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كَفُورًا ﴾ (5).

رابعاً : يؤكد القرآن الكريم أن التذكر أو الانتفاع بالذكرى والاستفادة من التذكير ، لون من السلوك الأقوم لا يتيسر إلا للأتماط معينة من البشر ، نذكر منها :

النمط الأول : من هم على درجة من العقل الراشد واللب النابه: ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ (6) ،
النمط الثاني : من هم على صفة الإيمان أو التقوى أو العبادة أو الإنابة .
وأكثر هذه الصفات ارتباطا بالذكر والتذكر صفة التقوى ؛ لأنها تقوم على مراقبة الله وخشيته ، ومن هنا كان المتقون أكثر الناس ذكراً لله وتذكراً لآياته .

(1) : سورة الكهف ، الآية : 57 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 165 .

(3) : سورة الصافات ، الآية : 13 .

(4) : سورة غافر ، الآية : 58 .

(5) : سورة الفرقان ، الآية : 50 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 269 .

المطلب الثالث : مقصد التثبيت

سنرى في هذا المطلب : الدليل على أن التثبيت⁽¹⁾ مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني ، ثم نرى بعض مواطن الثبات في قصص القرآن ، وذلك كالتالي :

الفرع الأول : الدليل على أن التثبيت مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني .

الفرع الثاني : بعض مواطن الثبات في قصص القرآن .

الفرع الأول : الدليل على أن التثبيت مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني :

المقصد الجزئي الثالث من مقاصد إصلاح العقل هو : التثبيت ؛ فالقصة تساق في القرآن من أجل تثبيت النبي ﷺ ؛ أي : تصبيره وتقوية يقينه ؛ ليقوى على أداء الرسالة واحتمال أذى الكفار ، وقد جاء هذا المقصد منصوباً عليه بشكل صريح وواضح في قوله تعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾⁽²⁾ .
ولنبداً أولاً بتوضيح معنى الآية :

يقول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ في هذه الآية : وكل خبر من أنباء الرسل المتقدمين من قبلك مع أمهم نقصه عليك ، فإن المقصود منه تثبيت قلبك على تحمل أعباء الرسالة ، ومشاق تبليغ الدعوة .
ولننقل الآن من أقوال مفسري القرآن ما يشهد لهذا المعنى :

قال الشيخ الصابوني عند قوله تعالى : { وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ } أي : كل هذه الأخبار التي قصصناها عليك يا محمد ﷺ من أخبار الرسل السابقين ، إنما هي بقصد تثبيتك على أداء الرسالة وتطمين قلبك ، ليكون لك بمن مضى من إخوانك المرسلين أسوة فتصبر كما صبروا⁽³⁾ .
وقال شيخ الأزهر السابق ، محمد سيد طنطاوي : " ثم بين - سبحانه - أهم الفوائد التي تعود على الرسول صلى الله عليه وسلم من وراء إخباره بأحوال الأنبياء السابقين مع أقوامهم فقال : (وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ) أي : وكل نبأ من أنباء الرسل الكرام السابقين نقصه عليك - أيها الرسول الكريم - ونخبرك عنه ؛ فالمقصود به تثبيت قلبك ، وتقوية يقينك ، وتسليية نفسك ونفوس أصحابك عما لحقكم من أذى في سبيل تبليغ دعوة الحق إلى الناس⁽⁴⁾ .

(1) : التثبيت : تفعيل من الثبات وهو التمكن في الموضوع الذي شأنه الاستنزال . المناوي : التوقيف ، ص 91 .

والثبات : هو عدم احتمال الزوال بتشكيك المشكك ، وقيل هو الجزم المطابق الذي ليس بثابت ، وهو تقليد المصيب . التهانوي : الكشف 536/1 . ويمكن القول بأن التثبيت : هو تقوية اليقين من أجل الصمود والبقاء على الحق ، والصبر في وجه البلاء والمحن .

(2) : سورة هود ، الآية : 120 .

(3) : الصابوني : صفوة التفاسير ، 2 / 32 .

(4) : طنطاوي ، محمد سيد : التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، دار تحفة مصر ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1998م ، 7 / 295 .

ويجربنا القاضي البيضاوي بالفائدة المقصودة من قص القصص بقوله: "... وفائدته التنبية على المقصود من الاقتصاص وهو زيادة يقينه وطمأنينة قلبه وثبات نفسه على أداء الرسالة واحتمال أذى الكفار" (1).

ويوافق جمع من المفسرين القاضي البيضاوي على هذا ، بل يتعدى الأمر منهم إلى نقل كلامه في تفاسيرهم بحروفه مرتضين له ، وإن لم ينسبوه إليه ، وهؤلاء هم : أبو السعود (2) في تفسيره : إرشاد العقل السليم (3) ، والألوسي في روح المعاني (4) ، والقنوجي (5) في فتح البيان في مقاصد القرآن (6) .

ويرى المفسر ابن عجيبة (7) بأن تثبيت فؤاد النبي ﷺ هو المقصد من وراء سرد قصص الأنبياء والمرسلين ، ويشرح هذا التثبيت بأنه زيادة اليقين والطمأنينة للقدرة على أداء الرسالة ، واحتمال أذى المكذبين ، يقول " ثم ذكر - الله - حكمة سرد قصص الأنبياء فقال : وكل نبأ نقص عليك من أخبار الرسل ، ونخبرك به (ما ثبت به فؤادك) ليزيدك يقينا وطمأنينة وثباتا بما تسمع من أخبارهم ، وما جرى لهم مع قومهم ، وما لقوا من الأذى منهم ، فتتسلى بهم ، وتثبت على أداء الرسالة ، واحتمال أذى الكفار" (8).

-
- (1) : البيضاوي ، ناصر الدين عبد الله بن عمر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418 هـ ، 3 / 152 .
- (2) : أبو السعود العمادي : محمد بن محمد بن مصطفى العمادي ، المولى أبو السعود: مفسر شاعر، من علماء الترك المستعربين. ولد بقرب القسطنطينية سنة 898هـ ، ودرس ودرّس في بلاد متعددة، وأضيف إليه الإفتاء سنة 952هـ ، وتوفي سنة 982هـ ، من مؤلفاته : (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم) ، (تحفة الطلاب) . انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 59/7 ، وكحالة : معجم المؤلفين ، 301/11 .
- (3) : أبو السعود العمادي ، محمد بن محمد : إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الرابعة : 1414هـ ، 4 / 248 .
- (4) : الألوسي ، شهاب الدين الحسيني : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415 هـ ، 6 / 359 .
- (5) : القنوجي : محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي ، أبو الطيب: من رجال النهضة الإسلامية المجددين. ولد سنة 1248هـ ، في قنوج (بالهند) وتعلم في دهلي. وتزوج بملكة بهوبال، توفي سنة 1307هـ ، له نيف وستون مصنفًا بالعربية والفارسية والهندية. منها بالعربية : (أبجد العلوم) و (فتح البيان في مقاصد القرآن) . انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 167/6 . كحالة : 90/10 .
- (6) : القنوجي ، محمد صديق خان : فتح البيان في مقاصد القرآن ، عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا ، بيروت ، 1412هـ - 1992م ، 6 / 277 .
- (7) : ابن عجيبة : أحمد بن محمد بن المهدي ، ابن عجيبة، الحسيني الأبحري: مفسر صوفي مشارك. من أهل المغرب. ولد سنة 1160هـ ، وتوفي سنة 1224هـ فدفن ببلدة أنجرة (بين طنجة وتطوان) له كتب كثيرة، منها : (البحر المديد في تفسير القرآن المجيد) و (إيقاظ الهمم في شرح الحكم) . انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 245/1 ، وكحالة : معجم المؤلفين ، 163/2 .
- (8) : ابن عجيبة ، أبو العباس أحمد بن محمد : البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ، تحقيق : أحمد عبد الله القرشي رسلان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1423هـ - 2002م ، 2 / 568 - 569 .

وفي السياق نفسه نجد الشيخ جمال الدين القاسمي⁽¹⁾ يبيّن أن تثبیت فؤاد النبي ﷺ هو السر والحكمة في ذكر أنباء الأمم السابقة مع أنبيائهم ، ويشرح هذا التثبیت بأنه تقوية قلب النبي ﷺ ليستطيع الصبر على الأذى ، يقول : " ولما ذكر تعالى فيما تقدم من أنباء الأمم الماضية ، والقرون الخالية ، ما جرى لهم مع أنبيائهم ، أشار هنا إلى سر ذلك وحكمته ، بقوله :... (وَكَلَّا نَقْضُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ) أي : نقوي به قلبك لتصبر على أذى قومك ، وتتأسى بالرسول من قبلك ، وتعلم أن العاقبة لك ، كما كانت لهم " (2) .

كذلك نلاحظ أنّ الشيخ السعدي ينحو نحو الشيخ القاسمي في إظهار المقصد من القصص ، وشرح معنى التثبیت ، فيقول : " لما ذكر في هذه السورة من أخبار الأنبياء ما ذكر ، ذكر الحكمة في ذكر ذلك ، فقال : { وَكَلَّا نَقْضُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ } أي : قلبك ليطمئن ويثبت ويصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ، فإن النفوس تأنس بالافتداء ، وتنشط على الأعمال ، وتريد المنافسة لغيرها ، ويتأيد الحق بذكر شواهد ، وكثرة من قام به " (3) .

وها هو الشيخ الشعراوي يبيّن سبب ذكر القصص في القرآن بقوله : " وجاء ذكر تلك الأنبياء في القرآن لتثبیت فؤاد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لأن الرسول سيصادف في الدعوة المتاعب والصعاب " (4) . ويرى نفس الرؤية الباحث محمد عزة دروزة قائلاً : " فالله تعالى إنما يقص على نبيه صلى الله عليه وسلم ما يقصه من أنباء الرسل السابقين ليثبت به فؤاده " (5) .

والخلاصة : أن تثبیت فؤاد النبي ﷺ ، ومن بعده أتباعه ، خاصة منهم الدعوة إلى الحق الذي جاء به مقصد شرعي جزئي يندرج تحت المقصد الخاص : إصلاح العقل .

الفرع الثاني : بعض مواطن الثبات في قصص القرآن :

خلق الله الدنيا دار امتحان ، ليبلو عباده أيهم يحسن العمل وأيهم يسيء ، قال تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ (6) ، فيجازي كل نفس بما كسبت ، قال تعالى : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا

(1) : جمال الدين القاسمي : جمال الدين (أو محمد جمال الدين) بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق ، من سلالة الحسين السبط : إمام الشام في عصره ، علما بالدين ، وتضلعا من فنون الأدب . مولده سنة 1283 هـ ، ووفاته في دمشق سنة 1332 هـ ، من مؤلفاته : (محاسن التأويل) و (قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث) . انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 135/2 ، وكحالة : معجم المؤلفين ، 157/3 .

(2) : القاسمي : محاسن التأويل ، 142 /6 .

(3) : السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ص 392 .

(4) : الشعراوي ، محمد متولي : خواطر الشيخ الشعراوي في تفسير القرآن ، مطابع أخبار اليوم ، القاهرة ، 1997م ، 11 / 6773 .

(5) : دروزة ، محمد عزت : التفسير الحديث (مرتب حسب ترتيب النزول) ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1383 هـ ، 3 / 556 .

(6) : سورة الملك ، الآية : 02 .

اَكْتَسَبَتْ ﴿١﴾ ، ونظرًا لتعدد الأعداء والأضداد - كالنفس الأمارة بالسوء ، والشيطان ، والكفار والمشركين الخ - فإن الله عز وجل بلطفه ورحمته يثبت عباده المؤمنين في المواطن كلها في الدنيا والآخرة ، قال تعالى ﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ ﴿٢﴾ ؛ أي : يثبتهم بالكلمة الطيبة (لا إله إلا الله) مدة حياتهم ، إذا وجد من يفتنهم عن دينهم ويحاول زلزلهم كما جرى - للأنبياء وأتباعهم - وبعد الموت في القبر الذي هو أول منزل من منازل الآخرة ، وفي مواقف القيامة ، فلا يتلعثمون ولا يضطربون إذا سئلوا عن معتقدتهم ، ولا تدهشهم الأهوال "﴿٣﴾ .

ومواطن الثبات في الدنيا عديدة ، نذكر بعضها كالاتي :

أولاً : الثبات على الدين :

نجد في قصص القرآن مواقف كثيرة لثبات المؤمنين بالأنبياء أمام جبروت وعذاب أقوامهم لهم ، مفضلين التنكيل والتقتيل والعذاب العظيم ، على الرجوع إلى الكفر والشرك بالله ، ومن هذه المواقف :

- موقف سحرة فرعون بعد أن تبين لهم صدق موسى وهارون عليهما السلام ، وأن ما جاء به وحي وحق من عند الله ، وكان جوابهم على تهديد فرعون القاضي بأن يقطع أيديهم وأرجلهم ، وأن يصلبهم ويربطهم في جذوع النخل جواب المؤمن الموقن ، الثابت أمام الباطل ثبوت الجبال الراسيات ، لا يجيد ولا يتزحج عن دينه أبدًا : ﴿ قَالُوا لَا ضَيْرَ إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُقَلِّبُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّا نَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطِيئَتَنَا أَن كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٤﴾ .

- ومن هذه المواقف أيضًا : ثبات المؤمنين بنبي الله عيسى عليه السلام أمام عذاب الإحراق بالنار ، والتي أضرمها أصحاب الأخدود ليشنوا هؤلاء المؤمنين عن دينهم ، ففضلوا الموت حرقًا على أن يبدلوا دينهم الحق .

وأصحاب الأخدود هم جماعة من يهود اليمن عمدوا إلى من كان عندهم من المؤمنين بدين المسيح عيسى عليه السلام ، فأكروههم على الارتداد عن دينهم ، وحفروا حفرة متطاولة في الأرض (أخدودًا) أضرموا فيها نارًا عظيمة ، وألقوا بالمؤمنين فيها ، فلعن الله أصحاب الأخدود ، وهم من قاموا بهذا العمل المنكر ، قال تعالى : ﴿ قِيلَ اصْحَبِ الْأَخْدُودِ ﴿٤﴾ النَّارِذَاتِ الْوُفُودِ ﴿٥﴾ إِذْ هُرِّعَتْهَا فَعُودٌ ﴿٦﴾ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٧﴾ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿٨﴾ ﴾ ﴿٥﴾ .

ثانيًا : الثبات على الدعوة :

(1) : سورة الملك ، الآية : 02 .

(2) : سورة إبراهيم ، الآية : 27 .

(3) : تفسير المراغي ، 150/13 ، بتصرف . وانظر هذا المعنى في : البيضاوي : أنوار التنزيل ، 198/3 . ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ،

494/4 . الزحيلي : التفسير الوسيط ، 1196/2 .

(4) : سورة الشعراء ، الآية : 50 ، 51 .

(5) : سورة البروج ، الآية : 04 - 08 .

ثبت الأنبياء جميعاً في دعوة أممهم إلى الله تعالى ، غير مباليين بالمشاق والصعاب والمهالك ، وغير ملتفتين إلى ردة فعل أقوامهم وعنادهم ، وغير مكترئين بأذاهم وسوء معاملتهم ، ومن أبرز هؤلاء :

- نجد سيدنا نوح عليه السلام الذي دعا قومه في الليل والنهار ، ونوع لهم الدعوة فتارة يدعوهم جهراً ، وتارة يدعوهم سراً ، قال نوح عليه السلام : ﴿ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَعًا فِيءَآذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴿٧﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ ، ومع هذا الاجتهاد الشديد في الدعوة إلى الله فقد ظل يدعو قومه ما يقارب الألف سنة ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ﴿٢﴾ .

- كما نجد ثبات سيدنا موسى عليه السلام على دعوته ، فقد ثبت ثباتاً عظيماً في مواجهة الطاغية فرعون ، ولم يمنعه بطش فرعون وشدة فتكه ، من دعوته باللين تارة كما أمره الله تعالى رفقة أخيه هارون عليه السلام بقوله : ﴿ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿٤٤﴾ ، وبالحوار والنقاش والحجج والبراهين العقلية تارة أخرى ، كما في قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى ﴿٤١﴾ قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى ﴿٤٥﴾ قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى ﴿٤٥﴾ قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴿٥٢﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى ﴿٥٣﴾ ، كما دعاه بالمعجزات والخوارق تارة ثالثة .

ثالثاً : الثبات عند القتال :

ورد الثبات عند القتال في قصص القرآن في عدة مواضع ، نقتصر منها على التالي :

- في قصة ملك بني إسرائيل طالوت وني الله داود عليه السلام ؛ حيث ثبتوا ومن معهم من المؤمنين ، في قتال الطاغية جالوت وجنوده ، قال تعالى : ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا صَبْرًا وَثَبَّتْ أَقْدَامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ ﴿٢٥١﴾ ، فكانت عاقبة ثباتهم وصبرهم النصر المؤزر على عدوهم ، وتمكّن داود عليه السلام من قتل الطاغية جالوت قائد الكفار ، وأعطاه الله الحكم بعد طالوت والنبوة ، وعلمه من العلم ما يشاء ، قال تعالى : ﴿ فَهَرَمُوهُمْ يَدِينِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ﴿٦﴾ .

رابعاً : الثبات عند المصائب :

(1) : سورة نوح ، الآية : 05 - 09 .

(2) : سورة العنكبوت ، الآية : 14 .

(3) : سورة طه ، الآية : 43 ، 44 .

(4) : سورة طه ، الآية : 49 - 53 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 250 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 251 .

نجد في قصص القرآن ، نموذجًا للصبر والثبات أمام مصيبة فقد الولد ، متمثلًا في صبر نبي الله يعقوب عليه السلام على فقد أحب بنيه إليه ، وهو سيدنا يوسف عليه السلام ، فبعد المكيدة التي دبرها إخوة يوسف عليه السلام له ليتخلصوا منه ، جاؤوا إلى أبيهم يتباكون مدّعين أن الذئب قد أكل أخوهم ، فتفطن نبي الله يعقوب عليه السلام لمكيدتهم وكذبهم ، وقال لهم : ﴿ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ (1) .

ثم تكررت المصيبة مرة ثانية على سيدنا يعقوب عليه السلام ، ففقد ابنه الأصغر ؛ حينما بعثه مع إخوته إلى مصر لجلب الطعام ، فثبت وصبر صبرًا جميلًا لا شكوى فيه ولا جنح ، قال : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ (2) .

وأعرض يعقوب عليه السلام عن بنيه ، وجدّد له حزنه الجديد على ابنه الأصغر ، حزنه الدفين على يوسف عليه السلام وعميت عيناه ، وأصابتهما غشاوة بيضاء من كثرة البكاء ، قال تعالى : ﴿ وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا سَفَى عَلَى يَوْسُفَ وَأَبْصَرْتَ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ (3) .

ولكنه كان يكظم غيظه على بنيه ، ويحمل مصابه وهو صامت لا يشكو إلى مخلوق ما يعانيه ، قائلاً : ﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِيَّ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (4) ؛ أي : " ليس لي إلا الله أضرع إليه وأشكو له همومي صعبها وسهلها ، وما أستطيع كتمانها منها وما لا أستطيع ؛ لأني أدرك من حسن صنعه وسعة رحمته ما لا تدركون " (5) .

(1) : سورة يوسف ، الآية : 18 .

(2) : سورة يوسف ، الآية : 83 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 84 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 86 .

(5) : المنتخب في تفسير القرآن الكريم ، ص 347 .

المبحث الثاني مقصد إصلاح العقيدة

- توطئة : أوضّح فيها منهج القصص القرآني في إصلاح الاعتقاد .
ويشتمل هذا المبحث على المطالب التالية :
- المطلب الأول : التوحيد .
 - المطلب الثاني : النبوة .
 - المطلب الثالث : البعث .

مَهَيِّدًا

سبق وأن قلنا ، أنّ أغلب القصص القرآني ورد في القرآن المكي ؛ أي في الفترة المكية ، ومن المعلوم أنّ هذه الفترة كان محورها الرئيسي تأسيس العقيدة الإسلامية في النفوس ، فنستنتج أن المحور الرئيسي لأغلب القصص القرآني هو بناء الأساس الاعتقادي بشكل واضح لا لبس فيه .

إذاً نلاحظ توافقًا وانسجامًا بين مقاصد القرآن المكي ومقاصد القصص القرآني في الفترة المكية ، وليس ذلك بعجيب ؛ ذلك أن القصص جزء لا يتجزء من القرآن الكريم ، وهو خاضع لمقاصد القرآن وأغراضه فهو وسيلة من وسائله لتحقيق أهدافه ومراميه .

والمتمامل للقضايا العقديّة المعالجة في هذه الفترة ، يجد فيضًا منها : كإثبات وحدانية الله بشتى الطرق والأساليب ، والرد على شبهات الكفار والمشركين ، وإثبات الوحي والرسالة للنبي ﷺ ، وتفنيذ إدعاءات وشبهات المناوئين بطرق شتى ، وكذا الإفاضة في إثبات الدار الآخرة وأنها حق لا ريب فيه بالأدلة الواضحة والرد على من أنكروا ذلك ، بالإضافة إلى ما يتضمن الدار الآخرة من بعث وحشر وجزاء بالنعيم في الجنة والعذاب في النار ، وغيرها من قضايا الإيمان كالإيمان بالأنبياء والرسل ﷺ ، وكتبهم ، والملائكة الخ .

وسنقتصر في هذا المقام على القضايا الكبرى التي عالجتها العقيدة الإسلامية وهي : التوحيد ، والنبوة والبعث ؛ ذلك أنّها أمهات القضايا الواردة في العهد المكي الذي كان محوره تأسيس العقيدة ، يقول الشاطبي : " وغالب المكي أنه مقرر لثلاثة معان ، أصلها معنى واحد ؛ وهو الدعاء إلى عبادة الله تعالى :

أحدها : تقرير وحدانية الله الواحد الحق ، غير أنه يأتي على وجوه ؛ كنفى الشريك بإطلاق ، أو نفيه بقيد ما ادعاه الكفار في وقائع مختلفة ، من كونه مقربا إلى الله زلفى ، أو كونه ولدًا أو غير ذلك من أنواع الدعاوى الفاسدة .

والثاني : تقرير النبوة للنبي محمد ﷺ ، وأنه رسول الله إليهم جميعا ، صادق فيما جاء به من عند الله .
والثالث : إثبات أمر البعث والدار الآخرة وأنه حق لا ريب فيه بالأدلة الواضحة ، والرد على من أنكروا ذلك بكل وجه يمكن الكافر إنكاره به ؛ فردّ بكل وجه يلزم الحجة ، ويبيكت الخصم ، ويوضح الأمر .

فهذه المعاني الثلاثة هي التي اشتمل عليها المنزل من القرآن بمكة في عامة الأمر ، وما ظهر ببيادى الرأي خروجه عنها ؛ فراجع إليها في محصول الأمر "(1) .

(1) : الشاطبي : الموافقات ، 269/4 ، 270 .

توطئة : منهج القصص القرآني في إصلاح الاعتقاد :

سلك القرآن في قصصه منهجا متميزاً في إصلاح الاعتقاد ، يتفق مع غاياته وأهدافه في تحقيق صلاح الإنسان ، ويتمثل في مجموع القواعد الآتية⁽¹⁾ :

القاعدة الأولى : غنى النصوص وثراؤها في هذا المجال ؛ حيث أفاض القصص القرآني في بيان الحقائق العقديّة أكثر من الحقائق التشريعية ، والمقصد من ذلك أن صلاح الإنسان الفردي والاجتماعي يتوقف بدءاً وانتهاءً على صلاح معتقده .

وبما أن وحدة العقيدة أساس مشترك بين كل الأديان السماوية ، فناسب أن تتعدد وتتكاثر قصص القرآن حولها ، فهي مجال خصب يسوّغ الإفاضة في الحديث عن مختلف جوانبها .

القاعدة الثانية : وضوح النصوص الدالة على تلك الحقائق ، لتوقف حياة الإنسان ومصيره على فهمها وإدراكها ، فلم تكن من النوع المجمل أو المتشابه الذي يستعصي فهمه ؛ لأن ذلك يثير الاختلاف المؤدي إلى الزيغ والضلال ، وهو ما نهى عنه القرآن في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾⁽²⁾ ، فالبيّنات هي الدلائل والشواهد الواضحة التي لا مجال فيها للاختلاف .

وأم هذه الحقائق وأساسها كان توحيد الله ؛ ولهذا نراه في غاية الوضوح والبيان على لسان كل نبي ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾⁽³⁾ .

القاعدة الثالثة : فتح المجال أمام الإرادة الإنسانية في الاعتقاد من غير ضغط أو قسر أو إكراه ؛ لأنه لا يمكن أن تأسس عقيدة سليمة وصحيحة لها أثر في صلاح الإنسان الحضاري بمثل هذا الأسلوب القهري ، وقد دل القرآن على هذه القاعدة في قوله : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ ﴾⁽⁴⁾ وقوله : ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾⁽⁵⁾ .

وكذلك لم يؤثر عن أيّ نبي من الأنبياء أنه أكره الناس ، أو اضطهرهم بالقسر والإجبار على الإيمان به ، فكل نبي ورسول مارس مهمة التبليغ ووظيفة الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة ، وإيراد الأدلة والبراهين والمعجزات الدالة على صدقه .

(1) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 81 - 83 .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 105 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 256 .

(5) : سورة يونس ، الآية : 99 .

القاعدة الرابعة : التمييز بين عالمي الغيب والشهادة ؛ فالأول : لا يستقل العقل بإدراكه ولا يحيط بجميع حقائقه ؛ لأنه لا يقع تحت الحس أو المشاهدة أو التجربة ، كقضايا الألوهية واليوم الآخر ، وعوالم الملائكة والجن والشياطين ، ومقاييس الخير والشر ، والفساد والصالح ، والسلوك الأمثل في حياة الإنسان ، وماهية الصلة بين الإنسان والكون والخالق ، وغيرها من الحقائق التي لا تدرك بالعقل وحده ، بل لا بد من الاستناد إلى مرجعية الوحي في معرفتها . أما الثاني : وهو عالم الشهادة فهو العالم المحسوس المدرك بالجوارح والتجارب والخبرات الإنسانية ، وهذا مجال واسع لإدراك العقل ، وما أكثر ما يحث القرآن على اقتحامه بالبحث والنظر والتفكير ، وباستعمال عبارات متنوعة مثل : "أولم يروا ، ألم تر ، انظروا ، أفلم ينظروا ، أفلا ينظرون ، أولم يتفكروا ، وغيرها من وسائل الحث على النظر العقلي"⁽¹⁾.

القاعدة الخامسة : بناء الحقائق العقدية على الثبات عبر تاريخ الإنسانية الطويل ، فكل نبي ورسول يأتي إلى قومه مذكراً ومؤكداً على نفس المضامين ، فلم ينسخ منها شيء بالشرائع المتلاحقة ؛ ذلك لأنها حقائق متعلقة بأمور ثابتة غير متغيرة بتغير الأجيال والحضارات ، مثل قضايا الألوهية والعبودية والنبوت والوحي والبعث وغيرها ، قال تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾⁽²⁾.

(1) : المبارك ، محمد : نظام الإسلام في العقيدة والعبادة ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1401هـ - 1981م ، ص 83 ، 84 . الدسوقي : عقيدتنا وصلتها بالكون والإنسان والحياة ، ص 109 .
(2) : سورة الشورى ، الآية : 13 .

المطلب الأول : التوحيد

سنرى في هذا المطلب أساليب القرآن في الدعوة إلى التوحيد ، ثم نماذج من دعوة الرسل إلى التوحيد ؛ وذلك في فرعين كالتالي :

الفرع الأول : أساليب القرآن في الدعوة إلى التوحيد .

الفرع الثاني : نماذج من دعوة الرسل إلى التوحيد .

الفرع الأول : أساليب القرآن في الدعوة إلى التوحيد :

ركزت دعوات الرسل على التوحيد⁽¹⁾ ، خصوصا دعوة خاتم الرسل نبينا محمد عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام ؛ فكان يطالب الناس بقول لا إله إلا الله ، المتضمنة لعبادة الله وترك عبادة ما سواه ، فكانوا ينفرون منه ، ويقولون : ﴿ أَجْعَلُ لِلْإِلَهَةِ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّجَابٌ ﴾⁽²⁾ ، وكانت آيات الله تنزل عليه بالدعوة إلى هذا التوحيد ، والرد على شبهات المشركين ، وإقامة البراهين على بطلان ما هم عليه .

وقد تنوعت أساليب القرآن في الدعوة إلى التوحيد ، وها نحن نذكر جملة منها⁽³⁾ ؛ فمن ذلك :

أولاً : منها : الاستدلال على توحيد الإلهية بانفراده بالربوبية والخلق والتدبير ؛ كما في قوله سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا

النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾⁽⁴⁾ ، وقوله : ﴿ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ
وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾⁽⁵⁾ .

ثانياً : ومنها الاستدلال على وجوب عبادته سبحانه بانفراده بصفات الكمال وانتفاء ذلك عن آلهة المشركين ؛ كما

في قوله تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام ؛ أنه قال لأبيه : ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾⁽⁶⁾ ، وقوله : ﴿ وَأَخَذَ قَوْمٌ مُّوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا أَخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴾⁽⁷⁾ .

(1) : التوحيد : إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته والتصديق بما ذاتا وصفاتاً وأفعالاً . الباجوري ، برهان الدين إبراهيم بن محمد : تحفة المرید على شرح جوهرة التوحيد (حاشية الإمام الباجوري على جوهرة التوحيد) ، حققه وعلق عليه وشرح غريب ألفاظه : أ.د علي جمعة ، دار السلام ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1422هـ - 2002م ، ص 38 .

(2) : سورة ص ، الآية : 05 .

(3) : الفوزان ، صالح بن فوزان : الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الرابعة : 1420هـ - 1999م ، ص 38 - 42 ، بتصرف . هراس ، محمد خليل : دعوة التوحيد (أصولها - الأدوار التي مرت بها - مشاهير دعااتها) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1406هـ - 1986م ، ص 33 - 39 . العباد ، عبد الرزاق : الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1414هـ - 1993م ، ص 160 - 163 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 21 .

(5) : سورة فصلت ، الآية : 37 .

(6) : سورة مريم ، الآية : 42 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 148 .

ثالثاً ١ : ومنها تعجيزه لآلهة المشركين ؛ كقوله تعالى : ﴿ أَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴾ (١١١) وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١١٢﴾ (١) ، وقوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ (٥٦) (٢) .

رابعاً : ومنها : أنه بيّن سبحانه أن هؤلاء المعبودين من دونه لا يحصل منهم نفع ولا ضرر لمن عبدهم ؛ كقوله تعالى ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ، أَفِي لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٣) ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴾ (٤) .

خامساً : ومنها دقة صنع الله الدال على وحدانيته ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ يَمِينًا تَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (٥) .

قال الشيخ السعدي : " كلما تدبر العاقل في هذه المخلوقات ، وتغلغل فكره في بدائع المبتدعات ، وازداد تأمله للصنعة وما أودع فيها من لطائف البر والحكمة ، علم بذلك ، أنها خلقت للحق وبالحق ، وأنها صحائف آيات ، وكتب دلالات ، على ما أخبر به الله عن نفسه ووحدانيته " (٦) .

الفرع الثاني : نماذج من دعوة الرسل إلى التوحيد :

إن المتأمل لقصص الأنبياء والمرسلين في القرآن الكريم ، يجد أنهم اتفقوا جميعاً على دعوة أساسية مشتركة هي الدعوة إلى توحيد الله عز وجل ؛ أي : عبادة الله وحده لا شريك له ، بل إن مسألة الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك هي القضية الكبرى التي جاء ذكرها في القرآن الكريم بين الرسل وأممهم ، كما يقررهما في دعوة كل الرسل إجمالاً ، قال الله تعالى مخبراً عما أرسل به جميع الرسل : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (٧) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ (٨) ، وقال أيضاً : ﴿ يُزِيلُ الْمَلٰٓئِكَةُ بِالرُّوحِ مِن أَمْرِهِ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِن عِبَادِهِۦٓ أَنْ أُنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴾ (٩) .

ويؤكد الله سبحانه هذه الحقيقة في قصة كل رسول على حدة :

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 191 ، 192 .

(2) : سورة الإسراء ، الآية : 56 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 66 ، 67 .

(4) : سورة الأحقاف ، الآية : 05 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 164 .

(6) : السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ص 78 .

(7) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(8) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(9) : سورة النحل ، الآية : 02 .

- قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَّ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ (١٣) ﴿١﴾ .
- وقال أيضاً : ﴿ وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَّ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ (٦٥) ﴿٢﴾ .
- وقال أيضاً : ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَّ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ ﴾ (٣) ﴿٣﴾ .

ولنتكلم على مواقف بعض الأنبياء والرسل ، في دعوة أممهم وأقوامهم إلى التوحيد ، مما قصه الله علينا في كتابه العزيز ، فنقول وبالله التوفيق :

أولاً : دعوة نوح عليه السلام إلى التوحيد :

تحدث القرآن الكريم عن دعوة نوح عليه السلام قومه إلى عبادة الله وحده في آيات كثيرة ، نذكر منها :

قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَّ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۚ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ (٩١) ﴿٤﴾ .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) ﴿١﴾ قَالَ يَنْقُورِ إِنِّي لَكُم نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ﴾ (٣) ﴿٥﴾ .

من هذه النصوص وغيرها ، نعلم أن أول نداء وجهه نوح عليه السلام إلى قومه بعد أن أرسله الله تعالى إليهم ، هو دعوتهم إلى توحيد الله تعالى ، وإفراده بالعبودية ، وتحذيرهم من الكفر وعبادة غير الله ، وتوعدهم بالعذاب الأليم إن لم يقبلوا دعوته ولم يستجيبوا لندائه .

وقد لبث نوح عليه السلام يدع قومه إلى عبادة الله وحده ، ونبذ عبادة ما سواه من الآلهة الباطلة ، ألف سنة إلا خمسين عاماً ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (١٤) ﴿٦﴾ ، مجتهداً في ذلك ليلاً ونهاراً لا يمل ولا يكل ، مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴾ (٨) ﴿٧﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٧﴾ ، منوعاً أسلوب الدعوة بالترغيب تارة ، كما في قوله تعالى : ﴿ فَكَلَّمْتُ سَتَّغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ (١٠) ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ ﴿٨﴾ ،

(1) : سورة المؤمنون ، الآية : 23 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 65 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 73 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 59 .

(5) : سورة نوح ، الآية : 01 – 03 .

(6) : سورة العنكبوت ، الآية : 14 .

(7) : سورة نوح ، الآية : 08 – 09 .

(8) : سورة نوح ، الآية : 10 – 12 .

وبالترهيب تارة أخرى ، كما في قوله لقومه : ﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْيَوْمِ ﴾⁽¹⁾ ، وكالدعاء عليهم في قوله : ﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾⁽²⁾ .

ثانياً : دعوة إبراهيم عليه السلام إلى التوحيد :

ورد في دعوة الخليل إبراهيم عليه السلام ومناقشته قومه في أمر التوحيد كثير من الآيات ، نذكر منها :

قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾⁽³⁾ .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ﴾^(٥١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٥٤﴾ قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنْ اللَّعِينِينَ ﴿٥٥﴾ قَالَ بَلْ رُبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٦﴾ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُذًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿٥٨﴾ قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٩﴾ قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴿٦٠﴾ قَالُوا فَأَتُوا بِهِ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴿٦١﴾ قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نُكِسُوا عَلَى رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أَفِ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾ ﴿٤﴾ .

من هذه النصوص الكثيرة التي تعرضت لدعوة الخليل إبراهيم عليه السلام قومه إلى توحيد الله تعالى ، يتضح لنا أنه عليه السلام نشأ في قوم يعبدون الأصنام ، في ظل ملك يدعي الألوهية ، وأب يتزعم قومه في باطلهم ، بل ويصنع لهم هذه التماثيل التي يعبدونها من دون الله ، وقد أتى الله خليله رشده منذ شبابه ، وهداه إلى الملة الحنيفية السمحاء ، فبعثه هادياً وداعياً إلى الله ، ومحذراً من عبادة هذه الأصنام التي لا تغني عابديها من الله شيئاً ، وكان عليه السلام واضح الحججة ناصع البيان قاطع البرهان في جداله ونقاشه ، حتى أفحم الجميع وألزم الخصم بالمنطق والدليل ، وكان في ذلك طويل النفس هادئاً في نقاشه ، يرخي لخصمه العنان ويمهله في زعمه الباطل ويصبر عليه ، ثم يكرّ بالحجة الدامغة على باطله فيزهقه ، ويظهر الحق جلياً لكل ذي عينين ، بادئاً في هذا الجدال بأبيه ، وقد دعاه إلى

(1) : سورة هود ، الآية : 25 ، 26 .

(2) : سورة نوح ، الآية : 26 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 258 .

(4) : سورة الأنبياء ، الآية : 51 - 70 .

الله وترك عبادة الأصنام بأسلوب حكيم فيه الحجة الناصعة مع الأدب والاحترام ومراعاة حق الأبوة بما لا يخل بالواجب في النصح لله رب العالمين ، ثم عقّب بمجادلة قومه وأقاربه ثم بالناس أجمعين ، ثم بالملك الطاغية الذي أعماه الغرور بالملك فادعى الألوهية كذباً وزوراً ، فواجهه الخليل عليه السلام بحقيقة أمره ، وأنه ما هو إلا عبد مربوب لله رب العالمين ، عاجز عن صفات الألوهية ، عارٍ عن صفات الربوبية ، ولم يخش الخليل عليه السلام بطشه وجبروته بل واجهه بالحقيقة ، ودعاه إلى عبادة الله والتخلي عن غروره وزعمه الباطل ، وناقشه في ذلك بالحجة وقارعه بالدليل حتى أفحمه ، وتركه مبهوراً متحيراً .

هذا ولم يكتف الخليل عليه السلام بتغيير ما هم عليه من وثنية وشرك بالدعوة القولية والجدال بالحجة والبرهان ، بل غيّر منكرهم بالفعل أيضاً ؛ حيث كسّر أصنامهم وحطّمها غير آبه بالعواقب الوخيمة لفعله ، ما دام عن أمر الله وفي سبيله ، فأرادوا حرقه والتنكيل به فنجاه الله من كيدهم .

والخلاصة : أن كل رسول من الرسل - صلوات الله عليهم جميعاً - قد جاء إلى قومه ، بعد انحرافهم عن التوحيد الذي تركهم عليه رسولهم الذي سبقه ؛ فبنو آدم الأوائل نشأوا موحدين لرب العالمين - كما كانت عقيدة آدم وزوجه عليهما السلام - ثم انحرفوا حتى إذا جاء نوح عليه السلام دعاهم إلى توحيد رب العالمين مرة أخرى ، ثم جاء الطوفان فهلك المكذبون ونجا المؤمنون ، وعمرت الأرض بهؤلاء الموحدين لرب العالمين - كما علمهم نوح عليه السلام وبذراريهم ، حتى إذا طال عليهم الأمد انحرفوا إلى الجاهلية كما انحرف من كان قبلهم .. حتى إذا جاء هود أهلك المكذبون بالريح العقيم .. ثم تكررت القصة .. وهكذا ..

إن التركيز في كل رسالة كان على أمر واحد : هو تعبيد الناس كلهم لربهم وحده - رب العالمين - ذلك أن هذه العبودية لله الواحد ، ونزع السلطان كله من الطواغيت التي تدّعيه ، هو القاعدة التي لا يقوم شيء صالح بدونها في حياة البشر ، ولم يذكر القرآن إلا قليلاً من التفاصيل بعد هذه القاعدة الأساسية المشتركة في الرسائل جميعاً ؛ ذلك أن كل تفصيل - بعد قاعدة العقيدة - في الدين ، إنما يرجع إلى هذه القاعدة ولا يخرج عنها ، وأهمية هذه القاعدة في ميزان الله هي التي جعلت المنهج القرآني يبرزها هكذا ، ويفردها بالذكر في استعراض موكب الإيمان بل في القرآن كله ⁽¹⁾.

(1) : قطب ، سيد : في ظلال القرآن ، 1305/3 ، 1306 .

المطلب الثاني : النبوة

سنرى في هذا المطلب حاجة البشر إلى النبوة⁽¹⁾ ، ثم نبين مقاصد بعثة الأنبياء ؛ وذلك في فرعين :

الفرع الأول : حاجة البشر إلى النبوة.

الفرع الثاني : مقاصد بعثة الأنبياء.

الفرع الأول : حاجة البشر إلى النبوة :

لقد ثبت في التاريخ الإنساني ، أن الناس لم يتمكنوا بمجرد عقولهم وخبراتهم وتجاربهم وفطرتهم البدائية أن يعرفوا الحلّ الأمثل ، والتشريع الأفضل ، الذي يحتكمون إليه في منازعاتهم وخلافاتهم ، ليتوصلوا إلى الوحدة والانسجام ، والسكينة والاطمئنان ، والسعادة والاستقرار ؛ فكان من الضروري وجود الهداية الإلهية والإرشادات الربانية ؛ لإنقاذ الناس من الضلالة والانحراف إلى نور الحق والإيمان ، وصار من المؤكد أن الاهتداء بهدي الأنبياء والرسل ضروري للبشر ، وتبين فعلا أن الدين الإلهي هو السبب الوحيد لسعادة النوع الإنساني ، والمصلح لأمر الحياة ، والمقوم لاجوجاج البشر ، يوحد بين الآراء ، ويجمع العقول والأفكار ، وينبّه إلى ما فيه المصلحة الحقيقية ، ويبعد عما فيه شرّ وفساد ، وزيف وانحراف ، ونستطيع أن نلخص احتياج الإنسان إلى الرسالة فيما يلي⁽²⁾ :

1- أنه إنسان مخلوق مريبوب ، ولا بد أن يتعرف على خالقه ، ويعرف ماذا يريد منه ؟ ولماذا خلقه ؟ ولا يستقل

الإنسان بمعرفة ذلك ، ولا سبيل إليه إلا من خلال معرفة الأنبياء والمرسلين ، ومعرفة ما جاءوا به من الهدى والنور .

2 - أن الإنسان مكّون من جسد وروح ، وغذاء الجسد ما تيسر من مأكّل ومشرب ، وغذاء الروح قرره لها الذي

خلقها ، وهو الدين الصحيح والعمل الصالح ، والأنبياء والمرسلون جاؤوا بالدين الصحيح ، وأرشدوا إلى العمل الصالح .

3 - أن الإنسان متديّن بفطرته ، ولا بد له من دين يدين به ، وهذا الدين لا بد أن يكون صحيحا ، ولا سبيل إلى

الدين الصحيح إلا من خلال الإيمان بالأنبياء والمرسلين والإيمان بما جاؤوا به .

4 - أنه محتاج إلى معرفة الطريق الذي يوصله إلى رضا الله في الدنيا ، وإلى جنته ونعيمه في الدار الآخرة وهذه طريق

لا يرشد إليها ويدلك عليها إلا الأنبياء والمرسلون .

5 - أن الإنسان ضعيف بنفسه ، ومتربص به أعداء كثر ، من شيطان يريد إغواءه ، ورفقة سوء تزين له القبيح ،

ونفس أمارة بالسوء ، ولذا فهو محتاج إلى ما يحفظ به نفسه من كيد أعدائه ، والأنبياء والمرسلون أرشدوا إلى ذلك وبينوه

غاية البيان .

(1) : النبي : من أوحى الله إليه بإصلاح أمر قوم ، بحملهم على شريعة سابقة ، أو بإرشادهم إلى ما هو مستقر في الشرائع كلها ؛ والرسول : هو

الرجل المبعوث من الله إلى الناس بشريعة . فالنبي أعم من الرسول ، وهو التحقيق . ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 297/17 .

(2) : السحيم ، محمد بن عبد الله : الإسلام أصوله ومبادئه ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية

السعودية ، الطبعة الأولى : 1421هـ ، ص 81 - 83 .

6 - أن الإنسان مدني بطبعه ، واجتماعه بالخلق ومعاشرته لهم لا بد لها من شرع ليقوم الناس بالقسط والعدل وإلا كانت حياتهم أشبه بحياة الغابة ، وهذا الشرع لا بد أن يحفظ لكل ذي حق حقه دون تفريط ولا إفراط ولا يأتي بالشرع الكامل إلا الأنبياء والمرسلون .

7 - أنه محتاج إلى معرفة ما يحقق له الطمأنينة والأمن النفسي ، ويرشده إلى أسباب السعادة الحقيقية ، وهذا هو ما يرشد إليه الأنبياء والمرسلون .

الفرع الثاني : مقاصد بعثة الأنبياء :

لقد بيّن لنا القرآن الكريم مقاصد إرسال الرسل وبعثة الأنبياء ، وسنحاول أن نبين بعض ذلك فيما يأتي⁽¹⁾ :

أولاً : البلاغ المبين :

الرسول سفراء الله إلى عباده ، وحملة وحيه ، ومهمتهم الأولى هي إبلاغ هذه الأمانة التي تحملوها إلى عباد الله : ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلْعَنُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾⁽²⁾ ، والبلاغ يحتاج إلى الشجاعة وعدم خشية الناس ، وهو يبلغهم ما يخالف معتقداتهم ، ويأمرهم بما يستنكرونه ، وينهاهم عما ألفوه ، ﴿الَّذِينَ يُلْغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ، وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾⁽³⁾ .

ومن البلاغ أن يوضح الرسول الوحي الذي أنزله الله لعباده ؛ لأنه أقدر من غيره على التعرف على معانيه ومراميه ، وأعرف من غيره بمراد الله من وحيه ، وفي ذلك يقول الله لرسوله ﷺ : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾⁽⁴⁾ .

وعندما يتولى الناس ، ويعرضون عن دعوة الرسل ، فإن الرسل لا يملكون غير البلاغ : ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾⁽⁵⁾ .

ثانياً : الدعوة إلى الله :

لا تقف مهمة الرسل عند حدّ بيان الحقّ وإبلاغه ، بل عليهم دعوة الناس إلى الأخذ بدعوتهم والاستجابة لها ، وتحقيقها في أنفسهم اعتقاداً وقولاً وعملاً ، وهم في ذلك ينطلقون من منطلق واحد ، فهم يقولون للناس : أنتم عباد الله ، والله ربكم وإلهكم ، والله أرسلنا لنعرفكم كيف تعبدونه ، ولأننا رسل الله مبعوثون من عنده ،

(1) : الأشقر ، عمر سليمان : الرسل والرسالات ، مكتبة الفلاح ، ودار النفائس ، الكويت ، الطبعة الرابعة : 1410هـ - 1989م ، ص 43 - 55 ، باختصار وتصرف .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 67 .

(3) : سورة الأحزاب ، الآية : 39 .

(4) : سورة النحل ، الآية : 44 .

(5) : سورة آل عمران ، الآية : 20 .

فيجب عليكم أن تطيعونا وتتبعونا : ﴿ وَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ (1) ، ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (2) .
 وكل رسول قال لقومه : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴾ (3) .

وقد بذل الرسل في سبيل دعوة الناس إلى الله جهوداً عظيمة ، وحسبك في هذا أن تقرأ سورة نوح لترى الجهد الذي بذله على مدار تسعمائة وخمسين عاماً ، فقد دعاهم ليلاً ونهاراً ، سراً وعلانية ، واستعمل أساليب الترغيب والترهيب ، والوعد والوعيد ، وحاول أن يفتح عقولهم ، وأن يوجهها إلى ما في الكون من آيات ولكنهم أعرضوا .
ثالثاً : التبشير والإنذار :

ودعوة الرسل إلى الله تقتزن دائماً بالتبشير والإنذار ، ولأنَّ ارتباط الدعوة إلى الله بالتبشير والإنذار وثيق جداً ، فقد قصر القرآن مهمة الرسل عليهما في بعض آياته ﴿ وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ (4) وقد ضرب الرسول ﷺ لنفسه مثلاً في هذا ، فقال : « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : يَا قَوْمِ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعْثِيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْتَّجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذْبَجُوا، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَجَحَوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَا حَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ » (5) .

ومن يطالع دعوات الرسل يجد أنَّ دعوتهم قد اصطبغت بالتبشير والإنذار ، ويبدو أنَّ التبشير والإنذار على النحو الذي جاءت به الرسل هو مفتاح النفس الإنسانية ، فالنفس الإنسانية مطبوعة على طلب الخير لذاتها ودفع الشر عنها ، فإذا بصَّر الرسل النفوس بالخير العظيم الذي يحصلونه من وراء الإيمان والأعمال الصالحة فإن النفوس تشتاق إلى تحصيل ذلك الخير ، وعندما تُبَيَّن لها الأضرار العظيمة التي تصيب الإنسان من وراء الكفر والضلال فإنَّ النفوس تهرب من هذه الأعمال .

رابعاً : إصلاح النفوس وتركيتها :

الله رحيم بعباده ، ومن رحمته أن يحيي نفوسهم بوحيه ، وينيرها بنوره ، ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ (6) .

(1) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(2) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(3) : سورة الشعراء ، الآية : 108 ، 126 ، 144 ، 150 ، 163 ، 179 .

(4) : سورة الكهف ، الآية : 56 .

(5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب : الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، رقم : 7283 ، 93/9 ، عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

(6) : سورة الشورى ، الآية : 52 .

والله يخرج الناس بهذا الوحي الإلهي من الظلمات إلى النور ، ظلمات الكفر والشرك والجهل إلى نور الإسلام والحق : ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾⁽¹⁾ ، وقد أرسل الله رسله بهديه ليخرجوا الناس من الظلمات إلى النور ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾⁽²⁾ ، وإخراج الرسل الناس من الظلمات إلى النور لا يتحقق إلا بتعليمهم تعاليم ربهم وتركية نفوسهم بتعريفهم برهيم وأسمائه وصفاته ، وتعريفهم بملائكته وكتبه ورسله ، وتعريفهم ما ينفعهم وما يضرهم ودلالتهم على السبيل التي توصلهم إلى محبته ، وتعريفهم بعبادته ﴿ رَبَّنَا وَأَنْبِئْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾⁽³⁾ .

خامساً : تقويم الفكر المنحرف والعقائد الزائفة :

كان الناس في أول الخلق على الفطرة السليمة ، يعبدون الله وحده ، ولا يشركون به أحداً ، فلمّا تفرقوا واختلفوا أرسل الله الرسل ليعيدوا الناس إلى جادة الصواب ، وينتشلوهم من الضلال ، ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾⁽⁴⁾ ؛ أي : كان الناس أمة واحدة على التوحيد والإيمان وعبادة الله فاختلفوا فأرسل الله النبيين مبشرين ومنذرين .

وقد كان كلُّ رسول يدعو قومه إلى الصراط المستقيم ، ويبيّنه لهم ويهديهم إليه ، وهذا أمر متفق عليه بين الرسل جميعاً ، ثم كلُّ رسول يقوّم الانحراف الحادث في عصره ومصره ، فالانحراف عن الصراط المستقيم لا يحصره ضابط وهو يتمثل في أشكال مختلفة ، وكلُّ رسول يُعنى بتقويم الانحراف الموجود في عصره ، فنوح عليه السلام أنكر على قومه عبادة الأصنام ، وكذلك إبراهيم عليه السلام ، وهود عليه السلام أنكر على قومه الاستعلاء في الأرض والتجبر فيها ، وصالح عليه السلام أنكر عليهم الإفساد في الأرض واتباع المفسدين ، ولوط عليه السلام حارب جريمة اللواط التي استشرت في قومه ، وشعيب عليه السلام قاوم في قومه جريمة التطفيف في المكيال والميزان ، وهكذا فكل هذه الجرائم وغيرها التي ارتكبتها الأمم خروج عن الصراط المستقيم وانحراف عنه ، والرسل يبيّنون هذا الصراط ويجارون الخروج عليه بأيّ شكل من الأشكال كان .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 257 .

(2) : سورة إبراهيم ، الآية : 05 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 129 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 213 .

المطلب الرابع : البعث

سنرى في هذا المطلب إثبات البعث⁽¹⁾ في قصص القرآن، ثم نذكر مقاصد الإيمان بالبعث ؛ وذلك في فرعين :
الفرع الأول : إثبات البعث في قصص القرآن .

الفرع الثاني : من مقاصد الإيمان بالبعث .

الفرع الأول : إثبات البعث في قصص القرآن :

لقد كان منهج القصص القرآني في استدلاله على البعث ، قائمًا على الاحتجاج بقصص من أماتهم الله ثم أحياهم ، ولنذكر ملخص ذلك :

1- قوم موسى عليه السلام : قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾⁽²⁾ .

وقيل : إن الذين أخذتهم الصاعقة هم السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام ؛ ذلك أنهم لما أسمعهم كلام الله تعالى قالوا له بعد ذلك ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ والإيمان بالأنبياء واجب بعد ظهور معجزاتهم ، فأرسل الله إليهم ناراً من السماء فأحرقتهم ثم دعا موسى ربه فأحياهم قال تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ ﴾⁽³⁾ .

2- المضراب بعضو من أعضاء البقرة كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ خَرَجَ مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَلْنَا أَضْرَبُوهُ بَعْضَهَا كَذَلِكَ يُعِي اللَّهُ أَلْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾⁽⁴⁾ ؛ قيل : إن المقتول

ضرب بعضو من أعضاء تلك البقرة التي أمرهم الله أن يذبحوها كما قال موسى عليه السلام لهم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً ﴾⁽⁵⁾ فلما ضرب به حيي ، وأخبر بقاتله ثم عاد ميتاً كما كان⁽⁶⁾ .

3- الذين أخبر الله عنهم بقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾⁽⁷⁾ وهؤلاء قوم من بني إسرائيل وقع فيهم الوباء ففروا هارين .

قال ابن عباس : " كانوا أربعة آلاف خرجوا فراراً من الطاعون ، وقالوا نأتي أرضاً ليس بها موت فأماهم الله تعالى ، فمّر بهم نبي فدعا الله فأحياهم "⁽¹⁾ .

(1) : البعث : هو إعادة الإنسان روحاً وجسداً ، كما كان في الدنيا . سابق ، سيد : العقائد الإسلامية ، دار الفتح ، القاهرة ، الطبعة العاشرة : 1420هـ - 2000م ، ص 269 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 55 ، 56 .

(3) : القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي : الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1384هـ - 1964م ، 403/1 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 72 ، 73 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 67 .

(6) : القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، 457/1 .

(7) : سورة البقرة ، الآية : 243 .

4- الذي مر على القرية ، وهو "عزيز" عليه السلام ، قال ابن كثير في تفسيره : "وهذا هو القول المشهور والقرية

المشهوره هي بيت المقدس ، مر عليها عزيز عليه السلام بعد تخريب بختنصر لها وقتل أهلها" (2) ؛ قال تعالى :

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٨﴾ (3) .

5- سؤال إبراهيم عليه السلام عن كيفية إحياء الموتى قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُتُومِنٌ قَالَ بَلَى وَلَكِن لِّيَطْمِئِنَّ قُلُوبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾ (4) ، وقد ذكر المفسرون لسؤال إبراهيم عليه السلام هذا أسبابا منها : أنه لما قال

لنمرود ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ (5) أحب أن يترقى من علم اليقين بذلك إلى عين اليقين ، وأن يرى ذلك مشاهدة" (6) ولم يكن إبراهيم عليه السلام بسؤاله ذلك شاكا في قدرة الله تعالى قطعاً .

6- ما أخبر الله به عن عيسى عليه السلام من أنه كان يحيي الموتى بإذن الله كما قال تعالى : ﴿ وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِّنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (7) .

7- ما أخبر الله به من قصة أهل الكهف ، قال الله تعالى : ﴿ وَكَيْشُوا فِي كهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴾ (8) ، فقد لبثوا في كهفهم ثلاث مائة وتسع سنين ، ثم بعثهم الله بعد هذه المدة الطويلة .

الفرع الثاني : من مقاصد الإيمان بالبعث :

إن الإيمان بالبعث يعني أن هناك لقاءً بالله عز وجل في الدار الآخرة ، يجازي فيه المؤمن المحسن بالجنة ، ويعاقب الكافر المسيء بنار جهنم ، ولا شك أن هذا الإيمان ينتج ثمرات كثيرة وفوائد خطيرة ، يظهر أثرها في الدنيا والآخرة ، ونظرًا لكثرتها وغلزارتها لكل متفكر يقظ ، فسنتصر على ذكر بعض منها كالتالي :

(1) : القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، 230/3 .

(2) : ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، 687/1 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 259 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 260 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 258 .

(6) : ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، 689/1 .

(7) : سورة آل عمران ، الآية : 49 .

(8) : سورة الكهف ، الآية : 25 .

أولاً : الحذر من الدنيا والزهد فيها والصبر على شدائدها وطمأنينة القلب وسلامته :

إذا أكثر العبد ذكر الآخرة ، وكانت منه دائماً على بالٍ ، فإن الزهد في الدنيا والحذر منها ومن فتنها سيحلان في القلب ، وحينئذ لا يكثر بزهرتها ، ولا يجزن على فواتها ، ولا يمدن عينيه إلى ما متع الله به بعض عباده من نعمها ليفتنهم فيها ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرِزْقٌ رَبِّكَ حَيْرٌ وَابْقَىٰ ۝١٣١ ﴾ (1) ، وهذه الثمرة يتولد عنها بدورها ثمار أخرى مباركة طيبة منها : القناعة ، وسلامة القلب من الحرص والحسد والغل والشحناء ؛ لأن الذي يعيش بتفكيره في الآخرة وأنبائها العظيمة لا تهمة الدنيا الضيقة المحدودة ، مع ملاحظة أن إيمان المسلم باليوم الآخر وزهده في الدنيا لا يعني انقطاعه عنها وعدم ابتغاء الرزق في أكنافها ؛ يقول تعالى : ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ۝٧٧ ﴾ (2) .

كما يتولد أيضاً من هذا الشعور : الراحة النفسية والسعادة القلبية ، وقوة الاحتمال والصبر على الشدائد والابتلاءات ؛ وذلك رجاءً فيما عند الله عز وجل من الأجر والثواب ، وأنه مهما جاء من شدائد الدنيا فهي منقطعة ولها أجل ، فهو ينتظر الفرج ويرجو الثواب الذي لا ينقطع يوم الرجوع إلى الله عز وجل ، قال تعالى ﴿ وَلَا تَهْتَفُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۝٣١ ﴾ (3) .

ثانياً : الإخلاص لله عز وجل :

إن الموقن بلقاء الله يوم الفرع الأكبر ، لا تلقاه إلا حريصاً على أعماله ، خائفاً من كل ما يحبطها من أنواع الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر ؛ حيث إن الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال ، فتصير هباءً منثوراً والشرك الأصغر يحبط العمل الذي حصل فيه هذا النوع من الشرك كيسيير الرياء ، والعجب ، والمن ، وطلب الجاه والشرف في الدنيا ، فكلما كان العبد موقناً بلقاء ربه كان منه الحرص الشديد على ألا تضيع منه أعماله الصالحة في موقف القيامة ، يوم أن يكون في أشد الأوقات حاجة إليها ؛ ولذلك فهو يجاهد نفسه بحماية أعماله في الدنيا بالإخلاص فيها لله تعالى لعل الله عز وجل ينفعه بها .

ثالثاً : المسارعة إلى الأعمال الصالحة والمبادرة بأنواع القربات :

إن من أيقن أن دار الدنيا ممر وليست مقراً ، بادر بالأعمال الصالحة وأنواع القربات ، من صلاة وزكاة وصوم وحج وصدقة وغيرها ، وسارع في أعمال البر والخير بكل ما أوتي من قوة ومال ، وسخر وقته وجهده لنفع الخاص

(1) : سورة طه ، الآية : 131 .

(2) : سورة القصص ، الآية : 77 .

(3) : سورة النساء ، الآية : 104 .

والعام ، لا ينتابه ملل ولا يعتربه ضجر ولا كلل ، مستعذباً المشقة والعناء ، وكل هذا يفعله لأنه يرجو لقاء الله وهو راضٍ عنه ، قال تعالى : ﴿ فَن كَانَ رَاجِئًا لِقَاءِ رَبِّهِ . فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ (1) .

رابعاً : اجتنابُ الظلمِ بشئى صورهِ :

لا شيء يمنع النفس من ظلم غيرها في نفس أو مال أو عرض : كاليقين بالرجوع إلى الله عز وجل ؛ حيث يُعطى كل ذي حق حقه ، ويُصَف كل مظلوم من ظلمه ، قال تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَاصِحِينَ ﴾ (2) ، وقال : ﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ (3) ، فإذا تذكر العبد هذه المواقف واتعظ بهذه الآيات ، وأيقن بتحققها فلا شك أن ذلك سيمنعه من التهاون في حقوق الخلق ، والحذر من ظلمهم في دم أو مال أو عرض خاصة وأن حقوق العباد مبنية على المشاحة والحرص على استيفاء الحق من الخصم ، وبالذات في يوم الهول الأعظم الذي يتمنى العبد فيه أن يكون له مظلمة عند أمه وأبيه وصاحبته وبنيه ، فضلاً عن غيرهم من الأبعد ومعلوم أن التقاضي هنالك ليس بالدينار والدرهم ، ولكن بالحسنات والسيئات .

خامساً : الفوزُ برضا الله سبحانه وجنته ، والنجاةُ من سخطه والنار :

وهذه ثمرة الثمار ، وغاية الغايات ، قال تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (4) .
يقول الشيخ سيد قطب : " هذه هي القيمة التي يكون فيها الافتراق ، وهذا هو المصير الذي يفترق فيه فلان عن فلان ، القيمة الباقية التي تستحق السعي والكد ، والمصير المخوف الذي يستحق أن يحسب له ألف حساب : ﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ ولفظ ﴿ زُحِرَ ﴾ بذاته يصور معناه بجرسه ، ويرسم هيئته ، ويلقي ظله ! وكأنما للنار جاذبية تشد إليها من يقترب منها ، ويدخل في مجالها ! فهو في حاجة إلى من يزحزحه قليلاً قليلاً ليخلصه من جاذبيتها المنهومة ! فمن أمكن أن يزحزح عن مجالها ، ويستنفذ من جاذبيتها ، ويدخل الجنة ، فقد فاز " (5) .

(1) : سورة الكهف ، الآية : 110 .

(2) : سورة الأنبياء ، الآية : 47 .

(3) : سورة طه ، الآية : 111 .

(4) : سورة الأنبياء ، الآية : 47 .

(5) : قطب ، سيد : في ظلال القرآن ، 538/1 ، 539 .

المبحث الثالث مقصد إصلاح النفس

ويشتمل على المطلبين التاليين :
المطلب الأول : التربية .
المطلب الثاني : الأخلاق .

مَهَيِّدًا

إصلاح النفس⁽¹⁾ هو المقصد الثالث من مقاصد الصلاح الفردي ، ونلاحظ أن القصص القرآني قد اعتنى عناية خاصة بتزكية النفس الإنسانية وتهذيبها ، وليس هذا فحسب ، بل تعدى الأمر إلى أن أقسم الله بها ، قال تعالى : ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا ﴿١٠﴾ ﴾⁽²⁾ .

ولقد اتفق السالكون إلى الله على اختلاف طرقهم ، وتباين سلوكهم على أن النفس قاطعة بين القلب وبين الوصول إلى الرب ، وأنه لا يدخل عليه سبحانه ولا يوصل إليه إلا بعد إمامتها وتركها بمخالفتها والظفر بها ، فالناس على قسمين : قسم ظفرت به نفسه فملكته وأهلكته وصار طوعًا لها تحت أوامرها ، وقسم ظفروا بنفوسهم فقهروها ، فصارت طوعًا لهم منقادة لأوامرهم .

قال بعض العارفين : انتهى سفر الطالبين إلى الظفر بأنفسهم ، فمن ظفر بنفسه أفلح ونجح ، ومن ظفرت به نفسه خسر وهلك ، قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٤١﴾ ﴾⁽³⁾ (4) .

ولهذا نجد جميع الأنبياء والمرسلين حرصوا على تهذيب النفس البشرية وإصلاحها ، وبذلوا جهودا كبيرة في تربية نفوس الناس ؛ لإكسابها الأخلاق الفاضلة الحميدة ، وبذلك تنال الفلاح في الدنيا والآخرة . وسنرى في هذا المبحث مقصدي التربية ، ثم الأخلاق ، مخصصين مطلبًا لكل موضوع .

(1) : النفس : شيء داخلي في كيان الإنسان ، لا تدرك ماهيته ، قابل للتوجه إلى الخير أو الشر ، وجامع لكثير من الصفات والخصائص الإنسانية التي لها آثار ظاهرة في السلوك الإنساني . الميداني ، عبد الرحمن حسن حبنكة : الأخلاق الإسلامية وأسسها ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الخامسة : 1420 هـ - 1999 م ، ص 229 ، بتصرف .

(2) : سورة الشمس ، الآية : 07 - 10 .

(3) : سورة النازعات ، الآية : 37 - 41 .

(4) : ابن القيم ، شمس الدين محمد بن أبي بكر : إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1395 هـ ، 75/1 .

المطلب الأول : التربية⁽¹⁾

سنرى في هذا المطلب أساليب التربية في القصص القرآني ، ثم نذكر القيم التربوية في القصص القرآني ؛ وذلك في فرعين كالتالي :

الفرع الأول : أساليب التربية في القصص القرآني .

الفرع الثاني : القيم التربوية في القصص القرآني .

الفرع الأول : أساليب التربية في القصص القرآني :

يزخر قصص القرآن الكريم بثروة نفيسة من أساليب التربية ، والتي اعتمد عليها الأنبياء والمرسلون في إصلاح نفوس أتباعهم ومخالفيهم على حد سواء ، وسنحاول إبراز بعض هذه الأساليب فيما يلي :

أولاً : أسلوب القدوة الحسنة :

إن حاجة الناس إلى القدوة نابعة من غريزة تكمن في نفوس البشر أجمع : هي التقليد ، وهي رغبة ملحة تدفع الطفل والضعيف والمرؤوس ، إلى محاكاة سلوك الرجل والقوي والرئيس ، كما تدفع غريزة الانقياد في المجتمع جميع أفرادها إلى اتباع قائده ، واقتفاء أثره ، ويرتقي التقليد بارتقاء المجتمع ، حتى يبلغ ذروته من الوعي والسمو والهدف النبيل .

لقد سبق وأن قلنا أن الهدف من هذا الأسلوب تحويل المنهج النظري إلى واقع عملي متجسد أمام الجميع في الشخصية المتكاملة للقدوة ؛ أي إعطاء نموذج عملي لما ينبغي أن يكون عليه الفرد في أخلاقه وأقواله وسلوكه ، وبما أن الأنبياء والمرسلون يمثلون الكمال البشري في العلم والأخلاق والسلوك ، فإنهم يستحقون بمجدارة أن يكونوا قدوة لغيرهم من البشر .

فالإنسان له قدرة على محاكاة الآخرين ؛ مما يسهل عملية التعلم بهذه الطريقة ما دام الإعجاب باقياً ، ولا يحتاج إلى كثير جهد ، فهي طريقة عملية ناجعة تفوق التعلم النظري للقيم .

ومن نماذج القدوة في قصص القرآن الكريم أذكر منها :

(أ) نموذج الداعية المتبري من القوم الكافرين ومعبوداتهم وعباداتهم ، وهو العداوة والبغضاء لا تنقطع بعد انفصام وشيخة العقيدة وأصرة الإيمان ، حتى يؤمن القوم بالله وحده ، وتمثل هذا في شخصية إبراهيم الخليل عليه السلام ومن معه من المؤمنين ، قال تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَّاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا

(1) : التربية الإسلامية : إعداد المسلم إعداداً كاملاً من جميع النواحي ، في جميع مراحل نموه ، للحياة الدنيا والآخرة ، في ضوء المبادئ والقيم وطرق التربية التي جاء بها الإسلام . يالجن ، مقداد : أهداف التربية الإسلامية وغاياتها ، دار الهدى ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الثانية : 1409 هـ ، ص 20 .

تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ: إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤﴾ (1).

(ب) نموذج الأب الناصح لولده المشفق عليه ، وتمثل هذا في شخصية لقمان الحكيم عليه السلام ؛ حينما وعظ ابنه قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يُعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَلَّهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ ثَمَرٌ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَبْنِيٰ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ يَبْنِيٰ أَفِرِ الصُّلُوٰةَ وَأْمُرًا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهًا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تَصْعَقْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمَسْ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ (2).

(ج) نموذج طالب العلم المثالي ، الصابر على مشاق السفر من أجل طلب العلم ، المناقش لأستاذه ، المتواضع لمعلمه وإن كان أقل منه في الرتبة والدرجة ، وتمثل هذا في شخصية موسى الكليم عليه السلام مع معلمه الخضر عليه السلام قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نِسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴿٦١﴾ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ ءَاِنُنَا عَدَاءٌ نَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٣﴾ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٤﴾ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا ءَاٰتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَبَعَكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَني مِمَّا عَلَّمْتَ رُسُلَنَا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾ (3).

هذا وقد سبق لنا أن رأينا بعض النماذج الأخرى فيما مضى ، موثقة بالآيات القرآنية الدالة عليها ، فلا داعي لتكرارها ، بل نكتفي بسردها دون تفصيل ، وهي :

- نموذج الشاب المتعفف عن الحرام ، برغم فتوته وجماله ونضرة شبابه ، وقوة دواعي الإغراء من حوله وإحاطة أسبابها به ، وتمثل هذا في شخصية يوسف الصديق عليه السلام .

- نموذج المبتلى الصابر على البلاء ، والراضي بالقضاء ، في شخصية أيوب عليه السلام .

- نموذج الغني الشاكر في قصة سليمان عليه السلام .

(1) : سورة الممتحنة ، الآية : 04 .

(2) : سورة لقمان ، الآية : 13 - 19 .

(3) : سورة الكهف ، الآية : 60 - 78 .

- نموذج الملك العادل الذي لم يلهه سعة ملكه عن عبادة ربه ، ورعاية شعبه ، وتمثل ذلك في شخصية ذي القرنين عليه السلام .

ثانيا : أسلوب الجدل والمناقشة :

هذا الأسلوب يقصد به تربية الملكات العقلية ، وافحام الخصوم واقناع الأتباع ، ومن أمثلة ذلك مايلي :

- الحوار الذي جرى بين إبراهيم الخليل عليه السلام ، و نمrod الملك الطاغية ، الذي عمي عن أدلة الإيمان وجادل إبراهيم خليل الله عليه السلام في ألوهية ربه ووحدانته ، وكيف أخرجه غروره بملكه - الذى وهبه ربه - من نور الفطرة إلى ظلام الكفر ، قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبرَهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَهُ اللهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبرَهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبرَهِيمُ فَإِنَّكَ اللهُ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ ⁽¹⁾ ؛ فعندما قال له إبراهيم عليه السلام : إن الله يحيي ويميت ، بنفخ الروح في الجسم وإخراجها منه ، قال : أنا أحيي وأميت بالعفو والقتل ، فقال إبراهيم عليه السلام ليقطع مجادلته : إن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب إن كنت إلها كما تدعي ؛ فتحير وانقطع جدله من قوة الحججة التي كشفت عجزه وغروره ، والله لا يوفق المصرين المعاندين لاتباع الحق ⁽²⁾ .

- الحوار الذي جرى بين رجل مؤمن من آل فرعون يخفي إيمانه ، وبين قومه ، حينما أراد فرعون قتل موسى عليه السلام ، فدافع عن كليم الله بحجة قوية كان نتيجتها تراجع فرعون عن عزمه الآثم ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ ﴿٢٨﴾ يَقَوْمُ لَكُمْ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَصْرِفْنا مِنْ بَأْسِ اللهُ إِنْ جَاءَنَا ﴿٣﴾ ، وكانت حجته كالتالي : أتقتصدون رجلاً بالقتل لأنه يقول : معبودي الله ، وقد جاءكم بالأدلة الواضحات من مالك أمركم ومريكم ، وإن يكن كاذباً في دعواه فعليه - وحده - وبال كذبه ، وإن يكن صادقاً يُنزل بكم بعض الذى يخوفكم به من العذاب إن الله لا يوفق إلى طريق النجاة من هو مجاوز الحد ، مبالغ في الكذب ⁽⁴⁾ . يا قوم لكم السلطان اليوم ظاهرين في أرض «مصر» على رعيتكم من بني إسرائيل وغيرهم ، فمن يدفع عنا عذاب الله إن حل بنا ؟ ⁽⁵⁾ .

ثالثاً : أسلوب النصح والوعظ :

(1) : سورة البقرة ، الآية : 258 .

(2) : المنتخب في تفسير القرآن الكريم ، ص 62 . .

(3) : سورة غافر ، الآية : 28 ، 29 .

(4) : المنتخب في تفسير القرآن الكريم ، ص 698 .

(5) : التفسير الميسر ، ص 470 .

من مهام الأنبياء والرسل تقدم النصح ، قال تعالى على لسان نبيّه هود عليه السلام وهو يخاطب قومه عاد : ﴿

أَيَلُّغُكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ ^(١) ، وكقول نوح عليه السلام لقومه : ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِبَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤﴾ ^(٢) .

والقصص القرآني كله عبارة عن موعظة لمن يتعظ ويعتبر من أولي العقول والحجا ، قال تعالى : ﴿ وَكَلَّا تَقْصُ

عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٠﴾ ^(٣) .

ومما جاء في هذا الباب نصيحة وموعظة لقمان عليه السلام لابنه ، وقد سبقت الإشارة إليها ، وكذلك نصيحة

إبراهيم الخليل عليه السلام لأبيه ، قال تعالى : ﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكُنُوبِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا

يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿٤٢﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ

الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ ^(٤) .

الفرع الثاني : القيم التربوية في القصص القرآني :

تعتمد التربية الإسلامية الواردة في قصص القرآن الكريم في تحقيق أهدافها على مجموعة من القيم ، معيارها

هو الله سبحانه وتعالى ؛ حيث أقام القرآن ميزانًا ثابتًا وضوابط محكمة لقيم الحياة ، وسنرى بعض هذه القيم

بشيء من الاختصار ، نظرًا لضيق المقام ، فنقول وبالله التوفيق :

أولاً : القيم الوجدانية :

القيم الوجدانية قيم تتعلق بالله سبحانه وتعالى ، وأول هذه القيم : الإيمان ، ومن هذه القيم تنبع بقية قيم

المسلم في حياته ؛ ذلك أنه لا وجود للإسلام إلا على الإيمان بالله ، إيمانًا يجعل المسلم في حالة يقين مطلق

بالوحدانية ، ومن منبع الإيمان ، يجعل المسلم كل عمله لله ، ويتوجه بكليته إلى خالقه ، بالفكر والاعتبار ، ودوام

المراقبة والإقبال عليه ، والتسليم المطلق له ^(٥) .

ومن الآيات القرآنية الواردة في قصص القرآن ، والدالة على هذه القيمة التربوية الهامة ما يلي :

قوله تعالى في قصة أصحاب الكهف عليهم السلام : ﴿ إِنَّهُمْ فَتِيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَّنْهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ ﴾ ^(٦) . وقوله تعالى في

قصة يونس عليه السلام : ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَنُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَاءَ آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 68 .

(2) : سورة هود ، الآية : 34 .

(3) : سورة هود ، الآية : 120 .

(4) : سورة مريم ، الآية : 41 - 45 .

(5) : أبو العينين ، علي خليل : فلسفة التربية الإسلامية في القرآن الكريم ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1980م ، ص 150 .

(6) : سورة الكهف ، الآية : 13 .

﴿ وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ (٩٨) ﴿١﴾. وقوله تعالى في قصة نوح عليه السلام : ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ ءَامَنَ ﴾ (٢). وقوله تعالى على لسان السحرة من قوم فرعون : ﴿ وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَجْدِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١٣١) رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١٣٢﴾ (٣). وقوله تعالى على لسان قوم شعيب عليه السلام : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ ﴾ (٤). وقوله تعالى تعقيباً على قصة سبأ : ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عَلَيْنَا لَفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ (٥).

إن التربية الوجدانية تعمل على تثبيت العقيدة ؛ بتربية الضمير وتنمية الوازع الديني ، وممارسة النشاط الوجداني ، والتهديب الخلقي ، وممارسة شعائر الدين ممارسة فعلية ، والتحلي بالفضائل ، والبعد عن التعصب والجمود والتواكل والتزمت ، والتكامل بين الإيمان والعمل الصالح ، والإخلاص وأداء الواجب والإنتاج المثمر وإنكار الذات (٦) .

ثانياً : القيم العقلية :

هي قيم تتعلق بالتربية على إعمال العقل واستخدامه في ما خلق له ، وقد سبق وأن برهنا في الفصل الأول أن القصص القرآني جاء لإصلاح العقل ، وقلنا أن من المقاصد الجزئية للقصص القرآني : التفكير ، والإعتبار ، والإتعاظ ، والتذكر ، والتثبيت ، وهي كلها نتائج لإعمال العقل واستخدامه .

ومن جهة أخرى فإن هذه المقاصد الجزئية : (التفكير ، الإعتبار ، الإتعاظ ، التذكر ، التثبيت) تعد بمثابة قيم عقلية يسعى القصص القرآني لتربية عقول الأفراد عليها ، وغرسها في أذهانهم ؛ ليضمن الوعي الحقيقي والإدراك الصحيح لحقائق الأفكار والمشكلات والتحديات ، ويفلح عقل المؤمن في انتهاز مواقف سليمة ، وحلول صائبة لمشكلات واقعه ، وأمور حياته .

قال تعالى : ﴿ فَأَقْصِصْ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١٧٦) ﴿٧﴾ .

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ كُنَّا فِي فَصْصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (٨) .

(1) : سورة يونس ، الآية : 98 .

(2) : سورة هود ، الآية : 36 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 121 ، 122 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 88 .

(5) : سورة سبأ ، الآية : 37 .

(6) : مطاوع ، إبراهيم عصمت و عبود ، عبد الغني : في التربية المعاصرة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1976م ، ص156 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 176 .

(8) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ

لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٠﴾ (1) .

فهذه الآيات تقرر بوضوح لا لبس فيه أن قصص الأنبياء في القرآن سيق من أجل التفكير في عجائبه ولطائف عناية الله بأنبيائه وأوليائه ، وأخذ العبرة والاتعاظ ، بما حلّ بالمكذبين والمعاندين للحق ، من هلاك ودمار في الدنيا ، بالإضافة إلى ما ينتظرهم من عذاب مقيم في الآخرة ، ثم التذكير به لينتفع المؤمنون ويرشد الكافرون ؛ لأن النفس تعتربها الغفلة والنسيان ، وأخيراً تثبيت العقول والقلوب عند شدائد المحن ، وعظائم الخطوب ؛ لأن النفس تضعف وتعجز أحياناً ، ويعتربها الحزن لما تلقاه من أذى وصدود .

ثالثاً : القيم الجسمانية :

هي قيم تتعلق بصحة جسم الإنسان والعناية به ، وهناك إشارات عديدة في قصص القرآن ، تومىء إلى تربية جسم الإنسان من هذه الناحية ، بما يضمن نموه وصحته ، وحمايته من الأمراض والعلل ، فالجسم وعاء لنفس الإنسان ، والعناية به تعد من ضمن العناية المادية التي تدرج ضمن القيم المادية التي احتوى عليها قصص القرآن الكريم .

فهناك إشارات إلى أن الجسم القوي الصحيح المعافى ، قد منّ الله به على بعض أنبيائه ورسله والصفوة من عباده الأخيار ، وذكر الله هذا الوصف في معرض الامتنان والمدح ، مما يدعو المؤمن للعناية بجسمه وتقويته وتسخييره فيما يحبه الله ويرضاه ، ومن ذلك :

أن الله وهب طالوت الملك ، وجعل من دواعي استحقاقه للملك : سعة علمه ، وقوة بدنه ، قال تعالى ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ (2) .

أن الله رزق موسى عليه السلام قوة بدنية هائلة ، سخّرها لإعانة ابنتي شعيب عليه السلام في السقاية لهما ، ولما لاحظت إحداهما قوته أشارت على أبيها باستئجاره : ﴿ قَالَتِ إِحْدَاهُمَا يَتَّابِتِ اسْتَعْجَرُهُ إِنَّا خَيْرٌ مِمَّنْ اسْتَعْجَرَتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴿١٦﴾ (3) ، ومما يدل كذلك على تمتع موسى عليه السلام بالقوة البدنية الكبيرة ، أنه بمجرد أن ضرب القبطي ضربة واحدة حتى هلك القبطي ومات ، قال تعالى : ﴿ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ ﴿٤﴾ (4) .

(1) : سورة هود ، الآية : 120 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 247 .

(3) : سورة القصص ، الآية : 26 .

(4) : سورة القصص ، الآية : 15 .

المطلب الثاني : الأخلاق

سنرى في هذا المطلب الأنماط الثلاثة لأخلاق الناس في دعوة الرسل بشيء من التحليل ، ثم نبيّن القيم الأخلاقية في القصص القرآني ؛ وذلك في فرعين كالتالي :

الفرع الأول : الأنماط الثلاثة لأخلاق الناس في دعوة الرسل .

الفرع الثاني : القيم الأخلاقية في القصص القرآني .

الفرع الأول : الأنماط الثلاثة لأخلاق الناس في دعوة الرسل :

من خلال استقراء قصص القرآن الكريم ، نلاحظ أن تتابع مجيء الرسل عليهم السلام للناس ، كشف عن التكوين البشري ، وجلّى أخلاق⁽¹⁾ الناس وطبائعهم ، وأظهر خفايا النفوس البشرية ، وأصبحت صفحة مكشوفة ومما يؤكد حقيقة هذه الأخلاق والطبائع ، وأصالتها في الناس ، تكثرها مع أقوام الرسل جميعاً ، رغم بُعد المكان ، واختلاف الزمان .

ومن هنا نستطيع أن نحدد ثلاثة أنماط رئيسية من أخلاق الناس ، في تعاملهم مع الأنبياء والمرسلين ، هي :

النمط الأول : السلطان المتجبر :

كان رسل الله عليهم السلام يخصّون الملوك والسلاطين بالدعوة ، نظراً لأهميتهم الاجتماعية ؛ ولأن إيمانهم إيماناً لأتباعهم ، فلو ظفر الرسل عليهم السلام منهم بالصمت والسكون ، لعدّ ذلك كسباً يمكنهم من دعوة عامة الناس ؛ ولذلك كان فهم وضعيتهم مفيداً في دعوتهم إلى دين الله تعالى .

ومن نماذج هؤلاء الملوك والسلاطين الذين وردت قصصهم في القرآن الكريم : النمرود بن كنعان ملك الكلدانيين مع إبراهيم عليه السلام ، وفرعون ملك المصريين مع موسى عليه السلام .

إن الإيمان بدعوة أي نبيّ ، يتعارض مع وضعية الملوك والسلاطين بين الناس ؛ في الحفاظ على ملكهم ومكانتهم وامتيازاتهم ، وتعبيد الناس لهم ؛ ولذلك قاوموا الدعوة وأشاعوا بين الناس الأكاذيب عن الأنبياء ودعواتهم⁽²⁾ .

ومن أبرز أخلاقهم ، نذكر ما يلي :

(1) : الخُلُقُ : حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا رويّة ، وهذه الحال تنقسم إلى قسمين : منها ما يكون طبيعياً من أصل المزاج ، ومنها ما يكون مستفاداً بالعادة والتدرّب ، وربما كان مبدؤه بالروية والفكر ، ثم يستمر أولاً فأولاً حتى يصير ملكةً وخُلُقاً ، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعاً سمّيت تلك الهيئة خُلُقاً حسناً ، وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سمّيت الهيئة التي هي المصدر خُلُقاً سيئاً . مسكويه ، أبو علي أحمد بن محمد : تحذيب الأخلاق وتطهير الأعراق ، حققه وشرحه غريبه : ابن الخطيب ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1398هـ ، ص 41 . الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد : إحياء علوم الدين ، قرأ النص وحرره وصححه وكتب مقدمة له : الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، بيروت . لبنان ، دار صادر ، الطبعة الأولى : 2000م ، 53/3 .

(2) : غلوش ، أحمد : دعوة الرسل عليهم السلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1423هـ - 2002م ، ص 554 ، 555 .
بتصرف واختصار .

- ادعاء الألوهية : وفي ذلك يقول فرعون : ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾ (٢٤) ، ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي ﴾ (٢) ، وقال النمرود بن كنعان : ﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ (٣) .

- الإفساد وإذلال الناس : ورد ذلك في قول بلقيس ملكة سبأ ، حين جاءها الهدهد بخطاب سليمان ﷺ ؛ إذ قالت لقومها : ﴿ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ (٤) .

- الزهو والبطر بما أعقد الله عليهم من نعم وخيرات ، وفي ذلك يقول فرعون : ﴿ وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ (٥) .

- التعاضم واحتقار الأنبياء ، وفي ذلك يقول فرعون معظماً نفسه ، ومحتقراً موسى ﷺ : ﴿ أَمْرًا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴾ (٦) .

- التجبر والطغيان والظلم العظيم ، ومن ذلك قرار فرعون بقهر بني إسرائيل ، وتقتيل أبنائهم واستحياء نسائهم للخدمة والفاحشة ، وفي ذلك يقول : ﴿ سَنَقْنِلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ (٧) .

النمط الثاني : المملأ الماكرون :

المملأ : هم قادة الرأي في المجتمع ، وأعوان السلطان ومستشاروه وناصحوه ، يملكون بعض المزايا الفكرية والمالية والعلمية ، وسعوا بالمملأ لأنهم يملئون المجتمع ظهوراً وحركة ، أو يملئون المجالس حواراً وفكراً ، أو يملئون الأسواق مالاً وغناً... وذلك يجعل لهم ظهوراً في الناس ، وتأثيراً في اتجاهاتهم .
المملأ هم حلقة الوصل بين السلطان وعامة الناس ، يقومون بدور القوة المنفذة لأوامر السلطان ؛ ولذلك ينحازون للحاكم دائماً ، ويعملون له .

والمملأ هم معارضو الرسل جميعاً ، وكان لهم دور في صدّ الناس عن اتباع دين الله تعالى ، إنهم قوة توجيه الرأي العام ، وهم كبار في أعين الناس ؛ لذا كان لرأيهم أهمية في الطاعة والاتباع " (٨) .
ومن أبرز أخلاقهم ، نذكر ما يلي :

(1) : سورة النازعات ، الآية : 24 .

(2) : سورة القصص ، الآية : 38 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 258 .

(4) : سورة النمل ، الآية : 34 .

(5) : سورة الزخرف ، الآية : 51 .

(6) : سورة الزخرف ، الآية : 52 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 127 .

(8) : غلوش : دعوة الرسل عليهم السلام ، ص 556 بتصرف واختصار .

- الاستكبار : ورد هذا الخلق الفظيع في وصف المملأ ، في قصة صالح عليه السلام قال تعالى : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوهُ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَنْتُمْ صَالِحًا ثُمَّ سَلَّ مِنْ رَبِّهِ ﴾ (1) ، وفي قصة شعيب عليه السلام قال تعالى : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِنُخْرِجَكَ وَيُشْعِبُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِينَتِنَا أَوْ لِنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾ (2) .

- الجبن : فالمملأ من بني إسرائيل في قصة طالوت ، طلبوا من نبيهم أن يوليهم ملكاً لكي يجمعهم على القتال في سبيل الله ، فلما فُرض عليهم القتال جبنوا وأحجموا ، وفي ذلك يقول تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّهِمْ لَهُمْ آتَيْنَا لَهُمْ آتٍ مِنْ رَبِّهِمْ فَنُفِذْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ (3) .

- التحريض والمكر : تحريض السلطان على قتل الأنبياء والتنكيل بهم ، كما فعل المملأ مع فرعون ضد موسى عليه السلام قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَنْذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذُرِكَ وَءَالِهَتِكَ ﴾ (4) . وقص الله ذلك أيضاً في تنبيه الرجل الصالح لموسى عليه السلام ، بأن المملأ ينوون قتله : ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّكَ الْمَلَأُ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ ﴾ (5) .

- صدّ العامة من الناس عن اتباع الرسل ، والتلبس عليهم بالشُّبه والحجج الواهية ، كما فعل المملأ من قوم نوح عليه السلام ، وفي ذلك يقول تعالى : ﴿ فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي ءَابَائِنَا الْأُولَى ﴾ (6) .

النمط الثالث : العامة المستسلمون :

العامة : هم الجمهور العريض من الناس ، وهم الضعفاء الذين يعملون في خدمة المملأ والسلطان ، وقد جُبلوا على الخضوع ، وبرغم تملّكهم للكثرة العددية ، إلا أنهم ينتظرون دائماً من يساعدهم ويوجههم (7) . ومن أبرز أخلاقهم ، نذكر ما يلي :

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 75 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 88 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 246 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 127 .

(5) : سورة القصص ، الآية : 20 .

(6) : سورة المؤمنون ، الآية : 24 ، 25 .

(7) : غلوش : دعوة الرسل عليهم السلام ، ص 557 .

- الدُّل والجبن : فحينما أمر موسى ﷺ أتباعه بدخول الأرض المقدسة وقتال الجبارين ، قالوا له في ذلة وجبن : ﴿يَمُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾ (٢٤) (1).

- قِلة الصبر ، وخَوْرُ العزائم : ويظهر هذا في جنود طالوت : ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّكُم مُّبْتَلِيكُم بِنَهْرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ۗ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ۗ﴾ (2).

- الخضوع والاستسلام ، والتقليد لقادتهم وكبرائهم ؛ لأنهم عطّلوا عقولهم ، فلا يملك الكافرون منهم يوم القيامة إلا لوم كبرائهم والندم على اتّباعهم ، يقول تعالى في ذلك : ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ (٣١) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنتُمْ مُجْرِمِينَ (٣٢) وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرٌ آلِيلٍ وَالنَّهَارِ إِذ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَلَ فِي آعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٣٣) (3).

الفرع الثاني : القيم الأخلاقية في القصص القرآني :

الأخلاق هي الأساس لبناء المجتمعات الإنسانية ، يقرر ذلك قوله تعالى : ﴿وَالْعَصْرِ (١) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ (٣)﴾ (4) ؛ فالعمل الصالح المدعّم بالتواصي بالحق ، والتواصي بالصبر في مواجهة المغريات والتحديات ، من شأنه أن يبني مجتمعاً محصّناً ، لا تنال منه عوامل التردّي والانحطاط ، وليس ابتلاء الأمم والحضارات كامناً في ضعف إمكاناتها المادية أو منجزاتها العلمية ، إنما في قيمتها الخلقية التي تسودها وتحلّي بها (5)؛ فقيمة الأخلاق أنّها تُوجد الوازع النفسي ، الذي يمنع من الانحراف عن الصلاح (6).

والقصص القرآني يزخر بشروة أخلاقية كبيرة ، يمكن الإشارة إلى بعضها كالاتي :

1- التقوى :

(1) : سورة المائدة ، الآية : 24 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 249 .

(3) : سورة سبأ ، الآية : 31 - 33 .

(4) : سورة العصر ، الآية : 01 - 03 .

(5) : المرسي ، حسن السعيد : الأخلاق الإسلامية ، مكتبة المتنبي ، الدمام ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1427هـ - 2006م ، ص 24 ، بتصرف .

(6) : أبو العينين : فلسفة التربية ، ص 151 .

جاء الأنبياء جميعًا بالدعوة إلى التقوى ؛ ذلك أنها رأس الأخلاق جميعًا ، ومجمع الخيرات كلها ، يقول الإمام الغزالي⁽¹⁾ : " التقوى كنز عزيز ، فإن ظفرت به ، فكم تجد فيه من جوهر شريف ، وعلق نفيس ، وخير كثير ، ورزق كريم ، وفوز كبير ، وملك عظيم ؛ فخيرات الدنيا جُمعت تحت هذه الخصلة الواحدة التي هي التقوى ، وكل خير وسعادة في الدارين تحت هذه اللفظة ، فلا تنس نصيبك منها"⁽²⁾ ، فهاهو نوح عليه السلام يقول لقومه : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا نُنْفُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾⁽³⁾ ، وهاهو صالح عليه السلام يقول لقومه : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا نُنْفُونَ ﴿١٤٢﴾ ﴾⁽⁴⁾ ، كذلك نجد لوطًا عليه السلام قد قالها لقومه : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا نُنْقُونَ ﴿١٦١﴾ ﴾⁽⁵⁾ ، كما أكد موسى لقومه أن العاقبة للمتقين ، فما عليهم إلا الصبر الجميل على أذى فرعون : ﴿ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا إِنِّي الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ ﴾⁽⁶⁾ .

2- الصبر :

نجد في صبر أيوب عليه السلام على المرض العظيم ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَعْمَ الْعَبْدُ ﴿٧﴾ ﴾ ، وفي قصة قارون ، حينما حث العلماء ، الذين فتنوا بقارون وزينته الدنيوية ، بابتغاء ثواب الله ، الذي لا يُنال إلا بالصبر ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلِكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الْصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾⁽⁸⁾ ، وفي صبر موسى عليه السلام على السفر الشاق المضني في طلب العلم ، فهاهو يقول لفتاه : ﴿ ءَاِنَّا غَدَاءًا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴿٦٢﴾ ﴾⁽⁹⁾ . وفي الصبر المدهش لسحرة فرعون أمام العذاب الذي لا يطاق ؛ حيث قطع أيديهم وأرجلهم ، وربطهم في جذوع النخل ليتعرضوا للشمس الحارقة ، فقالوا مستعينين بالله : ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا

(1) : الغزالي : محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي ، أبو حامد ، حجة الإسلام : فيلسوف ، فقيه أصولي متصوف ، من أشهر العلماء في تاريخ الإسلام ، له نحو مائتي مصنف . نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي) أو إلى غزّالة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف . مولده بالطابيران (قصبه طوس ، بخراسان) سنة 450 هـ ، ووفاته بها سنة 505 هـ ، من كتبه : (إحياء علوم الدين) و (تمهات الفلاسفة) و (المستصفي من علم الأصول) . انظر ترجمته في : السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، 191/6 - 389 . ابن كثير : طبقات الشافعية ، ص 533 - 539 . ابن قاضي شعبة : طبقات الشافعية ، 1/293 ، 294 . الزركلي : الأعلام ، 7/22 .

(2) : المناوي ، زين الدين محمد عبد الرؤوف : فيض القدير شرح الجامع الصغير ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1356 هـ ، 27/6 .

(3) : سورة الشعراء ، الآية : 106 .

(4) : سورة الشعراء ، الآية : 142 .

(5) : سورة الشعراء ، الآية : 161 .

(6) : سورة الأعراف ، الآية : 128 .

(7) : سورة ص ، الآية : 44 .

(8) : سورة القصص ، الآية : 80 .

(9) : سورة الكهف ، الآية : 62 .

وَوَفَّانَا مُسْلِمِينَ ﴿١٦٦﴾⁽¹⁾، وفي حث موسى ﷺ بني إسرائيل على الصبر ، فيما يلاقونه من تقتيل الأطفال ، وابقاء النساء للخدمة والبغاء على يد فرعون : ﴿ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا ﴾⁽²⁾ .

3- العدل :

جاء التحريض والحث عليه صريحاً كما في دعوة شعيب ﷺ قومه إلى مراعاة العدل عند الكيل والوزن : ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ أَسْبَغِ الْمِزْنَ ﴿١٨٢﴾ ﴾⁽³⁾، وقوله أيضاً : ﴿ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ ﴾⁽⁴⁾ ، وكذلك في عدل يوسف ؛ حيث تنزهه عن الظلم الذي يقتضي أخذ البريء بذنب المسيء ، وذلك في قوله : ﴿ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَيْنَا عِنْدَهُ إِذَا الظَّالِمُونَ ﴾⁽⁵⁾ ، وكذلك مدح الله جماعة من قوم موسى ﷺ ، يهدون الناس بالحق ، ويعدلون به إذا قضاوا وحكموا بينهم وفي ذلك يقول تعالى : ﴿ وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾⁽⁶⁾ .

4- الصدق :

الصدق مفتاح الإيمان ، ومعجزات الأنبياء جاءت كدليل يثبت صدقهم ؛ ولهذا طالب كل قوم نبيهم أو رسوله بتقديم المعجزات والآيات ، الدالة على صحة دعواه ، فهاهم عاد قوم هود ﷺ ، قالوا له : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ، وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأِنَّا بِمَا نَعْبُدُهُمْ إِنِ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾⁽⁷⁾ وهاهم ثمود قوم صالح ﷺ ، قالوا له : ﴿ مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾⁽⁸⁾ . وهاهو فرعون يطالب موسى ﷺ بالبيان على صدقه بقوله : ﴿ قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾⁽⁹⁾ .

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 126 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 128 .

(3) : سورة الشعراء ، الآية : 181 ، 182 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

(5) : سورة يوسف ، الآية : 79 .

(6) : سورة الأعراف ، الآية : 159 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 70 .

(8) : سورة الشعراء ، الآية : 154 .

(9) : سورة الأعراف ، الآية : 106 .

الفصل الثالث

مقصد الصلاح الاجتماعي

تمهيد : الدليل على أن الصلاح الاجتماعي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة .

ويشتمل هذا الفصل على المبحثين التاليين :

المبحث الأول : مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

المبحث الثاني : مقصد التعريف بسنن الله في خلقه .

الدليل على أن الإصلاح الاجتماعي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني

وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة

سبق وقلنا أنّ الإصلاح هدف رئيسي من أهداف الأنبياء والمرسلين ، كما ورد ذلك في قصص القرآن الكريم ، قال الله تعالى على لسان نبيّه شعيب عليه السلام : ﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (1) ، وبعد أن يقطع كل نبي ورسول شوطا كبيرا في الإصلاح الفردي ، مُركّزا على الإصلاح العقدي ، والإصلاح النفسي ، والإصلاح العقلي ، يخرج بنوّة مجتمع مكوّن من المؤمنين به ، فحينئذٍ ينتقل إلى مستوى جديد من الإصلاح ، وهو الإصلاح الاجتماعي .

ويمكن الاستدلال على البعد الاجتماعي في قصص القرآن من خلال ما يلي :

01 - قصة استخلاف آدم عليه السلام (2) :

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (30) وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿ ٣١ ﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿ ٣٢ ﴾ قَالَ يَقَادِمُ أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿ ٣٣ ﴾ (3) .

- فقولته تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ فيه إشارة إلى البعد الاجتماعي في الإنسان ، ووجه الاستدلال من الآية أن الله تعالى لما قصد من خلق الإنسان استخلافه في الأرض ، وهي مسؤولية ثقيلة لا يتيسر للفرد القيام بها وحده إلا في حال اجتماع أفراد نوعه ، وتعاونهم في ظل وجود نظام قانوني لهذا الاجتماع ، فدلت لفظة (خليفة) على الحياة الاجتماعية التي سيحيها الإنسان على الأرض ، وأن هذه الخلافة لا تتحقق وتقوم إلا في ظل مجتمع قائم .

- وقوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ﴾ هذا التساؤل التعجبي من الملائكة عن المقصد من استخلاف من يفسد في الأرض ويسفك الدماء - وهي صفات سلبية لا تليق بمقام الخلافة وشرفها المبنية على الإصلاح والعدل - دالّ على أن الإنسان اجتماعي الطبع ، وأنه سيعيش في مجتمع يسوده النزاع والخصام المؤدي إلى التقاتل وسفك الدماء ، فهذه الإشارة من الملائكة - وإن كانت سلبية - إلا أنّها تدل على اجتماعية الإنسان ، وأنه ميّال بطبعه إلى حبّ الاجتماع .

(1) : سورة هود ، الآية : 88 .

(2) : انظر التعليق على قصة استخلاف آدم عليه السلام في : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 256 ، 257 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 30 - 33 .

- قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَلَمَّا أَنبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ جواب من الله عن المقصد من خلق آدم ، واستخلافه في الأرض ، وهي تعبّر عن الجانب الإيجابي فيه ، وهو البناء والتعمير ، والإصلاح ومقاومة الفساد ، وهي كلها مظاهر لازمة لنظام الخلافة ، ولا تتحقق إلا في محيط اجتماعي ، مما يدل على الطابع الاجتماعي للإنسان المكلف بها .

- قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ دليل فضيلة آدم العلمية ، وأن العلم ضرورة لازمة لإقامة الخلافة ، وهي تشير إلى أن آدم سينشر ما علّمه الله في وسط اجتماعي قابل للإدراك والفهم والتفكير .

02 - الخطاب الجماعي في دعوات الأنبياء والمرسلين :

جاء الخطاب الجماعي للأمم السالفة ، والأقوام البائدة على لسان أنبيائهم ورسولهم ، مما يفهم منه البعد الاجتماعي لدعواتهم وقصصهم ، ومن ذلك خطاب موسى عليه السلام لقومه يأمرهم بالتوبة حينما عبدوا العجل من دون الله : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُورِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجَلِ فَتُوبُوا إِلَى بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ النَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾ ﴾⁽¹⁾ ، وكذلك تذكيره لقومه بني إسرائيل بنعم الله عليهم ؛ حيث جعل فيهم الأنبياء والملوك ، وآتاهم ما لم يؤت أحدًا من العالمين ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُورِ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾⁽²⁾ ، ومن ذلك أيضًا خطاب نوح عليه السلام لقومه ملخصًا دعوته لهم في : تبليغ الرسالة وإخلاص النصيحة ، مركزًا على توحيد الله ، ومنذرًا لهم من عذاب شديد ، قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَنْقُورِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنِّي إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥١﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرْنَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَنْقُورِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾⁽³⁾ .

وقد ذكر في سورة الأعراف جوهر دعوة كثير من الأنبياء والمرسلين ، مع موجز يلخص طغيان أقوامهم وظلمهم وعنادهم ، ثم إهلاك الله لهم في الأخير ، وجميع هذه الدعوات من أولئك الأنبياء استفتحت بالخطاب الجماعي لأقوامهم ، فمن ذلك خطاب هود عليه السلام لقومه : ﴿ وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُورِ ﴾⁽⁴⁾ ، وخطاب صالح عليه السلام لقومه : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورِ ... ﴾⁽⁵⁾ ، وخطاب لوط عليه السلام لقومه : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴾⁽⁶⁾ ، وخطاب شعيب عليه السلام لقومه : ﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْقُورِ ﴾⁽¹⁾ .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 54 .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 20 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 59 - 62 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 65 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 73 .

(6) : سورة الأعراف ، الآية : 80 .

03 - الإصلاح الاجتماعي في دعوات الأنبياء والمرسلين :

دعا جميع الأنبياء والمرسلين إلى الإصلاح الاجتماعي ، ومقاومة الفساد والمفسدين ، ومن ذلك وصية موسى عليه السلام لأخيه هارون عليه السلام حينما استخلفه على بني إسرائيل ، بأن يصلح أمورهم ، وحذره من اتباع طريق المفسدين ، قال الله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ هَدُرْتُ أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (2) ، وفي قصة شعيب عليه السلام ، نجدده يشرح لقومه أن هدفه من دعوته يتلخص في إصلاحهم ، قال الله عنه : ﴿ قَالَ يَقَوْمِ..... إِنَّ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (3).

كما نلاحظ أن إصلاح بعض الأنبياء كان موجهاً إلى أكبر المفاصد الاجتماعية السائدة في أقطابهم فهامهم قوم لوط تسود فيهم جريمة الشذوذ الجنسي ، اخترعوها على غير مثال سابق ، فكانوا أول من أشاع هذه الجريمة النكراء في المجتمعات البشرية ، وفي ذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ (٨٠) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ (4) ، وبعد أن نهاهم عن هذا الفساد ، أمرهم بالإصلاح الاجتماعي متمثلاً في الزواج بناته (5) ، قال تعالى : ﴿ قَالَ يَقَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْقِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴾ (6).

وهامهم قوم شعيب عليه السلام يفشوا فيهم الفساد التجاري ، كما فشا الشذوذ في قوم لوط عليه السلام ، فقد كانوا من المطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون كيلهم وحقهم ، وإذا كالوهم أو وزنوهم شيئاً من السلع وباعوه إليهم ، ينقصون ويبخسون ، وقد أمرهم شعيب عليه السلام بالإصلاح متمثلاً في توفية الكيل والوزن ونهاهم عن نقص الناس شيئاً من حقوقهم ، قال تعالى : ﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَبُّكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴾ (٨٤) وَيَقَوْمِ أَتُؤَفُّوْنَ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (7).

04 - إرسال الأنبياء للحكم بين الناس :

بعث الله أنبياءه ورسله للإصلاح الاجتماعي متمثلاً في : القضاء بين الناس فيما يطراً عليهم من خصومات ومنازعات ، والفصل فيها بالعدل والحق ، ولولا ذلك لبغى بعضهم على بعض ولعلا بعضهم على بعض ، فيتفرق

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 142 .

(3) : سورة هود ، الآية : 88 .

(4) : سورة الأعراف ، الآيات : 80 ، 81 .

(5) : بناته : أي بنات القوم ونسأؤهم جملة ، إذ نبي القوم أب لهم ، والنبي للأمة بمنزلة الوالد . الزحيلي : التفسير الوسيط ، 2 / 1062 .

(6) : سورة هود ، الآية : 78 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 84 - 85 .

شمل الناس وتذهب وحدتهم ، ويطمع فيهم عدوهم ، ومن أولئك الأنبياء القضاة ، نبي الله داود عليه السلام ، قال الله تعالى : ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾⁽¹⁾.

وأثنى الله عز وجل على أنبيائه ، بما آتاهم من علم وحكمة في القضاء والفصل بين المتخاصمين ، تدل على رجاحة عقولهم ، ونفوذ بصائرهم وسداد آرائهم ، قال تعالى مثنياً على نبيه لوط عليه السلام : ﴿ وَلَوْطًا إِتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾⁽²⁾ ، وأثنى نفس الثناء بالحكم العادل ، والعلم الغزير النافع ، على نبيه داود وسليمان عليهما السلام : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ وَكُلًّا ءَاتَيْنَاهُمْ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾⁽³⁾.

كما أن ظاهرة الاختلاف بين الناس ، تشير إلى البعد الاجتماعي ، ففي قوله تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾⁽⁴⁾ . إشارة إلى أن الاختلاف ظاهرة اجتماعية ، وأن اجتماعية الإنسان أمر حاصل بالضرورة من جهتين :

أولاهما : أن الناس كانوا أمة واحدة ، ويعني ذلك أنهم عاشوا مجتمعين غير متفرقين ، وأن ذلك الاجتماع حقق لهم الوحدة التي بفضلها انتظمت مصالحهم .

ثانيهما : أن الاختلاف بين الناس ظاهرة اجتماعية طبيعية ؛ بسبب اختلاف المواهب والقدرات والحاجات ، وأن الاختلاف منه ما هو نافع ومنه ما هو ضار ؛ فالنافع دافع إلى التلاقي والاجتماع ليتناول المنافع والمصالح ، وأن الضار دافع إلى التفرق والتناحر ؛ لذا جاءت بعثة الأنبياء والرسول لإصلاح مفاصد الاختلاف ومضاره ، وإقرار مزاياه ومنافعه⁽⁵⁾ .

05 - البعد الاجتماعي للكليات الخمس :

إن المتأمل للكليات المقاصدية الخمس : (الدين ، النفس ، العقل ، النسل ، المال) يلاحظ أنها ذات بُعد اجتماعي ، يقول أبو حامد الغزالي : " ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة"⁽⁶⁾.

(1) : سورة ص ، الآية : 26 .

(2) : سورة الأنبياء ، الآية : 74 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 78 - 79 .

(4) : سورة البقرة ، الآية : 213 .

(5) : انظر التعليق على هذه الآية في : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 256 ، 257 .

(6) : الغزالي ، أبو حامد محمد بن محمد : المستصفي من علم الأصول ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى : 1413 هـ - 1993 م ، ص 174 .

01- فالمحافظة على الدين تكون بحماية دين المجتمع من العقائد الهدامة ، والأفكار المنحرفة ، والدعوات الضالة؛ ذلك أن الدين هو الرباط الروحي القوي الذي يربط ويصل بين أفراد المجتمع ، ويؤلف بين قلوبهم ، ويجمع كلمتهم ، ويوحد صفوفهم ، فلا قيام لمجتمع من غير دين أصلاً ، ولا صلاح له من غير دين صحيح⁽¹⁾ . ومدار صلاح دين أي مجتمع يدور على قطب أعظم متمثل في التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده لا شريك له ، وهذا ما كان الشغل الشاغل والركن الأهم في دعوات الأنبياء والمرسلين على مر العصور ، فهذا نوح عليه السلام يقول لقومه كما حكى القرآن عنه : ﴿ يَتَقَوَّمُوا عِبَادًا لِلَّهِ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾⁽²⁾ ، وقد قال هذه العبارة بحروفها عدد من الأنبياء نذكر منهم : هود عليه السلام⁽³⁾ ، و صالح عليه السلام⁽⁴⁾ ، وشعيب عليه السلام⁽⁵⁾ ، ويحكي القرآن الكريم هذا المعنى على لسان كل نبي فيقول : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾⁽⁶⁾ .

02- والمحافظة على النفوس ، تكون بإيجاب القصاص على القاتل المعتدي ؛ وبذلك تتحقق للمجتمع كله حياة آمنة مطمئنة ، قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾⁽⁷⁾ . ونجد في قصص القرآن تعقيباً على قصة ابني آدم عليهما السلام ، لما قتل أحدهما الآخر ، إيجاب الله قتل المعتدي على بني إسرائيل ؛ بسبب هذا الجرم الفظيع الذي ارتكبه ابن آدم ؛ لأن من قتل نفساً واحدة ظلماً وعدواناً بغير سبب موجب للقصاص ، ولا فساد يُخل بالأمن ، مثل : قتل الأنفس ونهب الأموال وقطع الطرق ، فكأنما قتل الناس جميعاً ، قال تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾⁽⁸⁾ .

هذا دليل على تعظيم أمر القتل العمد ، وبشاعة هذا الجرم الكبير ، فقتل النفس الواحدة كقتل جميع الناس عند الله ؛ لأن القاتل هتك حرمة دمائهم ، وجرأ غيره عليها ، ومن كان سبباً في انقراض نفسٍ من الموت وإحيائها ، فكأنما أحيا الناس كلهم ، لصيانتهم دماء البشر .

(1) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 266 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 59 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 65 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 73 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

(6) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(7) : سورة البقرة ، الآية : 179 .

(8) : سورة المائدة ، الآية : 32 .

03- والمحافظة على العقل ، تهدف إلى حفظ عقول أفراد المجتمع جميعًا ؛ إذ العقل الجمعي هو المعبر لقيام المجتمعات ونهوضها وصلاحها ، ومن هنا تصبح المحافظة على العقل من أسباب الهلاك والفساد ، صلاحية اجتماعية ينهض بها المجتمع ، يتولاها أولو الأمر بتنظيم القوانين الرادعة والزاجرة عن إفساد العقل⁽¹⁾ .

هذا وقد سبق أن دللنا على أن قصص القرآن الكريم جاء لتفعيل العقل وإعماله ، وأثبتنا أن إصلاح العقل مقصد خاص من مقاصد القصة في القرآن ، وبما أن هذا الإصلاح يشمل عقول الأفراد فيشمل العقل الجمعي قطعًا ؛ إذ العقل الجمعي ما هو إلا مجموع عقول الأفراد ، ومحصلة الفكر السائد في المجتمع .

04- والمحافظة على أموال أفراد المجتمع ، يعني المحافظة على المال العام ؛ إذ هو شركة بين الناس جميعًا ، كما يعني المحافظة على إقتصاد المجتمع وتجارته .

وقد وردت قصة سيدنا شعيب عليه السلام تنبيهًا على حفظ أموال المجتمع من فساد المبادلات التجارية ، والتي كانت في قومه متمثلة في تطفيف الكيل والميزان ، قال تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ﴾⁽²⁾ ، وأمرهم بالإصلاح التجاري متمثلًا في وجوب وفاء الكيل والميزان بالعدل ، وعدم بخس سلع الناس ، بل أمرهم أن يعطوهم ما تستحقه بضائعهم من الثمن بحسب جودتها وردائها ، قال تعالى : ﴿ وَيَقْوِمُوا أَوْقُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾⁽³⁾ .

05- المحافظة على النسل ، تهدف إلى حفظ الجنس البشري من الإنقراض أو التناقص المخلل بإعمار الأرض وقد جاءت قصة نبي الله لوط عليه السلام تنبيهًا على ضرورة حفظ النسل في المجتمع ، فقد ساد في قومه الشذوذ الجنسي بين الذكور ، وتركوا ما أحل الله لهم من زوجات حلال ؛ مما يهدد نسل المجتمع بالزوال والانقراض وفي ذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾⁽⁴⁾ ، وبعد أن نهاهم عن هذه الفاحشة الشنيعة أمرهم بالمحافظة على نسلهم عن طريق الزواج بناته ؛ فذلك أظهر وأوفق للفطرة البشرية ، قال تعالى ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴾⁽⁵⁾ .

ومن خلال التتبع والاستقراء لقصص القرآن الكريم ، تبين أن مدار الصلاح الاجتماعي فيه ، يدور حول محورين رئيسيين - هما الأهم والأبرز - تظهر فيهما عناية قصص القرآن بإصلاح المجتمع وهما :

(1) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 267 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 84 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

(4) : سورة الأعراف ، الآيات : 80 ، 81 .

(5) : سورة هود ، الآية : 78 .

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

- التعريف بسنن الله في خلقه .

لذا سيتم تناول هذين المحورين من جهات ثلاث :

الأولى : بيان البعد الاجتماعي لقصص القرآن من خلالهما .

والثانية : بيان مقصدية الصلاح الاجتماعي من خلالهما ؛ أي أن الصلاح الاجتماعي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني .

والثالثة : الاستدلال على أن هذين المحورين ، يمثلان مقصدتين خاصتين من مقاصد القصص القرآني ، يندرجان تحت مقصدهما العام وهو : الصلاح الاجتماعي .

أولاً : مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في إصلاح المجتمعات ، وهو المهمة الأساسية التي بعث الله بها النبيين والمرسلين ، وهو كذلك شعيرة عظيمة تعد من كبريات القضايا ومهمات الدين ؛ لأن متعلقه إيجاد المجتمع الصالح ، وإقامة الدين الذي من أجله خلقت البشرية ، فحاجة المجتمعات إليه ماسة في سائر العصور ، ولو كان مجتمع يستغني عنه لاستغنى عنه مجتمع أعظم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد ﷺ ، ولكن لا غنى للإنسان أيًا كان عنها ، فالإنسان موصوف بالظلم والجهالة ، كما أخبر الله عنه بقوله : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾⁽¹⁾ هذا مع صفات نقص أخرى جُبل عليها من السهو والنسيان وغيرها ، وكل هذه الصفات تدعوه إلى الفساد والإفساد ، وهو ما حدث فعلاً في تاريخ البشرية الطويل ، قال تعالى : ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾⁽²⁾

وبإلقاء نظرة على كتاب الله تعالى يستبين للناظر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان وظيفة الأنبياء الكرام ، وأنه كان واجباً في الأمم السابقة ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بَعِيرِ حَقِّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾⁽³⁾ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ⁽³⁾ ، والمعنى : إن الذين يكفرون بدينك من يهود زمانك يا محمد ﷺ ، وكان أسلافهم يقتلون الأنبياء بغير حق ، كما يقتلون الذين يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر من الناس ،

(1) : سورة الأحزاب ، الآية : 72 .

(2) : سورة الروم ، الآية : 41 .

(3) : سورة آل عمران ، الآية : 21 ، 22 .

فلك أن تبشّرهم بعذاب مؤلم في الدنيا والآخرة ، أولئك المتصفون بتلك الصفات بطلت أعمالهم في الدنيا والآخرة ، فلا يقبل لهم عمل ، وما لهم من ناصر ينصرهم من عذاب الله " (1).

قال الشيخ السعدي : " هؤلاء الذين أخبر الله عنهم في هذه الآية ، أشد الناس جُرماً وأي جُرم أعظم من الكفر بآيات الله التي تدل دلالة قاطعة على الحق ، الذي من كفر بها فهو في غاية الكفر والعناد ، ويقتلون أنبياء الله الذين حقهم أوجب الحقوق على العباد بعد حق الله ، الذين أوجب الله طاعتهم والإيمان بهم وتعزيرهم وتوقيرهم ونصرهم ، وهؤلاء قابلوهم بصد ذلك ، ويقتلون أيضاً الذين يأمرون الناس بالقسط الذي هو العدل وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " (2).

قال صاحب الجامع لأحكام القرآن : " دلت هذه الآية على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجبا في الأمم المتقدمة وهو فائدة الرسالة وخلافة النبوة " (3).

وقال الإمام الرازي : " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله ... هذه الصفات الثلاثة كانت حاصلة في سائر الأمم " (4).

وقال الإمام الآمدي (5) : " ما من أمة إلا وقد أمرت بالمعروف ؛ كاتّباع أنبيائهم وشرائعهم ، ونهت عن المنكر كنهيهم عن الإلحاد وتكذيب أنبيائهم " (6).

إذن فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رسالة عظيمة ووظيفة سامية ، إرتبطت بأشرف خلق الله على الأرض ، وهم الرسل والأنبياء ابتداءً من آدم عليه السلام وانتهاءً بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين ، وهو وسيلة هامة من وسائل إصلاح المجتمعات وتقويم الانحراف .

فعندما خلق الله آدم عليه السلام وأنزله إلى الأرض وضع له تشريعاً ومنهجاً يسير عليه في حياته ، وهو تشريع يضمن له الفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة ، ما دام متمسكاً به وسائراً على نهجه هو وذريته من بعده؛ ذلك أنه يستحيل أن يُبقي الله آدم وذريته في الأرض من دون تكليف ؛ لأن ذلك يناقض حكمة إنزالهم واستخلافهم في الأرض ، ولكن الله تعالى علم بقدرته وحكمته أن الإنسان لن يستمر سائراً على هذا المنهج ، بل سينحرف

(1) : انظر هذا المعنى في : التفسير الميسر ، ص 52 . والمنتخب في تفسير القرآن الكريم ، ص 74 .

(2) : السعدي : تفسير الكريم الرحمن ، ص 126 .

(3) : القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، 47/4 .

(4) : الرازي : مفاتيح الغيب ، 325 /8 .

(5) : الآمدي : علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي سيف الدين الآمدي : شيخ المتكلمين في زمانه ، وأحد أشهر الأصوليين ، ولد بآمد سنة 551هـ ، قال أبو المظفر ابن الجوزي : وكان يظهر منه رقة قلب وسرعة دمعة ، ولم يكن في زمانه من يجاربه في الأصلين ، وعلم الكلام ، توفي سنة 631هـ ، من تصانيفه : (الإحكام في أصول الأحكام) ، ومختصره (منتهى السؤل) . انظر ترجمته في : السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، 306/8 ، 307 . ابن كثير : طبقات الشافعية ، ص 833 - 835 . ابن قاضي شهبه : طبقات الشافعية ، 79/2 ، 80 .

(6) : الآمدي ، سيف الدين علي بن محمد : الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1977م ، 215/1 .

عنه ويحيد ، ومن هنا جاءت مهمة الرسل الذين بعثهم الله سبحانه لدعوة الناس إلى المنهج الإلهي وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ، وتقويم ما حدث في الأرض من انحراف واعوجاج ، فقد كان سبحانه وتعالى يرسل في كل أمة ضلت وانحرفت عن منهجه رسولا من البشر ، يذكّرهم بطريق التوحيد ويدعوهم إليه .

فقد أرسل نوحاً ﷺ إلى قومه الذين ضلوا وأشركوا بالله ، وعبدوا تماثيل لا تنفع ولا تضر ؛ لينذرهم بأسه قبل أن يأتيهم عذاب شديد ، فقال لهم نوح ﷺ : يا قوم إني نذير لكم ، فعليكم أن تعبدوا الله وحده وتطيعوه فإن أطعتم وأمتتم يغفر لكم ذنوبكم ويمد في أعماركم إلى أجل ووقت محدد ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١ ﴾ قَالَ يَقَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ ٢ ﴿ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ٣ ﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخَوِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ٤ إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ٥ ﴾ (١) ، فأمرهم بكل معروف ونهاهم عن المنكرات ، مجتهداً في ذلك ليلاً ونهاراً مدة بلغت ألف سنة إلا خمسين عاماً .

وأرسل إبراهيم ﷺ لقومه الذين يجتهدون في عبادة الأصنام ، فنهاهم عن هذا المنكر ، وأمرهم بعبادة الله ، وقام بتغيير ما هم عليه من منكر بيده ، فحطم تلك الأصنام ، وأبقى على أكبرها ليرجعوا إليه ويسألوه عما وقع لأهلهم ، ومعلوم أنه لا يجيبهم فيظهر لهم عندئذ بطلان عبادتهم ، وفي ذلك قال الله تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ ٥١ ﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ٥٢ ﴿ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَادِينَ ٥٣ ﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ٥٤ ﴿ قَالُوا اجْتَنَبْنَا بِالْحَقِّ أُمَّةً مِنَ اللَّعِينِ ٥٥ ﴾ قَالَ بَلْ رُبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُمْ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ٥٦ ﴿ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ ٥٧ ﴾ فَجَعَلَهُمْ جَذَاً إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ٥٨ ﴾ (٢) .

كما أرسل موسى ﷺ إلى فرعون الذي علا في الأرض ، وتناول على خالقه فادعى الألوهية ، وعاث في بني إسرائيل فساداً يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم ويسومهم سوء العذاب ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدْبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ٤ ﴾ وَرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ جَعَلْنَا أَسْطُفَعُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَهُمْ أَيْمَةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ٥ ﴾ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمَا مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ٦ ﴾ (٣) ، فأراد الله أن يتفضل على بني إسرائيل ، وأن يجعلهم علماء وهداة إلى الخير يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويورثهم السلطان وملك الأرض ، ويثبت لفرعون ووزيره هامان وجنودهما ، ما كانوا يخشونه من ذهاب ملكهم على يد مولود من بني إسرائيل .

(1) : سورة نوح ، الآيات : 01 - 04 .

(2) : سورة الأنبياء ، الآيات : 51 - 58 .

(3) : سورة القصص ، الآيات : 04 - 06 .

وأرسل لوطا عليه السلام إلى قومه الذين انحرفوا ، وشاعت فيهم جريمة ابتدعوها واخترعوها ، فلم يسبقهم بها أحد من الناس ، فكانت من أبشع الجرائم الأخلاقية وهي الشذوذ الجنسي ، فنهاهم عن هذا المنكر العظيم وفي ذلك قال الله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَحْشَاءَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ ﴾⁽¹⁾ ، وأمرهم بالرجوع إلى فطرة الله السوية وهي الزواج بيناته ، فذلك أظهر لهم من ارتكاب الفواحش بالذكور ، وأوفق للطبيعة البشرية التي خلق الله عليها الإنسان ، وأمرهم بتقوى الله ، والإحسان إلى ضيوفه ، قال تعالى : ﴿ قَالَ يَقَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴿٧٨﴾ ﴾⁽²⁾ .

وأثنى الله على طائفة من أهل الكتاب بمجموعة من الصفات ، من بينها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾⁽³⁾ .

كما أثنى سبحانه وتعالى على هذه الأمة المحمدية ، وجعلها خير أمة خلقت لنفع الناس ؛ لأن من أبرز خصائصها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال الله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾⁽⁴⁾ .

كما جاء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في وصايا لقمان لابنه ، قال الله تعالى على لسانه : ﴿ يَبْنِي أَقْرِبَ الصَّلَاةِ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾⁽⁵⁾ .

ثانياً : مقصد التعريف بسنن الله في خلقه :

يزخر قصص القرآن الكريم بالحديث عن واقع المجتمعات والأمم الماضية ، فيرصد الأحداث ويحدد الوقائع ويصف الممارسات ، ثم يبيّن شروط النهوض والتمكين ، ويوضح أسباب الانحطاط ، ويفقّهننا بالسنن والقوانين الثابتة والمطرّدة ، التي تحكم سير البشرية ، سواء أكانوا أفراداً أم مجتمعات ؛ ذلك أن الكون - بشقيه المادي والبشري - خلقه الله منظماً ومنضبطاً بقوانين ونواميس دقيقة ، ثابتة ومطرّدة ، لا تحابي أحداً ولا تتخلف أبداً ، فالإنسان - كفرد أو مجتمع - شأنه شأن المادة ، له قوانينه التي تحكمه وتضبط قدره ومصيره بناءً على أفعاله وسلوكه في الحياة ، وما يكون عليه من أحوال وما يترتب على ذلك من نتائج كالسعادة والشقاء ، والعز

(1) : سورة الأعراف ، الآيات : 80 ، 81 .

(2) : سورة هود ، الآية : 78 .

(3) : سورة آل عمران ، الآية : 114 .

(4) : سورة آل عمران ، الآية : 110 .

(5) : سورة لقمان ، الآية : 17 .

والذل ، والرقي والتأخر ، والقوة والضعف ، وما يصيبه في الدنيا والآخرة من عذاب أو نعيم ويسمي القرآن هذه القوانين والنواميس الحاكمة : بسنن الله .

وإذا تأملنا تلك الحوادث التاريخية المبثوثة في القرآن كله ، وخاصة في قصص القرآن ، لا نجد قصة تذكر بتفاصيلها وبترتيبها من أولها إلى آخرها ، باستثناء قصة يوسف عليه السلام ؛ وذلك لحكمة مقصودة ، وهي معرفة سنن الله في خلقه ، والاتعاظ وأخذ العبرة .

يقول الشيخ محمد رشيد رضا : " فإن قيل: إن التاريخ من العلوم التي يسهل على البشر تدوينها والاستغناء بها عن الوحي فلماذا أكثر سرد الأخبار التاريخية في القرآن وكانت في التوراة أكثر ؟ والجواب : ليس في القرآن شيء من التاريخ من حيث هو قصص وأخبار للأمم أو البلاد لمعرفة أحوالها ، وإنما هي الآيات والعبر تجلّت في سياق الوقائع بين الرسل وأقوامهم ، لبيان سنن الله تعالى فيهم إنذارا للكافرين بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ، وتثبيتا لقلبه وقلوب المؤمنين به ، ولذلك لم تذكر قصة بترتيبها وتفصيلها ، وإنما يذكر موضع العبرة فيها : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (1) " (2) .

فالسنة هي العادة ، التي تتضمن أن يفعل في الثاني مثل ما فعل بنظيره الأول ، ولهذا أمر الله تعالى بالاعتبار " (3) ، إذن فلا معنى للاعتبار إلا إذا كانت حوادث التاريخ تتكرر في المضمون والمحتوى الموضوعي ، وليس في الشكل والقالب الظاهري .

يقول الباحث محمد أمزيان : " إن الحوادث التاريخية إذا نظرنا إليها من وجهة النظر التاريخية ؛ سنجد أنها حوادث فردية وفريدة ، لا تتكرر على شكل مماثل ، ومن ثم فهي تعتبر بالفعل وقائع فريدة ، غير قابلة للتكرار ، ولكننا إذا نظرنا إلى هذه الوقائع المتناهية في امتدادها التاريخي ، وفي سياقها التطوري ، وفي الأسباب التي أدت إلى حدوثها ، وفي النتائج التي انتهت إليها ، وحاولنا أن نجردها من فرديتها ، وننظر إليها في كليتها ، سنجد أن مضمون هذه الوقائع - وليس شكلها - قابل للتكرار والاطراد ، ويكشف عن علاقة سببية مطردة بين ظاهرة وأخرى ... وهذا الترابط هو الذي يتيح لنا استخلاص القانون العام الذي تخضع له هذه الوقائع التاريخية ، فكلما توفرت أسباب معينة في ظروف معينة إلا وارتبطت بها نتائج معينة " (4) .

يقول الله تعالى : ﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ (5) .

(1) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

(2) : رضا : تفسير المنار ، 2 / 165 .

(3) : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، 69/13 .

(4) : أمزيان ، محمد : منهج البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة الأولى : 2008م ، ص 188 .

(5) : سورة آل عمران ، الآية : 137 .

فلقد مضى في التاريخ البشري خبر كثير من الأمم البائدة ، كدّبو رسل الله ، كقوم نوح عليه السلام وقوم إبراهيم عليه السلام وعاد وثمود ، فأهلكهم الله بأنواع العذاب ، فبقيت آثارهم فيها أعظم العبرة والموعظة ، فأمر الله تعالى عباده بالسير في الأرض والنظر إلى آثارهم وديارهم الخاوية ، والتأمل فيما حل بهم من الهلاك والدمار .

يقول الشيخ محمد رشيد رضا : " إن إرشاد الله إيانا إلى أن له في خلقه سننًا يُوجب علينا أن نجعل هذه السنن علمًا من العلوم المدوّنة ، لنستدسّم ما فيها من الهداية والموعظة على أكمل وجه ، فيجب على الأمة في مجموعها أن يكون فيها قوم يبيّنون لها سنن الله في خلقه كما فعلوا في غير هذا العلم من العلوم والفنون التي أرشد إليها القرآن بالإجمال ، وقد بيّن العلماء بالتفصيل عملاً بإرشاده ، كالتوحيد والأصول والفقه ، والعلم بسنن الله - تعالى - من أهم العلوم وأنفعها ، والقرآن سجّل عليه في مواضع كثيرة ، وقد دلّنا على مأخذه من أحوال الأمم ؛ إذ أمرنا أن نسير في الأرض لأجل اجتلائها ومعرفة حقيقتها " (1) .

ويقول الشيخ محمد عبده (2) : " والسير في الأرض والبحث عن أحوال الماضين وتعرّف ما حل بهم ، هو الذي يوصل إلى معرفة تلك السنن والاعتبار بها كما ينبغي ، نعم : إن النظر في التاريخ الذي يشرح ما عرفه الذين ساروا في الأرض ورأوا آثار الذين خلّوا يعطي الإنسان من المعرفة ما يهديه إلى تلك السنن ويفيده عظة واعتبارًا ، ولكن دون اعتبار الذي يسير في الأرض بنفسه ويرى الآثار بعينه ؛ ولذلك أمر بالسير والنظر " (3) .

وقال سبحانه : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾ (٤٣) (4) .

إن سنّة الله في معاملة الأمم لن تتبدل ولن تتحول ؛ ذلك أن مشيئة الله في خلقه تسير وفق سنن ونواميس ثابتة من سار عليها فاز وظفر ، ومن خرج عنها خاب وخسر ، فالآية ترشد إلى أن سنن الله حاكمة على سائر خلقه .

يقول الشيخ سيد قطب : " والأمور لا تمضي في الناس جزأفًا ، والحياة لا تجري في الأرض عبثًا ، فهناك نواميس ثابتة تتحقق ، لا تتبدل ولا تتحول ، والقرآن يقرر هذه الحقيقة ، ويعلمها للناس ؛ كي لا ينظروا الأحداث فرادى ، ولا يعيشوا الحياة غافلين عن سنننا الأصيلة ، محصورين في فترة قصيرة من الزمان ، وحيز محدود من المكان ، ويرفع تصوّرهم لارتباطات الحياة ، وسنن الوجود ، فيوجههم دائما إلى ثبات السنن واطراد النواميس

(1) : رضا : تفسير المنار ، 114/4 ، 115 .

(2) : محمد عبده : محمد عبده بن حسن خير الله ، من آل التركماني : مفتي الديار المصرية ، ومن كبار رجال الإصلاح والتجديد في الإسلام . قال أحد من كتبوا عنه : (تتلخص رسالة حياته في أمرين : الدعوة إلى تحرير الفكر من قيد التقليد ، ثم التمييز بين ما للحكومة من حق الطاعة على الشعب وما للشعب من حق العدالة على الحكومة) . توفي بالإسكندرية ، ودفن في القاهرة سنة 1905م ، من كتبه : (رسالة التوحيد) و (شرح نهج البلاغة) و (رسالة الواردات) ، انظر ترجمته في : الزركلي : الأعلام ، 252/6 .

(3) : رضا : تفسير المنار ، 117/4 .

(4) : سورة فاطر ، الآية : 43 .

ويوجّه أنظارهم إلى مصداق هذا فيما وقع للأجيال قبلهم ، ودلالة ذلك الماضي على ثبات السنن واطراد النواميس " (1).

وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴾ (١٤) (2).

يقول الشيخ سيد قطب : " إن السياق القرآني هنا لا يروي حادثة ، إنما يكشف عن سنّة ، ولا يعرض سيرة قوم إنما يعلن عن خطوات قدر.. ومن ثم يتكشف أن هناك ناموساً تجري عليه الأمور وتتم وفقه الأحداث ويتحرك به تاريخ «الإنسان» في هذه الأرض ، وأن الرسالة ذاتها- على عظم قدرها- هي وسيلة من وسائل تحقيق الناموس- وهو أكبر من الرسالة وأشمل- وأن الأمور لا تمضي جزافاً ، وأن الإنسان لا يقوم وحده في هذه الأرض- كما يزعم الملحدون بالله في هذا الزمان ! - وأن كل ما يقع في هذا الكون إنما يقع عن تدبير ويصدر عن حكمة ، ويتجه إلى غاية ، وأن هنالك في النهاية سنّة ماضية وفق المشيئة الطليقة التي وضعت السنّة وارتضت الناموس " (3).

وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَاهُمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ (١٦) (4).

إن هذه الآية ترشد إلى سنّة من سنن الله الثابتة ، والتي عامل الله بها كل مجتمع وأمة ، وهي أن الإيمان بالله وطاعة أنبيائه في الأمر والنهي ؛ موجب لإعطاء النعم والخيرات السماوية والأرضية ، وأن الكفر بالله ومعصية أنبيائه موجب للعذاب في الآخرة ، والدمار في الدنيا .

يقول الشيخ وهبة الزحيلي : " هذا إخبار عن نظام الله في الكون وسنّته تعالى في الخلق في الماضي والحاضر والمستقبل ، ليتعظ الناس ويعتبروا ، وذلك النظام وتلك السنّة : أنه لو آمن أهل القرى والمدن كأهل مكّة وغيرهم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، واتّقوا ما نهى الله عنه وحرّمه من الشّرك والفساد في الأرض بارتكاب الفواحش والآثام ، لو آمنوا وأطاعوا واتّصفوا بالتّقوى ؛ لتبع ذلك توارد أفضال الله ورحماته وإنعامه وإنزال الخيرات الكثيرة من السماء عليهم كالمطر ، وإخراج النباتات والمعادن والكنوز ، وإيتائهم مختلف العلوم والمعارف والإلهامات الرّبانية لفهم أسرار الكون واستخراج مختلف الثروات ، لو آمنوا وأطاعوا ليسرّ الله لهم كل خير من كل جانب ، من فوقهم ، ومن تحتهم ، ومن ذواتهم وأفكارهم ، وفي هذا دلالة على أن الإيمان الصحيح سبب للسعادة والرخاء " (5).

(1) : قطب : الظلال ، 2949/5 ، 2950 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 94 .

(3) : قطب : الظلال ، 1336/3 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 96 .

(5) : الزحيلي : التفسير الوسيط ، 697/1 ، 698 .

ويعد الشيخ محمد عبده من أوائل ، إن لم نقل أول العلماء في العصر الحديث ، الذين تفتنوا وتبّهوا على أن معرفة سنن الله في البشر مقصد بارز من مقاصد القصص القرآني ، يقول : " ما نزل القرآن لأجله أمور : أحدها : التوحيد .

وثانيها : الوعد والوعيد .

وثالثها : العبادة .

ورابعها : بيان سبيل السعادة .

وخامسها : قصص من وقف عند حدود الله تعالى ، وأخذ بأحكام دينه ، وأخبار الذين تعدوا حدوده ونبذوا أحكامه ظهرياً ؛ لأجل الاعتبار واختيار طريق المحسنين ، ومعرفة سنن الله في البشر " (1).

وقال الشيخ محمد رشيد رضا في سياق كلامه عن التاريخ في القرآن الكريم : " وإنما جاء - في القرآن - ما جاء فيه من ذكر أمم الرسل للعظة والاعتبار ، وبيان سنن الله تعالى في الأمم والأقوام ، وتثبيت قلب خاتم الرسل عليه الصلاة والسلام " (2).

فالشيخ محمد رشيد رضا يرى أن قصص القرآن الكريم جاءت لمقاصد هي : أولاً : العظة والاعتبار ، ثانيًا : بيان سنن الله الاجتماعية في الأمم والأقوام ، ثالثًا : تثبيت قلب النبي ﷺ .

فهذا النص يبيّن أن بيان سنن الله في البشر مقصد من مقاصد القصص القرآني .

الخلاصة : من جميع ما تم ذكره نخلص إلى :

01 - أن الصلاح الاجتماعي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني .

02 - أن كلاً من (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتعريف بسنن الله في خلقه) مقصدان خاصين

من مقاصد القصص القرآني ، يندرجان تحت مقصدهما العام وهو : الصلاح الاجتماعي .

(1) : عبده ، محمد : دروس من القرآن ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، (د.ط) ، 1984م ، ص 26 ، 27 ، بتصرف . رضا : تفسير المنار ، 30/1 .

(2) : رضا : تفسير المنار ، 178 / 1 .

المبحث الأول

مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ويشتمل على المطالب التالية :

المطلب الأول : مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضله .

المطلب الثاني : علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمقاصد الشرعية

المطلب الثالث : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في قصص القرآن .

مَهَيِّدًا

إن صلاح المجتمع مقصد عظيم ، وهدف جسيم ، أرسل الله الرسل وأنزل الكتب من أجله ، ولا يتم ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فقد كانت وظيفة الأنبياء والمرسلين أمرًا بكل معروف ، وعلى رأسه التوحيد ، ونهي عن كل منكر ، وعلى رأسه الشرك .

إن صلاح العباد في إصلاح دينهم ومعاشهم ومعادهم ، وكل ذلك متوقف على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ وبيان ذلك : أن جماع الدين وجميع الولايات في الدنيا هو أمرٌ ونهي ، والأمر الذي بعث الله به رسله وأنبياءه هو الأمر بالمعروف ، والنهي الذي بعث الله به رسله وأنبياءه هو النهي عن المنكر ، وبهذا نعت الله المؤمنين والمؤمنات فقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ... ﴾⁽¹⁾ ، وبه صارت هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس كما قال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾⁽²⁾ ، وجميع الولايات : كولاية الحكم ، وولاية الحرب ، وولاية المال ، وولاية الحسبة وغيرها إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وولي الأمر إنما نُصِّب ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وهذا هو مقصود الولاية .

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أكد الأصول الإسلامية وأوجبها وألزمها ، حتى ألحقه بعض العلماء بالأركان التي لا يقوم بناء الإسلام إلا عليها ، ولو ترك شأنه وأهمل أمر القيام به لتعطلت الرسالة الإلهية وانقرضت الديانة الحنيفية ، وعمت الضلالة والجهالة ، واستشرى الفساد وهلك العباد .

وسنرى في هذا المبحث بيانًا لمكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ثم سنذكر فضله ، كما سنتطرق لعلاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمقاصد الشرعية ، ثم سنلقي نظرة على واقع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في قصص القرآن الكريم .

(1) : سورة التوبة ، الآية : 71 .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 110 .

المطلب الأول : مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضله

سنرى في هذا المطلب مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ثم نتعرض لفضله ، ؛ وذلك في فرعين :

الفرع الأول : مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفرع الثاني : فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفرع الأول : مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

الأمر بالمعروف⁽¹⁾ والنهي عن المنكر⁽²⁾ هو القطب الأعظم في الدين ، وهو المهيم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين ، ولو طُوي بساطه ، وأهمل علمه وعمله ؛ لتعطلت النبوة ، واضمحلت الديانة وعمت الفترة ، وفشت الضلالة ، وشاعت الجهالة ، واستشرى الفساد ، واتسع الخرق ، وخربت البلاد وهلك العباد ، ولم يشعروا بالهلاك إلا يوم التناد ، وقد كان الذي خفنا أن يكون فإننا لله وإنا إليه راجعون ، إذ قد اندرس من هذا القطب عمله وعلمه ، وانمحق بالكلية حقيقته ورسمه ، فاستولت على القلوب مدهانة الخلق وانمحت عنها مراقبة الخالق ، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم ، وعز على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم ، فمن سعى في تلافي هذه الفترة وسد هذه الثلثة ، إما متكفلا بعملها ، أو متقلدا لتنفيذها ، مجددا لهذه السنة الدائرة ، ناهضا بأعبائها ، ومتشمرًا في إحيائها ، كان مستأثرا من بين الخلق بإحياء سنة أفضى الزمان إلى إمامتها ، ومستبدا بقربة تتضاءل درجات القرب دون ذروتها⁽³⁾ .

وفي بيان مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والمذمة في إهماله وإضاعته ، قال تعالى : ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَأَنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾﴾⁽⁴⁾ فلم يشهد لهم بالصلاح بمجرد الإيمان بالله واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقال تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾⁽⁵⁾ فقد نعت المؤمنين بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون

(1) : المَعْرُوفُ : اسمٌ لكلِّ فعلٍ يُعْرَفُ بالعقل أو الشرع حُسْنُهُ . الراغب : المفردات ، ص 561 .

(2) : المُنْكَرُ : كلُّ فعلٍ تحكَّم العقولُ الصحيحهُ بئُجْهِهِ ، أو تتوقَّفُ في استقباحِهِ واستحسانه العقولُ ، فتحكم بقبحه الشريعة . الراغب : المفردات ، ص 823 .

ملاحظة : إذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقرب بالنهي عن المنكر ، فإنه يدخل فيه النهي عن المنكر ؛ وذلك لأن ترك المنهيات من المعروف ؛ ولأنه لا يتم فعل الخير إلا بترك الشر . وكذلك إذا أطلق النهي عن المنكر من غير أن يقرب بالأمر بالمعروف ، فإنه يدخل فيه الأمر بالمعروف وذلك لأن ترك المعروف من المنكر ؛ ولأنه لا يتم ترك الشر إلا بفعل الخير . وأما عند اقتراح أحدهما بالآخر فيفسر (المعروف) بفعل الأوامر ، ويفسر (المنكر) بترك النواهي .

(3) : الغزالي : الإحياء ، 306/2 .

(4) : سورة آل عمران ، الآية : 113 ، 114 .

(5) : سورة التوبة ، الآية : 71 .

عن المنكر فالذي هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، خارج عن هؤلاء المؤمنين المنعوتين في هذه الآية ، وقال تعالى ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾⁽¹⁾ وهذا غاية التشديد إذ علل استحقاقهم للجنة بتركهم النهي عن المنكر ، وقال عز وجل : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾⁽²⁾ وهذا يدل على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ بين أنهم كانوا به خير أمة أخرجت للناس ، وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا دَسَوْا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَجْنَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١١٥﴾ ﴾⁽³⁾ فبين أنهم استفادوا النجاة بالنهي عن السوء ويدل ذلك على الوجوب أيضا ، وقال تعالى ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَحَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾⁽⁴⁾ فقرن ذلك بالصلاة والزكاة في نعت الصالحين والمؤمنين⁽⁵⁾ .

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ... باب عظيم به قوام الأمر وملاكه وإذا كثرت الخبث عم العقاب الصالح والظالم ، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾⁽⁶⁾ فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله عز وجل أن يعتني بهذا الباب فإن نفعه عظيم لا سيما وقد ذهب معظمه ويخلص نيته ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته فإن الله تعالى قال : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾⁽⁷⁾ وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْنِمْ بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٠﴾ ﴾⁽⁸⁾ وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦١﴾ ﴾⁽⁹⁾ ⁽¹⁰⁾ .

(1) : سورة المائدة ، الآية : 78 ، 79 .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 110 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 165 .

(4) : سورة الحج ، الآية : 41 .

(5) : الغزالي : الإحياء ، 307/2 .

(6) : سورة النور ، الآية : 63 .

(7) : سورة الحج ، الآية : 40 .

(8) : سورة آل عمران ، الآية : 101 .

(9) : سورة العنكبوت ، الآية : 69 .

(10) : النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية :

1392 هـ ، 24/2 .

وقال النبي ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ، ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ »⁽¹⁾ ، وقد بلغ من عظيم منزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أن قال سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ : أعمال البر كلها إلى جنب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كتفلة إلى جنب البحر⁽²⁾ .

الفرع الثاني : فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر⁽³⁾ :

للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فضل عظيم ، يتضح من خلال الحقائق التالية :

1- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أرقى درجات الكمال الإنساني وبيان ذلك :

أن الناس في هذه الحياة أصناف شتى⁽⁴⁾ :

(أ) منهم صنف ضال لا خير فيه وهو شر على غيره .

(ب) ومنهم صنف لا خير فيه ولا شر منه .

(ج) ومنهم صنف صالح في ذات نفسه ، لكن لا خير فيه لغيره .

(د) ومنهم صنف صالح في ذات نفسه ، لكن فيه خير وإصلاح لغيره ، ولا شك أن هذا أكمل الناس نفساً وأرفعهم درجة ، الذي صلح في ذات نفسه ، ثم امتد بالإصلاح والخير إلى غيره ، وهم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ، المتبرعون بفعل الخير ، الداعون الناس إلى الحق والصواب ، وصدق الله العظيم القائل في محكم كتابه :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾⁽⁵⁾ ؛ أي لا أحد أحسن ممن عرف الحق وعمل به ، ودعا إليه .

2- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقام خلافة عن الله ورسوله وكتابه :

وكونه مقام خلافة عن الله فلا أن الله جل وعلا يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى .

(1) : أخرجه الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى : سنن الترمذي ، تحقيق وتعليق : أحمد محمد شاكر و محمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة عوض ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، مصر ، الطبعة الثانية : 1395 هـ - 1975 م ، في أبواب الفتن ، باب : ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، رقم : 2169 ، 468/4 . قال الترمذي : هذا حديث حسن ، عن حذيفة بن اليمان ؓ .

(2) : أبو طالب المكي ، محمد بن علي الحارثي : قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد ، تحقيق : د. عاصم إبراهيم الكيالبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1426 هـ - 2005 م ، 315/1 .

(3) : الحقييل ، سليمان بن عبد الرحمن : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دار الشبل للنشر، الرياض ، السعودية ، الطبعة الرابعة : 1417 هـ - 1996 م ، ص 39 - 41 .

(4) : عبد العزيز عبد الستار ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، (د.ط) ، 1400 هـ ، 13 - 15 .

(5) : سورة فصلت ، الآية : 33 .

وأما كونه مقام خلافة عن رسول الله ﷺ ؛ فلأن ذلك عمله في أمته ، قال الله تعالى : ﴿ يَا مَرْهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (1) .

وأما خلافة كتابه ؛ فلأنه عملٌ به ، ودعوةٌ إليه ، ومدٌ لنوره ، وتنفيذٌ لأحكامه وتعاليمه فهو : ﴿ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١١) (2) .

3- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سر أفضلية الأمة الإسلامية :

قال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (3) .

4- والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب للنجاة في الدنيا والآخرة :

قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَجْمَعِينَ الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (4) .

5- والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب للنصر والتمكين في الدنيا :

قال الله تعالى : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (٤٠) الَّذِينَ إِذْ مَكَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا

الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (5) ، وقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (6) .

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 157 .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 15 ، 16 .

(3) : سورة آل عمران ، الآية : 110 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 165 .

(5) : سورة الحج ، الآية : 40 ، 41 .

(6) : سورة التوبة ، الآية : 71 .

المطلب الثاني : علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمقاصد الشرعية

سنرى في هذا المطلب علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالضروريات الخمس ، ثم سنبيّن مقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ وذلك في فرعين كالتالي :

الفرع الأول : علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالضروريات الخمس .

الفرع الثاني : مقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الفرع الأول : علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالضروريات الخمس :

المقاصد الضرورية : هي التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا ، ويترتب على فقدانها اختلال وفساد

كبير في الدنيا والآخرة ، ويقدر ما يكون من فقدانها ، يقدر ما يكون من الفساد والتعطل في نظام الحياة .

وقد ثبت بالاستقراء أنها خمسة هي : حفظ الدين ، وحفظ النفس ، وحفظ العقل ، وحفظ النسل ، وحفظ المال ، وهي التي جاء حفظها في كل ملة ⁽¹⁾.

أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإنه شامل لكل أمر ونهي شرعيين ، في خاصة نفس الإنسان ولغيره من الناس ؛ ذلك أن " كل بشرٍ على وجه الأرض فلا بد له من أمر ونهي ، ولا بد أن يأمر وينهى حتى لو أنه وحده لكان يأمر نفسه وينهاها ؛ إما بمعروف وإما بمنكر ؛ كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ ⁽²⁾ فإن الأمر هو طلب الفعل وإرادته ؛ والنهي طلب الترك وإرادته ، ولا بد لكل حي من إرادة وطلب في نفسه ، يقتضي بهما فعل نفسه ويقتضي بهما فعل غيره إذا أمكن ذلك ؛ فإن الإنسان حي يتحرك بإرادته ، وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض ، وإذا اجتمع اثنان فصاعدا فلا بد أن يكون بينهما ائتمار بأمر وتناه عن أمر ... وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم : فمن لم يأمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله ، وينه عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله ، ويُؤمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله ، ويُنهى عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله ؛ وإلا فلا بد أن يأمر وينهى ، ويُؤمر ويُنهى : إما بما يصاد ذلك ؛ وإما بما يشترك فيه الحق الذي أنزل الله بالباطل الذي لم ينزله الله ، وإذا اتخذ ذلك دينًا كان دينًا مبتدعًا ⁽³⁾.

وبما أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، شامل لكل أمر ونهي شرعيين ، فإننا نلاحظ العلاقة المنطقية بين الضروريات الخمس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وستتناول بيان ذلك من خلال حفظ الضروريات الخمس

(1) : الريسوني : نظرية المقاصد ، ص 125 ، 126 .

(2) : سورة يوسف ، الآية : 53 .

(3) : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، 168/28 ، 169 ، ابن تيمية ، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني : الاستقامة ، تحقيق : د. محمد رشاد سالم ، الناشر : جامعة الإمام محمد بن سعود ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1403 هـ ، 292/2 ، 294 .

من جانبي الوجود والعدم ؛ ذلك أن حفظ الشريعة للمقاصد الضرورية وغيرها ، يتم على وجهين ، يكمل أحدهما الآخر ، وهما⁽¹⁾ :

- 1- حفظها من جانب الوجود ؛ أي بشرح ما يحقق وجودها وتثبيتها ويرعاها .
- 2- حفظها من جانب العدم ؛ أي بإبعاد ما يؤدي إلى إزالتها ، أو إفسادها ، أو تعطيلها ، سواء كان واقعاً أو متوقعاً .

أولاً : حفظ مقصد الدين :

حفظ الدين أهم الضرورات الخمس وأعلاها رتبة ، وأرفع ما فيه الإيمان بالله ، وأسنى ما في الإيمان شهادة أن (لا إله إلا الله) وهي مبنية على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبيان ذلك ؛ أن الشهادة مؤسسة على النفي والإثبات :

ف (لا إله) نفي لكل معبود سوى الله ، ويدخل في ذلك الشرك والكفر والبدع وتوابع ذلك ، وهذا رأس النهي عن المنكر .

و (إلا الله) إثبات لتوحيد الله وطاعته والخضوع له وحده ، وهذا رأس الأمر بالمعروف .

- يحفظ الدين من جانب الوجود : بالعقائد الأساسية : من إيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، والعبادات الرئيسية : من صلاة وزكاة وصوم وحج ، والدعوة إلى الله عز وجل وهذا كله أمر بالمعروف .

- ويحفظ من جانب العدم : بالجهاد في سبيل الله تعالى ، وقتل المرتدين ، ومنع الابتداع ، وهذا كله نهي عن المنكر .

ثانياً : حفظ مقصد النفس :

- تحفظ النفس من جانب الوجود : بإباحة تناول المأكولات والمشروبات ، والملبوسات ، والمسكنات ، وما أشبه ذلك من الطيبات ، وكل هذه العادات فيها حث وإرشاد وتنبية إلى المعروف .

- وتحفظ من جانب العدم : بتحريم القتل ، والعدوان ، وفرض العقوبات الزاجرة ، وتحريم المساعدة على القتل وما يفضي إليه ، وهذا كله نهي عن المنكر .

ثالثاً : حفظ مقصد العقل :

- يحفظ العقل من جانب الوجود : بما تحفظ به النفس من أكل وشرب ولبس وسكن وغيرها ، وهذا حفظ مادي ، ويحفظ العقل معنوياً ؛ بالحث على العلم والتعلم والترغيب في ذلك ، والدعوة إلى التفكير والتعقل والتدبر والاعتبار وغيرها من وسائل إعمال العقل فيما خلق له ، وهذا كله أمر بالمعروف .

(1) : الريسوني : نظرية المقاصد ، ص 126 .

- يحفظ العقل من جانب العدم : بتحريم كل ما يعطل العقل ويزري به ، وخاصة المسكرات بكل أشكالها ، والمخدرات بكل أنواعها ، وهذا حفظ مادي ، ويحفظ العقل معنويًا ؛ بمحاربة الدعوات الضالة والعقائد الفاسدة والأفكار الهدامة ، وهذا كله نهي عن المنكر .

رابعاً : حفظ مقصد النسل :

- يحفظ النسل من جانب الوجود : بتشريع الزواج ، وصيانة مؤسسة الزوجية ، ومؤسسة الأسرة ، وهذا كله أمر بالمعروف .

- يحفظ النسل من جانب العدم : بتحريم الزنا ، والشذوذ الجنسي ، وتحريم القذف ، وتحريم الإجهاض والوآد وهذا كله نهي عن المنكر .

خامساً : حفظ مقصد المال :

- يحفظ المال من جانب الوجود : بتشريع البيوع بأنواعها ، وطرق الكسب والتملك والمعاوضة ، وهذا كله أمر بالمعروف .

- يحفظ المال من جانب العدم : بتحريم الغصب والسرقة والإسراف والتبذير ، وتحريم أكل المال بالباطل كالرشوة والربا والغش ، وهذا كله نهي عن المنكر .

الفرع الثاني : مقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

هناك حِكم عظيمة ، ومقاصد جليلة ، وفوائد بديعة ، في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإذا تأملت هذه المقاصد وجدتها راجعة ومتعلقة : إما بالأمر الناهي ، وإما بالمأمور المنهي ، وإما عامة غير مختصة بطرف دون الآخر ، ويمكن تلخيص هذه الجوانب الثلاث فيما يلي (1) :

أولاً : المقاصد والحِكم المتعلقة بالأمر بالمعروف ، والناهي عن المنكر :

01 - خروجه من عهدة التكليف (2) ؛ ولذا قال الذين حذروا المعتدين في السبت من بني إسرائيل لما قيل لهم ﴿ لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مَهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ (3) ، قالوا : ﴿ مَعذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمُ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ ﴾ (4) فالساکت عن الحق مؤاخذ ومتوعّد بالعقوبة ، كما أنه شيطان أحرص .

وقال سيدنا علي بن الحسين (1) : التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كالناخذ كتاب الله وراء ظهره ، إلا أن يتقى منهم تقاة ، قالوا : وما تقاه ؟ قال : يخاف جبارًا عنيدًا أن يسطو عليه وأن يطغى (2) .

(1) : السبت ، خالد بن عثمان : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله ، ضوابطه ، وآدابه) ، كتاب المنتدى رقم : 12 ، سلسلة تصدر عن المنتدى الإسلامي ، الرياض ، السعودية ، 1995م ، 74 - 86 ، بتصرف .

(2) : الشنقيطي : أضواء البيان ، 465/1 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 164 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 164 .

02 - إقامة حجة الله على خلقه⁽³⁾ ، قال الله تعالى : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾⁽⁴⁾ .

03 - النجاة من العذاب الدنيوي والأخروي ، الذي توعد الله به من قعد عن هذا الواجب وأهمله ، وحينما يحل العذاب بالقوم الظالمين ، فإن الله ينجي الذين يتهون عن الفساد ، كما قال تعالى : ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾⁽⁵⁾ .

04 - أداء بعض حق الله تعالى عليه من شكر النعم التي أسداها له من صحة البدن وسلامة الأعضاء ، يقول النبي ﷺ : « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ »⁽⁶⁾ .

05 - تحصيل الثواب كما دل على ذلك الكتاب والسنة ، سواء كانت الأدلة خاصة كالحديث السابق ، أم كانت عامة كقوله تعالى : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾⁽⁷⁾ ، ومثل ذلك كثير .

06 - تكفير السيئات ، كقوله تعالى : ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ﴾⁽⁸⁾ ، وكقول النبي ﷺ : « وَأَتْبَعَ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا »⁽⁹⁾ ، وجاء في حديث حذيفة⁽¹⁰⁾ لما سأله عمر رضي الله عنه عن الفتنة قال : «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ»⁽¹⁾ .

(1) : علي بن الحسين : علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، الهاشمي القرشي ، أبو الحسن ، الملقب بزين العابدين ، يقال له : " علي الأصغر " للتمييز بينه وبين أخيه " علي " الأكبر : رابع الأئمة الاثني عشر عند الإمامية ، وأحد من كان يضرب بهم المثل في الحلم والورع ، وليس للحسين " السبط " عقب إلا منه ، مولده سنة 38هـ ، ووفاته بالمدينة سنة 94هـ . انظر ترجمته في : ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي : الطبقات الكبرى ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1968م ، 211/5 . الزركلي : الأعلام ، 277/4 .

(2) : ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي : البداية والنهاية ، دار الفكر ، لبنان ، 1407هـ - 1986م ، 115/9 .

(3) : الشنقيطي : أضواء البيان ، 465/1 .

(4) : سورة النساء ، الآية : 165 .

(5) : سورة هود ، الآية : 116 ، 117 .

(6) : أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : صلاة المسافرين ، باب : استحباب صلاة الضحى ، وأن أقلها ركعتان ، وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات ، أو ست ، والحث على المحافظة عليها ، رقم : 720 ، 498/1 ، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .

(7) : سورة الزلزلة ، الآية : 07 .

(8) : سورة هود ، الآية : 114 .

(9) : أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب البر والصلة ، باب : ما جاء في معاشرته الناس ، رقم : 1987 ، 355/4 ، عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(10) : حذيفة بن اليمان : حذيفة بن حسل بن جابر العبسي ، أبو عبد الله ، واليمان لقب حسل : صحابي من الولاة الشجعان الفاتحين ، كان صاحب سر النبي صلى الله عليه وسلم في المنافقين ، لم يعلمهم أحد غيره ، توفي في المدائن سنة 36هـ . انظر ترجمته في : ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق علي محمد الجاوي ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1412هـ -

ثانياً : المقاصد والحكم المتعلقة بالمأمور بالمعروف ، والمنهي عن المنكر :

01 - تذكير الغافل وتعليم الجاهل ، قال تعالى : ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (2).

02 - رجاء الانتفاع والاستقامة ، كما قال الناصحون من بني إسرائيل لمن قال لهم : ﴿ لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ

مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ (3) ، قالوا : ﴿ مَعذَرَةً إِلَى رَبِّكُمُ وَعَلَّامٌ يَنْفَعُونَ ﴾ (4) .

03 - تهيئة الأسباب لتحقيق النجاة الدنيوية والأخروية ، فإن المأمور والمنهي إذا انتفع واهتدى كان ذلك

سبباً في تحصيله السعادة الدنيوية والأخروية ، فينجو من عقاب الله ، ويحصل له الثواب .

04 - تنشيط المتكاسل ، وتحفيز المتماطل ، وقصص القرآن طافح بالأمثلة والشواهد التي تحفز الهمم ،

فهاهو نوح عليه السلام يدعو قومه ليلاً ونهاراً ، سرّاً وجهراً ، قال تعالى : ﴿ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴾ (5) فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا

فِرَارًا ﴿ ٦ ﴾ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَعْصَمُوا شِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَأَسْتَكْبَرُوا أَشْتَكْبَارًا ﴿ ٧ ﴾ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ

جِهَارًا ﴿ ٨ ﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿ ٩ ﴾ ، ومع هذا الاجتهاد اليومي الكبير في الدعوة إلى الله ، فقد ظل

يدعو قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ

عَامًا ﴿ ٦ ﴾ .

ثالثاً : المقاصد والحكم التي لا تختص بطرف دون الآخر :

01 - إقامة الملة والشريعة وحفظ العقيدة والدين ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ

صَوَابُكُمْ وَيُبَعِّدُكُمْ وَيَصَلُّونَ وَمَسْجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿ ٤٠ ﴾ ﴾ (7)

، وقال : ﴿ وَفَنَلُّوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (8).

02 - رفع العقوبات العامة ، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ (9).

1992م ، 334/1 . ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود و علي

محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415 هـ ، 39/2 . الزركلي : الأعلام ، 171/2 .

(1) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : مواقيت الصلاة ، باب : الصلاة كفارة ، رقم : 525 ، 111/1 ، عن حذيفة بن اليمان ؓ .

(2) : سورة الذاريات ، الآية : 55 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 164 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 164 .

(5) : سورة نوح ، الآية : 05 - 09 .

(6) : سورة العنكبوت ، الآية : 14 .

(7) : سورة الحج ، الآية : 40 .

(8) : سورة الأنفال ، الآية : 39 .

(9) : سورة الشورى ، الآية : 30 .

وقال تعالى في الجواب عن مصاب المؤمنين يوم أحد : ﴿ أَوْلَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً قَدَّ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ (1) ، فالكفر والمعاصي بأنواعها سبب للمصائب والمهالك ، قال تعالى : ﴿ فَالْوَلَاكَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَتَهُونَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ (١١٣) وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾ (2) .

03 - استنزال الرحمة والبركات ومختلف أنواع الخيرات من الله تعالى ؛ لأن الطاعة والمعروف سبب للنعمة قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (٧) (3) ، وقال أيضاً : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ﴾ (١٥) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنَ الرِّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ (4) .

04 - شد ظهر المؤمن وتقويته ورفع عزيمته ، وإرغام أنف المنافق ، فإن المؤمن يقوى ويعتز حينما ينتشر الخير والصلاح ، وتضمحل المفاسد والمنكرات ، قال سفيان الثوري (5) : «إِذَا أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ شَدَّدْتَ ظَهَرَ الْمُؤْمِنِ ، وَإِذَا نَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَرْغَمْتَ أَنْفَ الْمُنَافِقِ » (6) .

05 - تحقيق الطموح والترفع عن الدنيا ؛ مما يهيء هذه الأمة لقيادة غيرها من الأمم .

06 - ابتلاء الخلق بعضهم ببعض ، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بجميع مراتبه وأنواعه جهاد ، وما قتال الكفار بالسيف والسنان إلا نوع من أنواعه ، قال الله عز وجل : ﴿ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَأُنْصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَبُلُوا بِبَعْضِكُمْ بِبَعْضٍ ﴾ (7) ، فبمثل هذه الابتلاءات يظهر إيمان المؤمن ، وصبره على المكاره في سبيل رضى الله .

07 - النصر على الأعداء والتمكين في الأرض ؛ ذلك أن الأمة - في حقيقة الأمر - لا تنتصر على الأعداء بمجرد العدد أو العُدَّة ، وإنما تنتصر بإقامة هذا الدين ، قال تعالى : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (٤٠) الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (8) .

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 165 .

(2) : سورة هود ، الآية : 116 ، 117 .

(3) : سورة إبراهيم ، الآية : 07 .

(4) : سورة المائدة ، الآية : 65 ، 66 .

(5) : سفيان الثوري : سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله : أمير المؤمنين في الحديث ، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى ، ولد سنة 97هـ في الكوفة ، مات في البصرة سنة 161هـ ، له من الكتب : (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) . انظر ترجمته في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ، 371/6 . الزركلي : الأعلام ، 104/3 .

(6) : الحلال ، أبو بكر أحمد بن محمد البغدادي : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تحقيق : الدكتور يحيى مراد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1424 هـ - 2003 م ، ص 36 .

(7) : سورة محمد ، الآية : 04 .

(8) : سورة الحج ، الآية : 40 ، 41 .

المطلب الثالث : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في قصص القرآن

سنرى في هذا المطلب آداب الأمر بالمعروف ، ثم نبين أنواع المأمورين بالمعروف ، ثم نذكر مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كل هذا من خلال القصص القرآني ؛ وذلك في ثلاثة فروع كالتالي :

الفرع الأول : آداب الأمر بالمعروف من خلال القصص القرآني .

الفرع الثاني : أنواع المأمورين بالمعروف من خلال القصص القرآني .

الفرع الثالث : مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القصص القرآني .

الفرع الأول : آداب الأمر بالمعروف من خلال القصص القرآني :

ينبغي على من يقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يراعي آداباً كثيرة وردت في قصص القرآن ، نذكر بعضاً منها كالتالي :

أولاً : ابتغاء وجه الله :

لقد كان الأنبياء والمرسلون يقومون بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، خالصاً لوجه الله الكريم لا يبتغون من وراء ذلك مالا ولا جاهاً ، ولا عرضاً فانياً من أعراض الدنيا الزائلة ، بل يحتسبون أجرهم على الله الكريم ، فهاهو نوح عليه السلام يحتسب أجره في دعوته قومه على الله ، وفي ذلك يقول : ﴿ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾⁽¹⁾ ، ويقول لهم أيضاً : ﴿ وَيَقَوْمٍ لَا سَأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لِإِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾⁽²⁾ . وهاهو هود عليه السلام يحتسب أجره على فاطره سبحانه ، ويقول لقومه عاد : ﴿ يَفْقَوْمٍ لَا سَأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي ﴾⁽³⁾ . وهاهو صالح عليه السلام يحتسب أجره على الله رب العالمين ، ويقول لقومه ثمود : ﴿ وَمَا سَأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾⁽⁴⁾ . وتستمر سلسلة الإخلاص إلى خاتمتها رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم إذ يأمره الله بأن يقول للكفار : ﴿ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾⁽⁵⁾ .

ثانياً : الرفق :

ينبع الرفق من صفة الحلم والأناة التي كانت من الخصال البارزة عند الأنبياء والمرسلين ، فهاهو إبراهيم عليه السلام يقول الله عنه : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾⁽⁶⁾ ، وهاهم قوم شعيب عليه السلام يمدحونه بالحلم والرشد : ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ

(1) : سورة يونس ، الآية : 72 .

(2) : سورة هود ، الآية : 29 .

(3) : سورة هود ، الآية : 50 .

(4) : سورة الشعراء ، الآية : 145 .

(5) : سورة سبأ ، الآية : 47 .

(6) : سورة التوبة ، الآية : 114 .

الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ ﴿١﴾ ، كما نجد الله يقص علينا دعاء رسوله إبراهيم ﷺ بأن يرزقه ولدًا من الصالحين فكانت الاستجابة متمثلة في نبيه إسماعيل عليه السلام ، الغلام الحليم ، قال تعالى : ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾ ﴾ (2) .

ومن النماذج التي قصها الله علينا ، في بيان صفة الرفق في الداعية الأمر بالمعروف ، والناهي عن المنكر نجد أمر الله تعالى لنبيه موسى وهارون عليهما السلام ، باللين والرفق في دعوة الطاغية فرعون ، قال تعالى : ﴿ أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْسَ لَكَ بِهِ بِدَاكِرٍ أَوْ يَخْشَىٰ ﴾ (3) فلا يمكن دعوة هؤلاء الجبابرة إلا بأسلوب اللين والرفق ؛ نظرًا لما عندهم من الجبروت والطغيان ، وما اعتادوه من الظلم واستعباد الناس وقهرهم .

كما نجد كذلك نهي مؤمن آل فرعون عن المنكر ، بطريقة خفية وذكية ، مستعملًا الرفق والخوف على قومه من عذاب الله ، قال : ﴿ وَقَالَ الَّذِي ءَامَنَ يَقَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ ﴿٣٠﴾ مِثْلَ دَابِّ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَتَمُودَ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظَلْمًا لِلْعِبَادِ ﴿٣١﴾ وَيَنْفَعُومِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ النَّادِ ﴿٣٢﴾ ﴾ (4) .

ثالثًا : الصبر :

إن الصبر ملازم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ملازمة تامة ؛ ولهذا نجد في وصية لقمان لابنه ، أنه أتبع ذكر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالصبر مباشرة ؛ نظرًا لما يلحق الأمر والناهي من أذى ، قال لابنه ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ﴾ (5) ، كيف لا؟! وأنبياء الله ورسله جميعًا قد أوذوا فصبروا ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَىٰ مَا كَذَّبُوا وَأُذُوا حَتَّىٰ أَنهَم نَصْرًا وَلَا مُبَدَّل لِكَلِمَتِ اللَّهِ ؕ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبِيِّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ (6) ، وقال تعالى موجهاً لنبيه محمد ﷺ لما سيلقاه من جراء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومرشدًا له بضرورة التحلي بالصبر : ﴿ وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ؕ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ (7) .

وهكذا كانت سنة الله تعالى الثابتة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أذىً من المدعويين ، وصبرًا من الدعاة ، قال تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِيبِيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ

(1) : سورة هود ، الآية : 87 .

(2) : سورة الصافات ، الآية : 100 ، 101 .

(3) : سورة طه ، الآية : 43 ، 44 .

(4) : سورة غافر ، الآية : 30 – 32 .

(5) : سورة لقمان ، الآية : 17 .

(6) : سورة الأنعام ، الآية : 34 .

(7) : سورة النحل ، الآية : 127 .

يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿١٦٦﴾⁽¹⁾ ، وقال عز وجل : ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصَابِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾⁽²⁾ ، وقال تعالى : : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ ﴾⁽³⁾ .

وبهذا كانت قصص القرآن مجالاً رحباً لاستلهاهم خلق الصبر من الرسل والأنبياء ، وتحفيزاً للدعاة على احتمال الأذى ، والتأسي والافتداء بأولئك المصلحين الذين يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر ، ولا يخافون في الله لومة لائم .

الفرع الثاني : أنواع المأمورين بالمعروف من خلال القصص القرآني :

تعددت أنواع المأمورين بالمعروف في قصص القرآن الكريم تنوعاً لافتاً ، يدعو للاستفادة منه في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وطرقه وأساليبه وكيفية ، نذكر منها ما يلي :

أولاً : السلطان :

أظهر الأمثلة على دعوة السلاطين وولاة الأمر ، نجد موسى عليه السلام في نهيه فرعون عن المنكرات التي كان يفعلها ؛ ورأس هذه المنكرات إدعاؤه للألوهية ؛ حيث قال : ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾⁽⁴⁾ ، كما قرر تقتيل أطفال بني إسرائيل وإستحياء نسائهم للفاحشة والعبودية : ﴿ قَالَ سَنَقْبِلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾⁽⁵⁾ ، إلا أن الإعجاز النفسي يظهر في أمر الله عز وجل لنبيه موسى وهارون عليهما السلام ، باللين والرفق في دعوة الطاغية فرعون ، قال تعالى : ﴿ أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾⁽⁶⁾ . فسُلطان متجبر كفرعون ، له من صفات الكبر والعلو والزهو بنفسه ، حتى جرأه ذلك على ادعاء الألوهية وله من القهر والظلم العظيم ، ما حدا به إلى تقتيل الأطفال الرضع بلا شفقة ولا رحمة ، لا يمكن أبداً دعوته إلا باللين والرفق . كما قام النمrod بجدار إبراهيم عليه السلام في ربوبية الله ، فما كان منه إلا أن نهاه عن منكره فجادله وقطع حجته ، وكانت هذه الحجّة : أنه قادر على أن يحيي بالعبث من حكم عليه بالإعدام ، ويميت من شاء إمامته بأن يأمر بقتله ، فقال إبراهيم عليه السلام : إن كنت كما تدعي إلهاً فبدّل حركة الشمس التي تطلع من المشرق فاجعلها تطلع من المغرب ، فبُهِت النمrod وأبلس ، إذ قامت عليه الحجّة الدامغة ، قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 146 .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 186 .

(3) : سورة آل عمران ، الآية : 142 .

(4) : سورة النازعات ، الآية : 24 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 127 .

(6) : سورة طه ، الآية : 43 ، 44 .

رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ لِرَبِّهِمْ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ۗ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ (1).

ثانيًا : الرعية :

نجد هذا في قصة ذي القرنين ، ذلك الملك العادل ، الذي كان يأمر رعيته بالمعروف وينهاها عن المنكرات قال تعالى : ﴿ قُلْنَا يَذَّابِقُ الزَّيْتُونَ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا ﴾ (٨٦) قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نَعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُكَرًا ﴿٨٧﴾ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿٨٨﴾ (2) ، كما كان من أمره بالمعروف أن بنى سدًّا منيعًا يحجز يأجوج ومأجوج عن الإفساد في الأرض ، قال تعالى : ﴿ قَالُوا يَذَّابِقُ الزَّيْتُونَ إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾ ءَاتُونِي زُبُرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قَطْرًا ﴿٩٦﴾ فَمَا اسْطَلَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا ﴿٩٧﴾ (3).

كما نجد نموذج الحاكم العادل الذي يسوس رعيته ويحكم بينهم بالعدل ، فيرفع الخصومات والنزعات بين أفراد رعيته ، ومن أولئك الأنبياء القضاة ، نبي الله داود عليه السلام ، قال الله تعالى : ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾ (4).

وأثنى الله عز وجل على نبيه داود وسليمان عليهما السلام بالحكم العادل ، والعلم النافع : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ وَكُلًّا ءَاثِنًا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (5).

ثالثًا : القوم :

ما من نبي ولا رسول إلا وقد أمر قومه بالمعروف ونهاهم عن المنكر ، والأمثلة أكثر من أن تحصى ، نكتفي منها ببعض ما جاء في سورة الأعراف ؛ حيث نجد موجز دعوة كثير من الأنبياء والمرسلين ، مع ملخص لتكذيب أقوامهم وعنادهم ، ثم إهلاك الله لهم في آخر الأمر :

- فمن ذلك تهي لوط عليه السلام لقومه عن جريمة الشذوذ الجنسي ، ولكنهم كذبوه فكان جزاؤهم مطر مهلك ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَنَاحَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ (٨٠) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ الْنِسَاءِ ۗ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ ۗ إِنَّهُمْ أَنْفُسٌ يَظْهَرُونَ

(1) : سورة البقرة ، الآية : 258 .

(2) : سورة الكهف ، الآية : 86 – 88 .

(3) : سورة الكهف ، الآية : 94 – 97 .

(4) : سورة ص ، الآية : 26 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 78 ، 79 .

﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَنْظَرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾ (1).

- ومن ذلك تهي شعيب عليه السلام لقومه عن التطفيف في الكيل والميزان ، وبخس الناس حقوقهم ، وقطع الطريق وتهديد الناس ، وصددهم عن الإيمان ، والإفساد في الأرض ، وذكرهم بنعمة الله عليهم ؛ حيث كثر أعدادهم بعد قتلها ، كما ذكرهم بعاقبة الظالمين قبلهم ، قال تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهِ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِهِء وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ؕ وَأذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكثُرْتُمْ ؕ وَأَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ ﴾ (2).

رابعاً : الوالدين :

أوضح مثال على دعوة الأبناء لأبائهم ، ونهيهم عن المنكر ، نجد دعوة إبراهيم عليه السلام لأبيه آزر (3) ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَأَزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ؕ إِنِّي أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧٦﴾ ﴾ (4) ، وسبق وأن قلنا أن خليل الله إبراهيم عليه السلام راعى حرمة الأبوة ودرجتها عند الله ، فلم يعنف أباه أو يعقّه ، بل عامله بمنتهى اللين والاحترام ، قال تعالى : ﴿ وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿٤٢﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ ﴾ (5).

ورغم أنه لاقى صموداً وتهديداً من أبيه بقوله : ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ إِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ ﴾ (6) ؛ إلا أنه قابله بالحلم وكظم الغيظ ، ووعده أن يستغفر الله له فقال : ﴿ سَلِّمْ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ ﴾ (7) ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 80 - 84 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 85 ، 86 .

(3) : انظر الخلاف في (آزر) هل هو أب إبراهيم عليه السلام أم عمّه في : الطبري : جامع البيان ، 466/11 ، 467 . الشعراوي : الخواطر في تفسير القرآن ، 3732/6 - 3734 ، ومهما يكن من أمر ، ف (آزر) هو أب إبراهيم عليه السلام بنص القرآن ، سواء على الحقيقة أو المجاز ، ويحق في الاستشهاد به في هذا المطلب .

(4) : سورة الأنعام ، الآية : 74 .

(5) : سورة مريم ، الآية : 41 - 45 .

(6) : سورة مريم ، الآية : 46 .

(7) : سورة مريم ، الآية : 47 .

وَعَدَهَا ﴿١﴾ ، لكن حينما تبين لإبراهيم عليه السلام أن أباه عدو لله تبرا منه ؛ ذلك أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾ (2).

خامسًا ١ : الأبناء :

من نماذج نهي الأبناء عن المنكرات وأمرهم بالمعروف ، نجد دعوة نوح عليه السلام لابنه ، وكان كافرًا ، فطلب منه أن يؤمن ويركب معه في السفينة ؛ لكيلا يغرق كما سيغرق الآخرون من الكفرة ، قال تعالى : ﴿ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ ، وَكَانَ فِي مَعْرَظٍ يَبْنَئِ أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴾ (3).

ومن نماذج أمر الأبناء بالمعروف ، نجد نصيحة لقمان لابنه ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ ، وَهُوَ يُعْطِيهِ ، يَبْنَئِ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ ، وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلَهُ ، فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَبْنَئِ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ يَبْنَئِ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ ﴾ (4).

الفرع الثالث : مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القصص القرآني :

من المعلوم أن تغيير المنكر على ثلاث مراتب : اليد واللسان والقلب ، كما أن مرتبة اللسان تنقسم إلى أربع درجات فرعية ، وسنرى في هذا المطلب تجلي هذه المراتب والدرجات في قصص القرآن :

1- تغيير المنكر باليد :

ورد في قصص القرآن تغيير المنكر باليد ، نقتصر منه على ذكر التالي :

- تغيير إبراهيم عليه السلام المنكر بيده ، وتجلى ذلك في تكسيره الأصنام التي كان يعبدها قومه من دون الله ، وقال ﴿ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدْرِينَ ﴿٥٧﴾ فَجَعَلَهُمْ جُدَادًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴾ (5)

فإبراهيم عليه السلام قال في نفسه : أقسم بالله لأدبرن تديراً أكسر به أصنامكم بعد أن تبتعدوا عنها ، ليظهر لكم

(1) : سورة التوبة ، الآية : 114 .

(2) : سورة التوبة ، الآية : 114 .

(3) : سورة هود ، الآية : 42 .

(4) : سورة لقمان ، الآية : 13 - 19 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 57 ، 58 .

ضلال ما أنتم عليه ، فذهب بعد انصرافهم إلى الأصنام فحطّمها وجعلها قطعاً ، إلا صنماً كبيراً تركه ليرجعوا إليه ويسألوه عما وقع لأهنتهم فلا يجيبهم ، فيظهر لهم بطلان عبادتهم⁽¹⁾ .

- تغيير موسى ﷺ المنكر بيده ، وتجلي ذلك في حرق العجل المصنوع من الذهب ، والذي اتخذ السامري لبني إسرائيل إلهاً ، ثم تدريته في البحر ، قال موسى ﷺ للسامري : ﴿ وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنْتَحَرِقَنَّهُ، ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا ﴾⁽²⁾ .

2- تغيير المنكر باللسان :

تغيير المنكر باللسان درجات أربع⁽³⁾ هي : التعريف ، النصح ، التعنيف ، التهديد ، سنرى أمثلة لكل منها كالتالي :

أولاً : التعريف :

- قال موسى ﷺ لبني إسرائيل بعد فتنة عبادتهم للعجل : ﴿ إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾⁽⁴⁾ ؛ فموسى ﷺ لما أراهم بطلان ما هم عليه بالعيان ، أخبرهم بالحق على وجه الحصر فقال {إنما إلهكم} جميعاً {الله} أي الجامع لصفات الكمال ، ثم كشف المراد من ذلك وحققه بقوله : {الذي لا إله إلا هو} أي لا يصلح لهذا المنصب أحد غيره ، لأنه {وسع كل شيء علماً} أي أحاط علمه بكل شيء فكان على كل شيء ممكن قديراً ... ولكنه اعتنى بإثبات العلم الواسع لاستلزامه للقدرة على كل ما يمكن أن يتعلق به⁽⁵⁾ .

- ورداً عن سؤال فرعون : ﴿ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾⁽⁶⁾ ؟ نجد موسى ﷺ يجيب قائلاً : ﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾⁽⁷⁾ .

وخلاصة جواب موسى ﷺ : أن رب العالمين هو مالك ومدبر السماوات والأرض وما بينهما ، وأنه هو الذي خلقكم وخلق آباءكم الأولين ، فكيف تعبدون من هو مخلوق مثلكم ، وله آباء قد فنوا كآبائكم؟! وأنه رب المشرق والمغرب وما بينهما ، وما يكون فيهما من نور وظلمة ، وهذا يستوجب الإيمان به وحده⁽⁸⁾ .

(1) : المتخب في تفسير القرآن ، ص 480 .

(2) : سورة طه ، الآية : 97 .

(3) : عودة ، عبد القادر : التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة العاشرة : 1409 هـ -

1989م ، 507/1 - 507 . وأصل هذا التفصيل في : الغزالي : الإحياء ، 329/2 - 332 .

(4) : سورة طه ، الآية : 98 .

(5) : البقاعي : نظم الدرر ، 338/12 .

(6) : سورة الشعراء ، الآية : 23 .

(7) : سورة الشعراء ، الآية : 24 - 28 .

(8) : التفسير الميسر ، ص 368 .

ثانياً : النصح :

- نصيحة لقمان لابنه ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ لِقْمَنُ لِابْنِهِ ، وَهُوَ يَعِظُهُ ، يَبْنِي لَكَ شَرِكًا بِاللَّهِ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ۝١٣ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ۝١٤ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ نَا ۝١٥ مَرَجِعُكُمْ فَأَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۝١٦ يَبْنِي لَهَا إِنْ تَكَ شَقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِيهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ۝١٧ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ۝١٨ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ۝١٩ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ۝٢٠﴾ (1).

وخلاصة هذه النصيحة : النهي عن الشرك ، وبرّ الوالدين ، وشكر الله والوالدين ، واتباع طريق التائبين الموحدين ، والجزاء على الأعمال ، وإقامة الصلاة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر على المصائب والنهي عن التكبر ، والنهي عن الاختيال في المشي ، وأمره بالتوسط فيه ، والأمر بخفض الصوت .

- نصيحة مؤمن آل فرعون لفرعون وقومه : ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَابٌ ۝٢٨ يَقَوْمُكُمْ الْمَلِكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَبْصُرْنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا ۝٢٩﴾ (2) والخلاصة أن مؤمن آل فرعون قال لهم : أتقتصدون رجلاً بالقتل لأنه يقول : معبودي الله وقد جاءكم بالأدلة الواضحات من مالك أمركم ومرييكم ، وإن يكن كاذباً في دعواه فعليه - وحده - وبال كذبه ، وإن يكن صادقاً ينزل بكم بعض الذي يخوفكم به من العذاب" (3) ، يا قوم لكم السلطان اليوم ظاهرين في أرض «مصر» على رعيتكم من بني إسرائيل وغيرهم ، فمن يدفع عنا عذاب الله إن حلّ بنا ؟ (4).

ثالثاً : التعنيف :

- ورد في التعنيف مقولة إبراهيم عليه السلام تعنيفاً لقومه ﴿ أَفِ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ۝٥٥﴾ (5) وهي قولة يظهر فيها ضيق الصدر، وغيظ النفس والعجب من السخف الذي يتجاوز كل مألوف" (6)، وختم سبحانه وتعالى الآية بقوله تعالى : (أَفَلَا تَعْقِلُونَ) الاستفهام هنا لإنكار الوقوع أي بمعنى النفي مع التوبيخ وتحريض

(1) : سورة لقمان ، الآية : 13 - 19 .

(2) : سورة غافر ، الآية : 28 ، 29 .

(3) : المنتخب في تفسير القرآن ، ص 480 .

(4) : التفسير الميسر ، ص 470 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 67 .

(6) : قطب : الظلال ، 2387/4 .

على التفكير والتعقل ، وألا يطرحوا عقولهم وراء ظهورهم ⁽¹⁾ ؛ فكيف يعبدون أصنامًا لا تنفع ولا تضر ، بل ويصنعونها بأيديهم .

- تعنيف موسى ﷺ الشديد لأخيه هارون ﷺ : ﴿ قَالَ يَهْرُونَ مَانَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿١٢﴾ أَلَا تَتَّبِعُنَّ أَفْعَصَيْتَ أَمْرِي ﴿١٣﴾ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ﴿١٤﴾ ﴾ ⁽²⁾ .

كان موسى صلوات الله عليه رجلاً حديدًا مجبولاً على الحدة والخشونة والتصلب في كل شيء ، شديد الغضب لله ولدينه ، فلم يتمالك حين رأى قومه يعبدون عجلًا من دون الله بعد ما رأوا من الآيات العظام ، أن ألقى ألواح التوراة لما غلب ذهنه من الدهشة العظيمة ، غضبا لله واستنكافا وحمية ، وعنف بأخيه وخليفته على قومه فأقبل عليه إقبال العدو المكاشف قابضا على شعر رأسه... وعلى شعر وجهه يجزه إليه ⁽³⁾ .

رابعًا : التهديد :

- قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَهُمُ مُوسَى وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيَسْحَاحَكُمْ بِعَذَابٍ ﴾ ⁽⁴⁾ ؛ قال لهم موسى ﷺ

مهذبًا ومقدمًا لهم النصح والإنذار ، لينقطع عذرهم (وَيْلَكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا) أي لا تُخَيِّلُوا للناس بأعمالكم ، إيجاد أشياء لا حقائق لها ، وأنها مخلوقة وليست مخلوقة ، فتكونوا قد كذبتهم على الله تعالى ، وقوله (فَيَسْحَاحَكُمْ بِعَذَابٍ) أي يستأصلكم بعذاب هائل ؛ لغضبه عليكم ⁽⁵⁾ .

- تهديد سليمان ﷺ وتوعده للهدد الغائب عن مجلسه ، بالعذاب الشديد أو الذبح ، إن لم يكن معه عذر للغيب ، قال تعالى : ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ ﴿٢٠﴾ لِأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لِيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٢١﴾ ﴾ ⁽⁶⁾ ، فالهدد جندي من جملة الجنود المسخرين لسليمان ﷺ لا ينبغي له الغياب إلا بإذن قائده وسيده ، ومن ثم كان من حق سليمان ﷺ نوعده وتهديده .

إنكار المنكر بالقلب :

إن قصة أصحاب الكهف ، من أوضح الأدلة على الإنكار بالقلب ؛ ذلك أن هؤلاء الفتية حينما مكثوا في الكهف واعتزلوا قومهم ، هربًا بدينهم من فتنة قومهم ، الذين يعبدون غير الله تعالى ، لم يبق لهم من مراتب إنكار المنكر الذي كان عليه قومهم إلا الإنكار بالقلب ، قال الله تعالى عنهم : ﴿ إِذْ أَوْىءَ الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا

(1) : أبو زهرة : زهرة التفسير ، 4890/9 .

(2) : سورة طه ، الآية : 92 - 94 .

(3) : الرمنشري : الكشف ، 84/3 .

(4) : سورة طه ، الآية : 61 .

(5) : القاسمي : محاسن التأويل ، 131/7 .

(6) : سورة النمل ، الآية : 20 ، 21 .

ءَاِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةٌ وَهِيَ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشْدًا ﴿١٠﴾ فَضَرْبْنَا عَلَيَّ ءَاذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لِسُوا أَمَدًا ﴿١٢﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَدْعُوا مِنْ دُونِهِ ءِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءِلَهَةً لَوْلَا يَأْتُونَكَ عَلَيْهِم بِسُلْطٰنٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ وَإِذْ أَعْرَضْنَا عَنْهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْرَأْنَا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا ﴿١٦﴾ ﴿١﴾ .

- اعتزل إبراهيم عليه السلام أباه وقومه وهجرهم بعد أن أنكر عليهم بيده ولسانه ، ولم يبق له إلا الإنكار القلبي ، وفي ذلك قال لأبيه وقومه : ﴿ وَأَعْرَضْنَا عَنْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي ﴾ (2) أي : " وأتباعك عنك وعن قومك وعمما تعبدون من الأوثان والأصنام ، وأفرّ بديني وأتشاغل بعبادة ربي الذي ينفعني ويضري ، إذ لم تؤثر فيكم نصائحي " (3) .

(1) : سورة الكهف ، الآية : 10 - 16 .

(2) : سورة مريم ، الآية : 48 .

(3) : تفسير المراغي ، 58/16 .

المبحث الثاني مقصد التعريف بسنن الله في خلقه

ويشتمل على المطالب التالية :

المطلب الأول : معالم سنن الله .

المطلب الثاني : منهج القرآن في عرض سنن الله البشرية .

المطلب الثالث : نماذج لبعض سنن الله البشرية في قصص القرآن .

الْمَبْنَى

خلق الله هذا الكون العظيم وفق نظامٍ دقيقٍ ، وفق أسبابٍ ومسبباتٍ ، وفق مقدماتٍ ونتائجٍ ، فهذا التوافق والانسجام بين عناصر الكون ومخلوقاته ، إنما يدلُّ على حكمةٍ بالغةٍ وقدرةٍ عظيمةٍ لله الخالق مبدع الكون والحياة ، فالشمس تدور في نظامٍ دقيقٍ ، والليل والنهار يتتابعان منذ الأزل في دقَّةٍ ونظامٍ ، قال تعالى : ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا الْيَلُّ سَابِقُ النَّهَارِ﴾⁽¹⁾ ، وقال أيضًا : ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾⁽²⁾ .

وكذلك الأمم والمجتمعات على اختلاف مللها وصورها وأزمنتها ، تتحرك وفق قوانين ثابتة تسمى (سننًا) أشار لها الله تعالى في قوله : ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكٰفِرُونَ﴾⁽³⁾ ، وقال جل جلاله أيضًا : ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾⁽⁴⁾ . والقرآن الكريم قد احتوى بين جنباته الحديث عن الأمم السابقة ، وسرد لنا الكثير من القصص التي بيّنت حال تلك الأمم ، وما آل إليه أمرها ، كما اشتمل على منهج شامل ، وتصوير كامل لموضوع السنن التي تحكم حياة الأمم ، وتسيير شؤونها ، في الجانبين النظري والتطبيقي .

إن القرآن الكريم - في قصصه - يقدم أصول منهج متكامل في التعامل مع التاريخ البشري ، والانتقال بهذا التعامل من مرحلة العرض والتجميع فحسب ، إلى محاولة استخلاص القوانين التي تحكم الظواهر الاجتماعية التاريخية⁽⁵⁾ .

إن روح القصص القرآني هو في احتوائه على جملة من سنن الله الكونية في قيام الأمم وفنائها وتعلم هذه القوانين الاجتماعية الخالدة يشبه دراسة علوم الكون المختلفة ، ومعرفة الضوابط التي تحكم علاقات المادة بعضها ببعض الآخر⁽⁶⁾ .

وسنرى في هذا المبحث بيانًا لمعالم السنن الإلهية من حيث : مفهومها وأنواعها وأهميتها وخصائصها ، ثم سنرى منهج القرآن الكريم في عرضها ، ثم نوجز الكلام على بعضٍ منها ، مما هو مبثوث في قصص القرآن الحكيم .

(1) : سورة يس ، الآية : 40 .

(2) : سورة فاطر ، الآية : 13 .

(3) : سورة غافر ، الآية : 85 .

(4) : سورة فاطر ، الآية : 43 .

(5) : خليل ، عماد الدين : التفسير الإسلامي للتاريخ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الخامسة : 1991م ، ص 08 ، بتصرف .

(6) : الغزالي ، محمد : نظرات في القرآن ، شركة تحضة مصر ، القاهرة ، الطبعة السادسة : 2005م ، ص 100 .

المطلب الأول : معالم سنن الله

سنرى في هذا المطلب أنواع سنن الله وأهميتها ، ثم نذكر خصائص سنن الله في خلقه ؛ وذلك في فرعين :
الفرع الأول : أنواع سنن الله وأهميتها .

الفرع الثاني : خصائص سنن الله في خلقه .

الفرع الأول : أنواع سنن الله وأهميتها :

أولاً : أنواع سنن الله :

سنن الله⁽¹⁾ تعالى نوعان : سنن خارقة ، وسنن جارية .

أ - السنن الخارقة :

ونقصد بها المعجزات والكرامات وهي التي تكون على غير المألوف وغير المعتاد ، كتحويل عصا موسى ﷺ إلى

حية تسعى ، وكعدم حرق النار لإبراهيم الخليل ﷺ ، قال تعالى : ﴿ وَمَا تَلَكُ يَمِينُكَ يَمُوسَىٰ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ

أَتَوَكَّؤُا عَلَيْهَا وَأَهشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِي فِيهَا مَنَازِبُ أُخْرَىٰ ﴿١٨﴾ قَالَ أَلْقِهَا يَمُوسَىٰ ﴿١٩﴾ فَالْقَنَاطِطِ إِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ ﴿٢٠﴾ ﴿٢﴾ .

وقال تعالى : ﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا نَارُ كُوفِي بَرْدًا وَسَلَّمًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٩﴾ ﴿٣﴾ .

ب - السنن الجارية :

وهي التي تجري وفق المألوف والمعتاد ، وهي قسمان :

(1) : سنن الله هي : القوانين الصارمة ، التي جعلها الله حاكمة لسير الكون المادي ، وحركة الحضارات الإنسانية ، وتفاعل المجتمعات والأفراد مع شرع الله . هذا التعريف استخلصته بالنظر في مجموعة من تعريفات الباحثين المعاصرين للسنن الإلهية ، نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر ، زيدان ، عبد الكريم : السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1413هـ - 1993م ، ص 13 . حيدوسي ، عمر : السنن الإلهية وتفسير القرآن الكريم في العصر الحديث ، رسالة دكتوراه ، تخصص : كتاب وسنة ، تحت إشراف : د. عبد الحميد بوكعباش ، كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، الجزائر ، 2012م ، ص 192 . السمالوطي ، نبيل : المنهج الإسلامي في دراسة المجتمع ، دار الشروق ، جدة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1406هـ - 1985م ، ص 53 .

شرح مفردات التعريف المختار :

- القوانين الصارمة : وأقصد هنا أن السنن الإلهية لها ما للقانون من : ثبات وشمول وعموم وإطّراد .
- التي جعلها الله حاكمة : فالله هو مصدر هذه السنن ، وهو الذي بحكمته ومشيتته أخضع لها جميع مخلوقاته .
- سير الكون المادي : وأقصد به جميع مظاهر المادة غير العاقلة التي تسير بقوانين فيزيائية وكيميائية ... الخ .
- حركة الحضارات الإنسانية : فنشوء الحضارات وازدهارها وسقوطها يتم وفق قوانين ثابتة .
- تفاعل المجتمعات والأفراد مع شرع الله : قصّ الله علينا في القرآن هذا التفاعل بين الأنبياء وأقوامهم ، وأوضح لنا أن معاملته سبحانه لعباده - أفرادًا ومجتمعات - كانت بناءً على مواقفهم من شرعه وأنبيائه .

(2) : سورة طه ، الآية : 17 - 20 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 68 ، 69 .

أ- سنن متعلقة بالأمر الطبيعي : كسنة الله في تعاقب الليل والنهار، والشمس والقمر، فهي تجري وفق ناموس محدد قدره الله لها .

ب- سنن متعلقة بدين الله وأمره ونهيه ووعدته ووعيده .

ويرى الشيخ عبد الكريم زيدان أن سنة الله الجارية ، تنقسم إلى قسمين⁽¹⁾ :

01 - (سنة الله) المتعلقة بالأشياء والظواهر والأحداث المادية .

02 - (سنة الله) المتعلقة بسلوك البشر وأفعالهم في الدنيا وما يترتب عليها من نتائج في الدنيا والآخرة .

بينما يقسم الباحث أحمد سليمان البشايرة سنة الله الجارية ، كذلك إلى قسمين⁽²⁾ :

01 - السنن التكوينية : وهي سنن النظام العام الذي تخضع له الكائنات كلها بوجودها المادي والفطري

02 - السنن الإلهية التشريعية : وهو ما يختص بالإنسان أو العقلاء مما يترتب على موقفهم من التشريع

الإلهي ومدى خضوعهم له أو إعراضهم عنه .

من هنا يمكننا تقسيم سنن الله الجارية إلى قسمين :

أولاً : سنن الله الكونية : وهي المتعلقة بالأشياء المادية ، وظواهر الطبيعية غير العاقلة .

ثانياً : سنن الله البشرية : وهي المتعلقة بأفعال الأفراد والأمم والمجتمعات ، وموقفهم من شرع الله .

ويجدر التنبيه إلى أن اختيار الباحث تسمية هذه السنن بـ (سنن الله) هو إيثار للتسمية القرآنية الأصيلة ،

عوض وصفها بالربانية⁽³⁾ تارة وبالإلهية⁽⁴⁾ تارة أخرى كما فعل كثير من الباحثين ، ومرد خلافهم في التسمية إنما

هو من قبيل الخلاف اللفظي الذي ليس له أثر في المعنى :

- فالذين يصفونها بالربانية ينطلقون من ربطها بمفهوم الربوبية الذي معناه : الاعتقاد بأن الله هو خالق الخلق

ومدبر أمرهم ، ومن هذا المفهوم تنبثق السنن .

- وأما الذين يصفونها بالإلهية فينطلقون من ربطها بمفهوم الألوهية الذي معناه : أن الله وحده هو الجدير بالعبادة

والطاعة والخضوع .

وإجمالاً فلا فرق بين الوصفين (الربانية ، الإلهية) لشدة التلازم بينهما ؛ إذ المقصود نسبتها إلى الله عز وجل

سواء باعتباره رباً أو باعتباره إلهًا .

(1) : زيدان : السنن الإلهية ، ص 07 ، ص 12 .

(2) : البشايرة ، أحمد سليمان : كيفية التعرف على السنن الإلهية من خلال القرآن الكريم ، بحث منشور في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية ، جامعة الزرقاء ، الأردن ، المجلد السادس ، العدد الأول ، 2004م ، ص 11 .

(3) : من هؤلاء الباحثين : رمضان خميس زكي ، في كتابه : مفهوم السنن الربانية .

(4) : من هؤلاء الباحثين : عبد العزيز برغوث ، في كتابه : ملاحظات حول دراسة السنن الإلهية ، وعبد الكريم زيدان ، في كتابه : السنن الإلهية ، وحازم زكريا محيي الدين ، في كتابه : مفهوم السنن الإلهية في الفكر الإسلامي . ومجدي عاشور في كتابه : السنن الإلهية في الأمم والأفراد .. الخ .

كما أن اختيار تسميتها بـ (سنن الله) محاولة من الباحث لتوحيد هذا المصطلح ، بالرجوع إلى الأصل ، بعد التعدد والتنوع الكبير في التسمية ، فبعض الباحثين يسميها (السنن التاريخية) ⁽¹⁾ وبعضهم يسميها (السنن الحضارية) ⁽²⁾ ، وبعضهم يسميها (السنن الاجتماعية) ⁽³⁾ ، وبعضهم يسميها (السنن الكونية) ⁽⁴⁾ وأرى أن التسمية الجامعة لكل هذه الاعتبارات والأنواع هي التسمية القرآنية الأصيلة : (سنن الله) .

ثانياً : أهمية سنن الله :

يمكن إظهار مدى الأهمية البالغة لسنن الله في خلقه من خلال النقاط التالية :

01 - معرفة سنن الله في خلقه ، معرفة لجزء من الدين ، فدراستها وفهمها من الأمور المهمة جداً والواجبة ديانة ؛ لأن معرفتها معرفة لبعض الدين ، قال تعالى : ﴿ وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدُنَا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ ⁽⁵⁾ .

قال الإمام الألوسي : " والمراد من ﴿ لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ على ما ذهب إليه جمع ، ما يتعلق بأمر الدين ؛ أي بياناً بليغاً لكل شيء يتعلق بذلك ، ومن جملة أحوال الأمم مع أنبيائهم عليهم السلام " ⁽⁶⁾ .

ومن الواضح أن أحوال الأمم مع أنبيائهم التي اعتبرها الألوسي بحق أنها من جملة الدين ، هذه الأحوال تعني ما جرى لهم مع أنبيائهم ، وما حلّ فيهم بسبب سلوكهم معهم ، وموقفهم منهم وفقاً لسنة الله ، وما طلبه الله منا من الاتعاظ والاعتبار بهم ؛ فيتحصل من ذلك أن معرفة سنن الله جزء من معرفة الدين " ⁽⁷⁾ .

02 - العلم بسنن الله في خلقه ، علم بأفعال الله سبحانه وعظيم حكمته في مخلوقاته ، وهو وسيلة إلى معرفة الله ؛ والتي تعتبر أشرف العلوم على الإطلاق ، والغاية القصوى التي من أجلها خلق الإنسان .

قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ⁽⁸⁾ فقوله تعالى : ﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ أي : إلا ليعرفوني ⁽⁹⁾ .

(1) : من هؤلاء الباحثين : إيباد الركابي ، في كتابه : السنن التاريخية في القرآن ، ومحمد باقر الصدر في محاضراته ودروسه التي جمعها تلاميذه في شكل كتب ، منها : المدرسة القرآنية ، وقوانين تحكم التاريخ ، وعماد الدين خليل في كتابه : التفسير الإسلامي للتاريخ ... الخ .

(2) : من هؤلاء الباحثين : يوسف كمال ، في كتابه : سنن الحضارات ، ورضا إبراهيم ، في رسالته لنيل الدكتوراه : السنن الحضارية لبناء الأمم واختيارها من خلال القرآن والسنة النبوية الشريفة ، ومالك بن نبي في أغلب كتبه ، وعلى وجه الخصوص : شروط النهضة ، مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي ، وجودت سعيد في أغلب كتبه ، وعلى وجه الخصوص : حتى يغيروا ما بأنفسهم ، رياح التغيير .

(3) : من هؤلاء الباحثين : عبد القادر حيق ، في رسالته لنيل الماجستير : نماذج من السنن الاجتماعية من خلال القرآن الكريم .

(4) : من هؤلاء الباحثين : جمال السعيد ، في رسالته لنيل الدكتوراه : السنن الكونية في القرآن الكريم .

(5) : سورة النحل ، الآية : 89 .

(6) : الألوسي : روح المعاني ، 452/7 .

(7) : زيدان : السنن الإلهية ، ص 16 ، 17 .

(8) : سورة الذاريات ، الآية : 56 .

(9) : قاله مجاهد والضحاك . القرطبي : الجامع ، 55/17 . الماوردي ، أبو الحسن بن حبيب البصري : النكت والعيون ، تحقيق : السيد بن عبد المقصود ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) ، 375/5 .

قال الإمام الغزالي : " وأما القسم المحمود إلى أقصى غايات الاستقصاء فهو العلم بالله تعالى وبصفاته وأفعاله وسنته في خلقه وحكمته في ترتيب الآخرة على الدنيا فإن هذا علم مطلوب لذاته وللتوصل به إلى سعادة الآخرة " (1).

وقال الشيخ محمد رشيد رضا : " وأما العلم بسنته تعالى في خلقه فهو وسيلة ومقصد ؛ أعني أنه أعظم الوسائل لكمال العلم - بالله وصفاته وأفعاله - ومن أقرب الطرق إليه ، وأقوى الآيات الدالة عليه " (2).

03 - العلم بسنن الله في خلقه ضروري في تفسير القرآن الكريم ، وشرط يجب نوفره في مفسره ؛ ولذلك نجد الشيخ محمد عبده يقول : " فقد أنزل الله هذا الكتاب وجعله آخر الكتب ، وبيّن فيه ما لم يبيّن في غيره ، بيّن فيه كثيرا من أحوال الخلق وطبائعهم والسنن الإلهية في البشر ، قص علينا أحسن القصص عن الأمم وسيرها الموافقة لسنته فيها ، فلا بد للناظر في هذا الكتاب من النظر في أحوال البشر في أطوارهم وأدوارهم ، ومناشئ اختلاف أحوالهم ، من قوة وضعف ، وعز وذل ، وعلم وجهل ، وإيمان وكفر ، ومن العلم بأحوال العالم الكبير علويه وسفليه ، ويحتاج في هذا إلى فنون كثيرة من أهمها التاريخ بأنواعه " (3).

04 - معرفة سنن الله ، تجعل المؤمن يجاري هذه السنن ، وينتفع بها ويستفيد منها ، فإن موافقة السنن الإلهية سبب للنجاح والفلاح ، وإهمال هذه السنن أو الجهل بها سبب للدمار والبوار ، وقد قصّ الله علينا في كتابه أخبار أمم كثيرة ، ممن استفادوا من هذه السنن ، آمنوا بها وعرفوها وراقبوها ورصدوها ، واغتنموا الانتفاع بها فوهبهم الله تعالى النصر والتمكين والقوة والسعادة في الدنيا وفي الآخرة ، كما قصّ علينا قصص أمم أخرى جهلت هذه السنن ، أو عرفوها وتمادوا في مناقضتها والسير ضدها ، فكانت عاقبتهم الدمار والهلاك .

05 - النظر إلى هذه السنن الإلهية يهب المؤمن الاطمئنان إلى وعد الله تعالى بنصر المؤمنين الصادقين ، وبهلاك الظالمين المتجبرين ، فلا ييأس المؤمن ؛ لأن عنده رسوخاً في إيمانه بأن المستقبل لهذا الدين ، قال تعالى : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (4) .

06 - معرفة سنن الله في كونه طريق لتسخير ثرواته في عمارة الأرض ، وبناء الحضارة المزدهرة المنشودة ، والتفوق العلمي والتقني والتكنولوجي ، في كل ميادين الحياة المادية ، فالغرب حقق كل هذا التطور والعمران المادي

(1) : الغزالي : الإحياء ، 39/1 .

(2) : رضا : تفسير المنار ، 417/7 .

(3) : رضا : تفسير المنار ، 20/1 ، 21 .

(4) : سورة النور ، الآية : 55 .

، بسبب معرفة هذه السنن والقوانين الكونية ؛ ذلك أن كل شيء خلقه الله وفق سنن وقوانين ثابتة ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (٤٩) (١) فمن اطّلع عليها استطاع تسخيرها في رفايته وتفوقه على غيره .

07 - معرفة سنن الله في الاجتماع البشري يمكن العالم بها من استشراف مستقبل الشعوب والأمم ، والتنبؤ بقيام الحضارات وازدهارها وسقوطها .

08 - معرفة سنن الله في خلقه تدعو المؤمن إلى الاعتبار والاتعاظ ، قال تعالى : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾ (٤٣) (٢) ؛ فيحفّزه ذلك إلى ترك المعاصي وأنواع الظلم ومساوئ الأخلاق ، والمنكرات والفساد في الأرض ، وينشّطه لفعل الطاعات ، ورد المظالم إلى أهلها ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والإصلاح في الأرض .

الفرع الثالث : خصائص سنن الله :

تعددت وتنوعت خصائص سنن الله من باحث لآخر ، وسندكر أهم هذه الخصائص كالتالي :

أولاً : الربانية :

ويقصد بالربانية : أن الله عز وجل هو مصدر هذه السنن ، وواضعها بحكمة بالغة لتتحكم وفق مشيئته في جميع الموجودات في الكون الفسيح ، "فسنة الله قرار إلهي ، وإرادة ربانية ممثلة لحكمة الله وتدييره في الكون ، تستهدف شدّ الإنسان إلى الله ، فالله عز وجل يمارس قدرته من خلال هذه السنن" (٣) .

وقد نَسَبَ اللهُ عز وجل هذه السنن إليه بشكل صريح في القرآن الكريم ، نجد ذلك في قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي فَدَخَلْتَ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (٣٢) (٤) ، وقوله : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ (٣٨) (٥) ، وقوله : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (٦) .

ثانياً : الثبات (٧) :

فسنن الله ثابتة لا تتبدل ، قال تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ (١) .
وسنن الله لا تتغير ولا تتحول ، قال تعالى : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ

(1) : سورة القمر ، الآية : 49 .

(2) : سورة فاطر ، الآية : 43 .

(3) : اقتباس من : الصدر : محمد باقر : المدرسة القرآنية ، دار التعارف ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1401هـ - 1981م ، ص 43 .

(4) : سورة الفتح ، الآية : 23 .

(5) : سورة الأحزاب ، الآية : 38 .

(6) : سورة الأحزاب ، الآية : 62 .

(7) : خصاونة ، عماد عبد الكريم ، و قرق ، خضر إبراهيم : السنن الإلهية في القرآن الكريم ودورها في استشراف المستقبل ، مقال منشور في مجلة المنارة ، مجلة علمية متخصصة محكمة للبحوث والدراسات ، تصدر عن عمادة البحث العلمي لجامعة آل البيت ، مدينة المفرق ، الأردن ، المجلد 15 ، العدد الثاني ، 2009م ، ص 216 - 218 .

تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾⁽²⁾ ، وهذا من تمام الحق ، وكمال العدل ، وعظمة التشريع ، فالثبات صفة تتميز بها السنن فهي ثابتة لا تتبدل ولا تتحول ، وعليه فيمكن القياس على نتائجها بالنظر إلى مقدماتها ، فالمسلم مأمور أن يعمَلَ بصره وبصيرته في سير الأولين لتكون له العبرة ، وهو مطمئن لثبات تلك السنن وبأنه يمكن له أن يستفيد منها في أيامه ومستقبله .

و(لن) في الآية تفيد النفي مع التأييد ، فيما يعني بالضرورة الثبات لهذه السنن ، وليكون في ذلك زيادة في التأكيد "أن الله لا يخالف سنته لأنها مقتضى حكمته وعلمه فلا تجري متعلقاتها إلا على سننٍ واحد والمعنى لن تجد لسنن الله مع الذين خلّوا من قبل ولا مع الحاضرين ولا مع الآتين تبديلاً"⁽³⁾ .

ثالثاً : الاطراد :

سنن الله مطّردة لا تتخلف ، ويدل على اطرادها أن الله تعالى قصّ علينا قصص الأمم السابقة وما حلّ بها لنتعظ ونعتبر ، ولا نفعل فعلهم لئلا يصيبنا ما أصابهم ، ولولا اطرادها لما أمكن الاتعاظ والاعتبار بها⁽⁴⁾ ، فمن الآيات في ذلك قوله تعالى : ﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ ﴿١٣٧﴾ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾⁽⁵⁾ . وقوله تعالى : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴾ ﴿٢﴾⁽⁶⁾ .

قال الإمام الألوسي في هذه الآية : " أي فاتعظوا بما جرى عليهم . أي على اليهود من بني النضير . من الأمور الهائلة على وجه لا تكاد تهتدي إليه الأفكار ، واتقوا مباشرة ما أداهم إليه من الكفر والمعاصي ، واعتبروا من حالهم في غدرهم واعتمادهم على غير الله تعالى . الصائرة سبباً لتخريب بيوتهم بأيديهم وأيدي أعدائهم ومفارقة أوطانهم كارهين . إلى حال أنفسكم فلا تعولوا على تعاضد الأسباب وتعتمدوا على غيره عزّ وجلّ بل توكّلوا عليه "⁽⁷⁾ .

رابعاً : العموم :

ومعنى العموم أن حكم سنن الله يسري على جميع الموجودات الداخلة تحت نطاقها ، بشكل متساوٍ وحيادي ، فهي تشمل كل البشر دون محاباة ولا تمييز ، بغض النظر عن أديانهم وأعرافهم وجنسياتهم ، غير مقتصرة على فرد دون فرد ، ولا على قوم دون آخرين ، قال تعالى : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا

(1) : سورة الأحزاب ، الآية : 62 .

(2) : سورة فاطر ، الآية : 43 .

(3) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 326 / 11 .

(4) : زيدان : السنن الإلهية ، ص 14 .

(5) : سورة آل عمران ، الآية : 137 ، 138 .

(6) : سورة الحشر ، الآية : 02 .

(7) : الألوسي : روح المعاني ، 236/14 .

يُجْزَى بِهِ وَلَا يُجَدِّ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾⁽¹⁾ والمعنى : أن كل من يعمل سوءا يلقي جزاءه ؛ لأن الجزاء بحسب سنة الله تعالى أثر طبيعي للعمل لا يتخلف في أتباع بعض الأنبياء وينزل بغيرهم كما يتوهم أصحاب الأماني والظنون⁽²⁾ .

قال الشيخ سيد قطب : " كان اليهود ولا يزالون يقولون : إنهم شعب الله المختار ! ولعل بعض المسلمين كانت تراود نفوسهم كذلك فكرة أنهم خير أمة أخرجت للناس ، وأن الله متجاوز عما يقع منهم .. بما أنهم المسلمون .. فجاء هذا النص يرد هؤلاء وهؤلاء إلى العمل ، والعمل وحده ، ويرد الناس كلهم إلى ميزان واحد هو إسلام الوجه لله - مع الإحسان - وأتباع ملة إبراهيم عليه السلام وهي الإسلام⁽³⁾ .

والخلاصة :

سنة الله تعالى ثابتة ومطرودة وعامة غير مقتصرة على فرد دون فرد ولا على قوم دون قوم ؛ ولولا ثباتها وأطرادها وعمومها لما كان معنى في ذكر قصص وأخبار الأمم السابقة ، وطلب الاعتبار بما حلّ بهم ، ولكن لما كان ما جرى لهم وعليهم يجري على غيرهم إذا فعلوا فعلهم ، حسن ذكر قصصهم وطلب الاعتبار والاتعاظ بها⁽⁴⁾ .

(1) : سورة النساء ، الآية : 123 .

(2) : رضا : تفسير المنار ، 354/5 .

(3) : قطب : الظلال : 762/2 .

(4) : زيدان : السنن الإلهية ، ص 15 .

المطلب الثاني : منهج القرآن في عرض سنن الله البشرية

ستعرض لمنهج القرآن الكريم في عرض سنن الله البشرية ، من خلال الفرعين التاليين :

- الفرع الأول : سنرى فيه الصيغ اللفظية الدالة على سنن الله البشرية ، داخل كتابه العزيز ، وهذا سيعطينا فكرة عن الألفاظ المفتاحية ، التي يفهم منها الدلالة على سنن الله البشرية ، والتي يعرض بها القرآن الكريم سنن الله في خلقه .

- الفرع الثاني : سنذكر فيه طرق وأساليب القرآن في عرض سنن الله البشرية .

وبهذا نكون قد أعطينا صورة عامة عن منهج القرآن في عرض سنن الله .

الفرع الأول : الصيغ الدالة على سنن الله البشرية في القرآن الكريم :

هناك صيغ لفظية يفهم منها الدلالة على سنن الله البشرية في القرآن الكريم ، نذكر منها ما يلي (1) :

1 - ورود لفظة (سنة) وما اشتق منها :

يأتي لفظ (سنة) في سياق الحديث عن نتائج متعلقة بسلوك الناس أو قبل تقرير حكم أو بعده : نحو قوله تبارك وتعالى في سنته في المكذبين على مدار التاريخ : ﴿ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ (2) ، وقوله عز من قائل في سنة الجزاء من جنس العمل : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِحْدَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ اسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ۚ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾ (3) .

2 - ورود لفظة (جعل) وما اشتق منها في سياق الأفعال الإلهية :

نحو قول الله عز اسمه في سنة الاستخلاف : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ (4) وقوله جلت عظمته في سنته في إهلاك الظالمين : ﴿ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَتُهُمْ حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا خَمِيدِينَ ﴾ (5) .

3 - استفسارات استنكارية :

(1) : كهوس ، رشيد : طرائق استنباط السنن الإلهية من القرآن الكريم ، بحث منشور في : مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند ، الهند ، محرم - صفر 1432 هـ الموافق ل : ديسمبر 2010 م - يناير 2011 م ، العدد : 1 و 2 ، السنة : 35 ، بتصرف .

(2) : سورة آل عمران ، الآية : 137 .

(3) : سورة غافر ، الآية : 42 ، 43 .

(4) : سورة يونس ، الآية : 14 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 15 .

نحو قوله تبارك وتعالى في سنته في الأجل : ﴿ أُولَئِكَ يَرَوْنَ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَّا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴾ (١) ، وقال جل في علاه في سنته في الإهلاك : ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِن قُرُونٍ مِّنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ (٢) .

4 - ورود فعل الله جل جلاله مع تعليله :

يمكن لنا كذلك استخراج سنن الله واستنباطها من خلال سياق الآيات التي ورد فيها فعل الله مع تعليله وخاصة فيما يتعلق بنظام الحياة، وأخذ العبر والدروس من قصص الغابرين:

أ) - أن يذكر الله **تعالى** فعله معللا إياه بحرف من حروف التعليل (3) :

بحرف (الباء) : نحو قوله تبارك وتعالى في سنته في المكذبين على مر الأزمان : ﴿ أُولَئِكَ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ كَانُوا مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَءَانَارًا فِي الْأَرْضِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ﴾ (4) .
وبحرف (اللام) : نحو قوله تبارك وتعالى في سنة الإنذار والإعذار : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۗ ﴾ (5) .

وبحرف (الفاء) : نحو قوله جلت حكمته في سنة العقاب النبوي : ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَسْكُمُ النَّارُ ﴾ (6) .

ب) - أن يرد في القرآن إعلان يفرق بينهما بالحكم بذكر الصفة ويكون التفريق بينهما بلفظة الاستدراك (لكن) (35) :

نحو قوله تبارك وتعالى في سنة الاختلاف والمختلفين : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنِ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ (7) ،

(1) : سورة الإسراء ، الآية : 99 .

(2) : سورة القصص ، الآية : 78 .

(3) : من حروف التعليل : كي ، واللام ، وإذن ، ومن ، والباء ، والفاء ، ومن أسمائه : أجل ، وجراء ، وعلة ، وسبب ، ومقتضى ، ونحو ذلك ، ومن أفعاله : عللت بكذا ، ونظرت كذا بكذا . الزركشي : البحر المحيط ، 237 / 7 .

(4) : سورة غافر ، الآية : 21 .

(5) : سورة النساء ، الآية : 165 .

(6) : سورة هود ، الآية : 113 .

(7) : سورة البقرة ، الآية : 253 .

5 - ورود فعل الله عز وجلّ في سياق الجملة الشرطية :

أ) - تعليل عدم الجزاء بوجود المانع : فإذا وُجد المانع امتنع الجزاء ؛ نحو قوله سبحانه وتعالى في سنة

الأجل: ﴿وَسَتَعْلَمُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلِيَأْتِنَهُمْ بَعْتَهُ وَهُمْ لَا يُشْعُرُونَ﴾ (٥٣) (1) .

ب) - تعليل ترتب الجزاء على وقوع الفعل : ترتب فعل الله ﷻ على الوصف بصيغة الشرط والجزاء

أي : يقع الجزاء إذا وقع الفعل : نحو قوله تبارك وتعالى في سنته في الأرزاق : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَأَتَّقُوا

لَفَنَحْنًا عَلَيْهِمْ بِرِكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (١٦) (2) .

6 - ورود فعل الله عز وجل مرتبا على صفة :

فيفهم السامع أن هذا الفعل يدور مع تلك الصفة أينما وجدت ؛ نحو قوله تبارك وتعالى في سنة الإملاء

: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْنَا إِلَيْهَا لِيَأْتِيَ الْمَصِيرُ﴾ (٤٨) (3) .

7 - ورود فعل الله عز وجلّ أو امتناعه منوطاً بغاية :

نحو قوله تبارك وتعالى في سنة التغيير : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ (4) .

هذه بعض الطرائق التفصيلية في كيفية استخراج السنن ، ومما لا ريب فيه أن طرق استخراج السنن من القرآن الكريم كثيرة ، ويمكن استعمال كل مسالك العلة التي ذكرها علماء الأصول في باب التعليل في استنباطها واستخراجها .

الفرع الثاني : طريقة وأسلوب عرض سنن الله البشرية في القرآن الكريم :

للقرآن الكريم طريقته الخاصة ، وأسلوبه البديع في عرض سنن الله البشرية ، أرى أنها تتنوع إلى أربعة أنواع (5) :

- النوع الأول : توحي المتقابلات والمتضادات في عرض سنن الله .

- النوع الثاني : توحي الأشباه والنظائر في عرض سنن الله .

- النوع الثالث : التنويع في عرض السنّة الواحدة .

(1) : سورة العنكبوت ، الآية : 53 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 96 .

(3) : سورة الحج ، الآية : 48 .

(4) : سورة الرعد ، الآية : 11 .

(5) : اقتبست هذه الأنواع ، مع إضفاء نظري الشخصية عليها من كتاب : الحميد ، حسن بن صالح : سنن الله في الأمم من خلال آيات القرآن الكريم ، الناشر : دار الفضيلة ، الرياض ، السعودية ، توزيع : دار الهدى ، المنصورة ، مصر ، الطبعة الثانية : 1432هـ - 2011م ، ص166 .

- النوع الرابع : التصوير الفني في عرض سنن الله .

النوع الأول : توحي المتقابلات والمتضادات في عرض سنن الله :

وذلك بالجمع بين البشارة والندارة ، وبين التخويف والتشويق في سياق واحد ، وبمناسبة تقرير سنّة واحدة :

- فمن أمثلته : قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّتْ رُجُومُكُمْ لِيَنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ وَلِيَنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (1)

ففي هذه الآية جمع للمتقابلات ، وبيان لسنة الله المتمثلة في " حقيقة زيادة النعمة بالشكر ، والعذاب الشديد على الكفر ؛ وهي وعد من الله صادق ، فلا بد أن يتحقق " (2).

- ومن أمثلته : قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ (3)، وبما أن شرع الله وقانونه

عادل ؛ فإن الله سبحانه أوضح لهم أنه إن أحسنوا العمل ، وأطاعوا الله ، وأتبعوا الأوامر ، واجتنبوا النواهي فإنهم يحسنون لأنفسهم ؛ لأن الطاعة تنفعهم ، وإن أساءوا بفعل المحرمات ، أساءوا لأنفسهم ؛ لأن وبال المعصية يضرهم ، ويمنع عنهم الخير ، ويؤدي إلى تسلط الأعداء في الدنيا ، وإيقاع العذاب في الآخرة " (4) .

إن القصد من الجمع بين البشارة والندارة ، إحداث التوازن النفسي ؛ فبالتخويف والإنذار يُقضى على التفريط والتهاون المفضي إلى حلول عذاب الله ، وبالْبشارة وفتح باب الرجاء تُحسم مادة اليأس والقنوط من إدراك رحمة الله وفرجه .

النوع الثاني : توحي الأشباه والنظائر في عرض سنن الله :

- فمن أمثلته : قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ (٦) إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ (٧) الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ (٨) وَثَمُودَ

الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ (٩) وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ (١٠) الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبِلَادِ (١١) فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ (١٢) فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ

(١٣) إِنَّ رَبَّكَ لِبَآئِرٍ صَادٍ (١٤) ﴾ (5)؛ ففي هذه الآيات جمع الله بين المتشابهات ؛ فقد تشابهت الأقوام الثلاثة : عاد

وتمود وفرعون في القوة الكبيرة ، والبنيان العظيم ، وتشابهوا كذلك في الطغيان والإفساد في الأرض فحلّت بهم سنّة إهلاك المفسدين ، المعتدين بقوتهم وعمرائهم الضخم .

النوع الثالث : التنويع في عرض السنّة الواحدة :

سنّة الله في إغداق النعم : وهي أن تقوى الله بأنواعها سبب في إغداق النعم والخيرات بأصنافها :

- ومن أمثلتها :

(1) : سورة إبراهيم ، الآية : 07 .

(2) : قطب : الظلال ، 2088/4 ، بتصرف .

(3) : سورة الإسراء ، الآية : 07 .

(4) : الزحيلي : التفسير الوسيط ، 1327 /2 .

(5) : سورة الفجر ، الآية : 06 - 14 .

- قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۗ ﴿١﴾ .
- وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَنَحْنَاهُمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۗ ﴿٢﴾ ،
- وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنَ الرِّبِّ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۗ ﴿٣﴾ .
- سنة الله في الإعراض عن ذكره : من أعرض عن ذكر الله أصيب بالعقاب المادي أو المعنوي ، في الدنيا أو الآخرة ؛ ذلك أن الله خلق الإنسان لعبادته ، قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥١﴾ ۗ ﴿٤﴾ ، ومقصود جميع العبادات دوام ذكر الله ، وتعود الحضور بين يديه سبحانه ، والمعبر عنه في حديث جبريل الشهير بمقام الإحسان ، وهو قوله ﷺ : « الإِحْسَانُ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » (٥) .
- ومعلوم أن كل صور المعاصي ودرجاتها تدخل ضمناً في مفهوم الإعراض عن ذكر الله ، فمن أعرض عن ذكر رب العالمين فقد ناقض مقصود الله من خلق الإنسان ، فاستحق العقاب .
- ومن أمثلتها :

- قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴿١٧﴾ ۗ ﴿٦﴾ .
- وقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴿١٩﴾ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا ﴿١٠٠﴾ ۗ ﴿٧﴾ .
- وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ ۗ ﴿٨﴾ .
- وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ ﴿٢٢﴾ ۗ ﴿٩﴾ .

النوع الرابع : التصوير الفني في عرض سنن الله :

إن التصوير هو الأداة المفضلة في أسلوب القرآن ، وهو القاعدة الأولى فيه للبيان ، وهو الطريقة التي يتناول بها جميع الأغراض ، وهو الخصبية التي لا يخطئها الباحث في جميع الأجزاء⁽¹⁰⁾ ، فهو يعبر بالصورة المحسنة المتخيّلة

(1) : سورة الطلاق ، الآية : 02 ، 03 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 96 .

(3) : سورة المائدة ، الآية : 65 ، 66 .

(4) : سورة الذاريات ، الآية : 56 .

(5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الإيمان ، باب : سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان ، والإسلام ، والإحسان ، وعلم الساعة ، رقم : 50 ، 19/1 ، عن عمر بن الخطاب ﷺ .

(6) : سورة الجن ، الآية : 16 .

(7) : سورة طه ، الآية : 99 ، 100 .

(8) : سورة طه ، الآية : 124 .

(9) : سورة السجدة ، الآية : 22 .

(10) : قطب ، سيد : التصوير الفني ، ص 70 .

عن المعنى الذهني ، والحالة النفسية ، وعن الحادث المحسوس ، والمشهد المنظور ، وعن النموذج الإنساني والطبيعة البشرية ، ثم يرتقي بالصورة التي يرسمها فيمنحها الحياة الشاخصة ، أو الحركة المتجددة ، فإذا المعنى الذهني هيئة أو حركة ؛ وإذا الحالة النفسية لوحة أو مشهد ؛ وإذا النموذج الإنساني شاخص حي ، وإذا الطبيعة البشرية مجسمة مرئية ، فأما الحوادث والمشاهد ، والقصاص والمناظر ، فيردّها شاخصة حاضرة ؛ فيها الحياة ، وفيها الحركة ؛ فإذا أضاف إليها الحوار فقد استوت لها كل عناصر التخييل. " (1).

وخلاصة القول : أن التصوير أسلوب قرآني معجز ، ينقل المستمع والقارئ المتدبر للقرآن الكريم إلى حال يكون فيها كأنه أمام مشهد حي ، وحدث حاضر يقع أمامه ، فهو أبلغ من مشاهدة السينما أو التلفاز ، بل يتعدى ذلك ليكون وكأنه يعيش داخل تلك الأحداث التي يرويها القرآن الكريم ، فيراها مجسدة أمامه ، فيشعر بها حقيقة ، ويتأثر بمواقفها ومشاهدها المختلفة ، تأثر من يحياها ويتفاعل معها مباشرة .

ولضيق المقام سنقتصر على هذا المثال من التصوير في عرض سنن الله :

- قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَعِيدٍ ﴿٨٣﴾ ﴾ (2) ، هذ مشهد يعرض لسنة الله في إهلاك المكذبين : إهلاك الله قوم لوط الكليل ، والمعنى أنه : " لما جاء موعد تنفيذ الأمر «جعلنا عاليها سافلها» .. وهي صورة للتدمير الكامل الذي يقلب كل شيء ويغير المعالم ويمحوها ، وهذا القلب وجعل عاليها سافلها أشبه شيء بتلك الفطرة المقلوبة الهابطة المرتكسة من قمة الإنسان إلى درك الحيوان ، بل أحط من الحيوان ، فالحيوان واقف ملتزم عند حدود فطرة الحيوان .. «وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ» .. حجارة ملوثة بالطين .. وهي كذلك مناسبة وعلى قدر المقام : «منضود» .. متراكم بعضه يلاحق بعضاً ، هذه الحجارة .. «مسومة عند ربك» .. كما تسوم الماشية أي تربي وتُطلق بكثرة ، فكأنما هذه الحجارة مرتاة ! ومطلقة لتنمو وتتكاثر ! لوقت الحاجة .. وهو تصوير عجيب يلقي ظله في الحس ، ولا يفصح عنه التفسير ، كما يفصح عنه هذا الظل الذي يليه .. «وما هي من الظالمين ببعيد» .. فهي قريبة وتحت الطلب ، وعند الحاجة تُطلق فتصيب " (3).

(1) : المرجع السابق ، ص 36 ، 37 .

(2) : سورة هود ، الآية : 82 ، 83 .

(3) : قطب : الظلال ، 1915/4 .

المطلب الثالث : نماذج لبعض سنن الله البشرية

سنن الله البشرية كثيرة جدا في قصص القرآن الكريم ، ولن نستطيع الإمام بها في هذه العجالة الوجيزة ؛ ولذا سنقتصر في هذا المبحث على ذكر ثلاث سنن من أكبر وأوضح سنن الله البشرية في قصص القرآن ، وسنقوم بعرض كل سنة منها في فرع خاص ، على الشكل التالي :

الفرع الأول : سنة التغيير .

الفرع الثاني : سنة الله في إكرام المتقين .

الفرع الثالث : سنة الله في عقاب العصيين .

الفرع الأول : سنة التغيير :

إذا نظرنا إلى معنى التغيير في القرآن ، فإننا نجد صاحب المفردات في غريب القرآن يقول : " والتغيير يقال على وجهين : أحدهما : لتغيير صورة الشيء دون ذاته ، يقال: غيّرت داري : إذا بنيتها بناءً غير الذي كان ، والثاني : لتبديله بغيره. نحو : غيّرت غلامي ودائتي : إذا أبدلتهما بغيرهما نحو : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (1) " (2) ، وهذه الآية هي قاعدة التغيير وأساسه ، وهي من الكليات القرآنية التي تنبثق عنها فروع كثيرة ، وجزئيات لا تكاد تعد أو تحصى ، فقد قضى الله تعالى أنه لا يغيّر واقع مجتمع ، حتى يبدأ أفراداه بتغيير ما بداخل أنفسهم من عقائد ومفاهيم وأفكار ؛ فيغيّر الله تعالى حينئذ ما بهم من شر وذلة وفساد ، ويحيله إلى خير وعزة وصلاح .

يقول الشيخ محمد عبده : " إن الله لا يغيّر ما يقوم من عزة وسلطان ورفاهة وخفض عيش وأمن وراحة ؛ حتى يغيّر أولئك ما بأنفسهم من نور العقل ، وصحة الفكر ، وإشراق البصيرة ، والاعتبار بأفعال الله في الأمم السابقة والتدبّر في أحوال الذين جاروا عن صراط الله فهلكوا ، وحل بهم الدمار " (3).

إن سنة التغيير الاجتماعي والحضاري في الأمم والمجتمعات ، تعتبر أم السنن في القرآن الكريم ، وهي قطب الرحي الذي تدور حوله السنن الاجتماعية الأخرى ؛ لأنها الأصل الأصيل للقرآن باعتباره كتاب هداية ؛ إذ أن الله تعالى إنما أنزل الكتب وأرسل الرسل لتغيير الأنفس والمجتمعات ، وإخراجها من ظلمات الجاهلية إلى نور الإسلام .

إن الأقوام والمجتمعات ، لا تتغير إلا بمغيّر ، وهو مغيّر من داخلها ، لا من خارجها ، وهو أن تغيّر ما بأنفسها ليغير الله ما بها ؛ أي تغييره من الشر إلى الخير ، ومن الانحراف إلى الاستقامة ، ومن الضلالة إلى الهدى ، ومن الغواية إلى الرشده ، ومن الكسل إلى العمل ، فيغير الله حالها من الضعف إلى القوة ، ومن الذل إلى العزة ،

(1) : سورة الرعد ، الآية : 11 .

(2) : الراغب : المفردات ، ص 619 .

(3) : رضا : تفسير المنار ، 38/10 .

ومن التشرذم إلى الوحدة ، ومن الانفراط إلى التماسك ، ومن القنوط إلى الأمل ، ومن الهزيمة إلى النصر ، ومن الخوف إلى الأمن ، ومن الاستضعاف إلى التمكين ⁽¹⁾ .

- ويقول تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ⁽²⁾ .
ولا بد أن نقف قليلاً عند نص هذه الآية :

إنه من جانب ، يقرر عدل الله في معاملة العباد فلا يسلبهم نعمة وهبهم إياها إلا بعد أن يغيروا نواياهم ويبدلوا سلوكهم ، ويقبلوا أوضاعهم ، ويستحقوا أن يغيّر ما بهم مما أعطاهم إياه للابتلاء والاختبار من النعمة التي لم يقدرها ولم يشكروها.. ومن الجانب الآخر يكرّم هذا المخلوق الإنساني أكبر تكريم ، حين يجعل قدر الله به ينفذ ويجري عن طريق حركة هذا الإنسان وعمله ، ويجعل التغيير القدري في حياة الناس مبنياً على التغيير الواقعي في قلوبهم ونواياهم وسلوكهم وعملهم ، وأوضاعهم التي يختارونها لأنفسهم.. ومن الجانب الثالث يلقي تبعة عظيمة- تقابل التكريم العظيم- على هذا الكائن ؛ فهو يملك أن يستبقي نعمة الله عليه ويملك أن يزداد عليها ، إذا هو عرف فشكر ، كما يملك أن يزيل هذه النعمة عنه إذا هو أنكر وبطر، وانحرفت نواياه فانحرفت خطاه ⁽³⁾ .

وحاصل المعنى : أن ما يحفظه التاريخ من وقائع الأمم من دأبها وعاداتها في الكفر والتكذيب والظلم في الأرض ، ومن عقاب الله إياها ، هو جار على سنته تعالى المطردة في الأمم ، ولا يظلم تعالى أحدا بسلب نعمة ولا إيقاع نقمة ، وإنما عقابه لهم أثر طبيعي ؛ لكفرهم وفسادهم وظلمهم لأنفسهم - هذا هو المطرد في كل الأمم في جميع الأزمنة . وأما عذاب الاستئصال بعذاب سماوي فهو خاص ممن طلبوا الآيات من الرسل وأنذرتهم العذاب إذا كفروا بها ففعلوا ⁽⁴⁾ .

وخلاصة سنّة التغيير ؛ أن التغيير النفسي لأي مجتمع هو سبب وعلّة تغيير الواقع الاجتماعي ، من سيء إلى حسن ، أو من حسن إلى سيء ، حسب نوعية التغيير النفسي إيجاباً وسلباً .

الفرع الثاني : سنّة الله في إكرام المتقين :

جرت سنّة الله في المؤمنين المتقين ، الذين يعملون الصالحات ، ويجتنبون المنكرات والسيئات ، أن الله يكرمهم بمجموعة من الكرامات والمنح الربانية في الدنيا والآخرة ، جزاءً منه سبحانه على طاعتهم وإخلاصهم وصبرهم الطويل ، وبقائهم أوفياء على العهد مع الله لا يغيرون ولا يبدلون .

(1) : القرصاوي ، يوسف : الصحوة الإسلامية من المراهقة الى الرشد ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1423هـ - 2002م ، ص 115 .

(2) : سورة الأنفال ، الآية : 53 .

(3) : قطب : الظلال ، 1535/3 ، 1536 .

(4) : رضا : تفسير المنار ، 41/10 .

وبما أن التقوى تجمع فعل ما أمر الله به ، وترك ما نهى الله عنه⁽¹⁾ ، فإننا نجد القرآن الكريم قد بشر المتقين ببشارات عديدة منها⁽²⁾ :

العون والنصرة ، والتكريم ، والعلم والحكمة ، وتكفير الذنوب وتعظيم الأجر ، والمغفرة ، واليسر والسهولة في الأمر ، والخروج من الغمّ والمحنة ، ومنها الرزق الواسع في الدنيا ، والنجاة من العقوبة في الآخرة ، ومنها التوفيق والعصمة والفوز بالمراد ، وشهادة الله لهم بالصدق ، ومحبة الله وإكرامه ونيل الوصال وقبول الصدقة والصفاء وكمال العبودية ، ومنها المقام الأمين ، والجنات والعيون ، والأمن من البلية ، وعز الفوقية ، وزوال الحزن والخوف من العقوبة ، والزوجات الحسان (الكواعب الأتراب) في الجنة ، وأعظم من هذا كله القرب من الحضرة الإلهية عند الفوز بمقعد صدق عند مليك مقتدر .

قال الإمام الغزالي : " ليس في العالم خصلة للعبد أجمع للخير ، وأعظم للأجر ، وأجل في العبودية وأعظم في القدر ، وأدنى بالحال ، وأنجع للآمال ، من هذه الخصلة التي هي التقوى ، وإلا لما أوصى الله بها خواص خلقه ؛ فهي الغاية التي لا تتجاوز عنها ولا تقتصر دونها ، قد جمع الله فيها كل نصح ودلالة وإرشاد وتأديب وتعليم ، فهي الجامعة لخيري الدارين ، الكافية لجميع المهمات ، المبلّغة إلى أعلى الدرجات "⁽³⁾.

وقال أيضًا : " التقوى كنز عزيز ، فإن ظفرت به ، فكم تجد فيه من جوهر شريف ، وعلق نفيس ، وخير كثير ، ورزق كريم ، وفوز كبير ، وملك عظيم ؛ فخيرات الدنيا جُمعت تحت هذه الخصلة الواحدة التي هي التقوى ، وكل خير وسعادة في الدارين تحت هذه اللفظة ، فلا تنس نصيبك منها "⁽⁴⁾ .
والآن فلنذكر طائفة من هذه الكرامات والهبات الربانية للمتقين بأدلتها من كتاب الله⁽⁵⁾ :

الأول : البشري بالكرامات : ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٦﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿١٧﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا نَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾ .

الثاني : معية الله (البشري بالعون والنصرة) : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴿٧﴾﴾ .

الثالث : الفراسة (العلم والحكمة) : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنَفَّوْا اللَّهُ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴿٨﴾﴾ .

الرابع والخامس : تكفير الذنوب ، وتعظيم الأجر : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٥﴾﴾⁽¹⁾ .

(1) : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، 526 / 8 .

(2) : نضرة النعيم ، 1081/4 .

(3) : المناوي : فيض القدير ، 74/3 .

(4) : المرجع السابق ، 27/6 .

(5) : الفيروز آبادي : بصائر ذوي التمييز ، 303 - 301/2 .

(6) : سورة يونس ، الآية : 62 - 64 .

(7) : سورة النحل ، الآية : 128 .

(8) : سورة الأنفال ، الآية : 29 .

السادس : المغفرة : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٦) (2) .

السابع : اليسر والسهولة في الأمر : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ (٤) (3) .

الثامن : الخروج من الغم والمحنة : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (٢) (4) .

التاسع : الرزق الواسع : ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ (5) .

كذلك جرت سنة الله في المجتمعات إذا سادت فيها التقوى بأن يكرمها ، كما يكرم الأفراد المتقين ، تأمل قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ (١٥) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ (6) ، وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْفُرُجِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَاهُمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (7) أي لو أن تلك المجتمعات والأمم البائدة آمنوا بالله ورسله ، والتزموا تقوى الله ؛ " لأعطيناهم بركات من السماء والأرض ، كالمطر والنبات والثمار والأنعام والأرزاق والأمن والسلامة من الآفات" (8) .

الفرع الثالث : سنة الله في عقاب العاصين :

قدّر الله في الكون المادي قوانين ثابتة ونواميس صارمة تحكمه ، فمثلاً من المعلوم في علم الفيزياء أن لكل فعل رد فعل ، مساوٍ له في المقدار ، ومعاكس له في الاتجاه ، كذلك قضى الله كسنة ثابتة في البشر جميعاً مسلمهم وكافرهم ، أن لكل فعل من أفعالهم جزاءً عادلاً ، من جنس هذا العمل ، سواء كان هذا العمل صالحاً أم سيئاً طالحاً ، فإن كان هذا العمل صالحاً أثاب الله فاعله وكافأه على حسن صنيعه في الدنيا والآخرة ، وأما إن كان عمل المرء ضاراً شريعياً ، عاقبه الله على سوء صنيعه في الدنيا والآخرة ، جزاءً وفاقاً .

ودليل هذه السنة الثابتة والقانون الصارم ، في جزاء الأعمال كيفما كانت :

- قوله تعالى : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) (9) ؛ أي

فمن يعمل من الخير أدنى عمل وأصغره فإنه يجد جزاءه ، ومن يعمل الشر ولو قليلاً يجد جزاءه ، لا فرق بين

(1) : سورة الطلاق ، الآية : 05 .

(2) : سورة الأنفال ، الآية : 69 .

(3) : سورة الطلاق ، الآية : 04 .

(4) : سورة الطلاق ، الآية : 02 .

(5) : سورة الطلاق ، الآية : 03 .

(6) : سورة المائدة ، الآية : 65 ، 66 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 96 .

(8) : المنتخب في تفسير القرآن ، ص 740 .

(9) : سورة الزلزلة ، الآية : 07 ، 08 .

المؤمن والكافر" (1).

- وقوله تعالى : ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحَسَنَى﴾ (2)؛ يخبر الله تعالى عباده بأنه سيجازي كل واحد بعمله : المسيئ على إساءته والمحسن على إحسانه ، في الآخرة ، لا فرق بين كافر ولا مؤمن كما سيأتي بيانه ، إلا أنني لا أرى أي مانع يجعل مضمون هذه الآية سارياً في الدنيا ، والله أعلم .
أما سنة الله في عقاب العاصين ، فتدل عليها النصوص التالية :

- قوله تعالى : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ (3).

قال الإمام القرطبي (4) : " قال الجمهور : لفظ الآية عام ، والكافر والمؤمن مجازى بعمله السوء " (5).

قال الشيخ عبد الكريم زيدان : " عمل السيئات يستوجب ترتب الجزاء عليها بغض النظر عن فاعلها ، فسنة الله تعالى في عمل السيئات وما يترتب عليها سنة عامة قاطعة تسري على جميع الخلق ولا تتخلف عن فرد أو أمة أو جماعة ، فلا محاباة لأحد من الخلق في جريان هذه السنة العامة ، فالله تعالى هو رب العالمين ، والكل أمام هذه السنة العامة سواء ، فكل من يعمل سوءاً يلحقه جزاءه بحسب سنة الله تعالى ، فلا تتوقف هذه السنة الربانية عن بعض وتسري على البعض الآخر ، ومن يعتقد ذلك فهو واهم ومخطيء " (6) .

وإذا طبقنا المسألة على سنة الله التي لا تبدل لها ولا تحوّل ، علمنا أن مصائب الدنيا تكون جزاء على ما يقصّر فيه الناس من السير على سنن الفطرة وطلب الأشياء من أسبابها ، واتقاء المضرات باجتناب عللها " (7) .

- وقوله تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ (8) ؛ أي : مهما أصابكم أيها الناس من المصائب فإنما هو عن سيئات تقدمت لكم (9) ، فكل نكد لاحق إنما هو بسبب ذنب سابق أقله التقصير (10) والباء للسببية ؛ أي سبب ما أصابكم من مصيبة هو أعمالكم (11) .

(1) : تفسير المراغي ، 220 / 30 .

(2) : سورة النجم ، الآية : 31 .

(3) : سورة النساء ، الآية : 123 .

(4) : القرطبي : محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي الأندلسي ، فقيه مالكي يعد من كبار المفسرين ، من أهل قرطبة . رحل إلى الشرق واستقر بمينة ابن خصيب (في شمالي أسبوط ، بمصر) وتوفي فيها سنة 671هـ ، من كتبه (الجامع لأحكام القرآن) و(التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة) . انظر ترجمته في : ابن فرحون : الديباج ، 308/2 . السيوطي ، طبقات المفسرين ، ص 92 . 322/5 .

(5) : القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، 396/5 .

(6) : زيدان : السنن الإلهية ، ص 206 .

(7) : رضا : تفسير المنار ، 355/5 .

(8) : سورة الشورى ، الآية : 30 .

(9) : ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، 207/7 .

(10) : البقاعي : نظم الدرر ، 315/17 .

(11) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 99/25 .

والمعنى : أن ما أصابكم أيها الناس من المصائب (وهي الأحوال المكروهة) كالألام والأسقام والقحط والغرق والصواعق والزلازل ونحوها ، فإنما هي بسبب سيئات اقترفتموها ، ومعاص اقتحتموها ، فهي عقوبات الذنوب وكفاراتها ⁽¹⁾.

- وقوله تعالى : ﴿ أَمْ يَرَوْنَ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ يُمَكِّنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ ﴾ ⁽²⁾

يقول الشيخ سيد قطب : " إن هذا النص في القرآن : « فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ » وما يماثله ، وهو يتكرر كثيراً في القرآن الكريم ، إنما يقرر حقيقة ، ويقرر سنة ، ويقرر طرفاً من التفسير الإسلامي لأحداث التاريخ . إنه يقرر حقيقة أن الذنوب تهلك أصحابها ، وأن الله هو الذي يهلك المذنبين بذنوبهم وأن هذه سنة ماضية ولو لم يرها فرد في عمره القصير ، أو جيل في أجله المحدود ، ولكنها سنة تصير إليها الأمم حين تفشو فيها الذنوب وحين تقوم حياتها على الذنوب ، كذلك هي جانب من التفسير الإسلامي للتاريخ : فإن هلاك الأجيال واستخلاف الأجيال ، من عوامله فعل الذنوب في جسم الأمم ، وتأثيرها في إنشاء حالة تنتهي إلى الدمار إما بقارعة من الله عاجلة - كما كان يحدث في التاريخ القديم - وإما بالانحلال البطيء الفطري الطبيعي الذي يسري في كيان الأمم - مع الزمن - وهي توغل في متاهة الذنوب ! " ⁽³⁾.

الخلاصة :

سنة الله الثابتة في أعمال العباد ، لا تتغير ولا تتبدل ، ولا تحابي أحداً ؛ كافرًا كان أم مؤمنًا : هي الجزاء من جنس العمل في الدنيا والآخرة ، وكل ما ظهر على خلاف ذلك ، فهو إما استثناء جزئي لا يهدم هذه القاعدة ، وإما مندرج تحت قاعدة أخرى .

إن العدل الإلهي يطبق في الدارين ، بلا شك ولا ريب ، فسنة الله ثابتة وعامة ومطرودة لا تحابي أحداً ولا تتخلف أبدًا ، وهذا هو الأليق بعدل الله التام الكامل ، والأليق كذلك بحكمة الله وقدرته التي خلقت كل شيء منضبطًا ومطرودًا وثابتًا مستقرًا .

إننا في هذه الحياة الدنيا نلاحظ الجزاء المادي الظاهر بسهولة ويُسر ، ويخفى علينا إدراك وملاحظة الجزاء المعنوي ؛ وبهذا نعلم أن الجزاء الدنيوي قسمان : مادي ومعنوي :

(1) : الزحيلي ، وهبة : التفسير المنير ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، الطبعة الثانية : 1418 هـ ، 72/25 .

(2) : سورة الأنعام ، الآية : 06 .

(3) : قطب : الظلال ، 1038/2 .

فُرِّبَ مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ يَعِصِي اللَّهَ وَيَتَنَعَمُ فِي النِّعَمِ وَالْمَلذَّاتِ ، إِلَّا أَنْ عَقُوبَتَهُ مَعْنَوِيَّةٌ ، وَيَشْهَدُ لِهَذَا قَوْلُهُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (1) ، وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ (2) .

وَرُبَّ مُسْلِمٍ تَقِيٍّ يُصَبُّ الْبَلَاءُ عَلَيْهِ صَبًّا ، وَهُوَ فَقِيرٌ مَحْرُومٌ مِنَ النِّعَمِ وَالْمَلذَّاتِ الْمَادِيَةِ كَالْأَنْبِيَاءِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَخْيَارِ وَالصَّالِحِينَ ، إِلَّا أَنْ جَزَاءَهُ وَثَوَابَهُ مَعْنَوِيٌّ يَخْفَى عَلَيْنَا إِدْرَاكُهُ وَمَعَايِنَتُهُ ، وَيَكُونُ هَذَا الْبَلَاءُ النَّازِلَ عَلَيْهِ رَفْعًا لِدَرَجَتِهِ وَتَقْوِيَّةً لِيَقِينِهِ .

(1) : سُورَةُ طه ، الْآيَةُ : 124 .

(2) : سُورَةُ الزَّخْرَفِ ، الْآيَةُ : 36 .

الفصل الرابع مقصد الصلاح العالمي

تمهيد : الدليل على أن الصلاح العالمي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني
وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة .

ويشتمل هذا الفصل على المبحثين التاليين :

المبحث الأول : مقصد الدعوة إلى الله .

المبحث الثاني : مقصد استخلاف الإنسان في الأرض .

الدليل على أن الصلاح العالمي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني

وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة

يأتي الصلاح العالمي كنتيجة منتظرة من إصلاح المجتمعات ، وقد رأينا في الباب السابق كيف كانت عناية القصص القرآني بإصلاح المجتمع من خلال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي كان وظيفة الأنبياء والمرسلين ، ومن خلال معرفة سنن الله في خلقه خاصة منها الاجتماعية ، وضرورة مراعاتها في قيام المجتمعات وازدهارها ، وعاقبة معاكستها ومناقضتها في جذب الدمار والهلاك لكل حضارة ومجتمع قام في تاريخ البشرية الطويل .

إن الصلاح العالمي يعني إيجاد عالم صالح للبشرية كلها في جميع النواحي ، يقول الباحث عبد الكريم حامدي : " إن الهدف الأسمى من خلق العالم إيجاداً على هيئة صالحة وأوضاع سليمة ، تمكن الإنسان من عمارته وإقامة حضارته والتمكين فيه " (1) ، قال تعالى حكاية عن قصة ثمود قوم نبي الله صالح عليه السلام : ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (2) ، وفي معنى الآية يقول محمد رشيد رضا : " أي هو بدأ خلقكم من الأرض بخلق أبيكم آدم منها مباشرة ، ثم يخلق كلاً منكم من سلالة من طين الأرض ... (واستعمركم فيها) أي : وجعلكم عمّاراً فيها من العمران ، فقد كانوا زراعاً وصناعاً وبنّائين : ﴿وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ﴾ (3) . والمراد أنه هو المنشئ لخلقكم والممدّد لكم بأسباب العمران والنعم فيها " (4) .

ويمكن الاستدلال على البعد العالمي في قصص القرآن من خلال ما يلي :

أولاً : البعد العالمي للدعوة إلى الله .

ثانياً : عالمية الإسلام .

ثالثاً : المتفق عليه بين الأديان السماوية .

رابعاً : استخلاف الإنسان لإصلاح الأرض .

خامساً : ميراث الأرض وملكها للأصلح .

سادساً : تسخير الكون لبني آدم .

أولاً : البعد العالمي للدعوة إلى الله :

لا يمكن نشر الصلاح العالمي وتعميمه ليشمل البشرية جمعاء إلا بالدعوة إلى الله ، فهي وسيلة كل نبي ورسول ، وداعية إلى الإسلام ، من عهد آدم عليه السلام إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، تلك الدعوة التي فصلها

(1) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 513 .

(2) : سورة هود ، الآية : 61 .

(3) : سورة الحجر ، الآية : 82 .

(4) : رضا : تفسير المنار ، 101/12 .

الله من خلال قصص القرآن في منهجها وأساليبها ووسائلها ، وموقف المكذبين والمعاندين لها ، وهو موقف واحد في مضمونه ، متعدد في أشكاله وصوره من قوم إلى قوم ومن مجتمع لآخر ، وكذلك ما يلاقيه الأنبياء والمرسلون ، ومن بعدهم الدعاة ، من أذى وتكذيب وبلاء ، فهو أيضاً واحد في مضمونه ، متعدد في أشكاله وصوره ، يختلف من رسول لآخر ومن نبي لآخر ظاهرياً ، وهو متحد في محتواه القاسي والصعب وسيستمر حال الصراع بين الحق والباطل هكذا إلى أن تقوم الساعة .

ثانياً : عالمية الإسلام :

الإسلام دين الأنبياء والمرسلين جميعاً ، قال نوح عليه السلام في خطاب قومه : ﴿ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٧٢) ﴿⁽¹⁾ ، وقد أوصى كل من إبراهيم ويعقوب عليهما السلام ذريته وبنيه بالتمسك به ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ... رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ... ، إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١٣١) وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٣٢) أُمَّ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَاكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٣٣) ﴿⁽²⁾ ، وجاء في دعاء يوسف عليه السلام : ﴿ تَوَقَّئِنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِّينِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ (١٠١) ﴿⁽³⁾ ، وقال موسى عليه السلام في خطاب بني إسرائيل : ﴿ وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنْتُمْ مَأْمَنُونَ بِاللَّهِ فَاعْلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ (٨٤) ﴿⁽⁴⁾ .

قال الشيخ سيد قطب : " والإسلام إسلام الوجه والقلب لله وحده بلا شريك ، فكانت الأمة المسلمة ذات منهج واحد على تتابع الأجيال والرسول والرسالات ، حتى انتهى بها المطاف إلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم وحتى سلّمت إليها الأمانة ، وعُهد إليها بالوصاية على البشرية ، فاتصل ماضيها بحاضرها بمستقبلها كما أرادها الله " ⁽⁵⁾ .

إن الإسلام موجه للناس كافة بشتى بقاعهم ومختلف أزمانهم وبكل أجناسهم وقومياتهم وألوانهم ، ولم يأت لطائفة معينة منهم ، أو لجنس خاص من أجناسهم ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَفَّافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢٨) ﴿⁽⁶⁾ ، وقال : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (١٧) ﴿⁽⁷⁾ .

(1) : سورة يونس ، الآية : 72 .

(2) : سورة البقرة ، الآيات : 127 - 133 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 101 .

(4) : سورة يونس ، الآية : 84 .

(5) : قطب ، سيد : الظلال ، 2446/4 .

(6) : سورة سبأ ، الآية : 28 .

(7) : سورة الأنبياء ، الآية : 107 .

وهذا العموم في الخطاب للبشرية اقتضى أن يقوم الرسول ﷺ وأتباعه بدعوة العالم إلى الدخول في الإسلام قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ (1) ، وأمره الله ﷻ باتباع هدي الأنبياء والمرسلين قبله ، والافتداء بهم في منهج الدعوة وأساليبها ووسائلها ، والتأسي بصبرهم وأخلاقهم وإصرارهم وثباتهم ، قال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ آقْدَةٌ ﴾ (2) .

ثالثاً : المتفق عليه بين الأديان السماوية :

إن من الدلائل الخفية والمخبوءة للبعد العالمي في قصص القرآن ، يتم عن طريق الإشارة والإيماء ، وهو ما نلاحظه من قدر مشترك ، متفق عليه بين الأديان السماوية الثلاث : اليهودية ، والنصرانية ، والإسلام ؛ من حيث :

أصول العقيدة ، متمثلة في : التوحيد وعبادة الله .

وبعض أصول الشريعة : كالصلاة والزكاة والصيام والقصاص.... الخ .

وبعض المبادئ الإنسانية : كالعدل والمساواة .

فالتنصيص على هذا القدر المشترك في قصص الأمم السابقة ، ثم تشريعها وتأكيدتها للأمة الخاتمة ، يدل على أن المخاطب بها هو جنس الإنسان في كل زمان ومكان من هذا العالم ، وأن صلاح العالم بصلاح الإنسان الذي يعيش فيه ، وصلاح الإنسان يتم بشكل أساسي بواسطة هذه العقائد والعبادات والمبادئ المشتركة .

يقول الشيخ ابن عاشور : " مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم الرسالة واحد ، وهو حفظ نظام العالم ، وصلاح أحوال أهله " (3) . ويقول أيضاً : " فقد انتظم لنا أن المقصد الأعظم من الشريعة هو جلب الصلاح ودرء الفساد ، وذلك يحصل بإصلاح حال الإنسان ودفع فساده ؛ فإنه لما كان هو المهيمن على هذا العالم كان في صلاحه صلاح العالم وأحواله " (4) .

فأصول العقيدة : متمثلة في : التوحيد وعبادة الله ، مذكورة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ

إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (5) ، وقول كل نبي لقومه : ﴿ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ (6) .

وبعض أصول الشريعة : كالصلاة والزكاة والصيام والقصاص ، نذكر منها :

- أما الصلاة والزكاة ، فقد قال تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام : ﴿ وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ (7)

(1) : سورة يوسف ، الآية : 108 .

(2) : سورة الأنعام ، الآية : 90 .

(3) : ابن عاشور : أصول النظام الاجتماعي ، ص 10 .

(4) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 276 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(6) : سورة الأعراف ، الآيات : 59 ، 65 ، 73 ، 85 .

(7) : سورة مريم ، الآية : 31 .

- وأما الصوم ، ففي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١٨٣) (1).

- وأما القصاص ، فقد كتبه الله على بني إسرائيل ، قال تعالى : ﴿ وَكُنْتُمْ أَشِدَّاءَ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَاللَّهُ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَلْعِينَا بِالْأَعْيُنِ وَالْأَنْفِ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنِ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا ﴾ (2).
وبعض المبادئ : كالعدل والمساواة :

- فالعدل : في قوله تعالى : ﴿ يٰۤاٰوۤدُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيۤفَةً فِى الْاَرْضِ فَاحۡكُمۡ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ (3).

- والمساواة : في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١٣) (4) ، خلق الله البشر من آدم وحواء فهم متساوون لاتصالهم بنسب واحد .
رابعاً : استخلاف الإنسان لإصلاح الأرض :

في قصة استخلاف آدم عليه السلام - ومن بعده بنيه - على الأرض لإعمارها ، معنى صريح وواضح في بيان البعد الكوني ، والصلاح العالمي المقصود من هذا الاستخلاف ؛ وبيان ذلك كالتالي :

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ اِنِّىْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيۤفَةً قَالُوۡا اَتَجْعَلُ فِىۡهَا مَنۡ يُّفْسِدُ فِىۡهَا وَيَسۡفِكُ الدِّمَآءَ وَيَحۡنُ نُسۡجِحۡ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ اِنِّىْۤ اَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُوۡنَ ﴾ (٣٠) (5).

قال الشيخ ابن عاشور : " أنبأ قوله تعالى : ﴿ اِنِّىْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيۤفَةً ﴾ بأن العالم الأرضي بمحل العناية من مكوّنه حين أراد أن يقيم فيه خليفة ، يخلف الخالق في تدبير شؤون هذا الكون ؛ أليس ذلك يدل على أن مراد الله صلاح هذا العالم واستقامة أحواله ؟ " (6).

وقول الملائكة : ﴿ اَتَجْعَلُ فِىۡهَا مَنۡ يُّفْسِدُ فِىۡهَا ﴾ : فيه دليل على أنهم علموا أن مراد الله من خلق الأرض هو صلاحها وانتظام أمرها ؛ وإلا لما كان للاستفهام المشوب بالتعجب موقع " (7).

(1) : سورة البقرة ، الآية : 183 .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 45 .

(3) : سورة ص ، الآية : 26 .

(4) : سورة الحجرات ، الآية : 13 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(6) : ابن عاشور : أصول النظام الاجتماعي ، ص 42 .

(7) : ابن عاشور : التحرير ، 403/1 .

وقوله تعالى لملائكته: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٠): جواب لكلامهم فهو جار على أسلوب المقالة في المحاورات ؛ أي : أعلم ما في البشر من صفات الصلاح ومن صفات الفساد ، وأعلم أن صلاحه يحصل منه المقصد من تعميم الأرض⁽¹⁾.

وهناك طائفة من الآيات القرآنية جاءت للنهي عن الفساد في الأرض ، نذكر منها :

نهي نبي الله صالح عليه السلام قومه عن الفساد في الأرض ، في قوله : ﴿وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (٧٤)⁽²⁾ وكذلك نهى شعيب عليه السلام قومه عن إفساد الأرض بعد إصلاحها : ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ (3)⁽³⁾ ، ثم بعد هؤلاء الرسل المذكورين في سورة الأعراف ، وهم : نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام ، قصّ الله علينا قصة نبيه موسى عليه السلام مع فرعون ، الذي أهلكه الله لفساده في الأرض ، قال تعالى : ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَأَنْظَرَكِيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (١٦)⁽⁴⁾.

وقد أوضح الله طبيعة الفساد الذي استحق عليه الهلاك ، وهو إفساده في الأرض ، قال تعالى : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُفْسِدِينَ﴾ (5)⁽⁵⁾.

فذكرت هذه الآية من فساده في الأرض : استعلاؤه وطغيانه وتكبره ، ثم التفريق بين شعبه أحزابًا وطوائف ، وقهر طائفة بني إسرائيل المؤمنة ، وذبح أطفالهم الذكور ، واستبقى الإناث أحياءً للخدمة .

وقوله : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا مُفْسِدِينَ﴾ هذا تعليل لعلو فرعون وطغيانه فذكر أن سبب ذلك الذي يرتكبه من السياسة العمياء الظالمة أنه { مِنَ الْمُفْسِدِينَ } أي في الأرض بارتكاب الجرائم العظام التي لا توصف⁽⁶⁾.

قال الشيخ ابن عاشور : " فعلنا أن الصفات التي أجريت على فرعون كلّها من الفساد ، وأن ذلك مذموم ، وأن بعثة موسى عليه السلام كانت لإنقاذ بني إسرائيل من فساد فرعون ، فعلنا أن المراد من الفساد غير الكفر ، وإنما هو فساد العمل في الأرض ؛ لأن بني إسرائيل لم يتبعوا فرعون في كفره⁽⁷⁾ .

ونجد الشيخ ابن عاشور يوضح مكان الفساد - الذي هو الأرض - في موضع آخر عند تعليقه على قوله

تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (8)⁽⁸⁾.

(1) : ابن عاشور : التحرير ، 406/1 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 74 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 85 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 74 .

(5) : سورة القصص ، الآية : 04 .

(6) : الجزائري : أيسر التفاسير ، 52/4 .

(7) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 273 .

(8) : سورة البقرة ، الآية : 11 ، 12 .

قال الشيخ ابن عاشور : " وذكر المحل الذي أفسدوا ما يحتوي عليه - وهو الأرض - لتفطيع فسادهم بأنه مبثوث في هذه الأرض ؛ لأن وقوعه في رقعة منها تشويه لمجموعها ، والمراد بالأرض هذه الكرة الأرضية بما تحتوي عليه من الأشياء القابلة للإفساد : من الناس والحيوان والنبات وسائر الأنظمة والنواميس التي وضعها الله تعالى لها ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ (٢٠٥) (1) . " (2) ، فقوله (والمراد بالأرض : هذه الكرة الأرضية) دليل على البعد العالمي .

والخلاصة : أن الأنبياء نهوا عن الفساد في الأرض ؛ لأن إزالة الفساد صلاح ، قال تعالى على لسان نبيّه شعيب : ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (٨٨) (3) ، ولأنه يناقض حكمة الله في خلق العالم ؛ فدلّ على أن مراد الله من خلق العالم صلاحه .

وهناك طائفة أخرى من الآيات القرآنية تدلّ بطريق الإيماء على أن صلاح الحال في هذا العالم مئة كبرى يؤمن الله بها على الصالحين من عباده جزاء لهم ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ (١٠٥) **إِنَّ فِي هَذَا بَلَدًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ** (١٠٦) (4) ، وقال مخاطبًا المسلمين : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ (5) ، وقال في معرض الوعد : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (١٧) (6) ، وامتنّ على بني إسرائيل بالإنقاذ من الأسر الدنيوي بقوله : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مَّا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ (7) . فلولا أن صلاح هذا العالم مقصود للشارع ما امتنّ به على الصالحين من عباده " (8) .

خامسًا ١ : ميراث الأرض وملكها للأصلح :

الدنيا ليست كالأخرة ، فلا يرثها إلا من كان قادرًا على إصلاحها ، والانتفاع بخيراتها ، والاستفادة مما على ظاهرها وباطنها ، فمن كان أحصف رأياً ، وأحكم فكرًا ، ملكها وتسلّط عليها ، وجنى ثمارها واهتدى إلى ما أودع فيها من الخير ، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ (١٠٥)

(1) : سورة البقرة ، الآية : 205 .

(2) : ابن عاشور : التحرير ، 285/1 .

(3) : سورة هود ، الآية : 88 .

(4) : سورة الأنبياء ، الآية : 105 ، 106 .

(5) : سورة النور ، الآية : 55 .

(6) : سورة النحل ، الآية : 97 .

(7) : سورة المائدة ، الآية : 20 .

(8) : ابن عاشور : مقاصد الشريعة ، ص 274 ، 275 .

﴿١﴾ ، لقد كتب الله عنده وأثبت في قديم علمه، ثم أثبت في الكتب السماوية - ومنها زيور داود عليه السلام - من بعد ذلك ، أن الارض لا يعمرها من عباده إلا من يصلح لعمارها ، وهذه سنة من سنن الله لا تتخلف ولا تتبدل ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ﴿١٢٨﴾ ﴿٢﴾ .

وفي آية أخرى ، نرى أن القانون الضابط لهذه السنة الإلهية ، هو اجتماع الإيمان والعمل الصالح ، قال تعالى : ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ ﴿٣﴾ .

ومعنى الصالحات : أنها الأعمال التي وصفها الشرع بأنها صلاح ، وترك الأعمال التي وصفها الشرع بأنها فساد ؛ لأن إبطال الفساد صلاح ، فالصالحات جمع صالحة : وهي الخصلة والفعله ذات الصلاح ، أي التي شهد الشرع بأنها صالحة ، واستغراق الصالحات استغراق عربي ، أي عمل معظم الصالحات ومهماتها ومراجعتها ، مما يعود إلى تحقيق كليات الشريعة ، وجري حالة مجتمع الأمة على مسلك الاستقامة ﴿٤﴾ .

سادساً : تسخير الكون لبني آدم :

من الدلائل على أن صلاح العالم مقصد شرعي ، تسخير الكون كله لبني آدم لإصلاحه وتعميره ، قال تعالى : ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ﴿١٣﴾ ﴿٥﴾ ، وقال أيضاً : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ ۗ ﴿٢٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ۗ ﴿٢٣﴾ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ ﴿٦﴾ .

ومعنى التسخير: سوق الشيء إلى الغرض المختص به قهراً ، أو هو : إجراء الشيء على مقتضى غرض ما سخر له ﴿٧﴾ ، أما معنى الإصلاح فقد رأيناه فيما سبق ، وأما معنى عمارة بني آدم للأرض ، فهو مأخوذ من الإعمار ، أي : أنهم جعلوا الأرض عامرة بالبناء والغرس والزرع ؛ لأن ذلك يُعد تعمييراً للأرض ﴿٨﴾ .

إن عمارة الأرض مفهوم منبثق عن استخلاف الله بني آدم في هذا العالم ، وهذا العمران لا يتأتى إلا بتسخير الكون للإنسان ، فهناك تلازم وتكامل بين هذه المفاهيم الثلاثة : (الاستخلاف ، التسخير ، العمران) .

(1) : سورة الأنبياء ، الآية : 105 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 128 .

(3) : سورة النور ، الآية : 55 .

(4) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 283/18 .

(5) : سورة الجاثية ، الآية : 13 .

(6) : سورة إبراهيم ، الآية : 32 - 34 .

(7) : المناوي : التوقيف ، ص 96 .

(8) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 108/12 .

وإنه من خلال تباعي واستقرائي لقصص القرآن الكريم ، تبين لي أن مدار الصلاح العالمي فيه ، يدور حول محورين رئيسيين - هما الأهم والأبرز - تظهر فيهما عناية قصص القرآن بإصلاح العالم وهما :

- الدعوة إلى الله .

- استخلاف الإنسان في الأرض .

لذا ارتأيت أن أتناول هذين المحورين من جهتين :

الأولى : بيان الصلاح العالمي في قصص القرآن من خلالهما .

والثانية : الاستدلال على أن هذين المحورين ، يمثلان مقصدين خاصين من مقاصد القصص القرآني ،

يندرجان تحت مقصدهما العام وهو : الصلاح العالمي .

فأقول وبالله التوفيق :

أولاً : مقصد الدعوة إلى الله :

إن قصص القرآن بمثابة عرض لسلسلة الدعوة إلى الله في تاريخ البشرية ، يقول الشيخ سيد قطب : " وقصص الأنبياء في القرآن يمثل موكب الإيمان في طريقه الممتد الواصل الطويل ويعرض قصة الدعوة إلى الله واستجابة البشرية لها جيلاً بعد جيل ، كما يعرض طبيعة الإيمان في نفوس هذه النخبة المختارة من البشر ، وطبيعة تصورهم للعلاقة بينهم وبين ربهم الذي خصهم بهذا الفضل العظيم ، وتتبع هذا الموكب الكريم في طريقه اللاحب يفيض على القلب رضاء ونوراً وشفافية ، ويُشعره بنفاسة هذا العنصر العزيز - عنصر الإيمان - وأصالته في الوجود ، كذلك يكشف عن حقيقة التصور الإيماني ويميزه في الحس من سائر التصورات الدخيلة ؛ ومن ثم كان القصص شرطاً كبيراً من كتاب الدعوة الكريم " (1).

ولذا نلاحظ أن القرآن الكريم فصل أصول الدعوة إلى الله تفصيلاً شاملاً ، من خلال قصص الأنبياء والمرسلين ، ولم يفصل أحكام أغلب العبادات ، بل أخبر بها إجمالاً ، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على المكانة الكبرى التي يحظى بها موضوع الدعوة إلى الله في القرآن العظيم ، ومن جهة أخرى نستشف منه الأهمية البالغة لقصص القرآن في بيان معالم دعوة الأنبياء والرسل إلى الله .

إن الدعوة إلى الله في ظل الرسالة الخاتمة جاءت لإنقاذ الإنسانية جمعاء ، بتبليغ رسالة الإسلام الخالدة إلى العالم كله ، فالبشر في نظر الإسلام مكرمون : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (2) ، والناس تحت راية القرآن يُرحمون : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (3) ، والكل بغض النظر عن عقائدهم أمام عدل الإسلام لا يُظلمون ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا

(1) : قطب ، سيد : الظلال ، 55/1 ، 56 .

(2) : سورة الإسراء ، الآية : 70 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 107 .

قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾^(١) ، وهم متساوون لا يتفاضلون بعرق ولا نسب ولا حسب ولا لون ، بل أكرمهم عند الله المتقون : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾^(٢) ، فكلهم لآدم ، وآدم من تراب : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ﴾^(٣) ، والتراب من الأرض : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾ ﴾^(٤) .

إن المتأمل في قصص القرآن الكريم يلاحظ أن جزءاً منه وهو : قصص الأنبياء والمرسلين ، يعرض ويبين دعوة هؤلاء الأنبياء إلى الله عز وجل ، ولا شك أن المتفكر والمتدبر فيه يمكن أن يخرج بملامح ومعالم عامة مشتركة لدعوة الأنبياء والمرسلين جميعا ، بل يستطيع أن يستنبط منهج نبي بعينه في الدعوة إلى الله ، خاصة إذا ركزنا على هؤلاء الذين تكرر ذكرهم كثيرا في القرآن ، مثل سيدنا نوح ، وسيدنا إبراهيم ، وسيدنا موسى وسيدنا عيسى عليهم جميعا أفضل الصلاة والسلام ، وهم من يعرفون بأولي العزم من الرسل .

ويمكن الاستدلال على أن الدعوة مقصد خاص من مقاصد القصص القرآني بالأدلة التالية :

1- إن وظيفة الأنبياء والمرسلين هي الدعوة إلى الله ، ومن خلال قصصهم الواردة في القرآن أراد الله عز وجل أن يعرض على نبيه محمد ﷺ دعوة إخوانه من الأنبياء والمرسلين ليتأسى بصبرهم ويقينهم ويقتدي بمناهجهم وأساليبهم في الدعوة ، والدليل على ذلك أن الله عز وجل بعد أن ذكر ثمانية عشر نبيا ورسولا ، أمر رسوله محمد ﷺ بالاقْتداء بهم ، قال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُوسُفَ وَهُدًى وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِن آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْبَدَهُ ﴿٨٩﴾ ﴾^(٥) .

يقول الشيخ محمد رشيد رضا في معنى هذه الآية : " فمعنى الجملة على هذا : أولئك الأنبياء الثمانية عشر الذين ذكرت أسماءهم في الآيات المتلوة آنفا ، والموصوفون في الآية الأخيرة بإيتاء الله إياهم الكتاب والحكم والنبوة هم الذين هداهم الله تعالى الهداية الكاملة ، فبهداهم دون ما يغياره ويخالفه من أعمال غيرهم وهفوات بعضهم

(1) : سورة المائدة ، الآية : 08 .

(2) : سورة الحجرات ، الآية : 13 .

(3) : سورة المؤمنون ، الآية : 12 .

(4) : سورة طه ، الآية : 55 .

(5) : سورة الأنعام ، الآيات : 83 - 90 .

اقتد أيها الرسول فيما يتناوله كسبك وعملك ، مما بعثت به من تبليغ الدعوة وإقامة الحجة والصبر على التكذيب والجحود ، وإيذاء أهل العناد والجمود ، ومقلدة الآباء والجدود ، وإعطاء كل حال حقها من مكارم الأخلاق وأحاسن الأعمال ، كالصبر والشكر ، والشجاعة والحلم ، والإيثار والزهد ، والسخاء ، والبذل ، والحكم بالعدل ، ... الخ ، فاقتداء النبي محمد ﷺ بالأنبياء من قبله ، في أصول الدين وبعض فروعها لا يسمى اقتداء ولا تأسيًا ، وإنما يكون التأسي بهم في طريقتهم التي سلكوها في الدعوة إلى الدين وإقامته ⁽¹⁾.

2- إن جوهر دعوة الأنبياء والمرسلين ولب لبابها ، هو تعبيد الناس لله وحده ، وهذا الهدف هو غاية الغايات ومقصد المقاصد ، بل يسعنا أن نقول أن المقصد الأعظم من دعوة كل نبي ورسول على مر التاريخ البشري هو العبودية لله وحده لا شريك له ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ ⁽²⁾ . ويقول أيضا : ﴿ وَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِئُوا بِعِبَادَاتِ اللَّهِ وَأَجْتَنِبُوا الطَّغُوتَ ﴾ ⁽³⁾ وكل نبي ورسول يقول : ﴿ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ ⁽⁴⁾ ، ويقول الإمام الشاطبي : " وغالب - القرآن - المكي أنه مقرر لثلاثة معان ، أصلها معنى واحد ؛ وهو الدعاء إلى عبادة الله تعالى ⁽⁵⁾ ، ومعلوم أن أغلب القصص القرآني وبالأخص قصص الأنبياء والمرسلين نزل في الفترة المكية ، ومعلوم كذلك أن الهدف من خلق الإنسان هو عبادة الله وحده ، ولقد جاء هذا الهدف صريحا في القرآن الكريم ، يقول تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ⁽⁶⁾ .

فيتلخص من هذا أن الدعوة إلى الله وسيلة من وسائل تحقيق مقصد العبودية لله ، ومعلوم أن الوسائل تأخذ حكم مقاصدها الخادمة لها .

ومعلوم كذلك أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، ودعوة الأنبياء والمرسلين لعبادة الله وحده مما لا يتم هذا الواجب (العبودية) إلا به ؛ فلا يمكن للبشر إدراك حقيقة العبودية ومعاملتها الصحيحة إلا بإرسال الأنبياء والرسل ؛ ذلك أن العبودية مؤسسة على معرفته تعالى ، ومعرفة الله وصفاته وأفعاله على ما يليق به لا يمكن للعقول المجردة الاهتداء إليها ، إلا بنور وحي الله لأنبيائه ورسوله .

وطبقا للقاعدة المقاصدية : أن كل ما كان خادماً ومقوياً لمقصود شرعي ، فهو أيضاً مقصود للشارع تبعاً

(1) : رضا : تفسير المنار ، 497/7 ، بتصرف .

(2) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(3) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 59 ، 65 ، 73 ، 85 .

(5) : الشاطبي : الموافقات ، 269/4 ، 270 .

(6) : سورة الذاريات ، الآية : 56 .

وكذلك نجد الإمام الشاطبي قد قرر وكرر مراراً أن مكملات ومقويات ووسائل المقاصد ، هي أيضاً مقصودة للشارع ، وإن كانت مقاصد تبعية ومقصودة بالقصد الثاني ، فالمهم أنها (مقصودة) أيضاً⁽¹⁾.

وبما أن قصص القرآن يحوي ويبيّن دعوة الأنبياء والمرسلين ، فهو وسيلة من وسائل الدعوة ، ثم الدعوة إلى الله وسيلة من وسائل العبودية لله .

فنخرج من خلال ما سبق بيانه أن العبودية مقصد من مقاصد الدعوة ، ثم الدعوة إلى الله مقصد شرعي من مقاصد القصص القرآني ؛ يتحقق بها مقصود الله من خلقه ، وهو عبادة الله وحده لا شريك له .

3- ومن جهة أخرى نستطيع أن نتهدي إلى أن الدعوة إلى الله مقصد من مقاصد القصص القرآني ، من خلال طرح مجموعة من الأسئلة ، توجه وتهدى الفكر إلى هذه الغاية ، فنقول :

- لماذا بعث الله الأنبياء والمرسلين ؟

- ثم لماذا قصّ الله علينا أخبارهم ؟

- وما هو العمل الذي كانوا يؤدونه كأنبيا ورسول ؟

- وما هو المحور الرئيسي المشترك الذي تدور عليه قصصهم وأعمالهم ؟

إن الإجابة المقنعة ولا شك على كل هذه الأسئلة ، هي إجابة واحدة مفادها : **أنها الدعوة إلى الله .**

4- يحتاج الدعاة إلى معرفة أساليب الدعوة إلى الله ، ولا أفضل من أساليب الأنبياء والمرسلين في الدعوة ؛ ذلك أن أساليبهم تلقوها بالوحي المعصوم من الله ، كما أنهم أكثر البشر معرفة بالطرق والأساليب الناجعة في التبليغ والحوار وإقامة الحجة ، والتأثير على العقول والقلوب من مختلف طبقات المجتمع وأصنافه ، فهم الأخير بمعرفة نفسيات الناس وميولهم وطبائعهم ؛ فكانت قصص القرآن معيناً وزاداً للدعاة إلى الله في كل زمان ومكان .

5- تثبيت الدعاة : يضعف الدعاة إلى الله ويتناهم اليأس والأسف ، ويمسهم نصيبهم من الحزن والأسى

على تكذيب المدعويين واستهزائهم وأذاهم ، وهي وراثية نبوية لكل داع إلى الحق ، قد أصابت كل نبي ورسول بلا

استثناء ، قال تعالى : ﴿ فَلَا يَخْزِنَكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾⁽²⁾ . وقال أيضاً : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ

تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِبِينَ وَالَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ لَقَدْ أَخَذْنَا مِنْ آلِهِمْ أَمْثَلًا مِمَّا نَأْتِيكُم بِهِمْ وَلَقَدْ جَاءتِكُمْ رَسُولَاتُ فِي هَذِهِ الْحَقِّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾⁽³⁾ .

ولهذا جاء القصص القرآني لتثبيت النبي ﷺ ، وأتباعه من الدعاة ، قال تعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ

أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنثِي بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقِّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾⁽⁴⁾ .

(1) : الريبوني : نظرية المقاصد ، ص 278 ، 279 .

(2) : سورة يس ، الآية : 76 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 214 .

(4) : سورة هود ، الآية : 120 .

فتثبيت النبي ﷺ ، وأتباعه من الدعوة إلى الله ، مقصد من مقاصد القصص القرآني ، الهدف منه استمرار الدعوة إلى الله والتخفيف والتسرية عما يعانیه الدعوة من بلاء وأذى في سبيل الدعوة .

إذاً قصص الأنبياء والمرسلين خادمة للدعوة ، وهي وسيلة من وسائل تقوية الدعوة وتثبيتهم .

- الدعوة إلى الله من وسائل حفظ الدين من جانب الوجود ؛ ذلك أنها تثبت قواعد وقيم أركانه ؛ ولهذا نجد القرآن الكريم فصل أصول الدعوة إلى الله تفصيلاً وافياً كاملاً ، من خلال قصص الأنبياء والمرسلين ، ولم يفصل أحكام أغلب العبادات فيه ، بل أخبر بها إجمالاً ، وهذا يشير إلى الأهمية البالغة لقصص القرآن في معرفة الدعوة إلى الله ، فنخرج من هذا : أن قصص القرآن وسيلة رئيسية من وسائل معرفة أصول الدعوة إلى الله وبالتالي : الدعوة إلى الله مقصد شرعي من مقاصد القصص القرآني ، وقصص القرآن كبرى وسائله .

ثانياً : مقصد استخلاف الإنسان في الأرض :

قصة آدم عليه السلام أول قصص القرآن الكريم ذكراً في المصحف الشريف ، وهي تتحدث عن أول الإنس وأصل البشرية جمعاء ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ سَائِجِدُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (1) ، والمعنى : اذكر أيها النبي لقومك قصة خلق أبيهم آدم حين قال الله للملائكة : إني اتخذ في الأرض خليفة ، يقوم بعمارته وسكانها ، وينفذ أحكامي فيها بين الناس فتساءل الملائكة مستعلمين : كيف تستخلف هذا الخليفة وفي ذريته من يفسد في الأرض بالمعاصي ، ويريق الدماء عدواناً وبعياً لأنهم غير معصومين ، ... ونحن الملائكة أولى وأحق بالاستخلاف ؛ لأن أعمالنا مقصورة على تسيحك وتقديسك ... ، فأجابه الله تعالى : إني أعلم من المصلحة في استخلافه ما هو خفي عنكم وأعلم كيف تصلح الأرض وكيف تعمر ، ومن هو أصلح لعمارته (2) .

وبموجب هذا الاستخلاف زود الإنسان بما يكفل له القيام بهذه المهمة ، وفي مقدمة ذلك (العلم) الذي لم يمنح لمخلوقات غيره كالملائكة ، قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَأِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (3) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (32) قَالَ يَتَّكُمُونَ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (3) .

لقد قضى الله ﷻ بمشيئته أن يكون الإنسان مستخلفاً في الأرض ، وقدمه في ذلك على الملائكة ، فكانت تلك بداية التكريم له ، بجعله محوراً لما سيجري على الأرض من أحداثٍ جسامٍ ، كان على رأسها اصطفاء الرسل الذين سيكونون حلقة الوصل بين الله ﷻ : المستخلف ، والإنسان : المستخلف .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(2) : الزحيلي : التفسير الوسيط ، 1 / 22 ، بتصرف .

(3) : سورة البقرة ، الآيات : 31 - 33 .

ولذلك جاء ذكر الاستخلاف في القرآن الكريم مقروناً بالأرض أكثر من مرة ، قال تعالى : ﴿ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ (1) ، وقال : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (2) ومعنى الاستخلاف في الأرض : إعمارها وإمكان التصرف والسكن فيها .

ونلاحظ أن تكرار ورود الاستخلاف مقترناً بالأرض ، يُشير إلى عدة قضايا هي :

أولاً : التسخير : أي أن كل ما خلقه الله في الأرض جعله مسخراً في خدمة الإنسان ؛ ودليل ذلك أن الآية

التي سبقت آية الخلافة صرحت بذلك ، قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ (3) وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴿3﴾ ، بين الله في الآية للناس نعمة مترتبة على خلقهم وإيجادهم ، وهي أنه هو الذي تفضل على الخلق فخلق لمنفعتهم وفائدتهم كل هذه النعم الموجودة في الأرض قال تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (4) .

والمعنى : وذلك لكم جميع ما في السماوات من نجوم مضيئة وكواكب ، وكل ما في الأرض من زرع وضرع وخصب وماء ونار وهواء وصحراء جميعاً منه - تعالى - ليوقر لكم منافع الحياة " (5) .

ثانياً : العمران : وهو مفهوم منبثق عن استخلاف الإنسان في الأرض ؛ لذا نجده مرتبطاً بأصل خلق

الإنسان الأول من تراب الأرض ، قال تعالى : ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ (6) ، ومعنى العمران يشمل إعمار الأرض مادياً كما سبق بيانه ، كما يشمل العمارة المعنوية ، ويشهد لذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (7) . وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا

كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (8) فجعل المنع من ذكر الله في المساجد سعيًا في خرابها ، والخراب ضد العمران ، وهو يعني إعمار المساجد بذكر الله .

(1) : سورة الأعراف ، الآية : 129 .

(2) : سورة النور ، الآية : 55 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 29 ، 30 .

(4) : سورة الجاثية ، الآية : 13 .

(5) : المنتخب في تفسير القرآن ، ص 740 .

(6) : سورة هود ، الآية : 61 .

(7) : سورة التوبة ، الآية : 18 .

(8) : سورة البقرة ، الآية : 114 .

ثالثاً : العبادة : إذا رجعنا إلى آية الخلافة نفسها وأعدنا النظر والتأمل في تركيب ألفاظها فإنها تعطي لنا دلالة دفيئة ومخبوءة ، على أن المراد بالخلافة التي أرادها الله للإنسان يرجع إلى العبودية له والخضوع والذل لجلاله وكماله ؛ وذلك أن الله حين أخبر الملائكة بأنه سيجعل في الأرض خليفة قالت الملائكة : ﴿ أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٠) (1) ، فهذا القول من الملائكة يدل على أنهم فهموا أن الغرض من الخلافة هو إعمار الأرض بالعبادة لله تعالى ؛ بقريئة ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ ولهذا سألوا تعجبا عن موجب ذلك وهم يقومون بعبادة الله على شكل تسبيح وتقديس فأخبرهم الله بأنه يعلم من حال ذلك المخلوق ما لا يعلمونه ، وأنه مهياً للقيام بتلك المهمة ؛ ولهذا علّمه الأسماء كلها ثم أمره بأن يعرضها على الملائكة ليدركوا حقيقة ما علّم الله سبحانه وتعالى وجهلوه .

كما أنه في موضع آخر من القرآن جاء التصريح بأن العبادة هي الغاية من خلق الإنسان ، يقول الله تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٥٦) (2) ، وهي المقصد الأعظم من بعثة الرسل عبر التاريخ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (٥٥) (3) .

ولأنّ الاستخلاف مجرد نيابة عن المالك (وهو الله) للتصرف في ملكه، فإنّ من حقّ المالك المستخلف أن يبدّل المستخلفين إذا ما أخلوا بشروط الاستخلاف : وهذا ما أكدته الآيات : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبَغْتُمْ مَّا أُرْسِلْتُمْ بِهِ إِلَيْكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّونَهُ شَيْئًا إِنْ رَضِيَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَفِیْظٌ ﴾ (٥٧) (4) ، ﴿ وَرَبُّكَ الْغَفِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ ﴾ (١٣٣) (5) .

فهو استخلاف مؤقت تتعاقب عليه الأجيال ، وفق سنن إلهية محكمة وقواعد ربّانية منضبطة ، في مقدمتها استيفاء شرط الإيمان والعمل الصالح : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (6) ، ومن العمل الصالح : الإنفاق من مال الله الذي استخلف فيه الإنسان : ﴿ ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ (7) .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(2) : سورة الذاريات ، الآية : 56 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(4) : سورة هود ، الآية : 57 .

(5) : سورة الأنعام ، الآية : 133 .

(6) : سورة النور ، الآية : 55 .

(7) : سورة الحديد ، الآية : 07 .

ومن الملاحظات الجديرة بالذكر أن مفهوم الاستخلاف والخلافة قد ارتبط ورودهما بسياق القصص القرآني ، وخاصةً قصص الأنبياء مع أقوامهم ، قال تعالى : ﴿ يٰۤاٰدُوۤدُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيۡفَةً فِى الْاَرْضِ فَاحۡكُمۡ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ (1) ، وقال موسى عليه السلام لبني إسرائيل : ﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمْ اَنْ يُّهْلِكَ عَدُوۡكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمۡ فِى الْاَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُوۡنَ ﴾ (2) ، وقال الله سبحانه للملائكة بشأن آدم عليه السلام : ﴿ اِنِّىۡ جَاعِلُ فِى الْاَرْضِ خَلِيۡفَةً ﴾ (3) ، وقال هود عليه السلام لقومه عاد : ﴿ وَاذْكُرُوۡا اِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاۗءَ مِنْۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوۡحٍ وَّزَادَكُمْ فِى الْخَلْقِ بَصۜطَةً فَاذْكُرُوۡا ءَايٰتِ اللّٰهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُوۡنَ ﴾ (4) ... الخ .

وفيه إشارة إلى أهمية أخذ العبرة من تلك القصص ، وأن من أفسد في ما استخلف فيه ، أتى الله بمن يخلفه ويصلح ما أفسده ، ولذلك وجب العمل بمقتضيات هذا الاستخلاف : ﴿ وَاذْكُرُوۡا اِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاۗءَ مِنْۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى الْاَرْضِ تَتَّخِذُوۡنَ مِنْ سُهُۗوْلِهَا قُصُوۡرًا وَّنَجْحُوۡنَ الْجِبَالَ يُبۜوۡتًا فَاذْكُرُوۡا ءَايٰتِ اللّٰهِ وَلَا تَعۡتَوۡا فِى الْاَرْضِ مُفۜسِدِيۡنَ ﴾ (5) ويفهم من هذا التحذير أن أهم خطر يتهدد حياة الإنسان في الأرض التي استخلف فيها هو الفساد ؛ ولذلك لم يكن عبثاً قول الملائكة لرب العزة حين أعلمهم باستخلافه الإنسان في الأرض : ﴿ قَالُوۡا اَجۡعَلُ فِیۡهَا مَنْ يُفۜسِدُ فِیۡهَا وَيَسۜفِكُ الدِّمَآءَ ﴾ (6) .

يقول الشيخ علال الفاسي : " المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض ، وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها " (7) .

ويقول الشيخ ابن عاشور : " مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم الرسالة واحدة ، وهو حفظ نظام العالم ، وصلاح أحوال أهله " (8) .

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي : " الصلاح العالمي مقصد شرعي من مقاصد التشريع في القرآن الكريم ، ويأتي استكمالاً وإتماماً للمقصدتين السابقتين : مقصد الصلاح الفردي ، ومقصد الصلاح الاجتماعي " (9) .

(1) : سورة ص ، الآية : 26 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 129 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 69 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 74 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(7) : الفاسي : مقاصد الشريعة ، ص 54 .

(8) : ابن عاشور : أصول النظام الاجتماعي ، ص 10 .

(9) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 520 ، 521 .

ويقول الشيخ الدريني مبيِّناً الهدف العام من الشريعة ، ويتمثل في غرضين : أحدهما : إصلاح الفرد والثاني : إصلاح العالم ؛ لكونه الغاية الكبرى من الوجود الإنساني⁽¹⁾ ، وأن مهمة الرسالة الإسلامية أمران الصلاح والإصلاح الشاملين للعالم⁽²⁾.

الخلاصة : نخرج مما سبق ذكره ، بنتيجتين في غاية الظهور والوضوح وهما :

- أن الصلاح العالمي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ؛ وتجلي ذلك من خلال بيان قصص الأنبياء لأصول الدعوة إلى الله ، وعرضه معالم استخلاف الإنسان في الأرض وشروطه .
- أن كُلاً من (الدعوة إلى الله ، واستخلاف الإنسان في الأرض) مقصدان خاصين من مقاصد القصص القرآني ، يندرجان تحت مقصدهما العام وهو : الصلاح العالمي .

(1) : الدريني ، محمد فتحي : خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1987م ، ص 383 .

(2) : الدريني ، محمد فتحي : دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي ، دار قتيبة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1988م ، 1/25 .

المبحث الأول مقصد الدعوة إلى الله

ويشتمل على المطالب التالية :

- المطلب الأول : مكانة الدعوة إلى الله وأركانها .
- المطلب الثاني : مناهج الدعوة إلى الله .
- المطلب الثالث : منهج دعوة الرسل ومقاصدها .

مَهَيِّدًا

الإسلام بمعناه العام دين الأنبياء والمرسلين جميعًا ، ارتضاه الله لجميع عباده ؛ قال تعالى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾⁽¹⁾ ، وقال نوح عليه السلام في خطاب قومه : ﴿ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾⁽²⁾ ، وكان إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام يقولان في دعائهما : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾⁽³⁾ ، وقال يوسف عليه السلام في دعائه : ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾⁽⁴⁾ ، وقال موسى عليه السلام في خطاب بني إسرائيل : ﴿ وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنُتُمْ بِاللَّهِ فَاعْلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾⁽⁵⁾ ، إلى غير ذلك من النصوص الدالة على إسلامهم جميعًا .

وبما أن الإسلام دين عالمي ، جاء لإصلاح البشرية جمعاء ، فقد اتخذ (الدعوة إلى الله) وسيلة لتبليغه إلى الناس في كل زمان ومكان ، وهذا أمر لم يخلُ منه عصرٌ من العصور ، ولن يتوقف إلى قيام الساعة ، قال تعالى ﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾⁽⁶⁾ وما كان ربك ليهلك القرى بظلم أهلها مُصْلِحُونَ⁽⁶⁾ .

إن الدعوة إلى الله وظيفه الأنبياء والمرسلين جميعًا ؛ لكيلا يبقى لمعتذر عذر ، بعد أن أوضحت الرسل للناس أوامر الله ونواهيه ، قال تعالى : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾⁽⁷⁾ . إن قصص الأنبياء في القرآن يعرض قصة الدعوة إلى الله واستجابة البشرية لها جيلاً بعد جيل ، كما يعرض طبيعة الإيمان في نفوس النخبة المختارة من البشر ؛ ومن ثم كان القصص شطراً كبيراً من كتاب الدعوة الكريمة⁽⁸⁾ .

وسنرى في هذا المبحث بياناً لمكانة الدعوة إلى الله ، ثم أركانها ، كما سنتطرق للمناهج الأشهر في الدعوة إلى الله ، ثم سنلقي نظرة على منهج الأنبياء والمرسلين في الدعوة إلى الله مع بيان مقاصدها وأهدافها .

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 19 .

(2) : سورة يونس ، الآية : 72 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 128 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 101 .

(5) : سورة يونس ، الآية : 84 .

(6) : سورة هود ، الآية : 116 ، 117 .

(7) : سورة النساء ، الآية : 165 .

(8) : قطب ، سيد : الظلال ، 55/1 ، 56 ، بتصرف واختصار .

المطلب الأول : مكانة الدعوة إلى الله وأركانها

سنرى في هذا المطلب مكانة الدعوة ، ثم أركانها بشيء من الاختصار ؛ وذلك في فرعين :

الفرع الأول : مكانة الدعوة إلى الله .

الفرع الثاني : أركان الدعوة إلى الله .

الفرع الأول : مكانة الدعوة إلى الله :

الدعوة إلى الله⁽¹⁾ تعالى من أهم الطاعات وأجل القربات التي أمر بها الله تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ، ومما يبين شرفها ومنزلتها النقاط الخمسة الآتية⁽²⁾ :

1- أن الدعوة إلى الله تعالى تولاهها الله سبحانه بنفسه ، فهو الذي يدعو عباده إلى طاعته وتقواه التي هي طريق الجنة ، وينهاهم عن معصيته ومخالفة أمره التي هي طريق النار والعذاب ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾⁽³⁾ .

ولذلك أرسل سبحانه وتعالى الرسل ، وأنزل الكتب التي فيها الأوامر الصريحة بتوحيده وتقواه وطاعته كما أنه سبحانه وتعالى نصب الأدلة والبراهين من مخلوقاته وآياته ، على أنه الرب الخالق المدبر المتصرف في هذا الكون ، والإله الحق الذي يجب أن تصرف جميع أنواع العبادة له سبحانه دون ما سواه .

2- أن الدعوة إلى الله وظيفة الأنبياء والمرسلين الذي هم خيار الخلق وأشرف العباد ، فإن الله تعالى اصطفى من عباده خيارهم ليكلفهم بالدعوة إليه سبحانه وتبليغ دينه ، كما قال عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ اعبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾⁽⁴⁾ ، وقال جل وعلا : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾⁽⁵⁾ ، وقوله سبحانه : ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾⁽⁶⁾ ، وقوله سبحانه : ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾⁽⁷⁾ .

(1) : الدعوة إلى الله : تبليغ الإسلام للناس ، وتعليمه إياهم ، وتطبيقه في واقع الحياة . البيانوني ، محمد أبو الفتح : المدخل إلى علم الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1415 هـ - 1995 م ، ص 17 .

(2) : المطوع : عبد الله بن محمد : الدعوة الإصلاحية في بلاد نجد على يد الإمام محمد بن عبد الوهاب وأعلامها من بعده ، دار التدمرية ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الثالثة : السنة 1424 هـ - 2004 م ، ص 22 - 27 .

(3) : سورة يونس ، الآية : 25 .

(4) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(6) : سورة النساء ، الآية : 165 .

(7) : سورة الأنعام ، الآية : 124 .

3- أن الله تعالى جعل أحسن الأقوال وأشرفها الدعوة إليه سبحانه كما قال جل وعلا : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا

وَمَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾⁽¹⁾ .

يقول الشيخ السعدي : "هذا استفهام بمعنى النفي المتقرر أي : لا أحد أحسن قولاً ؛ أي كلاماً وطريقة وحالة ممن دعا إلى الله بتعليم الجاهلين ووعظ الغافلين والمعرضين ومجادلة المبطلين بالأمر بعبادة الله بجميع أنواعها ، والحث عليها وتحسينها مهما أمكن ، والزجر عما نهى الله عنه وتقبيحه بكل طريق يوجب تركه ، خصوصاً من هذه الدعوة إلى أصل دين الإسلام وتحسينه ، ومجادلة أعدائه بالتي هي أحسن ، والنهي عما يضاده من الكفر والشرك ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"⁽²⁾ .

4- أن من أسباب تفضيل هذه الأمة على غيرها وتميزها بين سائر الأمم وخيريتها عليهم ، كونها تدعو إلى

الله تعالى بأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر ، قال سبحانه وتعالى : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾⁽³⁾ . قال أبو هريرة⁽⁴⁾ رضي الله عنه : نحن خير الناس للناس نسوقهم بالسلاسل إلى الإسلام ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : من فعل فعلهم كان مثلهم"⁽⁵⁾؛ أي من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وآمن بالله تعالى وأتى بهذه الصفات الثلاثة فهو من أهل هذه الأمة الخيرة .

5- استمرار الثواب والأجر وتتابعه للداعي إلى الله تعالى إذا اهتدى على يديه أحد ؛ مما يدل على أهمية

الدعوة وفضلها وعلو شأنها ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا »⁽⁶⁾ .

فأبان هذا الحديث عظم الجزاء للداعية المترتب على تأثر الناس بدعوته " فإنه من دعا إلى هدى كان له مثل

أجور تابعيه ، أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه ، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أم كان مسبقاً إليه ، وسواء كان ذلك تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك"⁽⁷⁾ .

(1) : سورة فصلت ، الآية : 33 .

(2) : السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ص 749 .

(3) : سورة آل عمران ، الآية : 110 .

(4) : أبو هريرة : عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، الملقب بأبي هريرة : صحابي ، كان أكثر الصحابة حفظاً للحديث ورواية له . أسلم سنة 7 هـ ولزم صحبة النبي صلى الله عليه وسلم فروى عنه 5374 حديثاً ، توفي في المدينة سنة 59 هـ . انظر ترجمته في : ابن عبد البر : الاستيعاب ، 1768/4 . ابن حجر : الإصابة ، 348/7 . الزركلي : الأعلام ، 308/3 .

(5) : القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، 170/4 .

(6) : أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : العلم ، باب : من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة ، رقم : 2674 ، 2060/4 ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(7) : النووي : المنهاج ، 227/16 .

الفرع الثاني : أركان الدعوة إلى الله .

للدعوة أربعة أركان هي : الداعي ، والمدعو ، والمدعو إليه ، والمدعو به :

الركن الأول : الداعي :

الداعي هو المكلف شرعاً بالدعوة إلى الله⁽¹⁾، ووظيفته هي وظيفة الرسل عليهم الصلاة والسلام ، والرسل هم قدوة الدعاة إلى الله ، وأعظمهم محمد ﷺ ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾ .⁽²⁾

والدعوة إلى الله واجبة على كل مسلم ومسلمة كل بحسبه ، قال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾⁽³⁾ ؛ وهذا يدل على أن الدعوة إلى الله فرض على المؤمنين كل يقوم بواجبه فيها ؛ الدولة الإسلامية تهيئ دعاة إلى الحق ، ويختلف الوجوب علوًا ودرجات باختلاف الجماعات والآحاد ؛ من حيث العلم والثقافة والقدرة على القيام بحق الدعوة ، وقوله تعالى : (عَلَى بَصِيرَةٍ) أي : على علم بالحق وحجته ودليله ، وهذا يدل على وجوب علم الداعي ، وأن يكون له بصيرة نافذة ، يدرك الحق ويعلم نفوس الناس ، وما يجب اتباعه لدعوتهما⁽⁴⁾ .

الركن الثاني : المدعو⁽⁵⁾ :

ينبغي للداعية أن يعلم أن المدعويين أصناف وأقسام⁽⁶⁾ : فمنهم الملحد ، ومنهم المشرك الوثني ، ومنهم اليهودي ، ومنهم النصراني ، ومنهم المنافق ، ومنهم المسلم الذي يحتاج إلى التربية والتعليم ، ومنهم المسلم العاصي ، ثم هم أيضًا يختلفون في قدراتهم العقلية ، والعلمية ، والصحية ، ومراكزهم الاجتماعية : فهذا مثقف وهذا أمي ، وهذا رئيس وهذا مرؤوس ، وهذا غني وهذا فقير ، وهذا صحيح وهذا مريض ، وهذا عربي وهذا أعجمي ... الخ ، فينبغي للداعية أن يكون كالطبيب الحاذق الحكيم الذي يشخص المرض ، ويعرف الداء ويحدده ، ثم يعطي الدواء المناسب على حسب حال المريض ومرضه ، مراعيًا في ذلك قوة المريض وضعفه وتحمله للعلاج ، وقد يحتاج المريض إلى عملية جراحية فيشق بطنه ، أو يقطع شيئًا من أعضائه من أجل استئصال المرض طلبًا لصحة المريض .

الركن الثالث : المدعو إليه :

(1) : زيدان ، عبد الكريم : أصول الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة : 1421 هـ - 2001 م ، ص 305 .

(2) : سورة الأحزاب ، الآية : 45 ، 46 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 108 .

(4) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 7 / 3873 .

(5) : القحطاني ، سعيد بن علي : الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى ، نشر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1423 هـ ، ص 123 ، 124 .

(6) : انظر تفصيل أصناف المدعويين في : زيدان : أصول الدعوة ، ص 373 - 409 .

المدعو إليه هو : الإسلام ، وهو موضوع الدعوة الذي أوحى الله تعالى به إلى رسوله في القرآن والسنة المطهرة ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾⁽¹⁾ ، كما أن للإسلام خصائصه الخاصة به ، التي تميزه عن غيره تمييزاً واضحاً بارزاً ، نذكر خمسة منها⁽²⁾ :

01 – الربانية : فهو من حيث مصدره من عند الله .

02 – الشمول : وهو من حيث مدى ونوع العلاقات التي ينظمها والأفعال التي يحكمها شامل .

03 – العموم : وهو من حيث الأشخاص الذين يحكمهم ، عام لجميع البشر ، باق لا يزول .

04 – الجزاء : وهو من حيث نوع الجزاء الذي يصيب مخالفه أو متبّعه ذو جزاء أخروي بالإضافة إلى جزائه

الديني .

05 – المثالية والواقعية : وهو من حيث نزوعه إلى المثالية دون إغفال للواقع ، مثالي وواقعي .

كذلك للإسلام مقاصد وأهداف سامية ترجع في الجملة إلى تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة ؛ ذلك أن " الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، وأنها ترجح خير الخيرين وتدفع شر الشرين ، وتحصل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما ، وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما " ⁽³⁾.

الركن الرابع : المدعو به :

الداعية يحتاج إلى فهم (المدعو به) وهي : أساليب الدعوة ووسائل تبليغها ، حتى يكون على قدر من الكفاءة لتبليغ الدعوة إلى الله تعالى بإحكام وإتقان وبصيرة :

أولاً : أساليب الدعوة : هي العلم الذي يتصل بكيفية مباشرة التبليغ ، وإزالة العوائق عنه⁽⁴⁾.

ثانياً : وسائل تبليغ الدعوة إلى الله تعالى : هي ما يستعين به الداعية على تبليغ الدعوة من أشياء وأمور⁽⁵⁾. ولاشك أن وسائل الدعوة على نوعين⁽⁶⁾ :

- وسائل خارجية : تتعلق هذه الوسائل باتخاذ الأسباب لتهيئة المجال المناسب .

- وسائل تبليغ الدعوة بصورة مباشرة : وهذه الوسائل تكون : بالقول ، وبالعمل ، وبسيرة الداعية التي تجعله قدوة حسنة لغيره فتجذبهم إلى الإسلام .

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 19 .

(2) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 45 . وانظر تفصيل خصائص الإسلام في نفس المرجع ، ص 45 - 76 .

(3) : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، 48/20 . بتصرف .

(4) : القحطاني : الحكمة في الدعوة ، ص 125 .

(5) : المرجع السابق ، ص 126 .

(6) : القحطاني ، سعيد بن علي : مقومات الداعية الناجح في ضوء الكتاب والسنة ، مطبعة سفير ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة

الأولى : 1415 هـ - 1995 م ، ص 94 - 98 .

المطلب الثاني : مناهج الدعوة إلى الله

منهج الدعوة : هو مجموعة الإجراءات والخطط التي تؤلف نظاماً للدعوة ؛ من حيث واضعها ، وموضوعها

، وطبيعتها ، وركائزها⁽¹⁾ ، وهي كثيرة ومتعددة ، ويمكن تقسيمها باعتبارات مختلفة كالتالي :

الاعتبار الأول : من حيث واضعها : تنقسم إلى : ربانية وأخرى بشرية .

الاعتبار الثاني : من حيث طبيعتها : تنقسم إلى : خاصة وأخرى عامة ، وإلى فردية وأخرى جماعية ، وإلى نظرية ، وأخرى تطبيقية ... وهكذا.

الاعتبار الثالث : من حيث موضوعها : تنقسم إلى : مناهج عقديّة ، وعبادية ، واجتماعية ، واقتصادية ، وعسكرية ، وسياسية، وصحية ، ورياضية ، وترويجية ، ... الخ .

الاعتبار الرابع : من حيث ركائزها : تنقسم إلى : مناهج عاطفية ، وعقلية ، وتجريبية .

- فالمنهج الذي يركز على القلب يسمى المنهج العاطفي .

- والمنهج الذي يركز على العقل يسمى المنهج العقلي .

- والمنهج الذي يركز على الحس يسمى المنهج الحسي أو التجريبي .

ويلاحظ أن المناهج الدعوية بجميع اعتباراتها وأنواعها السابقة ، تتنوع تبعاً لتنوع ركائز الفطرة الإنسانية

الثلاث : القلب ، والعقل ، والحسّ ؛ وبالتالي هذا الاعتبار هو الاعتبار الجامع الذي ستعرض له بالدراسة .

ومن الملاحظ أنه يصعب الفصل بين هذه المناهج الثلاث فصلاً تاماً نظراً لتلازم وترابط الركائز الفطرية في

النفس البشرية ، ولكن قد يغلب منهج على آخر وذلك حسب استخدامه .

والداعية مطالب أن يتخيّر المنهج الأنسب لمقتضى الحال بهدف تغليب على بقية المناهج ، دون أن يعني ذلك

إسقاط المناهج الأخرى .

سنرى في هذا المطلب المناهج الأشهر للدعوة إلى الله ؛ وذلك في ثلاثة فروع كالتالي :

الفرع الأول : المنهج العاطفي .

الفرع الثاني : المنهج العقلي .

الفرع الثالث : المنهج الحسي أو (التجريبي) .

الفرع الأول : المنهج العاطفي⁽²⁾ :

يعد المنهج العاطفي من أبرز المناهج الدعوية لكونه يخاطب العاطفة ويستثيرها ، والتي محلها القلب الذي إذا

صَلَحَ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ؛ قال: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا

صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ »⁽¹⁾.

(1) : هو اقتباس مع إضافة لتعريف البيانوني . البيانوني : المدخل إلى علم الدعوة ، ص 195 .

(2) : البيانوني : المدخل إلى علم الدعوة ، 204 - 207 .

وقد سمي القلب قلباً لتقلبه في الأمور ، أو لأنه خالص ما في البدن وخالص كل شيء قلبه ، أو لأنه وضع في الجسد مقلوباً ، وقد خص القلب بذلك لأنه أمير البدن وبصلاح الأمير تصلح الرعية ، وبفساده تفسد ، وفيه تنبيه على تعظيم قدر القلب والحث على صلاحه⁽²⁾ ، والقلب يمكن أن تعثره الغفلة والنوم ، لذا على الداعية أن يقوم بإيقاظه عبر المنهج العاطفي الذي يختص بذلك .

أولاً : تعريف المنهج العاطفي : " هو مجموعة الإجراءات التي تؤلف نظاماً للدعوة ؛ هدفها التأثير على القلب ؛ من حيث : تحريك الشعور والوجدان ، وإثارة العواطف والأحاسيس ."

ثانياً : مواطن استعمال المنهج العاطفي :

يستعمل المنهج العاطفي في حالات متعددة ، ومواطن متنوعة ، يحسن بالداعية أن يتعرف عليها ليتمكن من استخدامها وهي :

1- حالة دعوة الجاهل : لأن الجاهل بحاجة إلى الرفق والاهتمام به ، وتعليمه وترغيبه بالمفيد ووعده بالخير وإبعاده عن الشر ، ولنا في قصة الأعرابي الذي بال في المسجد العبرة في أسلوب دعوة الجاهل وكيفية التعامل معه وتعليمه وترغيبه في الإسلام وعدم تنفيره .

2- حالة دعوة من تُجهل حاله ، ولا يعرف مستوى إيمانه قوة أو ضعفاً ، فيعمل الداعية على كشف حاله باستشارة عواطفه وكوامن نفسه ، ليحدد حاجته ، ويختار الأسلوب الذي يناسبه .

3- في دعوة أصحاب القلوب الضعيفة : كالنساء والأطفال ، واليتامى والمساكين والمرضى والمصابين وغير ذلك .

4- دعوة الأقارب بعضهم بعضاً : مثل دعوة الآباء للأبناء ، ودعوة الأبناء للآباء ، ودعوة الأقارب والأرحام والأصدقاء فيما بينهم ، وقد حدثنا القرآن الكريم كيف كان يخاطب إبراهيم عليه السلام أباه بقوله له : (يا أبت) وقول نوح عليه السلام لابنه (يا بني).

5- في مواطن ضعف الدعوة ، والشدة على المدعويين : ليحرك الداعية مشاعر المعادين ، ويستميل قلوبهم لدعوته ، فيستجيبوا له ، أو يخفف من شدتهم وبطشهم ، وذلك كما حدث مع الرسول ﷺ في مكة قبل الهجرة .

ثالثاً : خصائص المنهج العاطفي :

للمنهج العاطفي خصائص تخصه وتتناسب مع طبيعته وأهدافه ، ومن ذلك :

1- لطف أسلوبه وذلك لاختيار العبارات المؤثرة في عاطفة المدعو.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، مختصراً، كتاب : الإيمان ، باب : فضل من استبرأ لدينه ، رقم : 52 ، 20/1 ، عن النعمان بن بشير ؓ .

(2) ابن حجر : فتح الباري ، 1/128 ، بتصرف .

- 2- سرعة تأثر المدعويين به، واستجابتهم لمن يحسن استخدامه، ولو نظرنا إلى إسلام حمزة وعمر رضي الله عنهما لوجدنا أن استثارة العاطفة لهما كان السبب في إسلامهما .
- 3- تخفيف وطأة العدو أو المخالف ورفع أذاه .
- 4- سعة دائرة استعماله ؛ لأن الطابع العاطفي في الناس أغلب من غيره وأسرع تأثيراً في كثير من الناس
- 5- سرعة التحول في آثاره ، تبعاً لتحوّل العواطف والمشاعر .

الفرع الثاني : المنهج العقلي⁽¹⁾ :

لقد اهتم القرآن الكريم بالعقل كثيراً حيث تواردت النصوص التي تحض على التفكير وتذم الذين يعطلون عقولهم عما خلقت من أجله من تفكير سليم وعقل صحيح ؛ حيث قال تعالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾⁽²⁾ ، وقال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾⁽³⁾ .

أولاً : تعريف المنهج العقلي :

"هو النظام الدعوي الذي تركز مجموع أساليبه على العقل وتدعو إلى التفكير والتدبر والاعتبار".

ثانياً : مواطن استعمال المنهج العقلي :

يستعمل المنهج العقلي في مواطن متعددة منها :

- 1- في مواطن إنكار المدعويين للأمر الظاهرة، والبدهيات العقلية، مثل قوله تعالى : ﴿ أَمْ حُلِفُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ

الْخٰلِفُونَ ﴾⁽⁴⁾ ، وقوله : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾⁽⁵⁾ .

- 2- مع المعتدّين بعقولهم وأفكارهم من المدعويين ؛ لأنهم أسرع من يتأثر بالمنهج العقلي السليم .
- 3- مع المنصفين من الناس ، البعيدين عن التعصب لآرائهم ، والمتجردين من الأغراض الخاصة .
- 4- مع المتأثرين بالشبهات ، والمخدوعين بالباطل .

ثالثاً : خصائص المنهج العقلي : للمنهج العقلي خصائص ومزايا تتمثل في :

- 1- اعتماده على الاستنتاجات العقلية والقواعد المنطقية والفطرية.
- 2- عمق تأثيره في المدعويين ، ورسوخ الفكرة التي يوصل إليها عن طريقه ؛ إذ ليس من السهل تغيير القناعة والأفكار.

(1) : انظر: البيانوني : المدخل إلى علم الدعوة ، ص 208 - 213 . والألمعي ، زاهر بن عواض : مناهج الجدل في القرآن الكريم ، مطابع الفرزدق التجارية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1400هـ ، ص 71 - 74 .

(2) : سورة الأنفال ، الآية : 22 .

(3) : سورة الحشر ، الآية : 21 .

(4) : سورة الطور ، الآية : 35 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 22 .

- 3- إفحام الخصم المعاند كما حصل مع النمrod .
4- ضيق دائرته بالنسبة لدائرة المنهج العاطفي ، ولذلك على الداعية الحكيم أن يحسن اختيار المنهج المناسب للموقف المناسب .

الفرع الثالث : المنهج الحسي أو (التجريبي)⁽¹⁾ :

أولاً : تعريفه : هو النظام الدعوي الذي تركز مجموع أساليبه على الحواس وتعتمد على المشاهدات والتجارب . ويطلق على هذا المنهج مصطلح "المنهج العلمي" لاعتماده على العلوم التجريبية إلا أن تسميته بالحسي أو التجريبي أوضح وأدق .

ويمكن تفصيل الحديث عن المنهج العاطفي من خلال النقاط الثلاث الآتية :

ثانياً : مواطن استعمالات المنهج الحسي :

يستخدم المنهج الحسي في مواطن عديدة ومتنوعة منها :

1- غرس المفاهيم الدينية في قلوب المدعوين :

ومن ذلك تحقير النبي ﷺ للدنيا من خلال إيقاف نفر من الصحابة على مشهد سخلة ميتة ملقاة ، وربط ذلك المشهد الحقيير بتفاهة الدنيا وحقارتها على الله ، كي تهون في نفوسهم ، فيزهدوا في طلبها ، ومن ثم تتوجه قلوبهم للآخرة .

فقد وقف بعض الصحابة مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّخْلَةِ⁽²⁾ الْمَيِّتَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَرُونَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا حِينَ أَلْقَوْهَا ؟ قَالُوا : مِنْ هَوَانِهَا أَلْقَوْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : فَالِدُنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا »⁽³⁾.

2- في تعليم الأمور التطبيقية العملية والدعوة إليها ، وكلما كان الأمر المدعو إليه دقيقاً وهاماً كانت الحاجة إليه أشد ، كما فعل النبي ﷺ في تعليم الوضوء والصلاة والحج وغيرها من العبادات .

3- يستخدم في دعوة العلماء والمتخصصين في العلوم التطبيقية التجريبية ، ويعين في ذلك الاستدلال بالإعجاز العلمي في القرآن والسنة .

(1) : البيانوني : المدخل إلى علم الدعوة ، 214 - 219 .

(2) : (السَّخْلَةُ) : يَفْتَحُ السَّيْنِ وَسُكُونِ خَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَلَدٌ مَعَزٍ أَوْ ضَانٍ . المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن : تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1410هـ ، 6 / 503 .

(3) : أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب الزهد ، باب : ما جاء في هوان الدنيا على الله ، رقم : 2321 ، 4 / 138 ، عن المستورد بن شداد ، قال الترمذي : حديث حسن .

4- يستخدم في دعوة المتجاهلين للسنن الكونية ، والمنكرين للبدهيّات العقلية ؛ لأن المعاندين لا تفيد معهم إلا الحقائق المعتمدة على الملموسات والمحسوسات ، وعلى هذا الأساس جاءت كثير من معجزات الأنبياء والرسل عليهم السلام مادية محسوسة .

ثالثاً : خصائص المنهج الحسي : من أبرز خصائص المنهج الحسي :

1- سرعة تأثيره لاعتماده على المحسوسات التي يُسلم بها كل إنسان عادة ، فإذا لم يُسلم دل ذلك على عناده وإصراره على باطله .

2- عمق تأثيره في النفوس البشرية ، لمعاينتها الشيء المحسوس ، ومن هنا قيل : ليس الخبر كالعيان .

3- سعة دائرته ، لاشتراك الناس جميعاً في أنواع الحس أو بعضها ، لا يتخلف عن هذا كبير أو صغير ، ولا عالم أو جاهل .

4- يُحتاج في استخدامه في كثير من المواطن إلى خبرة واختصاص ، فلا يحسنه جميع الدعاة ولا سيما إذا كانت الدعوة لطبقة العلماء المتخصصين في العلوم التطبيقية .

هذه المناهج الدعوية الثلاثة كلما تمكن الداعية من استخدامها بطريقة صحيحة كلما نجح في دعوته ، وأدى الدور المناط به في هداية الناس إلى الإسلام .

المطلب الثالث : منهج دعوة الرسل ومقاصدها

سنرى في هذا المطلب موضوعًا مهمًا وهو منهج دعوة الرسل ومقاصدها ؛ وذلك في فرعين كالتالي :

الفرع الأول : منهج دعوة الرسل .

الفرع الثاني : مقاصد دعوة الرسل .

الفرع الأول : منهج دعوة الرسل :

منهج الرسل والأنبياء في الدعوة إلى الله واحد في أصوله وخطوطه العامة ، فقد كانوا يتلقون هذا المنهج بوحى

من الله سبحانه ، لا باجتهاد بشري منهم ؛ ولذلك أمر سيدنا محمد ﷺ بالاعتداء بهم ، قال تعالى : ﴿

أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَلْتَدَهُ ﴿١﴾ ، ومعلوم أن ما يفعله الأنبياء والمرسلون يتم بالوحي المعصوم من الله ،

لا باجتهادهم وتديبيرهم ، قال تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٢﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾ (2) ، وقال تعالى : ﴿

وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ﴿٣﴾ .

ويمكن رصد أهم ملامح المنهج الذي طبّقه الأنبياء والمرسلون في دعوة الناس إلى الله فيما يلي :

أولاً : بدء الدعوة بالتوحيد .

ثانيًا : محاربة الشرك .

ثالثًا : معايشة واقع الناس .

رابعًا : الإخلاص .

خامسًا : البلاغ المبين .

أولاً : بدء الدعوة بالتوحيد :

دعوة الأنبياء والمرسلين إلى التوحيد دعوة واحدة ، من لدن آدم ﷺ إلى محمد ﷺ ، قال تعالى : ﴿ وَمَا

أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ﴾ (4) ، وقال ﷺ : « أُنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي

الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ » (5) .

وقضية التوحيد هي أم القضايا في دعوة الأنبياء ، وهي الأساس الذي سعى إليه أنبياء الله صلوات الله

وسلامه عليهم ، قال الله تعالى : ﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

(1) : سورة الأنعام ، الآية : 90 .

(2) : سورة النجم ، الآية : 03 ، 04 .

(3) : سورة الشورى ، الآية : 51 .

(4) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : أحاديث الأنبياء ، باب : قول الله { واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها } [مريم: 16] ، رقم

: 3443 ، 4 / 167 ، ، عن أبي هريرة ؓ .

.....⁽¹⁾ ، ففي كل أمة خلقت ومضت بعث الله عز وجل نبياً يدعو إلى التوحيد ، وترك ما سواه من الآلهة الباطلة ، وكل نبي ورسول كان ينفي الألوهية عن الآلهة الباطلة المزعومة ، ويثبتها لله وحده ، ويؤكد الله سبحانه هذه الحقيقة في قصة كل رسول على حدة :

- ففي قصة نوح عليه السلام يقول تعالى : ﴿ وَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾⁽²⁾ .
 - وفي قصة هود عليه السلام يقول تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾⁽³⁾ .
 - وفي قصة صالح عليه السلام يقول تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾⁽⁴⁾ .
- هذه دعوة الأنبياء ، كلٌ منهم يواجه قومه بالدعوة إلى التوحيد ، فما بُعث نبي إلا وبدأ مع قومه بهذه الدعوة⁽⁵⁾ .

ثانياً : محاربة الشرك :

لولا الشرك وما ينتج عنه من مفاسد أخلاقية واجتماعية وغيرها ، لما بعث الله الأنبياء والمرسلين ، فنبت الشرك والقضاء عليه ، هو الذي تتوجه عناية الأنبياء والرسول لقلعه واجتثاثه ، وهو صاحب المرتبة الأولى ، والأولوية القصوى في مهمتهم الدعوية ؛ لأنه المرض الأكبر ، والداء الأفتك ، والمفسدة الأسوأ .

ومن الآيات القرآنية التي تروي لنا جهاد هؤلاء الأنبياء في التصدي للشرك ، نذكر ما يلي :

- 1- أشرك بنو إسرائيل فعبدوا العجل من دون الله ، قال تعالى : ﴿ وَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴾⁽⁶⁾ ، فتصدى موسى عليه السلام لهم وقام بحرق العجل وتذريته في البحر ، ثم أرشدهم إلى توحيد الله ، قال تعالى : ﴿ وَأَنْظُرْ إِلَىٰ إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنْهَرٍ قَنَهُ ثُمَّ لِنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا ﴾⁽⁷⁾ .
- 2- لقد اتخذ النصارى عيسى ابن مريم عليه السلام رباً وأشركوا بالله ، مع أنهم قد أمروا بعبادة الله وتوحيده ، قال تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾⁽⁸⁾ ، ثم نجد عيسى عليه السلام يدعوهم إلى عبادة

(1) : سورة النحل ، الآية : 02 .

(2) : سورة المؤمنون ، الآية : 23 .

(3) : سورة الأعراف ، الآية : 65 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 73 .

(5) : العدوي ، محمد أحمد : دعوة الرسل إلى الله تعالى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، القاهرة ، 1354هـ - 1935م ، ص176 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 92 .

(7) : سورة طه ، الآية : 97 ، 98 .

(8) : سورة التوبة ، الآية : 31 .

الله ، وينذرهم عاقبة الشرك الوحيمة ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۗ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي لِي سُرَّةٌ يَلْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۗ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنَ أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ (1) .

ثالثاً : معايشة واقع الناس :

رغم إجماع الرسل على تقديم قضية التوحيد والبدء بها في كل زمان ومكان ، إلا أنهم لا يُغفلون ما يهدد المجتمع من شرور وبلايا ، وهذه المشاكل والآفات تختلف من مجتمع لآخر ، وإليك بعض أمثلتها :

1- رغم أن لوط عليه السلام دعا إلى التوحيد مشياً على منهج الأنبياء ، إلا أنه اعتنى عناية خاصة بالمفسدة المستفحلة في قومه ، حتى صارت محاربتها لها هي عنوان دعوته ؛ وهذه المفسدة هي : الشذوذ الجنسي ، قال تعالى

: ﴿ وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ الْيَسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ (2) ، وقال لوط عليه السلام لقومه : ﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿٦٦﴾ (3) .

2- كما نجد شعيباً عليه السلام يدعو قومه بعد التوحيد إلى الوفاء بالكيل والميزان ؛ وذلك لأن الغش في الكيل والوزن منتشر شائع في قومه ، قال تعالى : ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴿١٨٢﴾ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٨٣﴾ (4) .

رابعاً : الإخلاص : ﴿ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ :

يلاحظ الدارس لقصص القرآن الكريم ، تركيز الأنبياء على توضيح أنهم لا يرجون ولا ينتظرون الأجر على دعوتهم لله ، بل هو مجرد الإخلاص في تبليغ رسالة الله إلى أقوامهم ، ويتكرر تصريح كل منهم بعبارة واحدة ، بنفس الكلمات ، بل بنفس الحروف ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ في سورة الشعراء ، وكان ذلك على لسان نوح⁽⁵⁾ ، وهود⁽⁶⁾ ، وصالح⁽⁷⁾ ، ولوط⁽⁸⁾ ، وشعيب⁽⁹⁾ عليهم السلام .

خامساً : البلاغ المبين :

(1) : سورة المائدة ، الآية : 72 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 80 ، 81 .

(3) : سورة الشعراء ، الآية : 165 ، 166 .

(4) : سورة الشعراء ، الآية : 181 - 183 .

(5) : سورة الشعراء ، الآية : 109 .

(6) : سورة الشعراء ، الآية : 127 .

(7) : سورة الشعراء ، الآية : 145 .

(8) : سورة الشعراء ، الآية : 164 .

(9) : سورة الشعراء ، الآية : 180 .

قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾⁽¹⁾ أي وما أرسلنا رسولاً إلى أمة من الأمم من قبلك وقبل قومك إلا بلغة قومه الذين أرسلناه إليهم ؛ ليفهمهم ما أرسل به إليهم من أمره ونهيهِ بسهولة ويسر ؛ ولتقوم عليهم الحجة وينقطع العذر، وقد جاء هذا الكتاب بلغتهم وهو يتلى عليهم ، فأبي عذر لهم في ألا يفقهوه ، وما الذي صدّهم عن أن يدرسوه ، ليعلموا ما فيه من حكم وأحكام ، وحلال وحرام وإصلاح لنظم المجتمع ، ليسعدوا في حياتهم الدنيا والآخرة؟⁽²⁾.

ويمكن أن نستنبط مقاصد إرسال الأنبياء والمرسلين بلغات أقوامهم في النقاط التالية :

- 1 - البلاغ المبين : لكي يفهم الناس محتوى الرسالة ، ومضمون الدعوة .
- 2 - إقامة الحجة : فيزول العذر ، وتبطل الدعوى بغموض الدعوة وعدم القدرة على فهمها .
- 3 - معرفة النبي لطرق التواصل المثلى مع قومه ، وهذا يفهم بطريق الإيمان من لفظة (لِيُبَيِّنَ) .
- 4 - وجوب تعلّم لغة المدعوين وإتقانها ؛ لكي يحصل البلاغ المبين .

هذه بعض ملامح منهج الأنبياء والمرسلين في الدعوة إلى الله ، وهي من القضايا المشتركة والثابتة التي ينبغي على الدعاة وضعها نصب أعينهم ، وعدم إغفالها أو تجاوزها ؛ لأن تكرار ورودها عند الأنبياء يُفهم منه أنها من الأهمية بمكان ، والله أعلم .

الفرع الثاني : مقاصد دعوة الرسل :

إن معرفة الداعي إلى الله لمقاصد الدعوة ، يمهّد السبيل لنجاح دعوته ؛ ذلك أن حضور الأهداف في ذهنه يجعله مركزاً عليها ، وعاقداً للعزم على تحقيقها ، كما أنه يجنبه الاستغراق في الصوارف والعوائق التي إذا انشغل بها أنسته ما هو بصدّد تحقيقه ، وأغرقتة في أحوالها ، فيدب اليأس والقنوط في نفسه من الوصول إلى مرماه . كما أن العلم بمقاصد الدعوة يعد بمثابة المشي على هدي ورشاد ، وكأنه يمسك بخريطة موصلة للهدف وهذا يجعل الدعوة تسير بثبات وثقة ، دون عشوائية أو تجبّط ؛ إذ المقصد معروف ، والمهمة ظاهرة . ولا شك أن استكشاف هدي الأنبياء والمرسلين في الدعوة ، والاطلاع على أهدافهم ومقاصدهم منها ، أكبر معين للدعاة في كل زمان ومكان ؛ ولذا سأعرض لما تبيّن لي من مقاصدهم كالتالي :

- أولاً : تصحيح العقائد والتصورات .
- ثانياً : إقامة الحجة على المدعوين .
- ثالثاً : الهداية إلى الصراط المستقيم .
- رابعاً : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(1) : سورة إبراهيم ، الآية : 04 .

(2) : تفسير المراغي ، 13 / 126 .

خامسًا : التحلي بمكارم الأخلاق .

سادسًا : الحفاظ على الضروريات الخمس .

أولاً : تصحيح العقائد والتصورات :

أساس الإسلام ؛ هو توحيد الله تعالى ، وعبادته وحده لا شريك له ، ونبذ الشرك به سبحانه وتعالى وهذا هو المقصد الأعلى ، والهدف الأسمى ، والغاية العظمى ، والمرام الأسمى ؛ وأُرْسِلَ للدعوة إليه الرسل وأنزل لتحقيقه الكتب ، وهو أول واجب على المكلف ، وآخر واجب عليه في الدنيا ، وهو الذي يقاتل لأجله ويوالي ويعادي بسببه .

وبما أن هذا المقصد ظاهر جدًا ، وقد تطرقنا لتفاصيله في المطلب السابق ، فلا حاجة بنا إلى التكرار .

ثانيًا : إقامة الحجة على المدعّوين :

اقتضى عدل الله وحكمته البالغة ، أن لا يعدّب أحدًا إلا بعد قيام الحجة عليه ، ببلوغ الدعوة الصحيحة إليه ، لئلا يكون على الله حجة من عباده بعد إرسال الرسل والأنبياء ، وتزول الأعدار . هذا وقد تعددت وتظافت الآيات من كتاب الله على ذلك ، نذكر منها :

- قوله تعالى : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾⁽¹⁾ .

- قوله تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾⁽²⁾ .

قال الشيخ المراغي : " إن من حكمة إرسال الرسل قطع حجة الناس واعتذارهم بالجهل عند ما يحاسبهم الله ويقضى بعقابهم ؛ فلولاً إرسالهم لكان لهم أن يحتجوا في الآخرة على عذابهم فيها ، وعلى عذاب الدنيا الذي كان قد أصابهم بظلمهم .

والدّين وضع إلهي لا يستقل العقل بالوصول إليه ، ولا يعرف إلا بالوحي ، وهو موافق لسنن الفطرة في تزكية النفوس ، وإعدادها للحياة الأبدية في عالم القدس ، ويترتب على العمل به أو تركه جزاءً حدّده الله في الدنيا والآخرة ، ولن يكون هذا الجزاء إلا لمن بلغته الدعوة على الوجه الصحيح⁽³⁾ .

ثالثًا : الهداية إلى الصراط المستقيم :

دعوة الأنبياء تهدف إلى هداية الناس وإرشادهم إلى صراط الله ، المؤدية إلى نيل رضوانه ونعيمه ، فمهمتهم الدعوية تتلخص في الدلالة والبيان لمناهج الاستقامة ، وللطريق القويم إلى الجنة والسلامة ، وإخراج العباد من ظلمات الكفر والجهل ، إلى نور الإيمان والعلم .

ومن الآيات الدالة على مهمة الهداية للأنبياء والرسل ، نذكر ما يلي :

(1) : سورة النساء ، الآية : 165 .

(2) : سورة الإسراء ، الآية : 15 .

(3) : تفسير المراغي ، 6 / 23 .

- قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ۚ ﴾ (٣) مِنْ قَبْلُ هَدَىٰ لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ﴿١﴾ ، فالكتب السماوية جاءت للهداية ، وبالتالي كانت مهمة دعوة أصحابها من الرسل هي شرح وتبليغ هذه الهداية .

- قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ (٧) ﴿٢﴾ ، فكل أمة بُعث إليها رسول أو نبيّ لهدايتها .

- قوله تعالى : ﴿ قُلْنَا أَهْبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٣) أمر الله تعالى آدم وزوجه وإبليس بالهبوط من الجنة إلى الأرض ، وأنذرهم وذرياتهم بأنه سيبعث الرسل ، وينزل الكتب ويفرض التكاليف ، مما فيه هدايتهم إلى الحق ؛ فمن عمل بها فلا خوف عليهم فيما يستقبلونه من أمر الآخرة ، ولا هم يحزنون على ما فاتهم من أمور الدنيا " (٤) .

رابعًا : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

سبق وأن دللنا على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقصد خاص من مقاصد القصص القرآني ، ومعلوم أن قصص الأنبياء في القرآن ما هو إلا تاريخ للدعوة إلى الله ، يقول سيد قطب : " وقصص الأنبياء في القرآن يمثل موكب الإيمان في طريقه الممتد الواصل الطويل ، ويعرض قصة الدعوة إلى الله " (٥) . وبالتالي نحن لسنا بحاجة إلى التدليل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مقصد من مقاصد الدعوة إلى الله ، فالأمر في غاية الظهور والوضوح ، كما أن عرض الأدلة وأقوال العلماء هو من قبيل التكرار فلا معنى له ، ومن أراد ذلك فعليه بالرجوع إليه في محله (٦) .

خامسًا : التحلي بمكارم الأخلاق :

لقد كانت من أبرز مقاصد دعوة الأنبياء والرسل ، تربية الناس على مكارم الأخلاق ، وكان الأنبياء أول من تحلى واتصف بمحاسنها ، فكانوا بأخلاقهم الرفيعة دعاة وقدوة لغيرهم في التعامل الأخلاقي الراقي ، والنموذج الإنساني المميّز في الصبر والتقوى واحتمال الأذى ، والإحسان لأعدائهم ومناوئتهم . ومعلوم تلك الأهمية البالغة للأخلاق في الاجتماع البشري ، فبدونها تغدو الحياة حرجة موحشة ، بل يؤدي غيابها إلى التنازع والهرج والفتنة ، وبما أن الإنسان كائن اجتماعي فلا غنى له عنها بحال من الأحوال ؛ وذلك لحاجة الناس في أن يتعامل بعضهم مع بعض .

وبما أننا ذكرنا فيما سبق بعض الأخلاق التي تحلى بها أنبياء الله ودعو إليها ، فلا داعي للتكرار .

سادسًا : الحفاظ على الضروريات الخمس :

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 03 ، 04 .

(2) : سورة الرعد ، الآية : 07 .

(3) : سورة البقرة ، الآية : 38 .

(4) : التفسير الميسر ، 07/1 .

(5) : قطب : الظلال ، 55 /1 .

(6) : راجع : المبحث الأول من الفصل الثاني : مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

جاءت الشرائع السماوية قاطبة تنادي بحفظ الضروريات الخمس ، قال الإمام الشاطبي : " اتفقت الأمة ، بل سائر الملل ، على أن الشريعة وُضعت للمحافظة على الضروريات الخمس - وهي : الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعقل - وعلمها عند الأمة كالضروري ، ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين ، ولا شهد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه ، بل علمت ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد "(1).

وتجلى هذا الحفظ في دعوة الأنبياء والمرسلين ، وبيان ذلك في دعوتهم كالتالي :

1- حفظ الدين : وتجلى في دعوتهم للتوحيد ، وعبادة الله وحده ، ونبد الشرك وأهله .

2- حفظ النفس وتجلى في تحريم القتل ، وورد ذلك التحريم على بني إسرائيل تعقيبا على قصة ابني آدم عليهما السلام

قال الله تعالى : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (2).

3- حفظ العقل وتجلى في دعوة الأنبياء أقوامهم إلى إعمال عقولهم : من خلال التفكير في خلق السماوات

والأرض ، والتذكر والتدبر في حال الأمم المهالكين بسبب تكذيبهم ، والاتعاظ والاعتبار بآثارهم ومساكنهم الخاوية .

4- حفظ المال ، وتجلى ذلك من خلال نهي شعيب عليه السلام قومه مدين عن الفساد التجاري بالتطيف في

الكيل والميزان ، وتجلى كذلك في قصة طغيان قارون بما أوتي من مال ، وتجلى أيضا في شكر نعمة المال عند أنبياء الله ونخص بالذكر : يوسف ، وداود ، وسليمان عليهم السلام .

5- حفظ النسل ، وتجلى ذلك من خلال الحث على الزواج ، وورد الحث عليه بطريق الإيماء والإشارة في

تزيوج شعيب عليه السلام إبنته لنبي الله موسى عليه السلام ، ونهي نبي الله لوط عن الشذوذ الجنسي المتفشي في قومه ، كما يتجلى أيضا في عفة نبي الله يوسف عليه السلام عن الزنا .

هذا ما ظهر لي من مقاصد كبرى لدعوة الأنبياء والمرسلين ، ولا شك أن الأمر مبني على الاستقراء والتبع

لدعوتهم ؛ فلهذا تختلف هذه المقاصد من باحث لآخر ، ولعل بعضها يكون مندرجا في بعض ، أو متداخلا مع البعض الآخر ، كما أنه قد تختلف العناوين والتسميات ، والمعنى قريب والمرمى واحد ، والله أعلم .

(1) : الشاطبي : الموافقات ، 31 / 1 .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 32 .

المبحث الثاني مقصد استخلاف الإنسان في الأرض

ويشتمل على المطالب التالية :

- المطلب الأول : أقسام استخلاف الإنسان في الأرض وشروطه .
- المطلب الثاني : ركائز إقامة الاستخلاف الخاص (الحكم) .
- المطلب الثالث : مقاصد استخلاف الإنسان في الأرض .

مُهَيِّدًا

لقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم ، قال تعالى : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (٤) (1) ، قال تعالى : ﴿وَصَوَّرَكُمُ فَاَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ (2) ، وكرمه وفضله بالعقل على سائر مخلوقاته ، قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (٧) (3) ، وسخر له ما في السماوات والأرض ، قال تعالى : ﴿وَسَخَّرْنَا مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١٣) (4) ، وجعل أصله من نبي الله آدم عليه السلام ، الذي خلقه بيده ، وسواه بنفسه ، ونفخ فيه من روحه ، وأسكنه جنته ، وأسجد له ملائكته ، وعلمه الأسماء كلها

كل هذا التشريف والتكريم كان تهيئةً من الله للإنسان ليكون خليفة عنه في الأرض ، قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٠) وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٣٢) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٣) وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (٣٤) (5) .

وسنرى في هذا المبحث أقسام استخلاف الإنسان في الأرض ، وشروطه التي تؤدي إلى تمكين هذا الاستخلاف في الأرض ، ثم سنعرض ركائز إقامة الاستخلاف الخاص ؛ أي أسس ومبادئ الحكم في الإسلام ، ثم نختم بذكر مقاصد استخلاف الإنسان في الأرض .

(1) : سورة التين ، الآية : 04 .

(2) : سورة غافر ، الآية : 64 .

(3) : سورة الإسراء ، الآية : 70 .

(4) : سورة الجاثية ، الآية : 13 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 30 - 34 .

المطلب الأول : أقسام استخلاف الإنسان في الأرض وشروطه

هذا المطلب يحاول بيان أقسام استخلاف الإنسان في الأرض⁽¹⁾ ، ثم معرفة شروطه ، وذلك في فرعين :

الفرع الأول : أقسام الاستخلاف

الفرع الثاني : شروط الاستخلاف .

الفرع الأول : أقسام الاستخلاف :

ينقسم الاستخلاف إلى قسمين :

أولاً : الاستخلاف العام :

وهو استخلاف الله آدم وذريته ؛ أي جميع البشر في الأرض ، قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ...﴾⁽²⁾ .

قال ابن كثير : " أي : قوما يخلف بعضهم بعضاً قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل ، كما قال تعالى :

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾⁽³⁾ ، وقال : ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾⁽⁴⁾ ، وقال : ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ

مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾⁽⁵⁾ ، وقال : ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ﴾⁽⁶⁾ ، وليس المراد هاهنا بالخليفة

آدم عليه السلام فقط ، كما يقوله طائفة من المفسرين والظاهر أنه لم يرد آدم عليه السلام عيناً ؛ إذ لو كان كذلك لما

حسن قول الملائكة : ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ فإنهم إنما أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل

ذلك⁽⁷⁾ ، وقد بدأ هذا الاستخلاف بآدم عليه السلام ومن بعده كل ذريته ، فهم جميعاً مستعمرون في الأرض ،

استعمرهم الله - جَلَّ شَأْنُهُ - فيها ، وَسَخَّرَهَا لَهُمْ وَسَلَّطَهُمْ عَلَيْهَا بِإِذْنِهِ⁽⁸⁾ .

ثانياً : الاستخلاف الخاص (الاستخلاف في الحُكْم) :

(1) : تعريف الاستخلاف في الأرض : هو المُلْك والقهر والغلبة والحُكْم ، على شرط استخدامه في الإصلاح والتعمير والبناء ، وتحقيق

المنهج الذي رسمه الله للبشرية ؛ كي تسيروا عليه ، وتصل عن طريقه إلى مستوى الكمال المقدر لها في الأرض . لم أجد تعريفاً فقلت

باستخلاصه من خلال تعديل بسيط على كلام سيد قطب . قطب : الظلال ، 2529/4 .

والخلاصة : أن استخلاف الإنسان في الأرض ، في مدلوله الشامل يعني بناء الحضارة بكل أبعادها ، وفي شتى مجالاتها ، وفق منهج الله الذي

فضَّله الإسلام .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(3) : سورة الأنعام ، الآية : 165 .

(4) : سورة النمل ، الآية : 62 .

(5) : سورة الزخرف ، الآية : 60 .

(6) : سورة الأعراف ، الآية : 169 .

(7) : ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، 216/1 .

(8) : عودة ، عبد القادر : الإسلام وأوضاعنا السياسية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة : 1418 هـ - 1997 م ، ص 18 .

والاستخلاف الخاص هو الاستخلاف في الحكم ، وهو نوعان : استخلاف الدول ، واستخلاف الأفراد
والاستخلاف في الحكم هو بنوعيه مِنَّةٌ أُخْرَى يَمُنُّ اللهُ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أُمَّمًا وَأَفْرَادًا بَعْدَ أَنْ مَنَّ عَلَيْهِمْ
جَمِيعًا بِنِعْمَةِ الْاِسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ : ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ
الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴿١﴾ ، ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾
﴿ (2) 》 (3) .

1 - استخلاف الدول : وهو أن تخلف دولة أو أمة أو حضارة غيرها ، وتُحَلُّ مَكَانَهَا ، قال تعالى عن
استخلاف عاد قوم هود عليه السلام لقوم نوح عليه السلام : ﴿ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ ﴿٤﴾ ، وقال كذلك
عن استخلاف ثمود قوم صالح عليه السلام ، لعاد : ﴿ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ ﴿٥﴾ .
واستخلاف الدول له معنيان (6) :

الأول : تحرير الأمة واستقلالها بحكم نفسها ، وجعلها دولة لها من السلطان ما يحمي مصالح الأمة ويُعْلِي
كلمتها .

الثاني : اتساع سلطان الدولة ، حتى يشمل فوق أبناء الأمة ، أُمَّمًا وَشُعُوبًا أُخْرَى .

2 - استخلاف الأفراد : وهو الاستخلاف في الرئاسة ، بأن يستخلف فرد فردًا آخر ليحلَّ محله ؛ إما مؤقتًا
، كاستخلاف موسى عليه السلام أخاه هارون عليه السلام ، حينما ذهب لميعاد الله ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ
هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾ (7) ؛ أي وقال موسى عليه السلام حين أراد الذهاب لميقات
ربه لأخيه هارون عليه السلام : كن خليفتي في قومي وراقبهم فيما يأتون وما يذرون ... ، وأصلح ما يحتاج إلى الإصلاح
من أمور دينهم ، ولا تتبع سبيل من سلك الإفساد في الأرض (8) ، وأما الاستخلاف الدائم فهو كاستخلاف
الله نبيه داود عليه السلام ، ويسمى المستخلف خليفة ، قال تعالى : ﴿ يٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ
وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ ﴿٩﴾ ، وقد يسمى المستخلف إمامًا كإبراهيم عليه السلام : ﴿ وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ

(1) : سورة القصص ، الآية : 05 ، 06 .

(2) : سورة السجدة ، الآية : 24 .

(3) : عودة : الإسلام وأوضاعنا السياسية ، ص 18 .

(4) : سورة الأعراف ، الآية : 69 .

(5) : سورة الأعراف ، الآية : 74 .

(6) : عودة : الإسلام وأوضاعنا السياسية ، ص 19 .

(7) : سورة الأعراف ، الآية : 142 .

(8) : تفسير المراغي ، 56 / 9 . والمنتخب في تفسير القرآن ، ص 228 .

(9) : سورة ص ، الآية : 26 .

لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴿١﴾ ، وقد يسمى المستخلف ملكًا كطالوت : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ﴾ (٢) . فالخلافة والإمامة مترادفات تدل على الرئاسة العليا للدولة (٣) .

الفرع الثاني : شروط الاستخلاف :

يمكن أن نستخلص شروط الاستخلاف والتمكين للإنسان في الأرض ، من خلال قوله تعالى : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٤) .

وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات من أمة محمد ﷺ أن يستخلفهم في الأرض ، وأن يمكّن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ، وأن يبدّلهم من بعد خوفهم أمنا ، ذلك وعد الله ، ووعد الله حق ، ووعد الله واقع ، ولن يخلف الله وعده.. " (٥) .

قال الشيخ أبو زهرة : " الله وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات بسبب إيمانهم ، وعملهم الصالح في الطاعات والمعاملات الإنسانية ؛ وعدهم سبحانه بأن يستخلفهم في الأرض كما استخلف الذين من بعد نوح عليه السلام وغيرهم ، خلفاء مسيطرين على ما في الأرض ، وقد أكد سبحانه وتعالى وعده بالقسم ، وبنون التوكيد الثقيلة وبالمشاهدة بينهم ، وبين من سبقوهم ممن جعلهم خلفاء في الأرض .

وإن ذلك تبشير للمؤمنين الذين آمنوا واتبعوا محمداً ﷺ في جهاده، وهو ماض إلى يوم القيامة ، وليست الخلافة هي خلافة النبي ﷺ ، ولكنها خلافة الله في الأرض بمقتضى الفطرة الإنسانية التي قال تعالى فيها : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ (٦) فهي السلطان في الأرض بمقتضى التمكين الإلهي " (٧) .

الشرط الأول : الإيمان :

إن حقيقة الإيمان التي يتحقق بها وعد الله ، حقيقة ضخمة تستغرق النشاط الإنساني كله ، وتوجه النشاط الإنساني كله ، فما تكاد تستقر في القلب حتى تعلن عن نفسها في صورة عمل ونشاط وبناء وإنشاء موجه كله إلى الله لا يبتغي به صاحبه إلا وجه الله ، وهي طاعة الله واستسلام لأمره في الصغيرة والكبيرة ، لا يبقى معها هوى في النفس ، ولا شهوة في القلب ، ولا ميل في الفطرة ، إلا وهو تبع لما جاء به رسول الله ﷺ من عند الله .

(1) : سورة البقرة ، الآية : 124 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 247 .

(3) : عودة ، عبد القادر : المال والحكم في الإسلام ، دار المختار الإسلامي ، القاهرة ، الطبعة الخامسة : 1397هـ - 1977م ، ص 98 .

(4) : سورة النور ، الآية : 55 .

(5) : قطب : الظلال ، 2528/4 .

(6) : سورة البقرة ، الآية : 30 - 34 .

(7) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 5220 / 10 .

فهو الإيمان الذي يستغرق الإنسان كله ، بخواطر نفسه، وخلجات قلبه ، وأشواق روحه ، وميول فطرته وحركات جسمه ، ولفترات جوارحه ، وسلوكه مع ربه في أهله ومع الناس جميعا ، ويتوجه بهذا كله إلى الله..
يتمثل هذا في قول الله سبحانه في الآية نفسها تعليلاً للاستخلاف والتمكين والأمن : «يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً» والشرك مداخل وألوان ، والتوجه إلى غير الله بعمل أو شعور هو لون من ألوان الشرك بالله .
ذلك الإيمان منهج حياة كامل ، يتضمن كل ما أمر الله به ، ويدخل فيما أمر الله به توفير الأسباب ، وإعداد العدة ، والأخذ بالوسائل ، والتهيؤ لحمل الأمانة الكبرى في الأرض.. أمانة الاستخلاف..⁽¹⁾.

الشرط الثاني : العمل الصالح :

الصالحات جمع صالحة : وهي الخصلة والفِعللة ذات الصلاح ؛ أي التي شهد الشرع بأنها صالحة ، وهي الأعمال التي وصفها الشرع بأنها صلاح ، وترك الأعمال التي وصفها الشرع بأنها فساد ؛ لأن إبطال الفساد صلاح .

والتعريف في الصالحات للاستغراق ، وهو استغراق عربي ؛ أي عمل معظم الصالحات ومهماتها ومراجعتها مما يعود إلى تحقيق كليات الشريعة ، وحري حالة مجتمع الأمة على مسلك الاستقامة ، وذلك يحصل بالاستقامة في الخويصة ، وبحسن التصرف في العلاقة المدنية بين الأمة على حسب ما أمر به الدين أفراد الأمة ، كلٌ فيما هو من عمل ، أمثاله الخليفة فمن دونه ، وذلك في غالب أحوال تصرفاتهم ، ولا التفات إلى الفتلات المناقضة فإنها معفو عنها إذا لم يسترسل عليها وإذا ما وقع السعي في تداركها⁽²⁾.

والعمل الصالح هو العمل الذي يصلح به الناس وتستقيم جماعتهم ، وتأنف قلوبهم ، ويكون فيه صلاح الأرض ، ولا يكون فسادهم ، وهو الذي يسوده الإيثار ، فحيث كان وجد الائتلاف ، ومع الائتلاف الخير والقوة ، ولا يكون فيه الأثرة ، فإنها حيث كانت وجدت الفرقة ، ووجد الانقسام وذهدت القوة .
ويشمل العمل الصالح الصلوات والزكوات ، والصيام والحج ، كما يشمل كل خير يقدم للمجتمع⁽³⁾.

إشكال :

نحن نرى تمكين الله للدول الكافرة في الأرض مع غياب شرط الإيمان ، فما الجواب !؟.

والجواب :

قال الشيخ ابن عاشور : " فلو أن قوما غير مسلمين عملوا في سيرتهم وشؤون رعيتهم بمثل ما أمر الله به المسلمين من الصالحات ؛ بحيث لم يعوزهم إلا الإيمان بالله ورسوله ، لاجتئوا من سيرتهم صوراً تشبه الحقائق التي يجتئها المسلمون ؛ لأن تلك الأعمال صارت أسباباً وسُنناً تترتب عليها آثارها التي جعلها الله سنناً وقوانين

(1) : قطب : الظلال ، 2528/4 ، 2529 .

(2) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 283/18 ، بتصرف .

(3) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 169/1 .

عمرانية سوى أنهم لسوء معاملتهم ربحهم بجحوده ، أو بالإشراك به ، أو بعدم تصديق رسوله ، يكونون بمنأى عن كفالتة وتأييده إيتاهم ودفع العوادي عنهم ، بل يكلهم إلى أعمالهم وجهودهم على حسب المعتاد .
ألا ترى أن القادة الأروبيين بعد أن اقتبسوا من الإسلام قوانينه ونظامه ، بما مارسوه من شؤون المسلمين في خلال الحروب الصليبية ، ثم بما اكتسبوه من ممارسة كتب التاريخ الإسلامي والفقاه الإسلامي والسيرة النبوية قد نظّموا ممالكهم على قواعد العدل والإحسان والمواساة ، وكراهة البغي والعدوان فعظمت دولهم واستقامت أمورهم
«(1)» .

والخلاصة : أن الله وعد المؤمنين الصادقين في إيمانهم ، العاملين للصالحات في أقوالهم وأفعالهم ، أن يجعل الإسلام هو الحاكم في الأرض ، وأن ينصرهم ويجعلهم حكام الأرض ، كما فعل مع المؤمنين الذين سبقوهم . كما وعدهم أن يرسخ دعائم دينهم الذي ارتضاه لهم ، وأن يبدّل حالهم من الخوف الذي عاشوا فيه عند بداية الإسلام إلى أمن واستقرار وعزّ ، بشرط أن يعبدوا الله وحده .
وقد تحقق هذا الوعد لأسلافنا ، وهو قائم إلى الأبد ، إذا نحن أقمنا على شرط الله ؛ بأن نصدق في إيماننا ، ونسير على منهاج ديننا بالعمل الصالح ، إن وعد الله حق قائم ، وشرط الله حق معروف ، ومن أوفى بعهده من الله ؟!

(1) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 284/18 ، 285 .

المطلب الثاني : ركائز إقامة الاستخلاف الخاص (الحكم)

سنرى في هذا المطلب أبرز وأهم الركائز التي يقوم عليها الاستخلاف الخاص ؛ وسنقتصر على أربع منها - لضيق المقام - وهي : تعيين الخليفة ، والشورى ، والعدل ، والحرية ؛ وذلك في أربعة فروع كالاتي :

الفرع الأول : تعيين الخليفة .

الفرع الثاني : الشورى .

الفرع الثالث : العدل .

الفرع الرابع : الحرية .

فنقول وبالله التوفيق :

الفرع الأول : تعيين الخليفة :

أولاً : مفهوم الخليفة :

الخليفة في الاصطلاح الشرعي عند الإطلاق يراد به : مَنْ يتولى إمرة المسلمين ، أي : رئاسة الدولة الإسلامية ، ويسمى أيضاً بالإمام ، فهو رئيس لدولة موصوفة بوصف الإسلام ، أي : قائمة على أسسه ومصبوغة بصبغته ، وتطبق أحكامه ، والخليفة هو الحارس لبقاء صفتها هذه ⁽¹⁾.

وقد أجمع المسلمون على وجوب نصب خليفة لحراسة دينهم ، وسياسة دنياهم به ، قال الماوردي ⁽²⁾ : " وعقد الإمامة لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع " ⁽³⁾.

ثانياً : الشروط الواجبة في الإمام :

يشترط في الخليفة جملة شروط ⁽⁴⁾ ، كلها تلتقي في تحقيق كفايته للنهوض بأعباء هذا المنصب الخطير على الوجه المرضي لله تعالى ، والمحقق لمصلحة الأمة ، وأهم هذه الشروط على ما ذكره الفقهاء هي :

(1) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 204 .

(2) : الماوردي : علي بن محمد حبيب ، أبو الحسن الماوردي : ألقى قضاة عصره ، من العلماء الباحثين ، ومن وجوه الفقهاء الشافعيين ، أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة ، نسبته إلى بيع ماء الورد ، ولد في البصرة سنة 36هـ ، ووفاته ببغداد سنة 450هـ . من كتبه : (أدب الدنيا والدين) والأحكام السلطانية) . انظر ترجمته في : السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، 267/5 . الذهبي : سير أعلام النبلاء ، 311/13 . السيوطي : طبقات المفسرين ، ص 83 .

(3) : الماوردي ، أبو الحسن بن حبيب البصري : الأحكام السلطانية ، تحقيق : أحمد جاد ، دار الحديث ، القاهرة ، 1427هـ - 2006م ، ص 15 .

(4) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 213 - 216 . وانظر تفصيل هذه الشروط في : عودة : الإسلام وأوضاعنا السياسية ، ص 134 - 145 ، رضا : الخلافة ، ص 29 - 32 . الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 19 ، 20 . الجويني ، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله : الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم ، تحقيق : عبد العظيم الديب ، مكتبة إمام الحرمين ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1401هـ ، ص 76 - 98 . ابن خلدون : التاريخ ، 1 / 241 .

1- الإسلام : فيجب أن يكون مسلماً ؛ لقوله الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾⁽¹⁾؛ أي : منكم أيها المسلمون ، فهو من المسلمين ، ولقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ يَجْعَلُ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾⁽²⁾ ؛ والخلافة أعظم السبيل فلا تكون لغير مسلم ؛ ولأنَّ حقيقة الخلافة خلافة عن صاحب الشرع في حفظ الدين ، فمن البديهي أن تودع هذه الأمانة بيد من يؤمن بهذا الدين ، وأن لا تسند لمن يكفر به⁽³⁾ .

2- الذكورة : بأن يكون رجلاً ؛ لقوله تعالى : ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾⁽⁴⁾ ، ولحديث رسول الله ﷺ : «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ ءَامَرَهُمْ امْرَأَةٌ»⁽⁵⁾ ، والواقع خير شاهد ، فإن المرأة تعجز عن النهوض بمهام رئاسة الدولة وهي كثيرة وجسيمة ، ولا نريد أن نكثر من ذكر الحجج والأدلة فيما ذكرناه من قول الله تعالى وقول رسوله تكفينا ، على أنَّ المرأة ليس لها حق تزويج نفسها إلا بوليها ، فكيف تتولى هي شؤون الرعية ، والناس بتجربتهم يعرفون أنَّ رئاسة الدولة لا يصلح لها إلا الرجال، وأنَّ من صار منهمَّ في منصب رئاسة الدولة إنما كان نادراً ولظروف استثنائية⁽⁶⁾ .

3- أن يكون جامعاً للعلم بالأحكام الشرعية ؛ لأنه مكلف بتنفيذها ، ولا يمكنه التنفيذ مع الجهل بها، والعلم قبل العمل ، واشتراط بعض الفقهاء الاجتهاد ، ولم يكتفوا بمجرد العلم عن طريق التقليد⁽⁷⁾ .

4- وأن يكون عدلاً في دينه : ويشترط في الإمام أو الخليفة أن يكون عدلاً ؛ لأنه يتولى منصباً يشرف على كل المناصب التي يشترط فيها العدالة فكان من الأولى أن تشترط العدالة في منصب الإمامة أو الخلافة⁽⁸⁾ .
والعدالة عند الفقهاء هي التحلي بالفرائض والفضائل والتخلي عن المعاصي والردائل وعن كل ما يخل بالمروءة.

5- الكفاية : فهو أن يكون جريئاً على إقامة الحدود واقتحام الحروب بصيراً بما كفيلاً يحمل الناس عليها عارفا بالعصبيَّة وأحوال الدَّهَاء قوياً على معاناة السِّياسة ليصحَّ له بذلك ما جعل إليه من حماية الدِّين وجهاد العدو وإقامة الأحكام وتدبير المصالح⁽⁹⁾ .

(1) : سورة النساء ، الآية : 59 .

(2) : سورة النساء ، الآية : 141 .

(3) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 213

(4) : سورة النساء ، الآية : 34 .

(5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : المغازي ، باب : كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر ، رقم : 4425 ، 08/6 ، عن أبي بكره ؓ .

(6) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 213 ، 214 .

(7) : المرجع السابق ، ص 214 .

(8) : عودة : الإسلام وأوضاعنا السياسية ، ص 137 .

(9) : ابن خلدون : التاريخ ، 242/1 .

6- سلامة الحواس والأعضاء من النقص : إننا نلاحظ من خلال قصة طالوت ، أن من شروط الخليفة

العلم وسلامة الأعضاء والحواس ، وأن هاتين الصفتين من مؤهلات استحقاق الرئاسة والقيادة ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾⁽¹⁾ .

قال الراغب الأصفهاني⁽²⁾ : " في - طالوت - الخصال التي هي قانون في استحقاق الملك ، وبيانه أن الملك يُستحق في أن يكون الإنسان من عنصر صالح ، سواء كان من بيت الملك قبل أولم يكن ، وأن يكون ذا علم بسياسة نفسه وأهله من رعيته ، وأن يكون في جسمه كامل الخلق ، شديد القوة ، ذا سلامة من العاهات الشائنة " (3) .

الفرع الثاني : الشورى :

أولاً : تعريفها :

الشورى : هي تبادل الآراء في أمر من الأمور لمعرفة أصوبها وأصلحها ؛ لأجل اعتماده والعمل به⁽⁴⁾ ؛ فهي : تعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا ، واختبارها من أصحاب العقول والأفهام ، حتى يتوصل إلى الصواب منها ، أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج⁽⁵⁾ .

ثانياً : من صور الشورى في قصص القرآن :

1- مشاورة ملكة سبأ قومها :

ونرى صورةً للشورى متجلية في قصة بلقيس ملكة سبأ ؛ حينما استشارت قومها بعد أن جاءها كتاب سليمان عليه السلام ، قال تعالى : ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أِيَ الْمَلِكِ بِالْحَقِّ إِلَيَّ كُنْتُ كَرِيمًا ﴾^(٢٩) إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلَمُونَ عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسْ شَدِيدٍ

(1) : سورة البقرة ، الآية : 247 .

(2) : الراغب الأصفهاني : الحسين بن محمد بن محمد بن المفضل ، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب : أديب ، من الحكماء العلماء ، من أهل (أصبهان) سكن بغداد ، واشتهر ، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي ، توفي سنة 502هـ ، من كتبه : (المفردات في غريب القرآن) و (الدرية إلى مكارم الشريعة) و (محاضرات الأدباء) . انظر ترجمته في : الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب : البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م ، ص 122 . الزركلي : الأعلام ، 255/2 .

(3) : الراغب الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد : تفسير الراغب الأصفهاني ، تحقيق ودراسة : د. محمد عبد العزيز بسيوني ، طبع في كلية الآداب ، جامعة طنطا ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 1999م ، 508/1 .

(4) : العجوز ، أحمد محيي الدين : مناهج الشريعة الإسلامية ، مكتبة المعارف ، بيروت ، 1401هـ - 1981م ، 128/2 .

(5) : أبو فارس ، محمد عبد القادر : النظام السياسي في الإسلام ، دار الفرقان ، عمان ، الأردن ، 1986م ، ص 79 .

وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ ﴿١﴾ ؛
 أي لا أبت أمرًا إلا بمحضركم ومشورتكم ، ولا أستبد بقضاء إلا باستطلاع آرائكم والرجوع إلى استشارتكم (2) ،
 وفي هذه الآية دليل على صحة المشاورة ، إما استعانة بالآراء ، وإما مداراة للأولياء ، والمشاورة من الأمر القديم
 وخاصة في الحرب ، فهذه بلقيس امرأة جاهلية كانت تعبد الشمس ، إلا أنها طلبت مشورتهم لتختبر عزمهم على
 مقاومة عدوهم ، وحزمهم فيما يقيم أمرهم ، وإمضائهم على الطاعة لها ، بعلمها بأنهم إن لم يبذلوا أنفسهم
 وأموالهم ودماءهم دونها لم يكن لها طاقة بمقاومة عدوها ، وإن لم يجتمع أمرهم وحزمهم وجددهم كان ذلك عونًا
 لعدوهم عليهم ، وإن لم تختبر ما عندهم ، وتعلم قدر عزمهم لم تكن على بصيرة من أمرهم ، وربما كان في
 استبدادها برأيها وهن في طاعتها ، ودخيلة في تقدير أمرهم ، وكان في مشاورتهم وأخذ رأيهم عون على ما تريده
 من قوة شوكتهم ، وشدة مدافعتهم (3) .

2- مشاورة فرعون المملأ من قومه :

قال تعالى : ﴿ قَالَ لِلْمَلَأِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿٣٥﴾
 قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿٣٦﴾ يَا تَوَكُّبِكُلِّ سَحَابٍ عَلِيمٍ ﴿٣٧﴾ ﴿٤﴾ .

قال الشيخ ابن عاشور : " ولم تنزل الشورى في أطوار التاريخ رائجة في البشر فقد استشار فرعون في شأن
 موسى عليه السلام فيما حكى الله عنه بقوله : ﴿ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾ ﴿٤﴾ وإنما يلهي الناس عنها حب الاستبداد ، وكرهية
 سماع ما يخالف الهوى ، وذلك من انحراف الطبائع وليس من أصل الفطرة ، ولذلك يهرع المستبد إلى الشورى عند
 المضائق (5) .

الفرع الثالث : العدل :

أولاً : تعريفه :

العدل : أن تُعْطَى من نفسك الواجب وتأخذ (6) ، أو هو التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط (7) فهو يعني
 إحقاق الحق وإزهاق الظلم .

(1) : سورة النمل ، الآية : 29 - 34 .

(2) : القاسمي : محاسن التأويل ، 491/7 .

(3) : القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، 194/13 ، 195 .

(4) : سورة الشعراء ، الآية : 34 - 37 .

(5) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 150/4 .

(6) : ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي : الأخلاق والسير في مداواة النفوس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1399هـ -
 1979م ، ص 33 .

(7) : أبو السعود : إرشاد العقل السليم ، 136/5 .

والعدل ميزان الله في الأرض ، وهو قوام الدين والدنيا ، وسبب صلاح الخلق ، وبه قامت السماوات والأرض ، ولإرسائه أنزل الله الكتب وأرسل الرسل ، فالعدل مقصد إلهي في كل الشرائع - وعلى رأسها الإسلام - يشمل جميع نواحي الحياة ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ نَصْرِهِ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (٢٥) (١) ؛ ومعنى " (إنزال الميزان) : تبليغ الأمر بالعدل بين الناس ... (والميزان) : مستعار للعدل بين الناس في إعطاء حقوقهم ؛ لأن مما يقتضيه الميزان وجود طرفين يراد معرفة تكافئهما ، وهذا الميزان تبيته كتب الرسل ، فذكره بخصوصه للاهتمام بأمره ؛ لأنه وسيلة انتظام أمور البشر ... (والقسط) : العدل في جميع الأمور ، فهو أعم من الميزان المذكور لاختصاصه بالعدل بين متنازعين ، وأما القسط فهو إجراء أمور الناس على ما يقتضيه الحق ، فهو عدل عام بحيث يقدر صاحب الحق منازعا لمن قد احتوى على حقه " (٢).

ثانياً : من صور العدل في قصص القرآن :

1- قصة عدل سليمان وداود عليهما السلام :

قال تعالى : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ (٧٨) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّمْنَا بَيْنَهُمَا حُكْمًا وَعِلْمًا (٣) ، والمعنى : واذكر - أيها الرسول - نبي الله داود وابنه سليمان ، عليهما السلام ، إذ يحكما في قضية عرضها خصمان ، عدت غنم أحدهما على زرع الآخر ، وانتشرت فيه ليلاً فأتلقت الزرع ، فحكم داود عليه السلام بأن تكون الغنم لصاحب الزرع ملكاً بما أتلفته ، فقيمتها سواء ، وكنا لحكمهم شاهدين لم يغب عنا .

فَفَهَّمْنَا سُلَيْمَانَ عليه السلام مراعاة مصلحة الطرفين مع العدل ، فحكم على صاحب الغنم بإصلاح الزرع التالف في فترة يستفيد فيها صاحب الزرع بمنافع الغنم من لبن وصف ونحوهما ، ثم تعود الغنم إلى صاحبها والزرع إلى صاحبه ؛ لمساواة قيمة ما تلف من الزرع لمنفعة الغنم ، وكلاً من داود وسليمان عليهما السلام أعطينا حكمة وعلمًا (٤).

2- عدل ملك مصر بتحقيقه مع النسوة في أمر يوسف عليه السلام :

بعد أن عبر يوسف عليه السلام المقصود من رؤيا ملك مصر ، كانت النتيجة الطبيعية المنتظرة عند عقلاء الناس وحكمائهم ، أن يطلب هذا الملك مواجهة يوسف عليه السلام السجين الذي له هذه المقدرة الفائقة في تعبير الأحلام فلم يستجب يوسف عليه السلام للطلب ، وأراد إعلان براءته وعفته وتعرضه للظلم في السجن مدة سبع سنوات ، تلاها

(1) : سورة الحديد ، الآية : 25 .

(2) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 416/27 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 78 ، 79 .

(4) : التفسير الميسر ، ص 328 .

خمس أخرى عقاباً من الله لقوله لساقى الملك : (ادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ) فصارت مدّة سجنه اثنتي عشرة سنة ، فطالب بفتح ملفّ التّسوة اللاتي قطعن أيديهن وإظهار الحق في هذه القضية ، وهذا ما تحدثت عنه الآيات الكريمة التالية⁽¹⁾ : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ الْإِسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴿٥٠﴾ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ إِذْ رَوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوءٍ قَالَتْ أُمَّرَأَتُ الْعَزِيزِ أَكُنَّ حَصْحَصَ الْحَقِّ أَنَا وَرَدَّتُهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصّٰدِقِينَ ﴿٥١﴾ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخٰبِئِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾⁽²⁾ .

الفرع الرابع : الحرية :

أولاً : تعريفها :

الحرية : هي ما يميّز الإنسان عن غيره ، ويتمكن بها من ممارسة أفعاله وأقواله ، وتصرفاته بإرادة واختيار، من غير قسر ولا إكراه ، ولكن ضمن حدود معينة⁽³⁾ .
وقيل هي : أن يكون الشخص قادراً على التصرف في شئون نفسه وفي كل كل ما يتعلق بذاته ، آمناً من الاعتداء عليه في نفس أو عرض أو مال أو مأوى أو أي حق من حقوقه ، على أن لا يكون في تصرفه عدوان على غيره⁽⁴⁾ .

فالحرية إذًا : هي قدرة الإنسان على فعل الشيء أو تركه بإرادته الذاتية ، وهي ملكة خاصة يتمتع بها كل إنسان عاقل ويصدر بها أفعاله ، بعيداً عن سيطرة الآخرين ؛ لأنه ليس مملوكاً لأحد في نفسه ولا في بلده ولا في قومه ولا في أمته .

ثانياً : من صور حرية الرأي في قصص القرآن :

1- حرية الملائكة في إبداء رأيها حول جعل آدم عليه السلام خليفة في الأرض :

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾⁽⁵⁾ والمعنى : واذكر قول الملائكة : أتجعل فيها من يفسد فيها بالمعاصي ، ومن يسفك الدماء بالعدوان والقتل لما في طبيعته من شهوات ، بينما نحن ننزهك عما لا يليق بعظمتك ، ونظهر ذكرك وتمجّدك ؟ "⁽⁶⁾ ؛ أي كيف تخلق هذا النوع ذا الإرادة المطلقة والاختيار الذي لا حد له ، وربما اتجه بإرادته إلى خلاف المصلحة والحكمة ، وذلك هو الفساد .

(1) : الزحيلي : التفسير الوسيط ، 1112/2 .

(2) : سورة يوسف ، الآية : 50 - 52 .

(3) : الزحيلي ، وهبة : حق الحرية في العالم ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، الطبعة الثانية : 2007م ، ص 39 .

(4) : خلاف ، عبد الوهاب : السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية ، دار القلم ، الكويت ، 1408هـ - 1988م ، ص 38 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

(6) : المنتخب في تفسير القرآن ، ص 09 .

وفائدة ذكر رأي الملائكة في استخلاف الجنس البشري على الأرض : هو أن الله جلّت قدرته رضي لخلقه أن يسأله عما خفى عليهم من أسراره في الخليقة ، والسؤال كما يكون بالمقال يكون بالحال بالتوجه إلى الله أن يفيض عليهم العلم بمعرفة ما أشكل عليهم⁽¹⁾.

2- حرية إبليس في إبداء رأيه حول السجود لآدم عليه السلام :

قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فِيمَا أغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَا تَجِدَهُمْ مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾ قَالَ أَخْرَجَ مِنْهَا مَذْجُورًا لَّمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾﴾⁽²⁾ والمعنى : ما حملك ودعاك إلى ألا تسجد ؟ أي شيء عرض لك فحملك على ألا تكون مع الملائكة في امتثال أمرى بالسجود ؟. ثم ذكر سببا يبرر به امتناعه عن السجود :

(قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ) أي إن الذي حملني على ذلك أي خير منه ؛ إذ أنك خلقتني من النار وخلقته من الطين ، والنار خير من الطين وأشرف ، والشريف لا يُعْظَمُ مَنْ دونه ولو أمره بذلك ربه ولا شك أن في هذا ضروبا من الجهالة ، وأنواعا من الفسوق والعصيان⁽³⁾.

(1) : تفسير المراغي ، 79/1 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 11 - 18 .

(3) : تفسير المراغي ، 111/8 ، 112 .

المطلب الثالث : مقاصد استخلاف الإنسان في الأرض

استخلف الله الإنسان في الأرض من أجل غايات وحجّم ، وبالتالي فالاستخلاف بنوعيه : الخاص (الحكم) والعام ، له مقاصد وأهداف نوجزها في فرعين كما يلي :

الفرع الأول : مقاصد الاستخلاف الخاص (الحكم) .

الفرع الثاني : مقاصد الاستخلاف العام .

الفرع الأول : مقاصد الاستخلاف الخاص (الحكم)⁽¹⁾ :

من خلال النظر في تعريفات فقهاء السياسة الشرعية للخلافة ، والتي نختار منها التالي :

- قول الإمام الماوردي : " الإمامة : موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا "⁽²⁾.

- وقول الإمام ابن خلدون : " الخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخرى والدنيوية الرجعة إليها ؛ إذ أحوال الدنيا ترجع كلّها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة ، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به "⁽³⁾.

- وقول محمد رشيد رضا : الخلافة ، والإمامة العظمى ، وإمارة المؤمنين ، ثلاث كلمات معناها واحد ، وهو رئاسة الحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا "⁽⁴⁾.

نلاحظ أن مقاصد الاستخلاف في الحكم تتلخص في مقصدين عامين هما : الأول : مقصد حراسة الدين ،

والثاني : مقصد سياسة الدنيا به .

ويؤكد هذا ؛ تعليق الشيخ عبد الكريم زيدان على تعريف الماوردي السابق بقوله : " فهذا التعريف يؤكّد على

وظائف الخلافة ، أي : مقاصد الحكم ، ويجمّلها في مقصدين كبيرين ؛ الأول : حراسة الدين ، والثاني : سياسة الدنيا به "⁽⁵⁾.

كما يعلّق الباحث عبد الكريم حامدي على تعريف الماوردي وابن خلدون السابقين بقوله : " والتعريفان

متفقان على أن الإمامة هي خلافة قائمة مقام النبوة ، وأنها تُهدَف إلى تحقيق مقصدين عظيمين هما : مقصد حراسة الدين ، ومقصد سياسة الدنيا "⁽⁶⁾.

(1) : انظر تفصيل هذا الموضوع في : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 585 - 594 . وحامدي ، عبد الكريم : ضرورة الحكم ومقاصده في النظام السياسي الإسلامي ، بحث منشور في مجلة الوعي الإسلامي ، وهي مجلة كويتية شهرية جامعة ، تصدر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، العدد : 532 ، سبتمبر 2010 م . وزيدان : أصول الدعوة ، ص 230 - 237 .

(2) : الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 15 .

(3) : ابن خلدون : التاريخ ، 239/1 .

(4) : رضا ، محمد رشيد : الخلافة ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، (د.ط) ، 1988م ، ص 17 .

(5) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 230 .

(6) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 585 .

المقصد الأول : حراسة الدين :

ويقصد بالدين هنا بداهةً الإسلام ، فهو الدين المطلوب حراسته بالحكم ، وحراسته تعني شيئين : حفظه وتنفيذه⁽¹⁾ أي إقامته كما أمر الشارع ، وحفظه على الدوام من الزوال والتبديل والتحريف⁽²⁾ .

أولاً : حفظ الدين :

وسائله عديدة ومرجعها إلى كل ما فيه حفظه وجوداً : بفعل ما به قيام الدين وثباته ، وعدمًا : بترك ما به اختلال الدين وزواله .

- فمن وسائل حفظه من جانب الوجود : نشر حقائقه وتعاليمه بين الناس ، ببناء المساجد والمدارس والجامعات ، وطبع الكتب ، وتسخير وسائل الإعلام لخدمته ... الخ .

- ومن وسائل حفظه من جانب العدم : منع انتشار العقائد الضالة والأفكار الهدامة ، بتعزيز المبتدعين ، وإقامة الحد على المرتدين ، وجهاد الكفار الغازين ... الخ .

والخلاصة : " أن حفظ الدين حاصله في ثلاثة معان ، وهي : الإسلام ، والإيمان ، والإحسان ، فأصلها في الكتاب وبيانها في السنة ، ومكمله ثلاثة أشياء ، وهي : الدعاء له بالترغيب والترهيب ، وجهاد من عانده أو رام فساده ، وتلافي النقصان الطارئ في أصله ، بمحافظه الإمام على إقامة أصول الدين ، بإقامة الحدود الشرعية كقتال المرتدين"⁽³⁾ .

ثانياً : تنفيذ أحكام الدين :

هذه هي الوسيلة الثانية لحفظ الدين ، وهي تنفيذ أحكامه المختلفة ؛ ليظهر واقعًا ملموسًا .

وتنفيذ أحكام الدين ، يهدف إلى تحقيق عدة غايات ، أهمها⁽⁴⁾ :

أ- حفظ الدين قائمًا من التعطيل ، فلا يبقى من غير عمل ، بل يُنفذ في النوازل والحوادث التي تقع بين الأفراد والجماعات فيما يتعلق بمعاشهم ومعادهم .

ب- تحقيق العدل بين الناس بإيصال الحقوق إلى أهلها ، ومنع عُدوان الظالمين ، وبذلك يشيع الأمن والنظام في المجتمع .

ج- صون المحارم من الانتهاك والاعتداء ، بإقامة الحدود على مستحقيها ، كحد السرقة والشرب والزنا والقذف والحراية ، وبذلك تُحفظ حقوقُ الله وحقوقُ العباد جميعًا .

(1) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 230 .

(2) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 586 .

(3) : الشاطبي : الموافقات ، 347/4 .

(4) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 589 .

قال الإمام ابن خلدون عن هذه الأهداف : "ومقصود الشارع بالناس صلاح آخرتهم ، فوجب بمقتضى الشرائع حمل الجميع على الأحكام الشرعية في أحوال دنياهم وآخرتهم ، وكان هذا الحكم لأهل الشريعة وهم الأنبياء ، ومن قام فيه مقامهم وهم الخلفاء" (1).

المقصد الثاني : سياسة الدنيا بالدين :

إن هذا المقصد يعني أنّ الدنيا داخلة في نطاق الدين ، محكومة به ، غير خارجة عنه ، والقول الجامع في سياسة الدنيا بالدين : هو إدارة شؤون الدولة والرعية على وجهٍ يحقق المصلحة ويدرأ المفسدة ، وهذا يتمُّ إذا كانت إدارة شؤون الحياة وفقاً لقواعد الشريعة ومبادئها ، وأحكامها المنصوص عليها أو المستنبطة منها ، وفقاً لقواعد الاجتهاد السليم ، فهذه هي السياسة الشرعية لأمر الدنيا بالدين ، ومن أوجه هذه السياسة التي يضطلع بها الحكم الإسلامي ، ويلتزم بها الحاكم المسلم ، والتي أشار إليها الفقهاء ما يأتي (2) :

أولاً : إقامة العدل بين الناس :

ومن سياسة الدنيا ، توفير العدل في القضاء بين المحكومين ، ومعناه إعطاء كل ذي حقّ حقه ، دون محاباة ولا تمييز بين قويّ وضعيف ، ولا بين غنيّ وفقير ، فالكلُّ سواء أمام القانون الشرعي ، وبذلك يأمن الناس على حقوقهم ، ويشقون في حُكامهم ، وينضون تحت لوائهم طائعين .

ومظاهر العدل كثيرة، كالعدل في توزيع الأعمال والأجور وثروات البلاد، والتسوية في الحقوق الطبيعية، كحقّ العمل، وحقّ التعليم، وحقّ التملك، وحقّ المأوى، وحقّ التقاضي، وحقّ السفر والتنقل، وغيرها من الحقوق (3).

ثانياً : حفظ الأمن الداخلي والخارجي :

وقد عبّر الإمام الماوردي عن الأول بقوله : "حماية البيضة والذّب عن الحرّيم ليتصرف الناس في المعاش ، وينتسروا في الأسفار آمنين من تعرير بنفس أو بمال" ، وعبّر عن الثاني بقوله : "تحصين الثغور بالعدّة المانعة والقوّة اللازمة حتى لا تظفر الأعداء بغرة ينتهكون فيها محرماً أو يسفكون فيها لمسلم أومعاهد دماً" (4).

وهذا يتطلب من أولي الأمر إعداد الوسائل الكفيلة ، والقدرات اللازمة :

- للدفاع عن حوزة الأمة خارجياً بمنع دخول الأعداء إلى أراضي المسلمين، وذلك بإعداد الجيوش الكافية، والتزود بالأسلحة الضرورية لحماية حدود الوطن جواً وبراً وبحراً، لقوله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (5).

(1) : ابن خلدون : التاريخ ، 238/1 .

(2) : زيدان : أصول الدعوة ، ص 232 .

(3) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 591 .

(4) : الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 40 .

(5) : سورة الأنفال ، الآية : 60 .

- وأما في الداخل فتحقيق الأمن، يكون بإقامة الحدود على المعتدين على الحرمات، وذلك يتطلب إقامة أجهزة الأمن الضرورية كالشرطة ، وكذا نصب المحاكم ومجالس القضاء وإقامة السجون ، وغيرها من وسائل حفظ الأمن⁽¹⁾.

ثالثاً : تهيئة ما يحتاجه الناس⁽²⁾ :

ومن مظاهر سياسة الدنيا بالدين قيام الحكم الإسلامي ، بتهيئة ما يحتاجه الناس من مختلف الصناعات والحرف والعلوم ، فهذه من فروض الكفاية التي يجب وجودها في الأمة لسد حاجاتها ، وقد أشار الفقهاء إلى ذلك ، بقولهم : " ومن فروض الكفاية الصنائع المحتاج إليها"⁽³⁾ "ولولي الأمر إجبار أصحاب الحرف والصناعات على العمل بأجر المثل إذا امتنعوا عنها ، وكان في الناس حاجة إلى صناعاتهم"⁽⁴⁾.

رابعاً : استثمار خيرات البلاد :

ومن مظاهر سياسية الدنيا بالدين ، استثمار خيرات البلاد ، بما يحقق للرعية الرفه الاقتصادي والعيش الكريم ويدخل في ذلك جميع الأعمال اللازمة لاستغلال ثروات البلاد وخيراتها ، على وجه يعود بالنفع العميم على الجميع ، فهذه يجب القيام بها ، مثل : تنظيم الري في البلاد ، وإقامة السدود ، وتحسين الزراعة ، واستخراج المعادن ، وإقامة المصانع ، وتعبيد الطرق التي تسهل نقل المحاصيل ، وإيجاد سبل العمل الشريفة للمواطنين ، إلى غير ذلك من الأمور التي لا يمكن حصرها وعددها، وتختلف باختلاف الزمان والمكان والظروف والأحوال⁽⁵⁾.

الفرع الثاني : مقاصد الاستخلاف العام :

المقصد الأول : الابتلاء :

المقصد الأول من استخلاف الله للبشر في الأرض ؛ هو الابتلاء والامتحان ، وقد دلّ على هذا المقصد قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾⁽⁶⁾ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ⁽⁷⁾.

يقول سيد قطب : " وإذ يعرض عليهم نهاية المجرمين ، الذين جاءتهم رسلهم بالبينات فلم يؤمنوا، فحق عليهم العذاب ، يذكرهم أنهم مستخلفون في مكان هؤلاء الغابرين ، وأنهم مبتلون بهذا الاستخلاف ممتحنون فيما استخلفوا فيه إن شعور الإنسان بأنه مبتلى وممتحن بأيامه التي يقضيها على الأرض ، وبكل شيء

(1) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص590 ، 591 .

(2) : زيدان : أصول الدعوة ، ص235 .

(3) : ابن عابدين ، محمد أمين بن عمر : رد المختار على الدر المختار ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1412هـ - 1992م ، 1/42

(4) : ابن القيم ، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب : الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، تحقيق : نايف بن أحمد الحمد ، مجمع الفقه الإسلامي ، جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1428هـ ، 2/644 .

(5) : زيدان : أصول الدعوة ، ص235 .

(6) : سورة يونس ، الآية : 13 ، 14 .

يملكه ، وبكل متاع يتاح له ، يمنحه مناعة ضد الاغترار والانخداع والغفلة ، ويعطيه وقاية من الاستغراق في متاع الحياة الدنيا ، ومن التكالب على هذا المتاع الذي هو مسؤول عنه وممتحن فيه .

وإن شعوره بالرقابة التي تحيط به ، والتي يصورها قول الله سبحانه: «لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ» لجعله شديد التوقي ، شديد الحذر ، شديد الرغبة في الإحسان ، وفي النجاة أيضاً من هذا الامتحان !⁽¹⁾.

ويدل أيضاً على مقصد الابتلاء والامتحان قول موسى عليه السلام لبني إسرائيل : ﴿ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾⁽²⁾ ؛ والمعنى : عسى ربكم أن يهلك عدوكم فرعون ، الذي فعل بكم ما فعل من أنواع الظلم ، وتوعدكم بما توعد من صنوف الاضطهاد . ويجعلكم خلفاء في الأرض من بعد هلاكه هو وشيعته ؛ فيرى - سبحانه - الكائن منكم من العمل ، حسنه وقيحه ؛ ليحازيكم على حسب أعمالكم ، فإن استخلافكم في الأرض من بعد هلاك أعدائكم ليس محاباة لكم ، وإنما هو استخلاف للاختبار والامتحان ، فإن أحسنتم زادكم الله من فضله ، وإن أسأتم كان مصيركم كمصير أعدائكم⁽³⁾ .

يقول الشيخ سيد قطب : " إن - موسى عليه السلام - ينظر بقلب النبي فيرى سنة الله ، تجري وفق وعده ، للصابرين ، وللجاحدين ! ويرى من خلال سنة الله في هلاك الطاغوت وأهله ، واستخلاف الصابرين المستعنين بالله وحده . فيدفع قومه دفعا إلى الطريق لتجري بهم سنة الله إلى ما يريد ، وهو يعلمهم - منذ البدء - أن استخلاف الله لهم إنما هو ابتلاء لهم ، ليس أنهم أبناء الله وأحباؤه - كما زعموا - فلا يعذبهم بذنوبهم ! وليس جزافاً بلا غاية ، وليس خلوداً بلا توقيت ؛ إنه استخلاف للامتحان : «فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ»⁽⁴⁾ .

المقصد الثاني : العبادة :

إن المقصد الثاني من استخلاف الإنسان في الأرض هو عبادة الله وحده لا شريك له ، يدل على ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾⁽⁵⁾ . ومحل الشاهد في قول الله سبحانه في الآية نفسها تعليلاً للاستخلاف والتمكين والأمن : «يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا»⁽⁶⁾ .

(1) : قطب : الظلال ، 1770/3 .

(2) : سورة الأعراف ، الآية : 129 .

(3) : طنطاوي : التفسير الوسيط ، 355/5 .

(4) : قطب : الظلال ، 1356/3 .

(5) : سورة النور ، الآية : 55 .

(6) : قطب : الظلال ، 2528/4 .

وكما هو معلوم فإن الهدف من خلق الإنسان : هو عبادة الله وحده ، ولقد جاء هذا الهدف صريحًا في

القرآن الكريم يقول تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٥٦) (1).

كما أكدت دعوة الأنبياء إلى أقوامهم هذا الأمر وتناولته بعبارة واحدة واضحة جرت على لسان كل نبي

يقول تعالى عن ذلك : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ (2).

ويقول أيضا : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ (٣٥) (3).

يقول الباحث عبد الكريم حامدي : " العبادة هي الحكمة الثانية من خلق الإنسان ؛ فإن الله لما استخلفه في الأرض أرادها أن تكون خلافة المطيع له لا العاصي ، المتبع لشريعته لا المبتدع المتبع لهواه ، ومن ثم فليس كل من استخلفه الله تعالى هو خليفة حقًا " (4).

وبالتالي فإن عبادة الله هي المقصد الأعظم لخلق الإنسان واستخلافه في الأرض .

يقول الإمام الشاطبي : " وغالب المكّي أنه مقرر لثلاثة معان ، أصلها معنى واحد ؛ وهو الدعاء إلى عبادة

الله تعالى " (5).

إن مفهوم العبادة كما تدل عليه الأساليب الصحيحة ، والاستعمال العربي الصراح ، أنها : ضرب من الخضوع بالغ حدّ النهاية ، ناشئ عن استشعار القلب عظمةً للمعبود لا يعرف منشأها ، واعتقاده بسلطة له لا يدرك كُنْهها وماهيتها ، وقصارى ما يعرفه منها أنها محيطه به ، ولكنها فوق إدراكه (6).

إن للعبادة معنيين : فالعبادة الخاصة هي التي شرعت بقصد التعبد المحض ، وإظهار الخشوع والخضوع لله تعالى ، وهي خاصة بالشعائر والمناسك ، والعبادة العامة هي المحيطة بجميع أعمال الإنسان ، إذا اتّبع فيها الشرع وابتغى بها وجه الله تعالى (7).

إن مدلول العبادة لا بد أن يكون أوسع وأشمل من مجرد إقامة الشعائر ، فالجن والإنس لا يقضون حياتهم في إقامة الشعائر ، والله لا يكلفهم هذا ، وهو يكلفهم ألوانًا أخرى من النشاط تستغرق معظم حياتهم ، وقد لا نعرف نحن ألوان النشاط التي يكلفها الجن ، ولكننا نعرف حدود النشاط المطلوب من الإنسان ، نعرفها من القرآن من قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ (8) فهي الخلافة في الأرض إذن

(1) : سورة الذاريات ، الآية : 56 .

(2) : سورة النحل ، الآية : 36 .

(3) : سورة الأنبياء ، الآية : 25 .

(4) : حامدي : مقاصد القرآن ، ص 98 .

(5) : الشاطبي : الموافقات ، 269/4 .

(6) : رضا : تفسير المنار ، 48/1 .

(7) : المبارك : نظام الإسلام في العقيدة ، ص 171 .

(8) : سورة البقرة ، الآية : 30 .

عمل هذا الكائن الإنساني ، وهي تقتضي ألواناً من النشاط الحيوي في عمارة الأرض ، والتعرّف إلى قواها وطاقاتها ، وذخائرها ومكنوناتها ، وتحقيق إرادة الله في استخدامها وتنميتها وترقية الحياة فيها ، كما تقتضي الخلافة القيام على شريعة الله في الأرض لتحقيق المنهج الإلهي الذي يتناسق مع الناموس الكوني العام .

ومن ثمّ يتجلى أن معنى العبادة التي هي غاية الوجود الإنساني أو التي هي وظيفة الإنسان الأولى ، أوسع وأشمل من مجرد الشعائر وأن وظيفة الخلافة داخلية في مدلول العبادة قطعاً⁽¹⁾.

إن دائرة العبادة التي خلق الله لها الإنسان ، وجعلها غايته في الحياة ، ومهمته في الأرض ، دائرة رحبة واسعة إنها تشمل شؤون الإنسان كلها ، وتستوعب حياته جميعاً ، وتستغرق كل مناشطه وأعماله⁽²⁾.

وروح العبادة هي : إشراب القلوب خشية الله وهيبته ، والرجاء لفضله ، لا الأعمال المعروفة من فعل وكفّ وحركات اللسان والأعضاء⁽³⁾ .

ولرسوخ مفهوم العبادة في القلوب مقتضيات ؛ فمن مقتضيات استقرار معنى العبادة أن يقوم بالخلافة في الأرض ، وينهض بتكاليفها ، ويحقق أقصى ثمراتها⁽⁴⁾.

المقصد الثالث : عمارة الأرض :

إن المقصد الثالث من خلق الإنسان واستخلافه ، هو عمارة الأرض ، ونجد الراغب الأصفهاني يرى أن المقصد والهدف من خلق الإنسان ثلاثة أشياء : " عمارة الأرض ، والعبادة ، والاستخلاف في الأرض "⁽⁵⁾.

ويقول الباحث عبد الكريم حامدي : " العمارة هي الغاية الثالثة الكبرى من خلق الإنسان ، والمراد بها عمارة

الكون بكل ما يُصلحه ، ويدبره عنه الفساد ، وقد دلّ على هذه الحكمة والغاية ، قوله تعالى : ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ

الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾⁽⁶⁾ " (7) ، ويعلق الباحث عبد المجيد النجّار على هذه الآية قائلاً : " واقتران استعمار الأرض

بإنشاء الإنسان ، قرينة على أن عمارة الكون غاية من غايات خلق الإنسان "⁽⁸⁾.

ومعنى قوله تعالى : ﴿ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ مأخوذ من العمارة : نقيض الخراب⁽⁹⁾ : أي جعلكم عمّاراً تعمرونها

وتستغلونها بالزراعة والصناعة والبناء والتّعددين ، فتكون الأرض قابلة للعمارة النافعة للإنسان⁽¹⁾ ، والسين والتاء في

(1) : قطب : الظلال ، 3387/6 ، 3388 .

(2) : القرضاوي ، يوسف : العبادة في الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية عشرة : 1405هـ ، 1985م ، ص 53 .

(3) : رضا : تفسير المنار ، 31/1 .

(4) : قطب : الظلال ، 3388 /6 ، بتصرف .

(5) : الراغب : الذريعة ، ص 82 ، 83 .

(6) : سورة هود ، الآية : 61 .

(7) : حامدي ، مقاصد القرآن ، ص 101 .

(8) : النجّار ، عبد المجيد : مبدأ الإنسان ، دار الزيتونة ، الرباط ، المغرب ، الطبعة الأولى : 1417هـ - 1996م ، ص 60 .

(9) : الراغب : المفردات ، ص 586 .

كلمة (اسْتَعْمَرَكُمْ) معناهما التكليف لعباده أن يعمروها ، فهو سبحانه مُظَهِّرُهُمْ عَلَى مَا جَعَلَهُمْ يُسَخَّرُونَ السماوات والأرض بما قَدَّرَهُ تَعَالَى لَهُمْ⁽²⁾.

وعِمارة الأرض هي الحكمة التي خفيت على الملائكة في استخلاف آدم ﷺ وذريته من بعده ، يقول الشيخ سيد قطب : " لقد خفيت على الملائكة حكمة المشيئة العليا ، في بناء هذه الأرض وعمارتها ، وفي تنمية الحياة وتنويعها ، وفي تحقيق إرادة الخالق وناموس الوجود في تطويرها وترقيتها وتعديلها ، على يد خليفة الله في أرضه ، هذا الذي قد يفسد أحياناً ، وقد يسفك الدماء أحياناً ، ليتم من وراء هذا الشر الجزئي الظاهر خير أكبر وأشمل ، خير النمو الدائم ، والرقي الدائم ، خير الحركة الهادمة البانية ، خير المحاولة التي لا تكف ، والتطلع الذي لا يقف ، والتغيير والتطوير في هذا الملك الكبير "⁽³⁾ .

إن الخلافة في الأرض هي خلافة الله تعالى في القيام بما أَرَادَهُ مِنَ الْعِمْرَانِ بِجَمِيعِ أَحْوَالِهِ وَشُعَبِهِ ؛ بمعنى أن الله تعالى ناطق بالنوع البشري إتمام مراده من العالم ، فكان تصرف هذا النوع في الأرض قائماً مقام مباشرة قدرة الله تعالى بجميع الأعمال التي يقوم بها البشر⁽⁴⁾ .

والقرآن الكريم يربط بين عمارة الأرض والأخذ بهدي الأنبياء عليهم السلام ، كما أن البُعد عن هذا الهدي السماوي يجلب فيما يجلب التعاسة والحروب ، وسقوط الحضارة يقول تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾⁽⁵⁾ .

إن قصص القرآن في مجمله يكشف كيف تقدمت الأمم ، وتوسّعت الحضارات ، حين أخذت الأمم بهدي السماء ، وماذا أصابها من تأخر وفساد وسقوط للحضارة حين تركت شرع الله ، وفضّلت عليه شرائع وضعية⁽⁶⁾ .

* تسخير الكون أساس العمران :

إن عِمارة الأرض تقوم على أساس تسخير الكون كله للإنسان ، يقول الباحث عبد المجيد النجار : " إن حقيقة رفعة الإنسان وعلوّ شأنه أدت إلى حقيقة عقائدية هي تسخير الكون للإنسان ، فالله تعالى هيأ العالم بحيث يكون صالحاً لاستقبال الإنسان ، وسخّر موجوداته لخدمة الإنسان تسخييراً ، فحدّد الأبعاد والقوانين

(1) : الزحيلي : التفسير الوسيط ، 1054/2 .

(2) : أبو زهرة : زهرة التفاسير ، 3723/7 .

(3) : قطب : الظلال ، 57/1 .

(4) : ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 418/1 .

(5) : سورة النحل ، الآية : 112 .

(6) : السامرائي ، نعمان عبد الرزاق : نحن والحضارة والشهود ، كتاب الأمة ، سلسلة دورية ، فكرية ثقافية ، تصدر كل شهرين ، عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية ، قطر ، العدد : 80 ، ذو القعدة : 1421هـ - فبراير : 2001م ، 111/1 .

والأحجام بما يتلاءم والمهمة الأساسية لخلافة الإنسان في الأرض ، وما يستجيب لقدرته على التعامل العمراني مع الطبيعة تعاملاً إيجابياً فعالاً ، وهو ما يجمعه قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرْنَا لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (١٣) (1) « (2) .

(1) : سورة الجاثية ، الآية : 13 .

(2) : النجار ، عبد المجيد : خلافة الإنسان بين الوحي والعقل (بحث في جدلية النص والعقل والواقع) ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة الثانية : 1413 هـ - 1993 م ، ص 58 .

الباب الثالث

الأثر الفقهي لقصص القرآن

ويشتمل هذا الباب على الفصلين التاليين :

الفصل الأول : الجانب النظري (دلالات الألفاظ ، وشرع من قبلنا) .

الفصل الثاني : الجانب التطبيقي (نماذج لاستنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن)

مُهَيِّدًا

الأصل في قصص القرآن الكريم أنها مسوقة لعرض أخبار السابقين ، وحكاية ما حدث في الماضي ؛ من أجل الاتعاظ والاعتبار والتفكير وغيرها من الأغراض والمقاصد التي سبق وأن أثبتناها في الفصول السالفة ، وبالتالي فالقصص القرآني ليس مسوقًا في الأصل إلى إيراد الأحكام وتقرير الأوامر والنواهي التشريعية .

وتأسيسًا على ما سبق فإن استنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن الكريم يكون بالتبع لا بالأصل ؛ أي أن دلالة القصص القرآني على الأحكام الشرعية تبعية لا أصلية ؛ إذ إن أصل اللفظ في القصة مسوق للخبر والحكاية ، لا لتقرير الأحكام والتشريعات الفقهية العملية ؛ وبالتالي لا بد من إلقاء نظرة على دلالات الألفاظ وأقسامها لتمييز الدلالات الأصلية ، وكشف الغطاء عن الدلالات التبعية التي ترد فيها الأحكام الشرعية .

ومن جهة أخرى فإن الأخذ بالأحكام الشرعية المستنبطة من قصص القرآن الكريم والالتزام بها ، مبني في أصول الفقه على أننا متعبدون بشرع من قبلنا ؛ وبالتالي لا مناص من ضرورة فصل المقال في مفهوم (شرع من قبلنا) ، ومذاهب الأصوليين فيه ، وأدلتهم ومناقشتها ، وما يقتضيه النظر من حججته أو عدمها .

كل ما سبق الحديث عنه هو جانب نظري ، وبما أننا بصدد بيان الأثر الفقهي لقصص القرآن الكريم ، فلا مناص من عرض أمثلة تطبيقية عن استنباط أحكام شرعية من قصص القرآن .

فيتلخص لدينا أن هذا الباب الأخير سنتناوله في فصلين :

- الفصل الأول : الجانب النظري (دلالات الألفاظ ، وشرع من قبلنا) .

- الفصل الثاني : الجانب التطبيقي (نماذج لاستنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن) .

فنقول وبالله التوفيق :

الفصل الأول : الجانب النظري

ويشتمل على المبحثين التاليين :

المبحث الأول : دلالات الألفاظ .

المبحث الثاني : شرع من قبلنا .

المبحث الأول : دلالات الألفاظ

سنتعرض في هذا المبحث ، لتعريف الدلالة لغةً واصطلاحًا ، ثم سنفصل القول في أقسام الدلالة ، وهي قسمان كبيران : المنطوق والمفهوم ، فيتلخص لدينا أننا سنتناول هذا المبحث في ثلاثة مطالب كالتالي :

المطلب الأول : تعريف الدلالة .

المطلب الثاني : المنطوق .

المطلب الثالث : المفهوم .

المطلب الأول : تعريف الدلالة :

الدلالة في اللغة :

قال صاحب المقاييس : " (ذَلَّ) الدَّالُّ وَاللَّامُ أَصْلَانِ : أَحَدُهُمَا إِبَانَةُ الشَّيْءِ بِأَمَارَةٍ تَتَعَلَّمُهَا ، وَالْآخَرُ اضْطِرَابٌ فِي الشَّيْءِ . فَأَلَّوْا قَوْلُهُمْ : دَلَّلْتُ فَلَانًا عَلَى الطَّرِيقِ . وَالِدَّلِيلُ : الْأَمَارَةُ فِي الشَّيْءِ ، وَهُوَ بَيِّنُ الدَّلَالَةِ وَالِدَّلَالَةِ - بِكُسْرِ الدَّالِّ وَفَتْحِهَا⁽¹⁾ - وَالْأَصْلُ الْآخَرُ قَوْلُهُمْ : تَدَلَّلَ الشَّيْءُ ، إِذَا اضْطَرَبَ "⁽²⁾.

وقال الراغب : " الدَّلالة : ما يتوصَّل به إلى معرفة الشيء ، كدلالة الألفاظ على المعنى ، ودلالة الإشارات والرموز ، والكتابة ، والعقود في الحساب ، وسواء كان ذلك بقصد ممن يجعله دلالة ، أو لم يكن بقصد ، كمن يرى حركة إنسان فيعلم أنه حي ، قال تعالى : ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِمْ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ ﴾⁽³⁾ وأصل الدَّلالة مصدر كالكتابة والإمارة ، والدَّالُّ : من حصل منه ذلك ، والدليل في المبالغة كعالم ، وعليم ، وقادر ، وقدير ، ثم يسمَّى الدَّالُّ والدليل دلالة ، كتسمية الشيء بمصدره "⁽⁴⁾.

الدلالة في الاصطلاح :

عرِّفت الدلالة بتعاريف مختلفة ، نذكر منها :

- الدَّلالة : كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَالَةٍ يُلْزَمُ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ ، الْعِلْمُ بِشَيْءٍ آخَرَ⁽⁵⁾.

- الدَّلالة : كَوْنُ الشَّيْءِ بِحَيْثُ يُفِيدُ الْعَبْرَ عِلْمًا ، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْعَبْرِ مَانِعٌ⁽¹⁾.

(1) : الفيومي ، أبو العباس أحمد بن محمد : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 199/1 . ابن منظور : لسان العرب ، 249/11 .

(2) : ابن فارس : المقاييس ، 259/2 ، 260 .

(3) : سورة سبأ ، الآية : 14 .

(4) : الراغب : المفردات ، ص 316 ، 317 .

(5) : المرادوي ، علاء الدين علي بن سليمان الحنبلي : التخبير شرح التحرير في أصول الفقه ، تحقيق : د. عبد الرحمن الجبرين ، د. عوض القرني ، د. أحمد السراح ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م ، 317/1 . والأنصاري : غاية الوصول ، ص 32 . والأنصاري ، زين الدين زكريا بن محمد : الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة ، تحقيق : د. مازن المبارك ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1411هـ ، ص 79 . العطار : الحاشية ، 402/2 . الجرجاني : التعريفات ، ص 104 .

- الدلالة اللفظية الوضعية⁽²⁾ : كون اللفظ متى أطلق أو تُحْيَى لَ ، فُهِم منه معناه للعلم بوضعه⁽³⁾ .
والتعريف الأول هو أصح التعريفات التي قيلت ؛ لأنه يدل على أن هناك تلازماً بين الدال والمدلول ، بحيث
إذا فُهِم الدال فُهِم المدلول ، فالشيء الأول هو : الدال ، والشيء الثاني هو المدلول ، سواء كان هذا اللزوم عقلياً
أو عرفياً ، دائماً أو غيره ، وسواء كان كلياً أو جزئياً⁽⁴⁾ .

جهة الارتباط بين الدال والمدلول⁽⁵⁾ :

الرابطة بين الدال والمدلول على أنواع ؛ لأنها تكون عقلية ، وطبيعية ، وعادية ، ووضعية :

أ- **فالعقلية** : كدلالة وجود الشيء على عدم نقيضه ، ودلالة الأثر على أن له مؤثراً .

ب- **والطبيعية** : أن يكون الترابط بينهما بسبب الطبع والخلق ، ومثاله دلالة الدخان على النار ، ودلالة
الصوت ذي الصفة الخاصة الناشئة من النقر، على أن المضروب نحاس ، أو حديد ، ودلالة الأعراض على
الأمراض عند الأطباء ، ودلالة الارتجاف أو قول (إح) على إصابة صاحبه بشدة البرد .

ج- **وأما العادية** : فكأن تكون جرت العادة أن يقع أمران معينان متّحدين في الوقت ، أو مع سبق أحدهما
للآخر ، فإن علم وقوع أحدهما دلّ على وقوع الآخر ، ومثاله الاستدلال بوجود أحد الزوجين في بلد على وجود
الآخر فيه ، وبالولادة على السرور بها ، وبالموت على الدفن ، وعلى التعزية .

د- **وأما الوضعية** : فبأن يجعل أحدٌ أو طائفة من الناس ، شيئاً ليدل على شيء ، كالإشارات الضوئية التي
توضع لتبنيه سائقي السيارات أو السفن أو الطائرات ، وكدلالة الخط والعقد والإشارة ، على ما أريد أن تدل عليه
، وكالألفاظ المستعملة في اللغة ، وضعت لتدل على معاني تعرف من كتب اللغة .

أقسام الدلالة اللفظية الوضعية

دلالة اللفظ العربي على الحكم - من حيث الوضع - تنقسم إلى قسمين أساسيين هما : دلالة المنطوق ،
ودلالة المفهوم⁽⁶⁾ :

(1) : الكفوي : الكليات ، ص 439 .

(2) : الدلالة اللفظية الوضعية : هي دلالة الألفاظ الموضوعة على مدلولاتها . الكفوي : الكليات ، ص 441 .

(3) : المناوي : التوقيف ، ص 167 . الجرجاني : التعريفات ، ص 104 .

(4) : النملة ، عبد الكريم بن علي : المهذب في علم أصول الفقه المقارن (تحرير مسائله ودراستها دراسة نظرية تطبيقية) ، مكتبة الرشد ، الرياض ،
السعودية ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 1999م ، 1055/3 .

(5) : الأشقر ، محمد سليمان : أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالاتها على الأحكام الشرعية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة
السادسة : 1424هـ - 2003م ، 395/1 ، 396 . المرادوي : التحرير ، 317/1 . الإنسوي : نهاية السؤل ، ص 84 .

(6) : هذا التقسيم في نظر المتكلمين من الأصوليين ؛ راجع : الجويني ، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله : البرهان في أصول الفقه ،
تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1418هـ - 1997م ، 165/1 . السبكي : الإجماع
، 364/1 . الأصفهاني ، أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن : بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ، تحقيق : محمد مظهر بقا ، دار المدني ، جدة
، السعودية ، الطبعة الأولى : 1406هـ - 1986م ، 430/2 . حاشية العطار ، 306/1 . الشوكاني ، محمد بن علي اليميني = : إرشاد

المطلب الثاني : المنطوق :

المنطوق : هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق⁽¹⁾ ، فهو المعنى المستفاد من اللفظ من حيث النطق به⁽²⁾ .
ينقسم المنطوق إلى قسمين : منطوق صريح ، ومنطوق غير صريح .

القسم الأول : المنطوق الصريح :

المنطوق الصريح : هو دلالة اللفظ على الحكم بطريق المطابقة ، أو التضمن ؛ حيث إن اللفظ قد وضع له⁽³⁾

- **فدلالة المطابقة** : هي دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له اللفظ ، كدلالة الرجل على الإنسان الذكر

، والمرأة على الإنسان الأنثى⁽⁴⁾ ؛ أي أنها فهم السامع من كلام المتكلم كمال المسمى⁽⁵⁾ .

وإنما سميت هذه الدلالة مطابقة ؛ لأن اللفظ موافق لتمام ما وضع له من قولهم : "طابق النعل النعل" إذا توافقتا .
فاللفظ موافق للمعنى ، لكونه موضوعًا بإزائه⁽⁶⁾ .

الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية ، قدم له : الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور ، دار الكتاب العربي ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1999م ، 36/2 . النملة : المهذب ، 1717/4 .
وسوف أسير في تقسيم الدلالة إلى منطوق ومفهوم ، على منهج المتكلمين من الأصوليين ، وذلك لما يلي :
أولاً : أن تقسيم المتكلمين أشمل من تقسيم الحنفية حيث تندرج أنواع الدلالة عند الحنفية في بعض أقسامها عند المتكلمين .
ثانيًا : أن تقسيم المتكلمين أوسع من تقسيم الحنفية ؛ حيث شمل الدلالة بالمنطوق والدلالة بالمفهوم بنوعيه ، وقد نفى الحنفية دلالة المفهوم ؛ ففي السير على منهج المتكلمين بيان لمنهج الحنفية وزيادة .

(1) : هذا هو التعريف المشهور المتداول بين علماء أصول الفقه في مؤلفاتهم ، واعترض عليه الآمدي فقال : "فالواجب أن يقال : المنطوق ما فهم من دلالة اللفظ قطعاً في محل النطق" . الآمدي : الأحكام ، 66/3 . البخاري ، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد الحنفي : كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، (د.ط) ، (د.ت) ، 253/2 . الأصفهاني : بيان المختصر ، 430/2 . الإسنوي : نهاية السؤل ، ص148 . الزركشي : البحر المحيط ، 123/5 . ابن أمير حاج ، شمس الدين محمد بن محمد الحنفي : التقرير والتحجير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1403هـ - 1983م ، 110/1 . المرادوي : التحجير ، 2867/6 . الأنصاري : غاية الوصول ، ص32 . الشوكاني : إرشاد الفحول ، 36/2 . حاشية العطار ، 307/1 . النملة : المهذب ، 1721/4 .

(2) : الفتوح ، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار الحنبلي : شرح الكوكب المنير ، تحقيق : محمد الزحيلي ونزيه حماد ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1418هـ - 1997م ، 473/3 .

(3) : صالح ، محمد أديب : تفسير النصوص في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة لمناهج العلماء في استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة) المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة : 1413هـ - 1993م ، 594/1 . النملة : المهذب ، 1722/4 .

(4) : الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار : آداب البحث والمناظرة ، تحقيق : سعود بن عبد العزيز العريفي ، إشراف : بكر بن عبد الله أبو زيد ، دار عالم الفوائد ، جدة ، السعودية ، 20/1 .

(5) : القراني ، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي : شرح تنقيح الفصول ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1393هـ - 1973م ، ص24 .

(6) : الفتوح ، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار ، 126/1 .

– ودلالة التضمن : فهي دلالة اللفظ على جزء مسماه في ضَمْن كُله ، ولا تكون إلا في المعاني المركبة ؛ كدلالة الأربعة على الواحد رُبْعها ، وعلى الاثنين نِصْفها ، وعلى الثلاثة ثلاثة أرباعها⁽¹⁾ . وإنما سميت دلالة تضمن ؛ لأن اللفظ دلّ على ما ضمن المسمى .

القسم الثاني : المنطوق غير الصريح :

المنطوق غير الصريح : هو دلالة اللفظ على الحكم بطريق الالتزام ؛ إذ أن اللفظ مستلزم لذلك المعنى ، فاللفظ - هنا - لم يوضع للحكم ، ولكن الحكم فيه لازم للمعنى الذي وضع له ذلك اللفظ⁽²⁾ . فدلالة الالتزام : هي دلالة اللفظ على خارجٍ عن مسماه لازم له لزومًا ذهنيًا ؛ بحيث يلزم من فهم المعنى المطابقي فَهْمُ ذلك الخارج اللازم ؛ كدلالة (الأربعة) على الزوجية⁽³⁾ .

أقسام المنطوق غير الصريح : ينقسم المنطوق غير الصريح إلى ثلاثة أقسام :

- دلالة الاقتضاء .
- دلالة الإيحاء .
- دلالة الإشارة .

القسم الأول : دلالة الاقتضاء :

دلالة الاقتضاء : هي دلالة اللفظ على لازم مقصود للمتكلم يتوقف عليه صدق الكلام ، أو صحته العقلية ، أو الشرعية⁽⁴⁾ وقيل : هي ما كان المدلول فيه مضمراً ، إما لضرورة صدق المتكلم ، وإما لصحة وقوع الملفوظ به⁽⁵⁾ .

مثالها : قوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأَ ، وَالنِّسْيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ »⁽⁶⁾ ، فإن ظاهر هذا يدل على أن كلاً من الخطأ والنسيان قد وضعا عن الأمة ، وأنهما لا يقعان فيها ، وهذا لا يطابق الواقع ؛ حيث إنه

-
- (1) : الشنقيطي : آداب البحث والمناظرة ، 20/1 .
 - (2) : صالح : تفسير النصوص ، 594/1 . النملة : المهذب ، 1722/4 .
 - (3) : الشنقيطي : آداب البحث والمناظرة ، 20/1 .
 - (4) : صالح : تفسير النصوص ، 596/1 .
 - (5) : الأمدي : الإحكام ، 64/3 .

(6) : أخرجه ابن ماجه ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني : سنن ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، فيصل عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1952م ، كتاب : الطلاق ، باب : طلاق المكره والناسي ، رقم : 2045 ، 659/1 ، عن ابن عباس ؓ ، وصححه الألباني ، ورواه الحاكم النيسابوري ، أبو عبد الله : المستدرک على الصحيحين ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى 1411هـ - 1990م بلفظ : « تجاوز الله عن أمّتي الخطأ ، والنسيان ، وما استكروهوا عليه » وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، 216/2 . وابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البُستي ، صحيح ابن حبان ، ترتيب : الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة

يقع من الأمة الخطأ والنسيان والإكراه ؛ لأن الأمة ليست معصومة ، والرسول ﷺ لا يخبر إلا صدقاً ، وعلى هذا لا بد - لأجل أن يكون الكلام صدقاً - من تقدير محذوف ، فتعيّن أن نقدّر شيئاً زائداً - عن الذي استفدناه عن طريق عبارة النص - وهو : (الإثم) فيكون تقدير الكلام بعد هذا : (زُفِعَ عن أمتي إثم الخطأ ، وإثم النسيان ، وإثم ما استكروها عليه) (1).

القسم الثاني : دلالة الإيماء :

دلالة الإيماء : دلالة اللفظ على لازم مقصود للمتكلم ، لا يتوقف عليه صدق الكلام ولا صحته عقلاً أو شرعاً .

في حين أن الحكم المقترن لو لم يكن للتعليل ، لكان اقترانه به غير مقبول ولا مستساغ ؛ إذ لا ملاءمة بينه وبين ما اقترن به (2) ؛ فذكر الحكم مقروناً بوصف مناسب ، يُفهم منه أن علة ذلك الحكم هو ذلك الوصف .

مثالها : قوله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ (3) فإن الحكم - وهو قطع يد السارق - رتبته الشارع على السرقة ، فالآية قد أومأت إلى علة قطع اليد ، وهي : السرقة (4).

القسم الثالث : دلالة الإشارة :

دلالة الإشارة : هي دلالة اللفظ على لازم غير مقصود للمتكلم ، لا يتوقف عليه صدق الكلام ولا صحته (5) فكما أن المتكلم قد يفهم بإشارته ، وحركته في أثناء كلامه ما لا يدل عليه نفس اللفظ فيسمى إشارة ، فكذلك قد يتبع اللفظ ما لم يقصد به ، ويبنى عليه (6).

مثالها : قوله تعالى : ﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ (7) ، فإن هذا يدل مع قوله : ﴿ وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ (8) على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر ، وهذه دلالة إشارة (9).

المطلب الثالث : المفهوم :

الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1408 هـ - 1988 م بلفظ : « إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وما استكروها عليه » ، وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط البخاري ، 202/16 .

(1) : النملة : المهذب ، 1726/4 ، 1727 .

(2) : صالح : تفسير النصوص ، 601/1 .

(3) : سورة المائدة ، الآية : 38 .

(4) : النملة : المهذب ، 1734/4 .

(5) : صالح : تفسير النصوص ، 605/1 .

(6) : الغزالي : المستصفى ، ص 263 .

(7) : سورة الأحقاف ، الآية : 15 .

(8) : سورة لقمان ، الآية : 14 .

(9) : النملة : المهذب ، 1735/4 .

المفهوم : هو ما فهم من اللفظ في غير محل النطق⁽¹⁾ أي أنه : الْمَعْنَى الْمُسْتَفَاد مِنَ اللَّفْظِ مِنْ حَيْثُ السُّكُوتِ اللَّازِمِ لِلْفِظِ⁽²⁾.

وينقسم المفهوم إلى قسمين : مفهوم موافقة ، ومفهوم مخالفة .

القسم الأول : مفهوم الموافقة :

مفهوم الموافقة : وهو أن يكون المسكوت عنه موافقاً في الحكم للمنطوق به ، ويسمونه فحوى الخطاب ولحن الخطاب⁽³⁾ .

أقسامه : ينقسم مفهوم الموافقة إلى قسمين باعتبارين⁽⁴⁾ :

الاعتبار الأول : ينقسم إلى : أولوي ، ومساوي .

أ- مفهوم أولوي : وهو ما كان المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق ؛ كدلالة تحريم التأفيف على تحريم الضرب لأنه أشد ، وذلك في قوله تعالى : ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمْ أُفٍّ﴾⁽⁵⁾ .

ب- مفهوم مساوي : وهو ما كان المسكوت عنه مساوياً للمنطوق في الحكم ؛ كدلالة تحريم أكل مال اليتيم على تحريم إحراقه ، وذلك في قوله سبحانه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا إِنَّهَا يَا كُفْرًا فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾⁽⁶⁾ فالأكل والإحراق متساويان ؛ إذ الجميع إتلاف .

الاعتبار الثاني : أن مفهوم الموافقة منه ما هو قطعي ، ومنه ما هو ظني .

أ- مفهوم قطعي : ما قطع فيه بنفي الفارق بين المسكوت عنه والمنطوق ، كما مر في المثالين السابقين .

(1) : الآمدي : الإحكام ، 66/3 . ابن أمير حاج : التقرير والتحبير ، 111/1 . الأصفهاني : بيان المختصر ، 430/2 . البخاري : كشف الأسرار ، 253/2 . الإسنوي : نهایة السؤل ، ص148 . الزركشي : البحر المحیط ، 123/5 . الشوكاني : إرشاد الفحول ، 36/2 . حاشية العطار ، 317/1 . النملة : المهذب ، 1739/4 .

(2) : المرادوي : التحبير ، 2867/6 .

(3) : البخاري : كشف الأسرار ، 253/2 . الأصفهاني : بيان المختصر ، 436/2 . ابن اللحام ، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد الحنبلي : المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : د. محمد مظهرقا ، مركز إحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، الطبعة الثانية : 1422هـ - 2001م ، ص132 . ابن اللحام ، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد الحنبلي : القواعد والفوائد الأصولية وما يتبعها من الأحكام الفرعية ، تحقيق : عبد الكريم الفضيلي ، المكتبة العصرية ، صيدا ، لبنان ، 1420هـ - 1999م ، ص367 . ابن أمير حاج : التقرير والتحبير ، 112/1 . الأنصاري : غاية الوصول ، ص32 . الفتوحى : شرح الكوكب المنير ، 481/3 . الشوكاني : إرشاد الفحول ، 37/2 . حاشية العطار ، 317/1 . النملة : المهذب ، 1743/4 .

(4) : الجيزاني ، محمد بن حسين : معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الخامسة : 1427هـ ، ص450 ، 451 . الفتوحى : شرح الكوكب المنير ، 482/3 . الشوكاني : إرشاد الفحول ، 37/2 . حاشية العطار ، 317/1 . النملة : المهذب ، 1756/4 ، 1757 .

(5) : سورة الإسراء ، الآية : 23 .

(6) : سورة النساء ، الآية : 10 .

ب- مفهوم ظني : ما ظن فيه انتفاء الفارق ، كأن يقال : «إذا ردت شهادة الفاسق فالكافر أولى ؛ لأن الفاسق قد يجترز من الكذب لدينه ، والكافر متهم في الدين» .

القسم الثاني : مفهوم المخالفة :

مفهوم المخالفة : الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم عما عداه⁽¹⁾ أي : أن يكون المسكوت عنه مخالفا للمنطوق في الحكم ويسمى دليل الخطاب⁽²⁾ ؛ لأن دليله من جنس الخطاب ، أو لأن الخطاب دال عليه⁽³⁾ ، وإنما سمي (مفهوم المخالفة) لما يُرى من المخالفة بين حكم المذكور وغير المذكور⁽⁴⁾ .

مثاله : قوله عليه الصلاة والسلام : « ... وَفِي صَدَقَةِ الْعَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَأْنًا ... »⁽⁵⁾ ، ويختصر الفقهاء والأصوليون هذا الحديث بقولهم « فِي سَائِمَةِ الْعَنَمِ الزَّكَاةُ » فإن اللفظ دَلٌّ بمنطوقه : أن الغنم السائمة فيها زكاة ، ودَلٌّ بمفهوم المخالفة : أن الغنم المعلوفة لا زكاة فيها ، فاللفظ - وهو الغنم السائمة - دَلٌّ على ثبوت حكم للمسكوت عنه، وهو - هنا - الغنم المعلوفة - مخالف للحكم الذي دَلٌّ عليه المنطوق - وهو وجوب الزكاة - وهذا الحكم المخالف هو : أن المعلوفة لا زكاة فيها⁽⁶⁾ .

شروط العمل بمفهوم المخالفة :

اشتراط القائلون بمفهوم المخالفة - وهم الجمهور خلافاً للحنفية⁽⁷⁾ - للاحتجاج به شروطاً⁽⁸⁾ لا تخرج في جملتها على أن تكون قيوداً⁽¹⁾ ، من أن يكون لتخصيص المنطوق بالذكر فائدة غير نفي الحكم عن المسكوت عنه ، فإن كان له فائدة أخرى فلا يعمل بالمفهوم المخالف .

(1) : الغزالي : المستصفي ، ص265 . العكبري ، أبو علي الحسن بن شهاب الحنبلي : رسالة في أصول الفقه ، تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، المكتبة الملكية ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى : 1413هـ - 1992م ، ص87 . ابن قدامة المقدسي ، موفق الدين عبد الله بن أحمد : روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1423هـ - 2002م ، 114/2 .

(2) : الأصفهاني : بيان المختصر ، 444/2 . الأمدي : الإحكام ، 69/3 . التفتازاني ، سعد الدين مسعود : شرح التلويح على التوضيح ، بدون تحقيق ، مكتبة صبيح ، القاهرة ، (د.ط) ، (د.ت) ، 272/1 . الزركشي : البحر المحيط ، 132/5 . ابن أمير حاج : التقرير والتحجير ، 115/1 .

(3) : الشوكاني : إرشاد الفحول ، 38/2 .

(4) : صالح : تفسير النصوص ، 610/1 .

(5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الزكاة ، باب : في زكاة الغنم ، رقم : 1454 ، 118/2 ، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(6) : النملة : المهذب ، 1765/4 .

(7) : الأمدي : الإحكام ، 72/3 . ابن أمير حاج : التقرير والتحجير ، 117/1 . الشوكاني : إرشاد الفحول ، 39/2 . صالح : تفسير النصوص ، 665/1 - 667 .

(8) : النملة : المهذب ، 1802/4 . وراجع : الأمدي : الإحكام ، 71/3 ، الزركشي : البحر المحيط ، 139/5 - 147 . خطاب ، حسن السيد حامد : دلالة المنطوق والمفهوم عند الأصوليين وأثرها في استنباط الأحكام الفقهية ، بحث منشور بمجلة سياقات الأدبية ، مجلة علمية محكمة تصدر من مركز البحوث والترجمة بكلية الآداب جامعة المنوفية ، مصر ، العدد : 03 ، ص28 ، 2009م - 1430هـ .

المبحث الثاني : شرع من قبلنا

دين الأنبياء والمرسلين جميعاً واحد ؛ وهو الإسلام ، قال نوح عليه السلام في خطاب قومه : ﴿ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٧٢) ، وكانت دعوة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأن يجعلهما الله وذريتهما مسلمين له ، قال تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ﴾ (3) ، كما كانت وصية كل من إبراهيم ويعقوب عليهما السلام ذريته وبنيه بالتمسك به ، قال تعالى : ﴿ وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (4) . وجاء في دعاء يوسف عليه السلام : ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ (١٠١) (5) ، وقال موسى عليه السلام في خطاب بني إسرائيل : ﴿ وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ بَالِغِينَ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ (6) .

قال الشيخ سيد قطب : " والإسلام إسلام الوجه والقلب لله وحده بلا شريك ، فكانت الأمة المسلمة ذات منهج واحد على تتابع الأجيال والرسول والرسالات ، حتى انتهى بها المطاف إلى أمة محمد عليه السلام " (7) .

ولقد ظلت أصول العقائد والأخلاق وبعض العبادات والأحكام ثابتة لم تتغير بتتابع الأجيال والأمم ، وتوالي إرسال الأنبياء والرسول ، ومن ذلك : الإيمان بالله ، والإيمان بالبعث والجزاء وبالجنة والنار ، والاستسلام لله وحده وإفراده بالعبادة ، ومن الأخلاق : كالصدق ، وبر الوالدين ، والصبر ، والإحسان إلى الجار والأقارب ، وإكرام الضيف ... الخ ، ومن العبادات والأحكام : التقرب إلى الله بالأضاحي ، والصوم ، والصدقة ، والزواج ، والقصاص ... الخ . وهذا القسم قد اتفقت عليه شرائع الأنبياء جميعاً .

وكلامنا في هذا المبحث عن شرع من قبلنا هل هو شرع لنا ؟ وستناوله في ثلاثة مطالب كالتالي :

المطلب الأول : تعريفه وتحريم محل النزاع .

-
- (1) : تعرف هذه القيود بموانع اعتبار المفهوم ، وهي كثيرة ، نذكر منها :
- أ- أن يخرج ذكره من مخرج الغالب : كقوله تعالى : ﴿ وَرَبَائِكُمْ الالاي في حُجُورِكُمْ ﴾ [النساء: 23] ، فتقييد تحريم الربية بكونها في حجر الزوج لا يدل على أنها تكون حلالاً إذا لم تكن في حجره ؛ لأن الغالب كون الربية في حجر زوج أمها .
- ب- أن يقع ذكره جواباً لسؤال : كأن يُسأل النبي - صلى الله عليه وسلم - مثلاً : هل في الغنم السائمة زكاة ؟ فيقول : « في الغنم السائمة زكاة » فإن ذكر إحدى الصفتين المذكورتين في السؤال - وهي السوم في هذا المثال - لا يلزم منه تخصيصها بالحكم ونفيه عن الأخرى .
- ج- أن يكون ذكره وقع على سبيل الامتنان : كقوله تعالى : ﴿ لِيَتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ [النحل: 14] ، فلا يدل وصف اللحم بكونه طرياً على تحريم اللحم غير الطري . الجيزاني : معالم أصول الفقه ، ص 459 .

(2) : سورة يونس ، الآية : 72 .

(3) : سورة البقرة ، الآيات : 128 .

(4) : سورة البقرة ، الآيات : 132 .

(5) : سورة يوسف ، الآية : 101 .

(6) : سورة يونس ، الآية : 84 .

(7) : قطب : الظلال ، 2446/4 .

المطلب الثاني : مذاهب العلماء في شرع من قبلنا .

المطلب الثالث : الأدلة والمناقشة والراجع .

المطلب الأول : تعريف شرع من قبلنا وتحريم محل النزاع :

الفرع الأول : تعريف شرع من قبلنا :

هو ما نقل إلينا من أحكام تلك الشرائع التي كانت الأمم السابقة قد كلّفت بها على أنها شرع لله تعالى (1) .

الفرع الثاني : تحريم محل النزاع :

الطريق الصحيح لمعرفة شرع من قبلنا هو ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ، ولا عبرة بما في

التوراة والإنجيل وغيرها من كتب اليهود والنصارى ؛ لأنها محرّفة مبدّلة لا ثقة فيها .

وما ورد في القرآن والسنة من شرائع الأنبياء السابقين ، يمكن تقسيمه إلى الأقسام التالية (2) :

1- ما حكاه الله عنهم أو حكاه رسوله ﷺ وورد في شريعتنا ما يطله : وهذا لا خلاف في أنه ليس شرعاً لنا

، ومثاله قوله تعالى عن سجود إخوة يوسف له : ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ (3) فهذا السجود كان سجود تحية وإكرام لا

سجود عبادة ، وكان ذلك جائزاً في شريعتهم ، وقد حرّم في شريعتنا (4) .

2 - ما حكاه الله عنهم ووجد في شريعتنا ما يؤيده : وهذا لا خلاف في أنه شرع لنا ، ولكن الدليل على

ثبوته هو ما ورد في شريعتنا لا ما ورد في شرائع الأنبياء السابقين .

ومثاله : قوله الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

﴿ (5) ﴾ فهذه الآية تدل على أن الصيام كان مشروعاً على من قبلنا من الأمم ثم شرع لنا .

3 - ما نقل إلينا ولم يقتزن بما يدل على نسخه أو مشروعيته في حقنا : فهذا هو محل الخلاف بين العلماء ،

أهو شرع لنا ، يلزمنا العمل به أم لا ؟ .

(1) : النملة ، عبد الكريم بن علي : الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية

، الطبعة الأولى : 1420هـ - 2000م ، ص 378 .

(2) : السلمي ، عياض بن نامي : أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله ، دار التدمرية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى :

1426هـ - 2005م ، ص 189 ، 190 . خلاف ، عبد الوهاب : أصول الفقه ، دار القلم ، الكويت ، الطبعة الثانية عشرة : 1398هـ -

1978م ، ص 93 . الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار : مذكرة في أصول الفقه ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الخامسة :

2001م ، ص 192 ، 193 . الجيزاني : معالم أصول الفقه ، ص 225 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 100 .

(4) : التفسير الميسر ، ص 247 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 183 .

ومثاله : ما جاء في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ (1) فهذه الآية تدل على مشروعية الجمالة (2) في شريعة يوسف عليه السلام ، فهل يجوز الاستدلال بالآية على جواز ذلك في شرعنا ؟.

ومثاله أيضًا : قوله تعالى في قصة ناقة صالح : ﴿ وَبَيْنَهُمْ أَنَّ الْمَاءَ لِمَن شَرِبَ مِنْهُمُ كُلٌّ شَرْبٌ مِخْضَرٌ ﴾ (3) فهذه الآية تدل على مشروعية قسمة الماء مهياًة (4) ، فهل يجوز الاستدلال بالآية على جواز ذلك في شرعنا ؟.

المطلب الثاني : مذاهب العلماء في شرع من قبلنا :

اختلف العلماء في (شرع من قبلنا) هل هو شرع لنا على مذهبين شهيرين :

المذهب الأول : أن شرع من قبلنا شرع لنا ، فيكون حجة ، وقد ذهب إلى ذلك جمهور الحنفية (5) ، والمالكية (6) ، واختاره أكثر الحنابلة (7) .

المذهب الثاني : أن شرع من قبلنا ليس شرع لنا ، فلا حجة فيه ، وقد ذهب إلى ذلك أكثر الشافعية (8) ، وقال به المعتزلة (9) ، والظاهرية (10) .

(1) : سورة يوسف ، الآية : 72 .

(2) : الجمالة : التزام مال معلوم في مقابلة عمل معلوم لا على وجه الإجازة . المناوي : التوقيف ، ص 127 ، مثالا : أن يقول : من وجد دابتي الضائعة فله كذا .

(3) : سورة القمر ، الآية : 28 .

(4) : المهياًة : قسمة المنافع على التعاقب والتناوب . الجرجاني : التعريفات ، ص 237 .

(5) : السرخسي ، شمس الأئمة محمد بن أحمد : أصول السرخسي ، تحقيق : أبو الوفا الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1993م ، 99/2 .

(6) : القراني : شرح تنقيح الفصول ، ص 297 .

(7) : وهو أصح الروايتين عن الإمام أحمد ، واختاره القاضي والحلواني وأبو الحسن التميمي وابن عقيل والمقدسي . آل تيمية (عبد السلام - عبد الحلیم - أحمد) : المسودة في أصول الفقه ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني ، القاهرة ، 1384هـ ، ص 193 . المرادوي : التحبير ، 3770/8 .

(8) : ممن قال به : الشيرازي في آخر قوليه والجويني والغزالي والفخر الرازي والآمدني والنووي والبيضاوي والإسنوي . الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي : اللمع في أصول الفقه ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية : 2003م - 1424هـ ، ص 63 . الجويني : البرهان ، 189/1 . الغزالي : المستصفي ، ص 165 . الرازي : المحصول ، 266/3 . الآمدني : الإحكام ، 140/4 . الإسنوي : نهاية السؤل ، ص 256 . الزركشي : البحر ، 43/8 .

(9) : أبو الحسين البصري ، محمد بن علي المعتزلي : المعتمد في أصول الفقه ، تحقيق : خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1403هـ ، 336/2 .

(10) : ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي : الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، قدم له : إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1983م ، 161/5 .

المطلب الثالث : الأدلة والمناقشة والراجع :

الفرع الأول : أدلة المذهب الأول والرد على الاعتراضات :

أولاً : قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾⁽¹⁾ .
ودلالاتها من وجهين⁽²⁾ :

أحدهما : أنه جعلها مستندا للمسلمين في الحكم ، وهو نص في المسألة .

ثانياً : وهو الوجه الثاني للدليل الأول : قوله عز وجل في آخرها : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾⁽³⁾ ، وهو عام في المسلمين وغيرهم ، فالله تعالى بين أن من لم يحكم بما أنزل الله فقد خرج عن الملة ، والأحكام التي عمل بها النبيون السابقون هو مما أنزل الله ، فيجب العمل بها⁽⁴⁾ .

ثالثاً : قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ آفْتِدَةٌ ﴾⁽⁵⁾ .

وجه الدلالة : أن الله تعالى أمر النبي ﷺ باتباع جميع الأنبياء السابقين ، فيكون هو متعبداً بشرع من قبله ، فيجب ذلك في كل ما ثبت عنهم إلا ما قام الدليل على أنه منسوخ⁽⁶⁾ .

رابعاً : قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾⁽⁷⁾ أمره باتباع ملة إبراهيم عليه السلام ، وهي من

شرع من قبله ، ثم أمره سبحانه وتعالى بالإخبار بذلك بقوله : ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَيْتَنِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾⁽⁸⁾ ، وذلك يدل على أنه متعبد بشرع من قبله⁽⁹⁾ .

خامساً : قوله تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾⁽¹⁰⁾ .

وجه الدلالة : أن هذا يدل على أن شرع نبينا محمد ﷺ مثل شرع غيره من الأنبياء كنوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ، ولا فرق بينهم في أخذ الأحكام من جميع الشرائع السابقة⁽¹⁾ .

(1) : سورة المائدة ، الآية : 44 .

(2) : الطوفي ، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الصرصري : شرح مختصر الروضة ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1407هـ - 1987م ، 170/3 .

(3) : سورة المائدة ، الآية : 44 .

(4) : النملة : المهذب ، 973/3 .

(5) : سورة الأنعام ، الآية : 90 .

(6) : النملة : المهذب ، 973/3 . الأمدي : الإحكام ، 142/4 . الطوفي : شرح مختصر الروضة ، 170/3 .

(7) : سورة النحل ، الآية : 123 .

(8) : سورة الأنعام ، الآية : 161 .

(9) : الطوفي : شرح مختصر الروضة ، 170/3 ، 171 . الأمدي : الإحكام ، 142/4 .

(10) : سورة الشورى ، الآية : 13 .

اعتراض :

اعترض على الأدلة الخمسة الأولى ، وهي الآيات القرآنية : بأن تلك الآيات لا تصلح للاستدلال بها على أن شرع من قبلنا شرع لنا ؛ لأن المراد من تلك الآيات إنما هو التوحيد ، والدليل عليه هو أنه إضافة إلى الجميع والذي يشترك الجميع فيه هو التوحيد ، فأما الأحكام فإن الشرائع فيها مختلفة ، فلا يمكن اتباع الجميع فيه⁽²⁾.

وجوابه :

إن ألفاظ تلك الآيات عامة وشاملة لأصول الدين وفروعه ، فيجب حملها على هذا العموم ، ولا يجوز تخصيص لفظ إلا بدليل ولا دليل صحيح هنا ، فينتج : أن شرع من قبلنا شرع لنا في الفروع والأصول ، ونعمل بالحكم الناسخ منها ، ونترك العمل بالحكم المنسوخ كما نفعل بشريعتنا⁽³⁾.

سادساً : قوله ﷺ : « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا » فإن الله قال : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾⁽⁴⁾⁽⁵⁾.

وجه الدلالة : هذه الآية خطاب لموسى ﷺ ، وسياق كلام النبي ﷺ من تلاوة ما أوجب على موسى ﷺ ، بعد إيجابه مثله على الأمة يدل على الاستدلال به ؛ ولولا التعبد بعد البعثة بشرع من قبله ، لما قرأها الرسول ﷺ في معرض الاستدلال به⁽⁶⁾.

اعتراض :

قال الإمام الغزالي : " ما ذكره - صلى الله عليه وسلم - تعليلاً للإيجاب ، لكن أوجب بما أوحى إليه وتبّه على أنهم أمروا كما أمر موسى ﷺ وقوله { لذكري } أي : لذكر إيجابي للصلاة ، ولولا الخبر لكان السابق إلى الفهم أنه لذكر الله تعالى بالقلب ، أو لذكر الصلاة بالإيجاب "⁽⁷⁾.

وجوابه :

نحن نسلّم بأن النبي ﷺ علّل وجوب الصلاة بالذكر ، وإسناد التعليل في حد ذاته ، إلى قول الله تعالى لموسى ﷺ يُعَدُّ من وجوه الاعتماد والأخذ عن شرع من قبلنا ، وبالتالي يبقى شرع من قبلنا شرع لنا .

(1) : النملة : المهذب ، 973/3 . الأمدي : الإحكام ، 142/4 . الطوي : شرح مختصر الروضة ، 171/3 .

(2) : الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي : التبصرة في أصول الفقه ، تحقيق : د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1403 هـ ، ص 286 . الغزالي : المستصفى ، ص 167 . السبكي : الإبهاج ، 278/2 . الفتوحى : شرح الكوكب المنير ، 415/4 .

(3) : النملة : المهذب ، 974/3 . الشيرازي : التبصرة ، ص 286 . الفتوحى : شرح الكوكب المنير ، 415/4 .

(4) : سورة طه ، الآية : 14 .

(5) : أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : المساجد ، باب قضاء الصلاة الفائتة ... ، رقم : 680 ، 471/1 ، عن أبي هريرة ؓ .

(6) : الأصفهاني : بيان المختصر ، 272/3 .

(7) : الغزالي : المستصفى ، ص 168 .

سابعًا : سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن السجدة التي في سورة ص ، فقال للسائل : أو ما تقرأ : ﴿ وَمِنْ دُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ﴾⁽¹⁾ ، ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهِهِمْ آقَدَةٌ ﴾⁽²⁾ « فَكَانَ دَاوُدَ النَّبِيَّ مِنْ أَمْرِ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَنْ يَفْتَدِيَ بِهِ ، فَسَجَدَهَا دَاوُدَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ »⁽³⁾ .

وجه الدلالة : أن النبي ﷺ ما سجد إلا اتباعًا لهدي داود عليه السلام ؛ لأنه مأمور بالاعتداء بهدي الأنبياء ، وبالتالي نحن مأمورون - بطريق الأولى - باتباع شرع من قبلنا ، مما هو ثابت في الكتاب والسنة .

ثامنًا : أن النبي ﷺ قضى في السن بالقصاص ، وقال : « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ »⁽⁴⁾ وليس في القرآن قصاص في السن ، إلا ما حُكي عن التوراة في قوله تعالى : ﴿ وَاللِّسَانَ بِاللِّسَانِ ﴾⁽⁵⁾⁽⁶⁾ .

اعتراض :

لقد ادعى المبتنون أنه لا يوجد في القرآن قصاص في السن إلا ما حُكي عن التوراة في قوله تعالى : ﴿ وَاللِّسَانَ بِاللِّسَانِ ﴾⁽⁷⁾ ، فقال الغزالي : " قلنا : بل فيه ، قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ ﴾⁽⁸⁾ " (9) .

وجوابه :

لا شك أن في القرآن الكريم عمومات ، يمكن الاستدلال بها في أي مسألة أو حادثة جديدة ، وهذا دليل صلاحية القرآن بل الدين الإسلامي لكل زمان ومكان وحال ، لكن قوله تعالى : ﴿ وَاللِّسَانَ بِاللِّسَانِ ﴾ خاص فهو أولى بالاستشهاد كما هو مقرر ، وبالتالي يبقى شرع من قبلنا شرع لنا .

تاسعًا : أن النبي ﷺ راجع التوراة في رجم الزانيين من اليهود ، فلما وجد فيها أنهما يرجمان ، رجمهما⁽¹⁰⁾

(1) : سورة الأنعام ، الآية : 84 .

(2) : سورة الأنعام ، الآية : 90 .

(3) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : تفسير القرآن ، تفسير سورة ص ، رقم : 4807 ، 124/6 ، عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(4) : وإليك أصل القصة كما رواها البخاري في صحيحه : " عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ الرَّبِيعَ - عَمَتَهُ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ نَبِيَّةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا ، فَأَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : أَتُكْسَرُ نَبِيَّةُ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا تُكْسَرُ نَبِيَّتُهَا ، فَقَالَ : « يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » ، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا " أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الصلح ، باب : الصلح في الدية ، رقم : 2703 ، 186/3 ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

(5) : سورة المائدة ، الآية : 45 .

(6) : ابن قدامة : روضة الناظر ، 463/1 . الأمدى : الإحكام ، 143/4 . الطوي : شرح مختصر الروضة ، 171/3 .

(7) : سورة المائدة ، الآية : 45 .

(8) : سورة البقرة ، الآية : 194 .

(9) : الغزالي : المستصفى ، ص 168 .

(10) : وإليك أصل القصة كما رواها البخاري في صحيحه : " عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا ، فَقَالَ لَهُمْ : « كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ ؟ » قَالُوا : نُحْمِئُهُمَا وَنَضْرِبُهُمَا ، فَقَالَ : « لَا تَجِدُونَ فِي = التَّوْرَةِ الرَّجْمَ » .

وذلك يدل على أن شرع من قبلنا شرع لنا⁽¹⁾.

اعتراض :

قال الإمام الأمدي : " وأما مراجعة النبي ﷺ التوراة فإنما كان لإظهار صدقه فيما كان قد أخبر به من أن الرجم مذکور في التوراة ، وإنكار اليهود ذلك ، لا لأن يستفيد حكم الرجم منها ، ولذلك فإنه لم يرجع إليها فيما سوى ذلك " (2).

وجوابه :

إن مجرد مراجعة النبي ﷺ التوراة في أمر رجم الزانيين ، يؤخذ منها أن كثيراً من الفروع الفقهية العملية هي محل اتفاق بين شريعتنا وتوراة اليهود ، فتدل بالإشارة أن شرع من قبلنا شرع لنا ؛ وإلا لما كان للمراجعة معنى ، على أن هذا المسلك - وهو الرجوع إلى التوراة - لم يقل به أحد من أصحاب هذا المذهب ولا مخالفهم ، بل لا يمكن أن يقول به أحد ، نظراً للتحريف الطارئ على التوراة وكذلك الإنجيل ، فهي حادثة خاصة يفهم منها اشتراك الديانات السماوية في بعض الفروع التشريعية العملية ، وبالتالي جاء المسوخ لاتخاذ شرع من قبلنا شرع لنا ، نظراً لثبوته عندنا في القرآن الكريم ، والسنة النبوية الصحيحة .

عاشراً : الإجماع منعقد على الاستدلال بقوله تعالى : ﴿ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ (3) أي أوجبنا على بني إسرائيل وفرضنا في التوراة ﴿ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ أي على وجوب القصاص في شرعنا ، ولولا أننا متعبدون به ، لما صح الاستدلال بوجوبه في دينهم على وجوبه في ديننا (4).

حادي عشر : أن الله تعالى إذا شرع حكماً شرعياً في حق أمة من الأمم السابقة فإن هذا يدل على أمرين أولهما : أن الله سبحانه لم يشعه إلا لأن مصلحة هذه الأمة قد اقتضت هذا الحكم .
ثانيهما : أنه لم يشعه إلا لأنه قد اعتبره لكل زمان ، ولكل مكان ، ولكل مكلف ؛ حيث إنه شرع مطلق فيدخل فيه كل مكلف .

ونظراً إلى هذين الأمرين فإن الحكم الذي أنزله الله تعالى في أي شريعة يجب أن يستمر من حين نزوله إلى أن ينسخ ؛ وبناء على ذلك فيجب العمل بما جاء في الشرائع السابقة حتى يرد دليل على نسخه وإبطاله ، وليس في

؟ « فَقَالُوا : لَا يَجِدُ فِيهَا شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذَبْتُمْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَأَتَلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، فَوَضَعَ مِدْرَاسَهَا الَّذِي يُدْرَسُهَا مِنْهُمْ كَفَّهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدِهِ ، وَمَا وَرَاءَهَا وَلَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ ، فَتَنَزَّعَ يَدَهُ عَنْ آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا : هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهَمَّا فَرَجَمًا " أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : تفسير القرآن ، باب { قل : فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين } [آل عمران : 93] ، رقم : 4556 ، 37/6 ، عن ابن عمر ؓ .

(1) : الطوفي : شرح مختصر الروضة ، 171/3 . الأمدي : الإحكام ، 142/4 . السبكي : الإجماع ، 277/2 ، 278 .

(2) : الأمدي : الإحكام ، 144/4 . الغزالي : المستصفى ، ص 168 .

(3) : سورة المائدة ، الآية : 45 .

(4) : أمير بادشاه : تيسير التحرير ، 131/3 . المرادوي : التحرير ، 3783/8 .

نفس بعثة النبي ﷺ ما يوجب نسخ الأحكام التي قبله ؛ لأن النسخ إنما يكون عند التنافي ، ولم يوجد تنافي فلا نسخ إذن ، فيكون شرع من قبلنا شرع لنا⁽¹⁾.

الفرع الثاني : أدلة المذهب الثاني والرد عليها :

أولاً : قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا »⁽²⁾.

وجه الدلالة : أن ذلك يدل على عدم اتباع الأخير لمن تقدم من الأنبياء ؛ لأن الشريعة لا تضاف إلا إلى من اختص بها دون التابع لها ، ولا حجة فيه ، فإن الشرائع وإن اشتركت في شيء فمختلفة في أشياء ، وباعتبار ما به الاختلاف بينها كانت شرائع مختلفة ، وذلك كما يقال : لكل إمام مذهب باعتبار اختلاف الأئمة في بعض الأحكام ، وإن وقع الاتفاق بينهم في كثير منها⁽³⁾.

والرد عليه : هو أن مشاركتهم في بعض الأحكام لا يمنع من أن يكون لكل واحد منهم شرع يخالف شرع الآخر ، كما أن مشاركتهم في التوحيد لا تمنع انفراد كل واحد منهم بشريعة تخالف شريعة غيره⁽⁴⁾.

ثانياً : قوله ﷺ : « كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ »⁽⁵⁾.

وجه الدلالة : أنه دلّ على أن كل نبي يختص شرعه بقومه ، ومشاركتنا لهم تمنع الاختصاص .

والرد عليه : إن هذا لا يفيد أن كل نبي يختص شرعه بقومه فقط - كما زعمتم - بل قد يبعث النبي ﷺ بشرع قد يشوبه شيء من شرع من قبله ، أو بعض شرع من قبله ، وهذا لا يمنع من ذلك الاختصاص ، كما قلنا في جوابنا عن دليلكم الأول⁽⁶⁾.

ثالثاً : أن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَعَضِبَ وَقَالَ : « أُمَّتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْرِبُوكُمْ بِحَقِّ فُتُكْدُبُوا بِهِ ، أَوْ يَبَاطِلُ فُتُصَدَّقُوا بِهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا ، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي »⁽⁷⁾.

(1) : النملة : المذهب ، 974/3 ، 975 .

(2) : سورة المائدة ، الآية : 48 .

(3) : الأمدي : الإحكام ، 148/4 . الغزالي : المستصفي ، ص166 . ابن قدامة : روضة الناظر ، 459/1 .

(4) : الشيرازي : التبصرة ، ص286 .

(5) : أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب : المساجد ومواضع الصلاة ، رقم : 521 ، 370/1 ، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(6) : النملة : المذهب ، 978/3 .

(7) : أخرجه ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد : مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد ، وآخرون ، إشراف : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1421 هـ - 2001 م ، رقم : 15156 ، 349/23 ، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قال الأرنؤوط : إسناده ضعيف ، لكن حسنه الألباني لكثرة شواهده . الألباني ، محمد ناصر الدين : إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، إشراف : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1405 هـ - 1985 م ، رقم : 1589 ، 34/6 .

وجه الدلالة : فدل على أنه لو كان شرعهم شرعا لنا ، لما غضب النبي ﷺ من قراءة عمر بن الخطاب رضي الله عنه للقطعة من التوراة ، كما لا يغضب من النظر في القرآن⁽¹⁾.

والرد عليه : هو أنه إنما نهاه عن النظر في التوراة ؛ لأنه مبدل مغير ، وكلامنا فيما حكى الله عن دينهم في الكتاب أو ثبت عنهم بخبر الرسول عليه السلام⁽²⁾.

رابعاً : أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاداً إلى اليمن قال له : « كَيْفَ تُقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ ؟ » ، قَالَ : أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ » ، قَالَ : « فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ » قَالَ : أَجْتَهُدُ رَأْيِي ، وَلَا أَلُو ، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ ، وَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ ، رَسُولَ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ »⁽³⁾.

وجه الدلالة : أنه لم يذكر التوراة والإنجيل وشرع من قبلنا ، فزكاه رسول الله ﷺ وصوّبه ؛ ولو كانت من مدارك الأحكام الشرعية لجرت مجرى الكتاب والسنة في وجوب الرجوع إليها ، ولم يجز العدول عنها إلى اجتهاد الرأي إلا بعد البحث عنها واليأس من معرفتها⁽⁴⁾.

والرد عليه : لو كانت تلك الشرائع السابقة غير محرّفة لذكرت مع تلك الأدلة ، ثم إن شرع من قبلنا نوع من أنواع الاجتهاد كالقياس ، وقول الصحابي ، والمصلحة⁽⁵⁾.

خامساً : أنه - صلى الله عليه وسلم - لو كان متعبداً بما للزمه مراجعتها والبحث عنها ، ولكان لا ينتظر الوحي ولا يتوقف في الظهار ورمي المحصنات والموارث ، ولكان يرجع أولاً إليها لا سيما أحكام هي ضرورة كل

(1) : ابن قدامة : روضة الناظر ، 460/1 . الأمدي : الإحكام ، 148/4 . الطوفي : شرح مختصر الروضة ، 175/3 . القراني : شرح التنقيح ، ص 299 .

(2) : الشيرازي : التبصرة ، ص 287 .

(3) : أخرجه أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني : سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) ، كتاب : الأقضية ، باب : اجتهاد الرأي في القضاء ، رقم : 3592 ، 303/3 . والترمذي في سننه ، في أبواب الأحكام ، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي ، رقم : 1327 ، 608/3 . وأحمد في مسنده ، رقم : 22007 ، 333/36 . عن أصحاب معاذ بن جبل رضي الله عنه ، قال الأرنؤوط : إسناده ضعيف .

وأقول : وهذا الحديث مما تلقاه العلماء بالقبول ، والفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه ، فيجوز الاحتجاج به ، قال الخطيب البغدادي : " على أن أهل العلم قد قبلوه واحتجوا به ، فوقفنا بذلك على صحته عندهم كما وقفنا على صحة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا وصية لوارث » ، وقوله في البحر : « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » ، وقوله : « إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع » ، وقوله : « الدية على العاقلة » ، وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد ، لكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها ، فكذلك حديث معاذ ، لما احتجوا به جميعا غنوا عن طلب الإسناد له " . الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي : الفقيه و المتفقه ، تحقيق : أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي ، دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الثانية : 1421 هـ ، 1 / 472 .

(4) : الغزالي : المستصفي ، ص 166 . الأمدي : الإحكام ، 140/4 . القراني : شرح التنقيح ، ص 300 . ابن قدامة : روضة الناظر ، 460/1 . الطوفي : شرح مختصر الروضة ، 176/3 .

(5) : النملة : المهذب ، 978/3 .

أمة فلا تخلو التوراة عنها ، فإن لم يراجعها لاندراستها وتحريفها فهذا يمنع التعبد ، وإن كان ممكنا فهذا يوجب البحث والتعلم ولم يراجع قط إلا في رجم اليهود ليعرفهم أن ذلك ليس مخالفا لدينهم⁽¹⁾.

والرد عليه : إنما توقف لأن التوراة مغيرة مبدلة فلم يمكن الرجوع إلى ما فيها ، فانتظر الحكم من جهة الوحي وعلى أنه إن كان في بعض الأحكام توقف ، ففي بعضها عمل بما ثبت من شرع من قبله ، ألا ترى أنه صلى إلى بيت المقدس بشرع من قبله فسقط ما قالوا⁽²⁾ .

سادسًا : أن ذلك لو كان مدركا لكان تعلمها ونقلها وحفظها من فروض الكفايات كالقرآن والأخبار ، ولوجب على الصحابة مراجعتها في تعرف الأحكام كما وجب عليهم المناشدة في نقل الأخبار ولرجعوا إليها في مواضع اختلافهم حيث أشكل عليهم كمسألة : العول ، وميراث الجد ، والمفوضة ، وبيع أم الولد ، وحد الشرب ، والربا في غير النسيئة ، ومتعة النساء ودية الجنين ، وحكم المكاتب إذا كان عليه شيء من النجوم والرد بالعيب بعد الوطاء ، والتقاء الحتانين ، وغير ذلك من أحكام لا تنفك الأديان والكتب عنها ، ولم ينقل عن واحد منهم مع طول أعمارهم وكثرة وقائعهم واختلافاتهم مراجعة التوراة ، لا سيما وقد أسلم من أحبارهم من تقوم الحجة بقولهم : كعبد الله بن سلام وكعب الأخبار ووهب وغيرهم ، ولا يجوز القياس إلا بعد اليأس من الكتاب ، فكيف يحصل القياس قبل العلم؟⁽³⁾.

والرد عليه : إنما نجعل شرعهم شرعًا لنا فيما ثبت بخبر الله تعالى وخبر رسوله ﷺ ، وأتباع ذلك واجب وتتبع ما يوصل إلى معرفته واجب ، فأما ما لم يثبت فليس شرعًا لنا ، فلا يلزمنا أتباعه والكشف عنه⁽⁴⁾.

سابعًا : أنه لو كان متعبدا باتباع شرع من قبله إما في الكل أو البعض ، لما نسب شيء من شرعنا إليه على التقدير الأول ، ولا كل الشرع إليه على التقدير الثاني ، كما لا ينسب شرعه عليه السلام إلى من هو متعبد بشرعه من أمته ، وهو خلاف الإجماع من المسلمين⁽⁵⁾.

والرد عليه : ما أنكرتم أن يكون أضيف كل شرع من ذلك إلى قوم لأنهم أول من خوطبوا به فعرف الشرع بهم وأسند إليهم ، ويحتمل أن يكون أضيف كل شرع إلى قوم لأنهم متعبدون بجميعة وغيرهم يشاركونهم في بعض الأحكام فلم يضيف إليهم ، وإذا احتمل أن تكون الإضافة لما ذكرنا سقط التعليق به⁽⁶⁾.

(1) : الغزالي : المستصفى ، ص 166 . الأمدي : الإحكام ، 4/140 . القراني : شرح التنقيح ، ص 299 . ابن قدامة : روضة الناظر ، 1/461 . الطوي : شرح مختصر الروضة ، 3/175 .

(2) : الشيرازي : التبصرة ، ص 288 . النملة : المهذب ، 3/976 .

(3) : الغزالي : المستصفى ، ص 167 . الأمدي : الإحكام ، 4/140 . القراني : شرح التنقيح ، ص 299 . ابن قدامة : روضة الناظر ، 1/461 ، 3/462 . الطوي : شرح مختصر الروضة ، 3/175 .

(4) : الشيرازي : التبصرة ، ص 287 .

(5) : الأمدي : الإحكام ، 4/141 . الطوي : شرح مختصر الروضة ، 3/175 .

(6) : الشيرازي : التبصرة ، ص 288 .

- وألاحظ أن الشرع في الأصل يُنسب لله ، لا لنبي ولا لقوم ، لا لنا ولا لهم ؛ فالشرع شرع الله ، وأما قضية النسبة بالقول شرعنا وشرع من قبلنا فإنما هو مجاز ، فالجدال في مسألة النسبة عقيم لا ثمرة له إلا اللجاج **ثامناً** : أن إجماع المسلمين على أن شريعة النبي عليه السلام ناسخة لشريعة من تقدم ، فلو كان متعبداً بها ؛ لكان مقرراً لها ومخبراً عنها ، لا ناسخاً لها ولا مشرعاً ، وهو محال ، ولكان في ذلك غض من مرتبته ، ولكان تابعاً لغيره (1).

والرد عليه : إن الله تعالى إذا تعبد نبينا بشرع من قبلنا لم يكن في ذلك نقص ، ولا إقلال من منصبه ، ولا جعله تابعاً لغيره ؛ لأنه في ذلك قد أطاع الله واتبعه ، ولم يتبع غيره من الأنبياء السابقين (2).

الفرع الثالث : الراجح :

بعد استعراض أدلة الفريقين ، واعتراضات كل منهما على الآخر ، يظهر بجلاء أن المذهب الأول هو الراجح ؛ أي أن شرع من قبلنا الوارد في القرآن الكريم أو السنة النبوية الصحيحة ، شرع لنا ما لم ينسخه ناسخ . ومما يقوي المذهب الأول الذي رجحناه : " أن الله تعالى أنزل علينا هذا الكتاب العزيز لنعمل بكل ما دل عليه من الأحكام سواء كان شرعاً لمن قبلنا أم لا .

والله تعالى ما قصّ علينا أخبار الماضين إلا لنعبر بها ، فنجتنب الموجب الذي هلك بسببه الهالكون منهم ، ونغتنم الموجب الذي نجا بسببه الناجون منهم ، وقد قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (3) والآيات الدالة على الاعتبار بأحوال الماضين كثيرة جداً كقوله : ﴿ وَإِنَّكُمْ لَمُتْرُونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ﴾ (١٣٧) وَبِالْآيَاتِ الْفَلَا تَعْقُلُونَ ﴿ (١٣٨) ﴾ (4) ، وكقوله : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴾ (٧٥) وَإِنَّهَا لِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ ﴾ (٧٦) ﴾ (5) ، وكقوله : ﴿ وَإِنَّهُمَا لَبِئْسَ مَا كَانَا لِيَوْمِئِذٍ مِّنْ مَّشِيرِينَ ﴾ (٧٨) ﴾ (6) (7) .

كما يظهر أن الخلاف معنوي بين المذهبين له ثمرة وهو الصواب ؛ حيث إن أصحاب المذهب الأول - وهم القائلون : إن شرع من قبلنا حجة - قد استدلوا بشرع من قبلنا وجعلوه من أدلتهم في إثبات الأحكام الشرعية ، ومع أن أصحاب المذهب الأول لا يستدلون به على إثبات الحكم لوحده ، بل يعضدونه بأدلة أخرى ثابتة بشرعنا

(1) : الغزالي : المستصفي ، ص 167 . الأمدى : الإحكام ، 4/141 . ابن قدامة : روضة الناظر ، 1/462 . الطوفي : شرح مختصر الروضة ، 3/175 .

(2) : النملة : المهذب ، 3/979 .

(3) : سورة يوسف ، الآية : 111 .

(4) : سورة الصفات ، الآية : 137 ، 138 .

(5) : سورة الحجر ، الآية : 75 ، 76 .

(6) : سورة الحجر ، الآية : 79 .

(7) : الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار : رحلة الحج إلى بيت الله الحرام ، : دار الشروق ، جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1403هـ ، ص 109 .

، ولكنهم اعتمدوه دليلاً معاضداً ومقويًا للأدلة الأخرى ، ولو لم يوجد في المسألة إلا هو لاستدلوا به لوحده ، ولكنهم يذكرونه مع غيره من باب تعاضد الأدلة كما يفعل كثير من المجتهدين حينما يريدون الاستدلال على حكم معين .

أما أصحاب المذهب الثاني - وهم القائلون : إن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا - فإنهم لا يذكرونه مع الأدلة الثابتة بشرعنا ، ولو لم يوجد إلا هو لما استدلوا به على إثبات حكم شرعي ، فهذه هي ثمرة الخلاف بين المذهبين ، وما دام أن هناك ثمرة للخلاف ، إذن فالخلاف معنوي⁽¹⁾ .

(1) : النملة : المذهب ، 979/3 ، 980 .

الفصل الثاني : الجانب التطبيقي

ويشتمل على المسائل التطبيقية التالية :

المسألة الأولى : الجُعالة .

المسألة الثانية : الكفالة بالنفس .

المسألة الثالثة : ضمان ما أفسدته المواشي .

المسألة الرابعة : قتل المسلم بالذمي .

المسألة الخامسة : قتل الذكر بالأنثى .

المسألة السادسة : جعل المنفعة مهرًا .

المسألة السابعة : القسمة مهياًة .

المسألة الثامنة : القُرعة .

المسألة الأولى : الجُعالة

تعريف الجُعالة :

الجُعالة لغة :

الجُعْلُ والجُعَالَةُ والجُعَيْلَةُ : مَا يُعْطَاهُ الْإِنْسَانُ عَلَى الْأَمْرِ يَفْعَلُهُ (1).

الجُعالة اصطلاحاً :

للجُعالة تعريف كثيرة ، نذكرها في المذاهب الأربعة كالتالي :

- عرّفها الحنفية بقولهم : هي الأجرة على الشيء قولاً أو فعلاً (2).

- وعرّفها المالكية بقولهم : هي الإجارة على منفعة مظنون حصولها (3).

- وعرّفها الشافعية بقولهم : هي التزام عوض معلوم ، على عمل معين ، معلوم أو مجهول ، بمعين أو

مجهول (4).

- وعرّفها الحنابلة بقولهم : هي أن يجعل شيئاً معلوماً ، لمن يعمل له عملاً معلوماً أو مجهولاً ، مدة معلومة أو

مجهولة (5).

سياق القصة التي وردت فيها الجُعالة :

- قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴾ (٧٠)

قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ (6).

-
- (1) : ابن فارس : المحمل ، ص191 . ابن فارس : المقاييس ، 460/1 . الراغب : المفردات ، ص197 . الأزهرى : تهذيب اللغة ، 240/1 .
(2) : العيني ، بدر الدين محمود بن أحمد : البناية شرح الهداية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 2000م ، 76/6 .
ولم أجد هذا التعريف في كتاب آخر لفقهاء الحنفية إلا في : ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري : النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، 1399هـ - 1979م ، 276/1 . وهو شافعي المذهب .
(3) : ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، دار الحديث ، القاهرة ، 1425هـ - 2004م ، 20/4 . ابن جزري ، محمد بن أحمد الغرناطي : القوانين الفقهية ، تحقيق : عبد الله المنشاوي ، دار الحديث ، القاهرة ، 1426هـ - 2005م ، ص222 .
(4) : النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف : المجموع شرح المهذب ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1997م ، 115/15 . الرملي ، شمس الدين محمد بن أبي العباس : نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار الفكر ، بيروت ، 1404هـ - 1984م ، 465/5 .
(5) : الحجاوي ، أبو النجا موسى بن أحمد المقدسي : زاد المستقنع في اختصار المنقوع ، تحقيق : عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، السعودية ، 1423هـ - 2002م ، ص138 . المرادوي ، علاء الدين علي بن سليمان الحنبلي : الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1400هـ ، 389/6 .
(6) : سورة يوسف ، الآية : 70 - 72 .

لما جهّز يوسف عليه السلام إخوته ، وحمل إبلهم بالطعام ، أمر عمّاله ، فوضعوا الإناء الذي كان يكيل للناس به في متاع أخيه «بنيامين» من حيث لا يشعر أحد ، ولما ركبوا ليسيروا نادى منادٍ قائلاً : يا أصحاب هذه العير الحملة بالطعام ، إنكم لسارقون ، فقال إخوة يوسف عليه السلام مقبلين على المنادي : ما الذي تفقدونه ؟ . قال المنادي ومن حضرته : نفقد المكيال الذي يكيل الملك به ، ومكافأة من يحضره مقدار حمل بعير من الطعام ، وقال المنادي : وأنا بحمل البعير من الطعام ضامن وكفيل⁽¹⁾ .

أمثلة لها :

كأن يقول القائل : من رد عليّ دابتي الشاردة ، أو متاعي الضائع ، أو بنى لي هذا الحائط ، أو حفر لي هذا البئر حتى يصل إلى الماء ، أو خاط لي قميصاً أو ثوباً ، فله كذا . ومنها ما يخصص من المكافآت لأوائل الناجحين ، أو المتسابقين فيما يحل فيه السباق ، أو ما يلتزمه القائد من مبلغ معين أو سهم من الغنيمة لمن يقتحم حصنا للعدو ، أو يسقط عدداً من الطائرات . ومنها الالتزام بمبلغ مالي لطبيب يشفي مريضاً من مرض معين ، أو لمعلم يحفظ ابنه القرآن . ويمثل لها الفقهاء عادة بحالة رد الدابة الضالة (الضائعة) ، والعبد الآبق (المهارب)⁽²⁾ .

أقوال العلماء في حكم الجعالة :

القول الأول : ذهب المالكية⁽³⁾ والشافعية⁽⁴⁾ والحنابلة⁽⁵⁾ إلى جواز الجعالة .

1- قال الإمام مالك : " في الرجل يعطي الرجل السلعة يبيعها له ، وقد قوّمها صاحبها قيمة ، فقال : إن بعته بهذا الثمن الذي أمرتك به فلك دينار ، أو شيء يسميه له يتراضيان عليه ، وإن لم تبعها فليس لك شيء ،

(1) : التفسير الميسر ، ص 244 . الطبري : جامع البيان ، 171/16 - 179 . القرطبي : الجامع ، 229/9 - 234 .
(2) : الزحيلي ، وهبة : الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الرابعة المنقحة : 1418هـ - 1997م ، 3864/5 ، 3865 .
(3) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 20/4 . ابن جزى : القوانين الفقهية ، ص 222 . القراني ، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي : الذخيرة ، تحقيق : محمد حجي ، سعيد أعراب ، محمد بو خبزة ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1994م ، 06/6 . عليش ، محمد بن أحمد المالكي : منح الجليل شرح مختصر خليل ، دار الفكر ، بيروت ، 1409هـ - 1989م ، 59/8 .
(4) : الجويني ، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله : نهاية المطلب في دراية المذهب ، حققه وصنع فهرسه : أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب ، دار المنهاج ، الطبعة الأولى : 1428هـ - 2007م ، 495/8 . النووي : المجموع ، 113/15 . الرملي : نهاية المحتاج ، 465/5 .
النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف : روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1412هـ - 1991م ، 268/5 . ابن الملقن ، سراج الدين عمر بن علي الشافعي : التذكرة في الفقه الشافعي ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1427هـ - 2006م ، ص 83 .
(5) : الكلوزاني ، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد : الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، تحقيق : عبد اللطيف هميم ، ماهر ياسين الفحل ، مؤسسة غراس ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2004م ، ص 301 . ابن قدامة المقدسي ، موفق الدين عبد الله بن أحمد : الكافي في فقه الإمام أحمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1994م ، 186/2 . المرادوي : الإنصاف ، 390/6 . البهوتي ، منصور بن يونس الحنبلي : دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات ، عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1993م ، 372/2 .

إنه لا بأس بذلك ، إذا سمى ثمننا ببيعها به ، وسمى أجرا معلوما إذا باع أخذه ، وإن لم يبع فلا شيء له " قال مالك: ومثل ذلك أن يقول الرجل للرجل إن قدرت على غلامي الآبق ، أو جئت بجملتي الشارد فلك كذا وكذا ، فهذا من باب الجعل وليس من باب الإجارة ، ولو كان من باب الإجارة لم يصلح "(1).

2- قال الإمام الشافعي : " ولا جُعِلْ لأحد جاء بآبق ، ولا ضالة إلا أن يكون جَعَلَ له فيه فيكون له ما جعل له وسواء في ذلك من يعرف بطلب الضوال ومن لا يعرف به ، ومن قال لأجنبي : إن جئتني بعبدي الآبق فلك عشرة دنائير ، ثم قال لآخر : إن جئتني بعبدي الآبق فلك عشرون دينارا ، ثم جاء به جميعا ، فلكل واحد منهما نصف جُعله "(2).

3- قال ابن قدامة الحنبلي (3) : " وجملة ذلك أن الجعالة في رد الضالة والآبق وغيرها جائزة ، وهذا قول أبي حنيفة ومالك والشافعي ، ولا نعلم فيه مخالفاً ، والأصل في ذلك قول الله عز وجل : ﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ جُمْلٌ بِعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ (4) (5).

القول الثاني : وذهب الحنفية إلى عدم جواز الجعالة ؛ لما فيها من الغرر : أي جهالة العمل والمدة ، قياسا على سائر الإجازات التي يشترط لها معلومية العمل والمأجور والأجرة والمدة ، وإنما أجازوا فقط استحسانا دفع الجعل لمن يرد العبد الآبق (6).

ومنع الظاهرية القضاء بالجعالة ، إلا من باب الوفاء بالوعد ، أو من باب الإجارة ، فراراً من الغرر .
- قال ابن حزم (1) : " لا يجوز الحكم بالجعل على أحد ، فمن قال لآخر : إن جئتني بعبدي الآبق فلك عليّ دينار ، أو قال : إن فعلت كذا وكذا فلك عليّ درهم ، أو ما أشبه هذا فجاءه بذلك - أو هتف وأشهد على نفسه : من جاءني بكذا فله كذا ، فجاءه به لم يقض عليه بشيء ، ويستحب لو وفى بوعده .

(1) : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي : الموطأ ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ، أبو ظبي ، دولة الإمارات ، الطبعة الأولى : 1425 هـ - 2004 م ، 989/4 ، 990 .

(2) : الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس : الأم ، دار المعرفة ، بيروت ، 1410 هـ - 1990 م ، 75/4 .

(3) : ابن قدامة : موفق الدين عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي : فقيه من أكابر الحنابلة ، توفي سنة 620 هـ ، له تصانيف منها : (المغني) و(روضة الناظر) . انظر ترجمته في : ابن رجب ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي : ذيل طبقات الحنابلة ، تحقيق : عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1425 هـ - 2005 م ، 281/3 . ابن العماد ، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق : محمود الأرناؤوط ، خرج أحاديثه : عبد القادر الأرناؤوط ، دار ابن كثير ، دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى : 1406 هـ - 1986 م ، 155/7 . الزركلي : الأعلام ، 67/4 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 72 .

(5) : ابن قدامة المقدسي ، موفق الدين عبد الله بن أحمد : المغني ، مكتبة القاهرة ، مصر ، 1388 هـ - 1968 م ، 93/6 .

(6) : الزحيلي : الفقه الإسلامي وأدلته ، 3865/5 . السرخسي ، شمس الأئمة محمد بن أحمد : المبسوط ، دار المعرفة ، بيروت ، 1414 هـ - 1993 م ، 17/11 . الكاساني ، علاء الدين ، أبو بكر بن مسعود الحنفي : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1406 هـ - 1986 م ، 203/6 - 205 .

وكذلك من جاءه بآبق ، فلا يقضى له بشيء سواء عرف بالمجيء بالإباق أو لم يعرف بذلك ، إلا أن يستأجره على طلبه مدة معروفة ، أو ليأتيه به من مكان معروف ، فيجب له ما استأجره به⁽²⁾.

أدلة المجيزين للجعالة :

01- قال ابن قدامة الحنبلي : " والأصل في - جواز الجعالة - قول الله عز وجل : ﴿وَلَمَن جَاءَ بِهِ جِمْدٌ بَعِيرٌ﴾ . وهذا الدليل صالح عند المالكية والحنابلة ، أما الشافعية فيستأنسون بهذه الآية ، ويستدلون على جوازها بالدليل الثاني الذي سنورده ، جاء في مغني المحتاج : " ويستأنس - لجواز الجعالة - بقوله تعالى : ﴿وَلَمَن جَاءَ بِهِ جِمْدٌ بَعِيرٌ﴾ وكان معلوما عندهم ، ولا يُستدل بالآية لما قدمته في غير هذا الباب ، أن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا ، وإن ورد في شرعنا ما يقرره⁽³⁾ .

02 - جاء في الحديث الصحيح أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْا عَلِيًّا مِنْ أَحْبَابِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ لُدِعَ سَيْدٌ أُوْلِيكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا (لم تُضيفونا)، وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا ، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، وَيَجْمَعُ بُرَاقَهُ وَيَتَفَلُّ ، فَبَرًّا فَاتُوا بِالشَّاءِ ، فَقَالُوا : لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلُوهُ فَصَحَّكَ وَقَالَ : « وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ »⁽⁴⁾.

03 - والمعقول يؤيد ذلك : وهو أن الحاجة تدعو إلى الجعالة ، من رد ضالة ، وآبق ، وعمل لا يقدر عليه صاحبه ، فجاز بذل الجعل ، كالإجارة والمضاربة ، إلا أن جهالة العمل والمدة لا تضر بخلاف الإجارة ؛ لأن الجعالة غير لازمة ، والإجارة لازمة ، وتفتقر إلى تعيين المدة لمعرفة قدر المنفعة ؛ ولأن الجعالة رخصة اتفقا لما فيها من الجهالة ، وأجيزت لإذن الشارع بها⁽⁵⁾.

أدلة المانعين :

عمدة من منع الجعالة : الغرر الذي فيه ، قياسًا على سائر الإجازات⁽⁶⁾.

(1) : ابن حزم : علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، أبو محمد : عالم الأندلس في عصره ، وأحد أئمة الإسلام ، توفي سنة 456هـ ، من تصانيفه : (المخلى بالآثار) و (الفصل في الملل والأهواء والنحل) . انظر ترجمته في : ابن بشكوال ، أبو القاسم خلف بن عبد الملك : الصلة في تاريخ أئمة الأندلس ، عني بنشره وصححه وراجع أصله : السيد عزت العطار الحسيني ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1374هـ - 1955م ، ص 395 . الزركلي : الأعلام ، 254/4 .

(2) : ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي : المخلى بالآثار ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 33/7 .

(3) : الخطيب الشربيني ، شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي : مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415هـ - 1994م ، 617/3 .

(4) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الطب ، باب : الرقي بفاتحة الكتاب ، رقم : 5736 ، 131/7 . عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

(5) : الزحيلي : الفقه الإسلامي وأدلته ، 3866/5 . النووي : المجموع ، 113/15 .

(6) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 20/4 . الزحيلي : الفقه الإسلامي وأدلته ، 3865/5 . والسرخسي : المبسوط ، 17/11 . والكاساني :

بدائع الصنائع ، 204/6 .

والظاهرية ردوا الاستدلال بالآية ؛ لأنها شرع من قبلنا وهم لا يقولون به .
وأما الاحتجاج بحديث الرقية الصحيح ، فقد أجاب عنه ابن حزم بقوله : " وأما قوله ﷺ في حديث الراقي
فصحيح ، إلا أنه لا حجة لهم فيه ؛ لأنه ليس فيه إلا إباحة أخذ ما أعطى الجاعل على الرقية فقط ، وهكذا
نقول ، وليس فيه القضاء على الجاعل بما جعل إن أبي أن يعطيه " (1).
والراجع : الراجح هو قول الجمهور المميزين للجماعة ؛ نظرًا لقوة أدلتهم ، ولحاجة الناس إليها .

(1) : ابن حزم : المحلى ، 36/7 .

المسألة الثانية : الكفالة بالنفس

تعريف الكفالة :

الكفالة في اللغة :

تأتي الكفالة بمعنى : الضمان ، والالتزام ، والضّم .

- الضمان : جاء في المفردات : " الْكَفَالَةُ : الضَّمَان ، تقول : تَكْفَلْتُ بِكَذَا ، وَكَفَلْتُهُ فَلَانَا ، قال الله تعالى

: ﴿ وَكَفَلْنَا زَكَرِيَّا ﴾⁽¹⁾ وقرئ : وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا ؛ أي : كَفَلَهَا اللهُ تعالى ؛ أي ضَمَّنَهَا إِيَّاهُ حَتَّى تَكْفُلَ بِحَضَانَتِهَا .

ومن حَقَّفَ جعل الفعل لَزَكَرِيَّا ، والمعنى : تَضَمَّنَهَا ؛ أي ضَمَّنَ الْقِيَامَ بِأَمْرهَا "⁽²⁾ .

- الالتزام : جاء في المصباح : " تَكْفَلْتُ بِالْمَالِ التَزَمْتُ بِهِ ، وَأَلْزَمْتُهُ نَفْسِي "⁽³⁾ .

- الضّم : جاء في الأنيس والمبسوط : " الكفالة : وهي في اللغة : الضّم قال الله تعالى : ﴿ وَكَفَلْنَا زَكَرِيَّا ﴾

أي : ضمها إلى نفسه ، وقال النبي ﷺ : " « أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا » وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى

"⁽⁴⁾ أي : ضام اليتيم إلى نفسه"⁽⁵⁾ .

الكفالة في الاصطلاح :

للكفالة تعاريف كثيرة ، نذكرها في المذاهب الأربعة كالتالي :

- عرّفها الحنفية بقولهم : الكفالة : ضمّ ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل ، في المطالبة مطلقا ؛ بنفس أو بدين

أو عين⁽⁶⁾ .

- وعرّفها المالكية بقولهم : هي شغل ذمة أخرى بالحق⁽⁷⁾ .

- وعرّفها الشافعية بقولهم : هي التزام دين ثابت في ذمة الغير ، أو إحضار عين مضمونة ، أو بدن من

يستحق حضوره⁽¹⁾ .

(1) : سورة آل عمران ، الآية : 37 .

(2) : الراغب : المفردات ، ص717 . ابن منظور : لسان العرب ، 590/11 .

(3) : الفيومي : المصباح المنير ، 536/2 .

(4) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الأدب ، باب : فضل من يعول يتيما ، رقم : 6005 ، 09/8 . عن سهل بن سعد ؓ .

(5) : القونوي ، قاسم بن عبد الله : أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، تحقيق : يحيى حسن مراد ، دار الكتب العلمية ،

بيروت ، الطبعة الأولى : 1424هـ - 2004م ، ص81 . السرخسي : المبسوط ، 160/19 .

(6) : ابن عابدين : رد المحتار ، 281/5 . السرخسي : المبسوط ، 160/19 .

(7) : الكفالة والضمان والحماله والزعامه بمعنى واحد عند المالكية . القاضي عبد الوهاب ، عبد الوهاب بن علي البغدادي : التلقين في الفقه

المالكي ، تحقيق : أبي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2004م ، 174/2 .

الخرشي ، محمد بن عبد الله المالكي : شرح مختصر خليل ، (دون تحقيق) دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 21/6 .

- وعرفها الحنابلة بقولهم : هي التزام رشيدٍ إحضارَ مَنْ عليه حقٌّ مالي لربِّه⁽²⁾.

والكفالة نوعان : الأول : كفالة بالنفس ، والثاني : كفالة بالمال ، وما نحن بصدده هو النوع الأول .

الكفالة بالنفس : وهي التزام الكفيل بإحضار الشخص المكفول إلى المكفول له⁽³⁾.

الكفالة بالنفس : مصطلح متداول عند الحنفية والحنابلة ، وتُعرف بضمان الوجه عند المالكية والظاهرية ،

وتسمى الكفالة بالبدن عند الشافعية .

سياق القصة التي وردت فيها الكفالة بالنفس :

- قال تعالى : ﴿ قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ

عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾⁽⁴⁾ قال يعقوب عليه السلام لبيته : لن أترك بنيامين عليه السلام يذهب معكم حتى تتعهدوا وتحلفوا لي بالله

أن تردوه إليّ ، إلا أن تُغلبوا عليه فلا تستطيعوا تخليصه ، فلما أعطوه عهد الله على ما طلب ، قال يعقوب عليه السلام

: الله على ما نقول وكيل ؛ أي تكفينا شهادته علينا وحفظه لنا⁽⁵⁾.

ومحل الشاهد : أن أولاد يعقوب عليه السلام تكفلوا برد وإرجاع أحيهم بنيامين إلى أبيه يعقوب عليه السلام ، وهي حقيقة

الكفالة بالنفس .

- وقال تعالى : ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾⁽⁶⁾.

ومحل الشاهد : أن المنادي قال : وأنا بحمّل البعير من الطعام ضامن وكفيل⁽⁷⁾ ، والزعيم : هو الكفيل⁽⁸⁾.

فالمنادي كان كفيلاً بنفسه للجعالة المخصصة كمكافأة ، لإرجاع صواع الملك المسروق ، وهي هنا مقدّرة بما يحمله

الجمل عادة من الطعام ؛ أي : وأنا بحمّل البعير كفيل ، أوّديه إلى من جاء بصواع الملك .

أقوال العلماء في حكم الكفالة بالنفس :

القول الأول : ذهب جمهور المذاهب الأربعة إلى جواز وقوعها شرعاً إذا كانت بسبب المال⁽⁹⁾.

(1) : الأنصاري ، زين الدين زكريا بن محمد : فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ، دار الفكر ، بيروت ، 1414هـ - 1994م ، 251/1 .
البُخَيْرِيُّ ، سليمان بن محمد : التحريد لنفع العبيد (حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب) ، مطبعة الحلبي ، القاهرة ، 1369هـ - 1950م ، 25/3 .

(2) : البهوتي ، منصور بن يونس الحنبلي : الروض المربع شرح زاد المستقنع ، خرج أحاديثه : عبد القدوس محمد نذير ، دار المؤيد ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1417هـ - 1996م ، ص374 . البهوتي : شرح منتهى الإرادات ، 130/2 .

(3) : سابق ، سيد : فقه السنة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1397هـ - 1977م ، 337/3 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 66 .

(5) : التفسير الميسر ، ص243 . الطبري : جامع البيان ، 163/16 . القرطبي : الجامع ، 225/9 - 227 .

(6) : سورة يوسف ، الآية : 72 .

(7) : التفسير الميسر ، ص244 .

(8) : الطبري : جامع البيان ، 179/16 .

(9) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 79/4 .

1- جاء في المبسوط : " وجواز الكفالة بالنفس مذهب علمائنا رحمهم الله ، وعليه عمل القضاة من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا ، وهو أحد أقاويل الشافعي رحمته الله " (1).

2- جاء في منح الجليل : " وصح الضمان بالوجه ؛ أي الذات ، أي الإتيان بالمدين وقت الحاجة إليه ، ولا اختلاف في صحته عندنا " (2).

3- وعن الإمام الشافعي قولان : عدم الجواز ، ومذهب أصحابه صحته .

- قال الإمام الشافعي : " والكفالة بالنفس على الخيار لا تجوز وإذا جازت بغير خيار فليس يلزم الكافل بالنفس مال ، إلا أن يسمى مالاً كفل له .

ولا تلزم الكفالة بحد ، ولا قصاص ، ولا عقوبة ، لا تلزم الكفالة إلا بالأموال . ولو كفل له بما لزم رجلاً في جروح عمد ، فإن أراد القصاص فالكفالة باطلة ، وإن أراد أرش الجراح فهو له ، والكفالة لازمة ؛ لأنها كفالة بمال " (3).

- جاء في منهاج الطالبين وغيره من كتب الشافعية : " المذهب صحة كفالة البدن " (4).

4- قال الإمام أحمد بن حنبل : " أرى الكفالة بالنفس ، فإذا مات فلا شيء له " (5).

- وجاء في المغني لابن قدامة : " ومن تكفل بنفسه لزمه ما عليها إن لم يسلمها ، ... وتصح الكفالة بيدن كل من يلزم حضوره في مجلس الحكم بدين لازم ، سواء كان الدين معلوماً أو مجهولاً " (6).

القول الثاني : ذهب الظاهرية ، إلى أنها لا تجوز ، وهو قول عن الإمام الشافعي .

1- قال ابن حزم : " ولا يجوز ضمان الوجه أصلاً ، لا في مال ولا في حد ، ولا في شيء من الأشياء " (7).

2- جاء في مغني المحتاج وغيره : " وفي قول لا تصح - عند الشافعي - ؛ لأن الحر لا يدخل تحت اليد ولا يُقدر على تسليمه " (8).

أدلة المجيزين للكفالة بالنفس :

(1) : السرخسي : المبسوط ، 162/19 .

(2) : عليش : منح الجليل ، 238/6 . الدسوقي ، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي : حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، (دون تحقيق) دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 344/3 .

(3) : الشافعي : الأم ، 234/3 ، 235 .

(4) : النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف : منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه ، تحقيق : عوض قاسم أحمد عوض ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2005م ، ص 129 . الخطيب الشربيني : مغني المحتاج ، 207/3 . الرملي : نهاية المحتاج ، 445/4 .

(5) : ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد : مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح ، تحقيق : فضل الرحمن دين محمد ، الدار العلمية ، الهند ، 1408هـ - 1988م ، 197/3 .

(6) : ابن قدامة : المغني ، 415/4 ، 416 .

(7) : ابن حزم : المحلى ، 407/6 .

(8) : الخطيب الشربيني : مغني المحتاج ، 207/3 . الرملي : نهاية المحتاج ، 446/4 .

01 - قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَنْ أَرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُوا مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ

اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٦٦﴾⁽¹⁾ . فأولاد يعقوب عليه السلام تكفلوا برد وإرجاع أخيهم بنيامين إلى أبيه ، ومعلوم أن هذا استدلال بشرع من قبلنا⁽²⁾ ، واستثناس عند الشافعية⁽³⁾ .

02 - وقوله تعالى : ﴿ قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ جُمْلٌ بِعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾ ﴾⁽⁴⁾ .

والزعيم : هو الكفيل⁽⁵⁾ ، وهو كذلك استدلال بشرع من قبلنا⁽⁶⁾ .

03 - قول الرسول ﷺ : « َالرَّعِيمُ غَارِمٌ »⁽⁷⁾ . أي الكفيل ضامن⁽⁸⁾ .

04 - ما ثبت أن النبي ﷺ أتى بجزاة ليصلي عليها ، فقال : « هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ » قالوا : لا ، فصلى عليه

، ثم أتى بجزاة أخرى ، فقال : « هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ » قالوا : نعم ، قال : « صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ » قال أبو قتادة⁽⁹⁾ : عليّ دينه يا رسول الله ﷺ ، فصلى عليه⁽¹⁰⁾ ؛ فلو لم تصح الكفالة عن الميت المفلس ؛ لما صلى عليه رسول الله ﷺ بعد الكفالة⁽¹¹⁾ .

أدلة المانعين :

قال ابن حزم : " ولا يجوز ضمان الوجه أصلاً ، لا في مال ولا في حد ، ولا في شيء من الأشياء ؛ لأنه

شرط ليس في كتاب الله تعالى ، فهو باطل .

(1) : سورة يوسف ، الآية : 66 .

(2) : الغزنوي ، سراج الدين عمر بن إسحق الحنفي : الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1406 - 1986 هـ ، ص 103 . ابن رشد الجد ، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي : المقدمات الممهדות ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1408 هـ - 1988 م ، 400/2 . ابن قدامة : المغني ، 415/4 .

(3) : الخطيب الشريبي : مغني المحتاج ، 207/3 .

(4) : سورة يوسف ، الآية : 72 .

(5) : الطبري : جامع البيان ، 179/16 . ابن عاشور : التحرير والتنوير ، 29/13 .

(6) : السرخسي : المبسوط ، 161/19 . ابن رشد الجد : المقدمات الممهדות ، 373/2 . النووي : المجموع ، 03/14 .

(7) : أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : البيوع ، باب : في تضمين العور ، رقم : 3565 ، 296/3 . والترمذي في سننه ، في أبواب البيوع

باب : ما جاء في أن العارية مؤداة ، رقم : 1265 ، 557/3 . قال الترمذي : حديث حسن ، وصححه الألباني ، عن أبي أمامة رضي الله عنه .

(8) : الكاساني : بدائع الصنائع ، 02/6 . ابن رشد الحفيد : بداية المجتهد ، 79/4 . الخطيب الشريبي : مغني المحتاج ، 198/3 . ابن قدامة : الكافي ، 133/2 .

(9) : أبو قتادة : الحارث أو النعمان أو عمرو بن ربيعي الأنصاري : صحابي من الأبطال الولاية ، اشتهر بكنيته (أبو قتادة) ، وكان يقال له (فارس

رسول الله ﷺ) مات بالمدينة سنة 54 هـ . انظر ترجمته في : ابن عبد البر : الاستيعاب ، 1731/4 . ابن حجر : الإصابة ، 272/7 . الزركلي : الأعلام ، 154/2 .

(10) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الكفالة ، باب : من تكفل عن ميت ديناً ، فليس له أن يرجع ، رقم : 2295 ، 96/3 . عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه .

(11) : السرخسي : المبسوط ، 108/20 . القراني : الذخيرة ، 201/9 . الخطيب الشريبي : مغني المحتاج ، 198/3 .

ومن طريق النظر إننا نسألهم عمن تكفل بالوجه فقط فغاب المكفول ، ماذا تصنعون بالضامن لوجهه ؟ أتلتزمونه غرامة ما على المضمون - فهذا جور وأكل مال بالباطل - لأنه لم يلتزمه قط ، أم تتركونه ؟ فقد أبطلتم الضمان بالوجه الذي جاذبتم فيه الخصوم ، وحكمتم بأنه لا معنى له ، أم تكلفونه طلبه ؟ فهذا تكليف الحرج ، وما لا طاقة له به ، وما لم يكلفه الله تعالى إياه قط ، ولا منفعة فيه ، ولعله يزول عن موضعكم ولا يطلبه ، ولكن يشتغل بما يعنيه .

واحتج عليهم أيضا بقوله : " فكلهم لا يجيز الكفالة في شيء من الحدود ثم اعلّموا الآن أنه لم يصح قط إباحة كفالة الوجه عن صاحب ولا تابع ، فهي باطل متيقن لا تجوز البتة⁽¹⁾ .

كذلك معلوم أن الظاهرية لا يقولون بشرع من قبلنا ، وبالتالي لا يحتجون بالآيتين .

الراجع :

قول الجمهور هو الراجع ؛ نظرًا لقوة أدلتهم ، وعملهم بشرع من قبلنا ، كما أن المقصد من تشريعها - يقتضي جوازها - ففيها توثيق الحقوق ، وتحقيق التعاون بين الناس ، وتيسير معاملاتهم في إقراض الديون والأموال وإعارة الأعيان ، ليطمئن صاحب الحق في الدين أو العين المعارة ، للوصول إلى حقه ورعاية مصالحه ، ودفع الحرج عن الناس⁽²⁾ .

(1) : ابن حزم : المحلى ، 409/6 ، 411 .

(2) : الزحيلي : الفقه الإسلامي ، 4143/6 .

المسألة الثالثة : ضمان ما أفسدته المواشي

تعريف الضمان :

الضمان في اللغة :

جاء في الصحاح ، واللسان : " (ضَمِنَ) الشَّيْءَ بِالْكَسْرِ (ضَمَانًا) كَفَلَ بِهِ ، يُقَالُ : ضَمِنْتُ الشَّيْءَ أَضْمَنُهُ ضَمَانًا ، فَأَنَا ضَامِنٌ ، وَهُوَ مَضْمُونٌ . وَالضَّمِينُ : الْكَفِيلُ ، وَ (ضَمَّنَهُ) الشَّيْءَ (تَضَمِينًا) (فَتَضَمَّنَهُ) عَنْهُ مِثْلُ غَرَمَهُ " (1).

وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ الضَّمِّ ؛ لِأَنَّ ذِمَّةَ الضَّامِنِ تَنْضَمُ إِلَى ذِمَّةِ الْمَضْمُونِ عَنْهُ ، أَوْ مِنْ التَّضَمُّنِ ؛ لِأَنَّ ذِمَّةَ الضَّامِنِ تَتَضَمَّنُ الْحَقَّ ، أَوْ مِنْ الضَّمْنِ ؛ لِأَنَّ ذِمَّةَ الضَّامِنِ فِي ضَمْنِ ذِمَّةِ الْمَضْمُونِ عَنْهُ ؛ فَهُوَ زِيَادَةٌ وَثِيقَةٌ (2).

الضمان في الاصطلاح :

الضمان والكفالة قد يستعملان بمعنى واحد ، وقد يستعمل الضمان للدين ، والكفالة للنفس ، وهما مشروعان للتوثيق (3) ، فالتعاريف الاصطلاحية التي أوردناها للكفالة في المذاهب الأربعة ، هي نفس تعاريف الضمان ؛ إلا تعريف الحنابلة فقد كان هناك خاصًا بكفالة النفس ، وبالتالي سنورد تعريفهم للضمان دون غيرهم ، فلا حاجة للتكرار .

- الضمان عند الحنابلة : هو التزام جائز التصرف ، ما وجب أو يجب على غيره ، من حق مالي (4).

سياق القصة التي ورد فيها الضمان :

قال تعالى : ﴿ وَادَّوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ (٧٨) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَاهُمْ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿ (5).

(1) : الجوهري : الصحاح ، 2155/6 . ابن منظور : لسان العرب ، 257/13 .

(2) : المرادوي : الإنصاف ، 188/5 ، 189 . البهوتي ، شرح المنتهى ، 122/2 .

(3) : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية : الموسوعة الفقهية الكويتية ، طبع ذات السلاسل ، الكويت ، ومطابع دار الصفاة ، مصر ، الطبعة : (من 1404 - 1983 م) إلى (1427 هـ - 2006 م) ، 141/14 .

(4) : العثيمين ، محمد بن صالح : الشرح الممتع على زاد المستقنع ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1422 هـ ، 182/9 . وانظر أصل هذا التعريف في : الحجاوي ، أبو النجا موسى بن أحمد المقدسي : الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، دار المعرفة ، بيروت ، 1981 م ، 175/2 . البهوتي ، منصور بن يونس الحنبلي : كشف القناع عن متن الإقناع ، مطبعة الحكمة ، مكة المكرمة ، 1394 هـ ، 363/3 . ابن أبي تغلب ، عبد القادر بن عمر التغلبي : نيل المآرب بشرح دليل الطالب ، تحقيق : الدكتور محمد سليمان الأشقر ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، الطبعة الأولى : 1403 هـ - 1983 م ، 377/1 . البهوتي ، شرح المنتهى ، 122/2 .

(5) : سورة الأنبياء ، الآية : 78 ، 79 .

واذكر - أيها الرسول - نبي الله داود وابنه سليمان عليهما السلام ، إذ يحكمان في قضية عرضها خصمان ، عدت غنم أحدهما على زرع الآخر ، وانتشرت فيه لئلاً فأتلقت الزرع ، فحكم داود عليه السلام بأن تكون الغنم لصاحب الزرع مُلكاً بما أتلفته ؛ فقيمتها سواء ، وكنا لحكمهم شاهدين لم يغب عنا .
فَقَهَّمنا سليمان عليه السلام مراعاة مصلحة الطرفين مع العدل ، فحكم على صاحب الغنم بإصلاح الزرع التالف في فترة يستفيد فيها صاحب الزرع بمنافع الغنم من لبن وصوف ونحوهما ، ثم تعود الغنم إلى صاحبها والزرع إلى صاحبه ؛ لمساواة قيمة ما تلف من الزرع لمنفعة الغنم ، وكلا منهما أعطيناها حكمة وعلماً⁽¹⁾ .

ووجه الرأي لدى كل من نبيي الله داود وابنه سليمان عليهما السلام⁽²⁾ :

- أن داود عليه السلام قدّر الضرر في الحرث فكان مساوياً لقيمة الغنم ، فسلم الغنم للمحني عليه .

- وأما سليمان عليه السلام فقدّر منافع الغنم بمنافع الحرث ، فحكم بها .

وكان حكمهما بالاجتهاد دون الوحي ، إذ لو كان به ما أمكن تغييره .

ومن جهة أخرى فإذا وازنا بين الحكمين ، فإننا نرى قضاء داود عليه السلام ، وإن كان عادلاً ، فإنه يترتب عنه فقدان صاحب الغنم لغنمه بشكل نهائي ، وهو ضرر بالغ لا جبر له ، بينما قضاء سليمان عليه السلام ، أحسن وأفضل ؛ لأنه يترتب عنه استرجاع صاحب الغنم لغنمه ، بعد اصلاحه ما أفسدته .

كما أن الغنم تزيد بالتوالد ، ويؤخذ منها الصوف كل عام ، ولها لبن يجلب كل يوم ، فقيمة الغنم متضمنة لهذه المنافع الإضافية ، ولا يخفى أنها بهذا الاعتبار لا تساوي قيمة ما أفسدته ، وإن كان مساوياً لها وقت التلف .

أقوال العلماء في ضمان ما أفسدته المواشي :

القول الأول : ذهب المالكية⁽³⁾ والشافعية⁽⁴⁾ والحنابلة⁽⁵⁾ إلى القضاء على أصحاب المواشي بضمان ما أتلفته

مواشيهم بالليل ، ولا ضمان عليهم فيما أفسدته بالنهار ، إذا لم يقع منهم عمد ولا تفريط .

1 - جاء في بداية المجتهد : " وممن قال : يضمن بالليل ولا يضمن بالنهار ، مالك والشافعي "⁽⁶⁾ .

(1) : المنتخب في تفسير القرآن ، ص 482 . التفسير الميسر ، ص 328 . الطبري : جامع البيان ، 474/18 - 479 . القرطبي : الجامع ، 307/11 - 319 .

(2) : تفسير المراغي ، 58/17 .

(3) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 107/4 . القرافي : الذخيرة ، 268/12 . ابن رشد الجد : المقدمات الممهدة ، 343/3 . خليل بن إسحاق المالكي : مختصر العلامة خليل ، تحقيق : أحمد جاد ، دار الحديث ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1426 هـ - 2005 م ، ص 246 .

(4) : الماوردي ، أبو الحسن بن حبيب البصري : الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي ، تحقيق : الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1419 هـ - 1999 م ، 466/13 . الهيثمي ، ابن حجر أحمد بن محمد : تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، روجعت وصححت : على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، 1357 هـ - 1938 م ، 201/9 . الرملي : نهاية المحتاج ، 38/8 . الخطيب الشربيني : مغني المحتاج ، 542/5 .

(5) : ابن قدامة : الكافي ، 115/4 . ابن قدامة : المغني ، 187/9 . البهوتي : الروض المربع ، ص 429 . البهوتي : شرح المنتهى ، 330/2 .

(6) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 107/4 .

2 - جاء في الحاوي : " قال الشافعي : والضمان على البهائم وجهان : أحدهما ما أفسدت من الزرع بالليل ضمنه أهلها ، وما أفسدت بالنهار لم يضمنوه " (1).

3 - جاء في المغني : " وما أفسدت البهائم بالليل من الزرع فهو مضمون على أهلها ، وما أفسدت من ذلك نهارًا ، لم يضمنوه " (2).

القول الثاني : ذهب الحنفية والظاهرية إلى أن لا ضمان على أصحاب المواشي فيما أتلفته مطلقًا .

1- جاء في الاختيار : " إذا ذهبت دابة رجل ليلاً أو نهارًا بغير إرسال صاحبها ، فأفسدت زرع رجل ، لا ضمان عليه ؛ لأنها ذهبت باختيارها ، وفعلها هدر " (3).

2- قال ابن حزم : " ولا ضمان على صاحب البهيمة فيما جنته في مال أو دم ، ليلاً أو نهارًا " (4).

القول الثالث : ذهب الليث بن سعد (5) إلى تضمين أصحاب المواشي مطلقًا .

- قال الليث : يضمن مالكها ما أفسدته ليلاً ونهارًا بأقل الأمرين ؛ من قيمتها ، أو قدر ما أتلفته ، كالعبد إذا جنى (6) ؛ أي : لا يضمن أكثر من قيمة الماشية (7).

أدلة القائلين بالضمان ليلاً لا نهارًا :

01 - قوله تعالى : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾

فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَاهُمْ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿٧٨﴾ (8) . والنفش عند أهل اللغة لا يكون إلا بالليل ، وهذا الاحتجاج على مذهب من يرى أنا مخاطبون بشرع من قبلنا (9) ، وهم المالكية والحنابلة ، بينما يستأنس الشافعية بهذه الآية ، ولا يستدلون ؛ لأنهم لا يحتجون بشرع من قبلنا (10).

(1) : الماوردي : الحاوي ، 466/13 .

(2) : ابن قدامة : المغني ، 187/9 .

(3) : ابن مودود ، عبد الله بن محمود الموصلية : الاختيار لتعليل المختار ، عليها تعليقات : الشيخ محمود أبو دقيقة ، مطبعة الحلبي ، القاهرة ، 1356هـ - 1937م ، 66/3 . المرغيناني ، علي بن أبي بكر الفرغاني : الهداية في شرح بداية المبتدي ، تحقيق : طلال يوسف ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 483/4 . الكاساني : بدائع الصنائع ، 168/7 .

(4) : ابن حزم : المحلى ، 444/6 .

(5) : الليث بن سعد : الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء : إمام أهل مصر في عصره ، حديثًا وفقهًا ، وكان من الكرماء الأجواد . ولد سنة 94هـ ، وتوفي بالقاهرة سنة 175هـ . انظر ترجمته في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ، 517/7 . الزركلي : الأعلام ، 248/5 .

(6) : ابن قدامة : المغني ، 188/9 .

(7) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 107/4 .

(8) : سورة الأنبياء ، الآية : 78 ، 79 .

(9) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 107/4 . ابن رشد الحد : المقدمات الممهدة ، 343/3 . المرادوي : الإنصاف ، 240/6 ، 241 . ابن قدامة : المغني ، 188/9 ، 189 .

(10) : الماوردي : الحاوي ، 467/13 .

02 - ما رواه مالك في الموطأ : أَنَّ نَافَةَ لِبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ⁽¹⁾ دَخَلَتْ حَائِطَ رَجُلٍ فَأُفْسِدَتْ فِيهِ ، فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ ، وَأَنَّ مَا أُفْسِدَتْ الْمَوَاشِي بِاللَّيْلِ ، ضَامِرٌ عَلَى أَهْلِهَا⁽²⁾ .

وعلل الشافعية والحنابلة هذا الحديث بقولهم : " العادة من أهل المواشي إرسالها في النهار للرعي ، وحفظها ليلاً ، وعادة أهل الحوائط حفظها نهاراً دون الليل ، فإذا ذهب ليلاً كان التفريط من أهلها بتركهم حفظها في وقت عادة الحفظ ، وإن أتلفت نهاراً ، كان التفريط من أهل الزرع ، فكان عليهم ، وقد فرق النبي - صلى الله عليه وسلم - بينهما ، وقضى على كل إنسان بالحفظ في وقت عادته "⁽³⁾ .

أدلة المانعين للضمان مطلقاً :

- ما ثبت أن رسول الله ﷺ قال : « الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ »⁽⁴⁾ . فالعجماء : هي البهيمة ، وجبار : هدر

1 - جاء في بدائع الصنائع : " لو أَتَلَفْتَ مَالَ إِنْسَانٍ بِهَيْمَةٍ ، لا ضمان على مالِكها ؛ لأن فِعْلَ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ ، فكان هدراً ، ولا إتلاف من مالِكها ، فلا يجب الضمان عليه "⁽⁵⁾ .

2 - جاء في الهداية : " لو انفلتت الدابة فأصابت مالاً أو آدمياً ليلاً أو نهاراً : لا ضمان على صاحبها ، لقوله عليه الصلاة والسلام : (جرح العجماء جبار) وهي المنفلتة "⁽⁶⁾ .

دليل الإمام الليث بن سعد :

- جاء في بداية المجتهد : " وعمدة من رأى الضمان فيما أفسدت ليلاً ونهاراً ، شهادة الأصول له ، وذلك أنه تَعَدَّ مِنَ الْمُرْسَلِ ، والأصول على أن على المتعدي الضمان "⁽⁷⁾ .

اعتراض على حديث البراء بن عازب :

(1) : البراء بن عازب : البراء بن عازب بن الحارث الخزرجي ، أبو عمارة : صحابي من قادة أصحاب الفتوح ، أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة غزوة ، وألها غزوة الخندق ، توفي سنة 71 هـ . انظر ترجمته في : ابن عبد البر : الاستيعاب ، 155/1 . ابن حجر : الإصابة ، 411/1 . الزركلي : الأعلام ، 46/2 .

(2) : أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب : الأقضية ، باب : القضاء في الضور والحريرة ، رقم : 2766 ، 1082/4 . وأبو داود في سننه ، في أبواب الإجارة ، باب : المواشي تفسد زرع قوم ، رقم : 3569 ، 298/3 . عن حرام بن محيصة . قال ابن الملقن : " وهو حديث صحيح رواه الأئمة مالك والشافعي وأحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، والحاكم ، والدارقطني ، وابن حبان ، والبيهقي ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ونقل البيهقي في «خلافياته» عن الشافعي أنه قال : أخذنا بهذا الحديث قضاءً لثبوته واتصاله ، ومعرفة رجاله " ابن الملقن ، سراج الدين عمر بن علي الشافعي : البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ، تحقيق : مصطفى أبو الغيط ، وعبد الله بن سليمان ، وياسر بن كمال ، دار الهجرة ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1425 هـ - 2004 م ، 19/9 .

(3) : ابن قدامة : المغني ، 188/9 . الجويني : نهاية المطلب ، 381/17 .

(4) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الزكاة ، باب : في الركاز الخمس ، رقم : 1499 ، 130/2 ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(5) : الكاساني : بدائع الصنائع ، 168/7 .

(6) : المرغيناني : الهداية ، 483/4 .

(7) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 108/4 .

ذهب أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين إلى أن هذا الحكم منسوخ ، وأن البهائم إذا أفسدت زرعاً في ليل أو نهار ، أنه لا يلزم صاحبها شيء ، وأدخل فسادها في عموم قوله صلى الله عليه وسلم: (جرح العجماء جبار) ففاس جميع أعمالها على جرحها⁽¹⁾.

جاء في اللباب : " هذا الحديث لم يصله مالك ، والحكم فيه مأخوذ من حكم سليمان النبي ﷺ في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم ، فحكم النبي ﷺ بمثل ذلك الحكم ، ثم أحدث الله هذه الشريعة فنسخت ما قبلها " (2).

الجواب :

وقد أجاب القرطبي على هذا الاعتراض بقوله : " ويقال : إنه ما تقدم أبا حنيفة أحد بهذا القول ، ولا حجة له ولا لمن اتبعه في حديث العجماء ، وكونه ناسخاً لحديث البراء ومعارضاً له ، فإن النسخ شروطه معدومة ، والتعارض إنما يصح إذا لم يمكن استعماله أحدهما إلا بنفي الآخر ، وحديث (العجماء جرحها جبار) عموم متفق عليه ، ثم خص منه الزرع والحوائط بحديث البراء ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لو جاء عنه في حديث واحد : العجماء جرحها جبار نهاراً لا ليلاً ، وفي الزرع والحوائط والحرث ، لم يكن هذا مستحيلاً من القول ، فكيف يجوز أن يقال في هذا متعارض؟! وإنما هذا من باب العموم والخصوص على ما هو مذكور في الأصول " (3). وخلاصة جواب القرطبي : أن حديث البراء مخصص لحديث العجماء ، فانتفى القول بالنسخ لإمكان الجمع بينهما .

وأما ضعف حديث البراء فقد أجاب عنه صاحب التمهيد بقوله : " هذا الحديث وإن كان مرسلاً فهو حديث مشهور أرسله الأئمة ، وحدّث به الثقات ، واستعمله فقهاء الحجاز وتلقوه بالقبول ، وجرى في المدينة به العمل ، وحسبك باستعمال أهل المدينة ، وسائر أهل الحجاز لهذا الحديث " (4).

وبالتالي صار جلياً أن مذهب التفصيل هو الأرجح ؛ لأنه يُعمل جميع الأدلة ، كل في موضعه ، ومعلوم أن الجمع بين الأدلة مقدّم على الترجيح بينها ، كما أن مذهب الجمهور يحتوي ضمناً المذهبين الآخرين ، فهو يُعمل الأصل الذي استدل به الليث بن سعد في العامد والمفرط ، وهو وجوب الضمان مطلقاً ، كما أنه يُعمل حديث العجماء الصحيح فيما أتلفته المواشي نهاراً فلا ضمان ؛ لتفريط أصحاب الزروع في حراستها ، ويُعمل حديث البراء فيما أتلفته المواشي ليلاً ؛ لتفريط أصحاب المواشي في كفتها ، فوجب الضمان .

(1) : القرطبي : الجامع ، 315/11 .

(2) : المنبجي ، جمال الدين علي بن أبي يحيى الأنصاري : اللباب في الجمع بين السنة والكتاب ، تحقيق : د. محمد فضل عبد العزيز المراد ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الثانية : 1414هـ - 1994م ، 728/2 .

(3) : القرطبي : الجامع ، 315/11 .

(4) : ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي : التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، 1387هـ ، 82/11 .

المسألة الرابعة : قتل المسلم بالذمي

تعريف الذمي :

الذمي في اللغة :

الذمي مأخوذ من الذمة ، وهي : الأمان ، والكفالة ، والضمان ، والعهد⁽¹⁾ .
وسمي الذمي ؛ لأنه يدخل في أمان المسلمين ، وكفالتهم ، وضمائمهم ، وعهدهم .

الذمي في الاصطلاح :

- الذمي : المعاهد الذي أمّن على شروط استوثق منه بها ، وعلى جزية يؤدّيها ، فإن لم يف بها حلّ سفك دمه⁽²⁾ .

- وقيل الذمي : هو المعاهد الذي أُعطي عهداً ، يأمن به على ماله ، وعرضه ، ودينه⁽³⁾ .

وعقد الذمة : عهد يعطى للمواطنين غير المسلمين في دولة الاسلام ، بالحفاظ على ارواحهم وأموالهم وعدم المساس بأديانهم⁽⁴⁾ .

سياق الآيات التي ورد فيها القصاص عند بني إسرائيل :

- قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ نَفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ فِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾⁽⁵⁾ .

تميّز القرآن الكريم بالحيدة والموضوعية وإظهار الحقائق في بيان الأحكام التشريعية ، فلا تعصّب فيه لشريعة أو تبايعها على حساب شريعة أخرى ؛ لأن مصدر التشريع الإلهي واحد وهو الله عزّ وجلّ ، فكما أن القرآن المجيد نور وهداية دائمة ، كذلك التوراة والإنجيل هدى ونور ، وكما أن القصاص أو عقوبة الإعدام أمر مقرر في الشريعة الإسلامية ، فهو كذلك مقرر واجب في الشريعة الموسوية ، وإنكار ذلك كفر وظلم وفسق⁽⁶⁾ .

(1) : الفيومي : المصباح المنير ، 210/1 . ابن منظور : لسان العرب ، 221/12 . الأزهري : تهذيب اللغة ، 299/14 . الزبيدي : تاج العروس ، 206/32 .

(2) : الأزهري : تهذيب اللغة ، 99/1 .

(3) : أبو حبيب ، سعدي : القاموس الفقهي ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية : 1408هـ - 1988م ، ص 138 .

(4) : قلنجي ، محمد رواس ، و قنبي ، حامد صادق : معجم لغة الفقهاء ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1408هـ - 1988م ، ص 214 .

(5) : سورة المائدة ، الآية : 44 ، 45 .

(6) : الزحيلي : الوسيط ، 463/1 .

المعنى العام للآيات :

إننا أنزلنا التوراة على موسى عليه السلام فيها هداية إلى الحق ، وبيان منير للأحكام التي يحكم بها النبيون، والذين أخلصوا نفوسهم لرهبهم، والعلماء السالكون طريقة الأنبياء ، والذين عهد إليهم أن يحفظوا كتابهم من التبديل، حرصاً عليه، شاهدين بأنه الحق ، فلا تخافوا الناس في أحكامكم، وخافوني أنا رب العالمين ، ولا تستبدلوا بآياتي التي أنزلتها ثمناً قليلاً من متاع الدنيا، كالرشوة والجاه ، ومن لم يحكم بما أنزل الله من شرائع مستهينين بها، فهم من الكافرين⁽¹⁾.

وفرضنا عليهم في التوراة أن النفس تُقتل بالنفس ، والعين تُفقد بالعين ، والأنف يُجذع بالأنف ، والأذن تُقطع بالأذن ، والسنن تُفلق بالسنن ، وأنه يُقتص في الجروح ، فمن تجاوز عن حقه في الاقتصاص من المعتدي فذلك تكفير لبعض ذنوب المعتدى عليه وإزالة لها ، ومن لم يحكم بما أنزل الله في القصاص وغيره ، فأولئك هم المتجاوزون حدود الله⁽²⁾.

أقوال العلماء في قتل المسلم بالذمي :

القول الأول : ذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة ، والظاهرية ، إلى أنه لا يقتل المسلم بالذمي قصاصاً ، إذا قتله ، بل يعاقب بما دون القتل .

- جاء في بداية المجتهد : " وقال مالك والليث : لا يقتل به إلا أن يقتله غيلة ، وقتل الغيلة أن يضجعه فيذبحه وبخاصة على ماله"⁽³⁾ ؛ لأن ذلك عندهم من باب الحراية ؛ لأن قتله على ماله كالحارب القاطع للطريق⁽⁴⁾.

- وقال الغزالي : " مذهب جميع أصحاب الشافعي ، منع قتل المسلم بالذمي"⁽⁵⁾.

- جاء في المغني : " أكثر أهل العلم لا يوجبون على مسلم قصاصاً بقتل كافر ، أي كافر كان ، قال الإمام أحمد : الشعبي⁽⁶⁾ والنخعي⁽¹⁾ قالا : دية المجوسي واليهودي والنصراني ، مثل دية المسلم ، وإن قتله يقتل به. هذا عجب ، يصير المجوسي مثل المسلم ، سبحان الله ، ما هذا القول ، واستبشعه"⁽²⁾.

(1) : المنتخب في التفسير ، ص154 . الطبري : جامع البيان ، 338/10 - 357 . القرطبي : الجامع ، 188/6 - 190 .

(2) : التفسير الميسر ، ص115 . الطبري : جامع البيان ، 358/10 - 373 . القرطبي : الجامع ، 191/6 - 207 .

(3) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 181/4 . ابن الحاجب ، جمال الدين عثمان بن عمر : جامع الأمهات ، تحقيق : الأخضر الأخضر ، دار اليمامة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1431هـ ، ص491 . المواق ، محمد بن يوسف العبدري الغرناطي : التاج والإكليل لمختصر خليل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1416هـ - 1994م ، 290/8 .

(4) : ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي : الكافي في فقه أهل المدينة ، تحقيق : محمد محمد أحمد ولد ماديد الموريتاني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1400هـ - 1980م ، 1095/2 .

(5) : الغزالي : المستصفى ، ص137 . الماوردي : الحاوي ، 11/12 . النووي : المجموع ، 356/18 .

(6) : الشعبي : عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار ، الشعبي الحميري ، أبو عمرو : رواية ، من التابعين ، يضرب المثل بحفظه . ولد ونشأ ومات فجأة بالكوفة سنة 103هـ . انظر ترجمته في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ، 246/6 . الزركلي : الأعلام ، 251/3 .

- قال ابن حزم : " وإن قتل مسلم عاقل بالغ : ذمياً ، أو مستأمنًا - عمدًا ، أو خطأ - فلا قود عليه ، ولا دية ، ولا كفارة - ولكن يؤدب في العمد خاصة ، ويسجن حتى يتوب كفاً لضرره " (3).

القول الثاني : ذهب الحنفية ، وأهل الرأي كالنخعي ، إلى أن المسلم يقتل بالذمي (4).

- جاء في العناية : " اختلف العلماء في ثبوت اقتصاص المسلم بالذمي ، فذهب عامة العلماء إلى عدمه ، وذهب أبو حنيفة وأصحابه ، إلى ثبوته ، وهو مذهب النخعي والشعبي " (5).

أدلة مانعي قتل المسلم بالذمي :

01 - الحديث النبوي الصحيح : « لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ » (6). والذمي كافر ، فلا يقتص من المسلم .

وأجاب الحنفية عنه بقولهم : " لا نسلم أن مطلق الكفر مبيح ، بل المبيح كفر المحارب " (7).

وهناك رواية أخرى للحديث وهي قوله ﷺ : « الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ » (8).

- وأجاب الحنفية عن هذه الرواية بقولهم : " معنى هذا الحديث : لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر حربي ، ومثل هذا في كتاب الله تعالى : ﴿ وَالَّذِي يَسْنَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعَدْتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ ﴾ (9) فقدم وأخر ، والتقدير : { واللائي يئسن من المحيض من نساءكم ، واللائي لم يحضن ، إن ارتبتم فعدتن ثلاثه أشهر } ولو كان تأويله أن المسلم لا يقتل بكافر حربي ، ولا بذمي عهد في عهده ، لكان لحنا ورسول الله ﷺ أبعد الناس منه ؛ فدل أن الكافر الذي منع عليه السلام أن يقتل به المؤمن في هذا الحديث هو الكافر الذي لا عهد له ، وليس قوله عليه السلام : " ولا ذو عهد في عهده " كلاماً مستأنفاً ؛ لأن هذا الحديث إنما جرى في الدماء المسفوك بعضها ببعض ؛ لأنه قال : " المسلمون تتكافأ دماؤهم - الحديث " . وإنما جرى الكلام على الدماء التي تجري قصاصاً ، ولم يجر على حرمة دم بعهد ليحمل عليه الحديث " (10).

-
- (1) : النخعي : إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود ، أبو عمران النخعي : من أكابر التابعين صلاحاً وصدق رواية وحفظاً للحديث . من أهل الكوفة ، توفي سنة 96 هـ . انظر ترجمته في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ، 270/6 . الزركلي : الأعلام ، 80/1 .
- (2) : ابن قدامة : المغني ، 273/8 .
- (3) : ابن حزم : المحلى ، 220/10 .
- (4) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 181/4 . ابن قدامة : المغني ، 273/8 .
- (5) : الباري ، أكمل الدين محمد بن محمد بن محمد الرومي : العناية شرح الهداية ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 217/10 .
- (6) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الديات ، باب : لا يقتل المسلم بالكافر ، رقم : 6915 ، 12/9 ، عن علي بن أبي طالب ﷺ .
- (7) : الباري : العناية ، 218/10 .
- (8) : أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الديات ، باب : إيقاد المسلم بالكافر ، رقم : 4530 ، 180/4 ، عن علي بن أبي طالب ﷺ . قال الألباني : صحيح . وقال ابن الملقن : هذا الحديث صحيح . ابن الملقن : البدر المنير ، 365/8 .
- (9) : سورة الطلاق ، الآية : 04 .
- (10) : المنبجي : اللباب ، 718/2 .

02 - قوله تعالى : ﴿أَفَجَعَلُ الْمُشْرِكِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾﴾⁽¹⁾ ، وقوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾﴾⁽²⁾ ، وقوله تعالى : ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾﴾⁽³⁾ .

- قال ابن حزم بعد إيراد هذه الآيات : " فوجب يقيناً أن المسلم ليس كالكافر في شيء أصلاً ، ولا يساويه في شيء ، فإذا هو كذلك فباطل أن يكافئ دمه بدمه ، أو عضوه بعضوه ، أو بشرته ببشرته ؛ فبطل أن يستفاد للكافر من المؤمن ، أو يقتص له منه ، فيما دون النفس ، إذ لا مساواة بينهما أصلاً "⁽⁴⁾ .

- وقد ردّ عليه صاحب المبسوط بقوله : " فأما الآيات في نفي المساواة بين الكفار والمؤمنين ، فالمراد بها في أحكام الآخرة ، وذلك مبين في آخر كل آية "⁽⁵⁾ .

03 - واحتجوا في ذلك بإجماعهم ، على أنه لا يقتل مسلم بالحربي الذي أمن⁽⁶⁾ .

أدلة مجيزي قتل المسلم بالذمي :

01 - قوله تعالى : ﴿وَكُنِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴿٧﴾﴾⁽⁷⁾ ، وهو شرع من قبلنا ، وقوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنِبٌ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴿٨﴾﴾⁽⁸⁾ ، وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطٰنًا ﴿٩﴾﴾⁽⁹⁾ .

فإنه عزّ وجلّ لم يفصل بين قتل وقيل ، ونفس ونفس ، ومظلوم ومظلوم ، فمن ادعى التخصيص والتقييد فعليه الدليل⁽¹⁰⁾ .

- وأجاب الجمهور عن هذه الآيات ، بأن حديث : « لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ » يخصّصها⁽¹¹⁾ .

02 - قوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيٰوةٌ ﴿١٢﴾﴾⁽¹²⁾ .

وتحقيق معنى الحياة في قتل المسلم بالذمي أبلغ منه في قتل المسلم بالمسلم ؛ لأن العداوة الدينية تحمله على القتل ، خصوصاً عند الغضب ، ويجب عليه قتله لغرمائه ، فكانت الحاجة إلى الزاجر أمس ، فكان في شرع القصاص فيه ، في تحقيق معنى الحياة أبلغ⁽¹⁾ .

(1) : سورة القلم ، الآية : 35 ، 36 .

(2) : سورة السجدة ، الآية : 18 .

(3) : سورة النساء ، الآية : 141 .

(4) : ابن حزم : المحلى ، 227/10 .

(5) : السرخسي : المبسوط ، 134/26 .

(6) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 181/4 .

(7) : سورة المائدة ، الآية : 45 .

(8) : سورة البقرة ، الآية : 178 .

(9) : سورة الإسراء ، الآية : 33 .

(10) : الكاساني : بدائع الصنائع ، 237/7 .

(11) : الماوردي : الحاوي ، 14/12 . ابن قدامة : المغني ، 274/8 .

(12) : سورة البقرة ، الآية : 179 .

- وأجاب الإمام الماوردي عن الآية بقوله : " فأما قوله تعالى : ﴿ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ فهو قصاص لهم ، فلم يجوز أن يفعل قصاصا عليهم " (2).

03 - عن عبد الرحمن بن البيهقي (3) قَالَ : قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَقَالَ : «أَنَا أَحَقُّ مَنْ أُوفِيَ بِذِمَّتِهِ» (4).

فهذا الحديث نص في المسألة ، ومخصص لحديث : « لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ » ، وبالتالي فالمقصود بالكافر : الكافر الحربي ، لا الذمي المعاهد .

وأجاب الجمهور بأن الحديث ضعيف ، جاء في المغني : " وحديثهم ليس له إسناد ، قاله أحمد ، وقال الإمام الدارقطني (5) ، يرويه ابن البيهقي ، وهو ضعيف إذا أسند ، فكيف إذا أرسل ؟ " (6).

04 - القياس : وأما من طريق القياس فإنهم اعتمدوا على إجماع المسلمين في أن يد المسلم تقطع إذا سرق من مال الذمي ، قالوا : فإذا كانت حرمة ماله كحرمة مال المسلم ، فحرمة دمه كحرمة دمه (7).

- ردّ ابن حزم على هذا القياس بقوله : " وأما احتجاجهم بأنه كما يجب قطع يد المسلم إذا سرق مال ذمي ، فكذلك يجب قتله به ، فقياس فاسد ، والقياس كله باطل - ثم لو صح القياس لكان هذا منه عين الباطل ؛ لأن القود ، والقصاص للمسلم من الذمي حق للذمي عندهم ، له طلبه ، وله تركه والعفو عنه .

(1) : الكاساني : بدائع الصنائع ، 237/7 .

(2) : الماوردي : الحاوي ، 14/12 .

(3) : عبد الرحمن بن البيهقي : عبد الرحمن بن أبي زيد البيهقي مولى عمر ، روى عن ابن عباس وابن عمر ، قال الدارقطني عنه : ضعيف لا تقوم به حجة ، وقال الأزدي منكر الحديث يروي عن ابن عمر بواطيل ، وقال صالح جزرة حديثه منكر ولا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرق ، قال ابن حجر العسقلاني : فعلى مطلق هذا يكون حديثه عن الصحابة المسلمين أولاً مرسلًا ، وتوفي في ولاية الوليد بن عبد الملك . انظر ترجمته في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ، 536/5 . ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني : تهذيب التهذيب ، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، الهند ، الطبعة الأولى : 1326هـ ، 149/6 .

(4) : الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي : سنن الدارقطني ، حققه وضبطه ونصه وعلق عليه : شعيب الارنؤوط ، حسن عبد المنعم شلبي ، عبد اللطيف حرز الله ، أحمد برهوم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424هـ - 2004م ، كتاب : الحدود والديات ، رقم : 3261 ، 158/4 .

(5) : الدارقطني : علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ، أبو الحسن الدارقطني الشافعي : إمام عصره في الحديث ، وأول من صنف القراءات وعقد لها أبوابًا . ولد سنة 306هـ ببغداد وبها توفي سنة 385هـ ، من تصانيفه : (السنن) و (العلل الواردة في الأحاديث النبوية) . انظر ترجمته في : الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد : تذكرة الحفاظ ، بدون تحقيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1998م ، 132/3 . الزركلي : الأعلام ، 314/4 .

(6) : ابن قدامة : المغني ، 274/8 . وانظر تعليق الدارقطني في : السنن ، 157/4 .

(7) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 182/4 . الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي : شرح معاني الآثار ، حققه وقدم له : محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق ، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1994م ، 195/3 .

وهذا هو السبيل الذي منع الله عز وجل منا ، ولم يجعلها لكافر على مسلم - وليس كذلك القطع في السرقة ، ليس هو من حقوق المسروق منه المال ، ولا له طلبه دون غيره ، ولا له العفو عنه ، إنما هو حق لله عز وجل أمر به - شاء المسروق منه أو أبي - فلا سبيل فيه للذمي على المسلم أصلاً⁽¹⁾.

05 - من النظر : ما جاء في شرح معاني الآثار : " وقد أجمعوا أن ذميًا لو قتل ذميًا ، ثم أسلم القاتل أنه يقتل بالذمي الذي قتله في حال كفره ، ولا يبطل ذلك إسلامه ؛ فالإسلام الطارئ على القتل لا يبطل القتل الذي كان في حال الكفر ، ألا ترى أن رجلاً لو قتل رجلاً والمقتول مرتد أنه لا يجب عليه شيء ، وأنه لو جرحه وهو مسلم ثم ارتد - عيذاً بالله - فمات لم يقتل ؛ فصارت رده التي تقدمت الجناية والتي طرأت عليها في درء القتل - سواء ، فكان كذلك في النظر أن يكون القاتل قبل جنائته وبعد جنائته سواء ، ولما كان إسلامه بعد جنائته قبل أن يقتل بها لا يدفع عنه القود كان كذلك إسلامه المتقدم لجنايته لا يدفع عنه القود⁽²⁾.

06 - ومن النظر أيضاً : أن المساواة في العصمة ثابتة ؛ نظراً إلى التكليف والدار ، والمبيح كفر المحارب دون المسلم⁽³⁾. أي أن المسلم والذمي متساويان في الحرمة التي تكفي في القصاص ، وهي حرمة الدم الثابتة على التأيد ؛ فإن الذمي محقون الدم على التأيد ، والمسلم محقون الدم على التأيد ، وكلاهما قد صار من أهل دار الإسلام ، والذي يحقق ذلك أن المسلم يقطع بسرقة مال الذمي ؛ وهذا يدل على أن مال الذمي قد ساوى مال المسلم ؛ فدل على مساواته لدمه ؛ إذ المال إنما يحرم بجرمة مالكة⁽⁴⁾.

الراجع :

الراجع هو مذهب الحنفية للاعتبارات التالية :

01 - إن قصة ابني آدم عليهما السلام ، وقتل أحدهما للآخر ، وما جاء تعقيماً من الله جل جلاله بعدها ، وهو قول تعالى

: ﴿مَنْ أَجَلْ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ

جَمِيعًا⁽⁵⁾ ﴿ لهو دستور عام للبشرية جمعاء على مر العصور ، وبيان من الله بجرمة النفس الإنسانية ، وعصمة الدم البشري ، من كل اعتداء ، أيًا كان مرتكبه ، وأن إزهاق نفس واحدة ظلماً وعدواناً من غير سبب موجب للقصاص ، ولا فساد في الأرض ، بأي نوع من أنواع الفساد الموجب للقتل ، فكأنما أباد البشرية كلها نظراً لأنه هتك حرمة دمائهم ، وجرراً عليها غيره .

(1) : ابن حزم : المحلى ، 233/10 ، 234 .

(2) : الطحاوي : شرح معاني الآثار ، 196/3 .

(3) : المرغيناني : الهداية ، 444/4 .

(4) : ابن العربي ، القاضي أبو بكر بن العربي المعافري : أحكام القرآن ، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة : 1424 هـ - 2003 م ، 91/1 .

(5) : سورة المائدة ، الآية : 32 .

إن البشر جميعًا أبناء آدم عليه السلام ، وقصة ابني آدم عليهما السلام تنبيه لوحدة الحرمة والعصمة لدمائهم جميعًا ، ولا استثناء إلا للظالم المفسد .

02 - لا بد من قتل المسلم بالذمي إذا قتله عمدًا وظلمًا ؛ وذلك لأننا أخذنا على أهل الذمة العهد بأن يكون لهم ما لنا وعليهم ما علينا ، ولأننا أعطيناهم العهد بحقن دمائهم ، ولو لم يقتص لهم لكان في ذلك إخلال بالعهد ؛ ولأنهم وقد عقدوا الذمة معنا صار دمهم حراما كدمنا ؛ ولأننا إذا وجد من يسرق الذمي قطعنا يده ، ومؤدى ذلك أن ماله غير مباح فبالأولى دمه .

03 - إن حفظ النفوس من كليات الشريعة الإسلامية ، ولا يمكن أن يقال أن الإسلام جاء لحفظ نفوس المسلمين دون غيرهم من أصحاب الملل الأخرى .

04 - إن عدم قتل المسلم بالذمي ، دعوة إلى العنصرية والطبقية ، في معاملة أهل الأديان الأخرى ، المقيمين في دار الإسلام ، وهذا ما يتنزه عنه دين الله الذي جاء للبشرية جمعاء .

05 - إن عدم قتل المسلم بالذمي ، مناقض لعدل الإسلام ، والذي يفهمه كل مسلم بسيط ، فضلاً عن غيره خاصة في عصرنا هذا ، فهذا القول غريب جدا ، لا أجد له تبريرًا ، إلا بالبعد عن تحكيم مقاصد الشريعة وقواعدها الكلية ، والغوص في تفاصيل الأدلة ، ونسيان الصورة الكلية ، والمحصلة النهائية للحكم .

06 - إن مراعاة مصلحة المسلمين المستضعفين ، في ظل الأوضاع الدولية الحالية ، ترجح القول بضرورة قتل المسلم بالذمي ، وتجعل القول الآخر ، من قبيل الوهم والغطرسة الجوفاء ، وحتى لو قلنا برأي الجمهور فتطبيقه متعذر يجر الويلات والمفاسد الكبرى على عموم العالم الإسلامي .

هذا وقد رجح جمع من العلماء المعاصرين⁽¹⁾ قول الحنفية ، وإليك بعض نصوصهم :

- قال الشيخ محمود شلتوت : " وليس من ريب أن النفس التي تكرر النهي عن قتلها بالقرآن بغير حق تتناول بإطلاقها كل نفس بشرية ، من دون أن نفرّق بين مسلم وغيره ، إذا كان عدوانًا وظلمًا"⁽²⁾ .

- قال الباحث يوسف علي محمود : " من مناقشة الأدلة السابقة يترجح لنا صحة قول الحنفية ومن معهم في قتل المسلم بالذمي للأسباب الآتية :

1- للأدلة التي احتج بها الحنفية .

2- إن قتل المسلم بالذمي يحقق الحكمة التي من أجلها شرع القصاص كما قال تعالى : ﴿ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ ففي القصاص حياة للمسلم والذمي على حد سواء .

3- لو لم يقتل المسلم بالذمي لأدى ذلك إلى مخالفة القاعدة المقررة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا)⁽¹⁾ .

(1) : منهم : محمد أبو زهرة ، عبد القادر عودة ، محمد الغزالي ، يوسف القرضاوي ، علي جمعة ، محمد سليم العوا ، وغيرهم .

(2) : شلتوت ، محمود : الفتاوى ، دار الشروق ، بيروت و القاهرة ، الطبعة الثامنة عشر : 2004م ، ص 362 .

المسألة الخامسة : قتل الذكر بالأنثى

أقوال العلماء في المسألة :

- القول الأول :** يكاد ينعقد الإجماع على أن الذكر يقتل بالأنثى ، قصاصاً إذا قتلها عدواناً وظلماً ، وإلى ذلك ذهب الغالبية الساحقة من أهل العلم ، من أتباع المذاهب الأربعة ، والظاهرية⁽²⁾ .
- جاء في الهداية : " ويقتل الرجل بالمرأة"⁽³⁾ .
- وقال الإمام مالك : " والقصاص أيضا يكون بين الرجال والنساء"⁽⁴⁾ .
- قال الإمام الشافعي : " إذا قتل الرجل المرأة عمدا قتل بها ، وإذا قتلتها قتلت به"⁽⁵⁾ .
- قال الإمام أحمد : " يقتل الرجل بالمرأة ، وديتها على النصف"⁽⁶⁾ .
- قال ابن حزم : " فأقصدنا في كل ذلك : من الحر للحر والعبد والحررة والأمة ، وأقصدنا من العبد للعبد وللحر وللحررة وللأمة ، وكذلك من الحررة والأمة ولا فرق ، وأقصدنا لكل من ذكرنا من الكافر ، ولم نقد كافرا من مؤمن أصلاً"⁽⁷⁾ .

القول الثاني : حكى عن ابن عباس رضي الله عنه ، والحسن البصري ، أن الذكر لا يقتل بالأنثى⁽⁸⁾ .

أدلة مجيزي قتل الذكر بالأنثى :

- 01 - قوله تعالى : ﴿ وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾⁽⁹⁾ قال الإمام مالك : " فذكر الله تبارك وتعالى : أن النفس بالنفس ، فنفس المرأة الحرّة بنفس الرجل الحر ، وجرحها بجرحه"⁽¹⁰⁾ .
- وهذه الآية هي العمدة ، عند جماهير العلماء⁽¹⁾ ، وهي في شرع من قبلنا .

-
- (1) : حسن ، يوسف علي محمود : الأركان المادية والشرعية لجريمة القتل العمد وأجزئتها المقررة في الفقه الإسلامي ، دار الفكر ، عمان ، الأردن ، 1982م ، 91/2 ، 92 .
- (2) : العيني : البناية ، 82/13 . ابن رشد : بداية المجتهد ، 182/4 . الماوردي : الحاوي ، 08/12 . ابن قدامة : المغني ، 296/8 . ابن حزم : الإحكام ، 168/5 .
- (3) : المرغيناني : الهداية ، 444/4 . البابري : العناية ، 220/10 .
- (4) : مالك : الموطأ ، 1284/5 .
- (5) : الشافعي : الأم ، 22/6 .
- (6) : الكوسج ، إسحاق بن منصور المروزي : مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، نشر : عمادة البحث العلمي ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2002م ، 3360/7 .
- (7) : ابن حزم : الإحكام ، 168/5 .
- (8) : العمراني ، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير اليميني : البيان في مذهب الإمام الشافعي ، تحقيق : قاسم محمد النوري ، دار المنهاج ، جدة ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م ، 304/11 . ابن جزري : القوانين الفقهية ، ص278 . الرمي ، محمد بن عبد الله اليميني : المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة ، تحقيق : سيد محمد مهني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1999م ، 347/2 .
- (9) : سورة المائدة ، الآية : 45 .
- (10) : مالك : الموطأ ، 1284/5 .

02 - العمومات الواردة في وجوب القصاص ؛ كقول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾⁽²⁾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا ﴾⁽³⁾ . فهذه العمومات تقضي بوجوب القصاص من القاتل ، ولم تخصص قاتلاً دون آخر ، أو مقتولاً دون آخر .

03 - ما ثبت في الحديث أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ⁽⁴⁾ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، قِيلَ مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ، أَفْلَانُ ، أَفْلَانُ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ ، فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَحَذَ الْيَهُودِيُّ ، فَاعْتَرَفَ ، « فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُضَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ »⁽⁵⁾ . فاليهودي ذكر اقتص النبي ﷺ للجارية منه ، وهي أنثى .

04 - ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات ، جاء فيه : « ، وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ... »⁽⁶⁾ وهو كتاب مشهور عند أهل العلم ، متلقى بالقبول عندهم ؛ ولأنهما شخصان يُحد كل واحد منهما بقذف صاحبه ، فُقُتِل كل واحد منهما بالآخر ، كالرجلين⁽⁷⁾ .

05 - شرط القصاص عند العلماء التكافؤ في الدمين ، وهو هنا متحقق في الإسلام والحرية . قال الإمام الشافعي : " ولم أعلم ممن لقيت مخالفا من أهل العلم في أن الدمين متكافئان بالحرية والإسلام فإذا قتل الرجل المرأة عمدا قتل بها "⁽⁸⁾ .

06 - الاعتماد في قتل الرجل بالمرأة هو النظر إلى المصلحة العامة⁽⁹⁾ ؛ لأن في اعتبار التفاوت فيما وراء العصمة امتناع القصاص ، وظهور التقاتل والتفاني⁽¹⁾ .

أدلة مانعي قتل الذكر بالأنثى :

- (1) : النفرابي ، أحمد بن غانم الأزهرى : الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، دار الفكر ، بيروت ، 1415هـ - 1995م ، 194/2 . ابن قدامة : المغني ، 296/8 .
- (2) : سورة البقرة ، الآية : 178 .
- (3) : سورة الإسراء ، الآية : 33 .
- (4) : الرُّضُّ : دَقُّكَ الشَّيْءِ . الفراهيدي : العين ، 08/7 .
- (5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الخصومات ، باب : ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهود ، رقم : 2413 ، 120/3 ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .
- (6) : أخرجه النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب : المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي) ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، سوريا ، الطبعة الثانية : 1406هـ - 1986م ، كتاب : القسامة ، ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول ، واختلاف الناقلين له ، رقم : 4853 ، 57/8 ، عن عمرو بن حزم رضي الله عنه . قال ابن عبد البر : " كتاب عمرو بن حزم مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة وكتاب عمرو بن حزم معروف عند العلماء وما فيه فمتفق عليه إلا قليلا وبالله التوفيق ، ومما يدل على شهرة كتاب عمرو بن حزم وصحته " انظر التمهيد ، 338/17 ، 339 .
- (7) : ابن قدامة : المغني ، 296/8 .
- (8) : الشافعي : الأم ، 22/6 .
- (9) : ابن رشد : بداية المجتهد : 183/4 .

01 – قوله تعالى : ﴿وَالأُنثَىٰ بِالأُنثَىٰ﴾⁽²⁾ فإنه يدل أن الأنثى لا تقتل إلا بالأنثى .

ورد هذا الدليل الجمهور بقولهم : " والنص تخصيص بالذكر ، وهو لا ينفي ما عداه ؛ فإنه لا ينفي الذكر بالأنثى ولا العكس بالإجماع⁽³⁾ .

الراجع :

من الواضح البين أن مذهب جماهير العلماء هو الراجع لقوة أدلته ، ويلاحظ أن العمدة فيما ذهب إليه الحنفية والمالكية والحنابلة ، هو شرع من قبلنا ، متمثلة في آية : ﴿وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النُّفُسَ بِالنَّفْسِ﴾⁽⁴⁾ ، وكذلك كان شرع من قبلنا هو وسيلة الرد على المانعين المستدلين بقوله تعالى : ﴿وَالأُنثَىٰ بِالأُنثَىٰ﴾⁽⁵⁾ .

(1) : المرغيناني : الهداية ، 4/444 . الباري : العناية ، 10/220 . العيني : البناية ، 13/83 .

(2) : سورة البقرة ، الآية : 178 .

(3) : الباري : العناية ، 10/216 . العيني : البناية ، 13/78 .

(4) : سورة المائدة ، الآية : 45 .

(5) : سورة البقرة ، الآية : 178 .

المسألة السادسة : جعل المنفعة مهراً

تعريف المهر :

المهر في اللغة :

قال صاحب المقاييس : " (مَهْر) الْمَيْمُ وَالْهَاءُ وَالرَّاءُ أَصْلَانِ يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى أَجْرٍ فِي شَيْءٍ خَاصٍّ ، وَالْآخَرُ شَيْءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ .

فَالأَوَّلُ الْمَهْرُ : مَهْرُ الْمَرْأَةِ أَجْرُهَا ، تَقُولُ : مَهَرْتُهَا بِعَيْبِ أَلْفٍ ، فَإِذَا زَوَّجْتَهَا مِنْ رَجُلٍ عَلَى مَهْرٍ قُلْتَ : أَمَهَرْتُهَا (1).

المهر في الاصطلاح :

- عَرَفَهُ الْحَنْفِيَّةُ بِقَوْلِهِمْ : الْمَهْرُ : مَا تَسْتَحِقُّهُ الْمَرْأَةُ بَعْدَ النِّكَاحِ أَوْ الْوَطْءِ (2).
- وَعَرَفَهُ الْمَالِكِيَّةُ بِقَوْلِهِمْ : هُوَ مَا يَجْعَلُ لِلزَّوْجَةِ فِي نَظِيرِ الْإِسْتِمْتَاعِ بِهَا (3).
- وَعَرَفَهُ الشَّافِعِيَّةُ بِقَوْلِهِمْ : مَا وَجِبَ بِنِكَاحٍ ، أَوْ وَطْءٍ ، أَوْ تَفْوِيتِ بَضْعِ قَهْرًا ، كَرِضَاعٍ وَرُجُوعِ شَهْوَدٍ (4).
- وَعَرَفَهُ الْحَنَابِلَةُ بِقَوْلِهِمْ : هُوَ الْعَوْضُ فِي النِّكَاحِ وَنَحْوِهِ (5) كَوَطْءِ الشَّبَهَةِ ، وَالزَّانَا بِأَمَةٍ أَوْ مُكْرَهَةٍ مِنْهُ .

سياق القصة التي ورد فيها جعل المنفعة مهراً :

قال تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حَبِجًّا فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجْلَيْنِ فَضَيْتُ فَلَا عُدُونَكَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ (6).

قال شعيب بن موسى الكلبيني : إني أريد أن أزوجه واحدة من ابنتي هاتين ، على أن يكون مهرها أن تعمل عندنا ثماني سنوات ، فإن أتممت عشرًا فمن عندك تطوعًا ، وما أريد أن ألزمك بأطول الأجلين ، وستجدني إن شاء الله من الصالحين ، المحسنين للمعاملة ، الموفين بالعهد .

قال موسى الكلبيني : ذلك الذي عاهدتني عليه قائم بيني وبينك ، أي مدة من المدتين أقضيها في العمل أكون وقيمتك عهدك ، فلا أطلب بزيادة عليها ، والله شاهد على ما نقول (7).

(1) : ابن فارس : المقاييس ، 281/5 .

(2) : ابن عابدين : رد المحتار ، 101/3 .

(3) : الصاوي ، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي : بلغة السالك لأقرب المسالك (المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير) ، ضبطه وصححه : محمد عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415 هـ - 1995 م ، 428/2 .

(4) : الأنصاري : فتح الوهاب ، 65/2 . الخطيب الشربيني : مغني المحتاج ، 366/4 . البجيري : الحاشية ، 465/3 .

(5) : الحجاوي : الإقناع ، 208/3 . البهوتي : كشف القناع ، 128/5 .

(6) : سورة القصص ، الآية : 27 ، 28 .

(7) : المنتخب في التفسير ، ص 579 . الطبري : جامع البيان ، 565/19 .

أقوال العلماء في جعل المنفعة مهراً :

القول الأول : ذهب الشافعية والحنابلة إلى جواز أن يكون المهر منفعة مطلقاً .

- قال الإمام الشافعي : "الصداق ثمن من الأثمان ، فكل ما يصلح أن يكون ثمننا صلح أن يكون صداقا ، وذلك مثل أن تُنكح المرأة إلى الرجل ، على أن يخيظ لها الثوب ، ويبني لها البيت ، ويذهب بها البلد ، ويعمل لها العمل" (1).

- جاء في المغني : " كل ما جاز ثمننا في البيع ، أو أجرة في الإجارة ، من العين والدين ، والحال والمؤجل ، والقليل والكثير ، ومنافع الحر والعبد وغيرهما ، جاز أن يكون صداقا " (2).

القول الثاني : ذهب الحنفية إلى جواز أن يكون المهر منفعة ، بشرط أن تكون المنفعة مما يستحق عليه الأجر ، فإن تزوجها على شيء مما لا يستحق عليه أجراً ، فلها مهر المثل .

- جاء في بدائع الصنائع : " ولو تزوج حر امرأة على أن يخدمها سنة ، فالتسمية فاسدة ولها مهر مثلها في قول أبي حنيفة " (3).

- وجاء في الهداية وشروحها : " وإن تزوج حر امرأة على خدمته إياها سنة ، أو على تعليم القرآن ، فلها مهر مثلها " (4).

القول الثالث : المعتمد (5) عند الإمام مالك هو المنع من جعل المهر منفعة ، وهو قول الظاهرية .

- جاء في حاشية الدسوقي : " والحاصل أن القول بالمنع قول مالك وهو المعتمد ، فيفسخ النكاح قبل البناء ولا شيء لها ، ويثبت بعده بصداق المثل " (6).

- قال ابن حزم بعد أن ذكر آية نكاح موسى عليه السلام : " وبهذا يحتج من يبيح النكاح على إجارة إلى أحد أجلين لم يوقت أحدهما بعينه ، وهذا عندنا وعند خصومنا لا يجوز " (7).

أدلة المجوزين لجعل المنفعة مهراً :

01 - قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِكَ بِمَا كُنْتَ عَلَيْهِمْ فِي بَيْتِنَا أَنْ يَقُولُوا وَالصَّادِقِينَ كَذِبًا ﴾

عِنْدِكَ ط (1) . وقد استدلل بهذه الآية الحنابلة (2) ، واستأنس بها الشافعي (3) .

(1) : الشافعي : الأم ، 173/5 .

(2) : ابن قدامة : المغني ، 212/7 .

(3) : الكاساني : بدائع الصنائع ، 278/2 .

(4) : المرغيناني : الهداية ، 201/1 . البارقي : العناية ، 339/3 . العيني : البناية ، 158/5 .

(5) : قال ابن الحاجب : " وفي كون الصداق منافع كخدمته مدة معينة ، أو تعليمه قرآناً ، منعه مالك ، وكرهه ابن القاسم ، وأجازه أصبغ ، وإن وقع مضى على المشهور . ابن الحاجب : جامع الأمهات ، ص 277 .

(6) : الدسوقي : الحاشية ، 309/2 .

(7) : ابن حزم : الإحكام ، 170/5 .

وجاء في بداية المجتهد : " وسبب اختلافهم سببان :

أحدهما : هل شرع من قبلنا لازم لنا حتى يدل الدليل على ارتفاعه ؟ أم الأمر بالعكس ؟ فمن قال : هو لازم

أجازه ؛ لقوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِمَا نُنَادِي بِكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْ نَسْأَلَ لَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ أَجْرًا ﴾ (4).

ومن قال : ليس بلازم ، قال : لا يجوز النكاح بالإجارة .

والسبب الثاني : هل يجوز أن يقاس النكاح في ذلك على الإجارة ؟ وذلك أن الإجارة هي مستثناة من بيع

الغرر المجهول ، وذلك أن أصل التعامل إنما هو على عين معروفة ثابتة ، في عين معروفة ثابتة ، والإجارة هي عين ثابتة ، في مقابلتها حركات وأفعال غير ثابتة ، ولا مقدرة بنفسها (5).

قال الحنابلة : " المنفعة يجوز العوض عنها في الإجارة ، فجازت صداقا " (6).

02 - ما ثبت أن امرأة أتت النبي ﷺ ، فقالت : إنها قد وهبت نفسها لله ولرسوله ﷺ ، فقال ﷺ : « مَا لِي

فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ » ، فقال رجل : زوجنيها ، قال ﷺ : « أَعْطَاهَا نَوْبًا » قال : لا أجد ، قال ﷺ : « أَعْطَاهَا وَلَوْ

خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » ، فاعتل له ، فقال ﷺ : « مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ » قال : كذا وكذا ، قال ﷺ : « فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا

بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » (7).

وقد استدلل الشافعي بهذا الحديث ، ثم قال : " ونخاتم الحديد لا يسوى قريبا من الدراهم ، ولكن له ثمن

يتبايع به " (8).

- وأجاب الحنفية عن الحديث ؛ لأن متقدميهم لا يجيزون أن يجعل تعليم القرآن مهرا ، فقالوا : " قوله ﷺ

« فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » فليست الباء متعينة للعوض ، لجواز أن تكون للسببية أو للتعليل ؛ أي

لأجل أنك من أهل القرآن ، أو المراد ببركة ما معك منه ، فلا يصلح دليلاً " (9).

03 - ما روي أن النبي ﷺ قال : « أَنْكِحُوا الْأَيَّامِي ، وَأَدُّوا الْعَلَاتِقَ . قِيلَ : مَا الْعَلَاتِقُ بَيْنَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ

؟ قَالَ : مَا تَرَاظَى عَلَيْهِ الْأَهْلُونَ ، وَلَوْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكِ » (1).

(1) : سورة القصص ، الآية : 27 .

(2) : ابن قدامة : المغني ، 212/7 . البهوتي : شرح المنتهى ، 06/3 . البهوتي : كشاف القناع ، 129/5 .

(3) : الشافعي : الأم ، 173/5 .

(4) : سورة القصص ، الآية : 27 .

(5) : ابن رشد : بداية المجتهد ، 47/3 .

(6) : ابن قدامة : الكافي ، 58/3 . البهوتي : كشاف القناع ، 129/5 . ابن قدامة : المغني ، 212/7 . البهوتي : شرح المنتهى ، 06/3 .

(7) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : فضائل القرآن ، باب : خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، رقم : 5029 ، 192/6 ، عن سهل بن

سعد ﷺ .

(8) : الشافعي : الأم ، 64/5 .

(9) : ابن نجيم ، زين الدين بن إبراهيم : البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، (د.ت) ، 168/3 .

وقد استدلل بهذا الحديث الشافعية⁽²⁾ والحنابلة⁽³⁾. وهو حديث ضعيف .

دليل الحنفية على الاشتراط :

المشروع عند الحنفية هو الابتغاء بالمال من أجل الزواج ، وتعليم القرآن لا يجوز أخذ الأجرة عليه عند أبي حنيفة وصاحبيه ، وبالتالي فليس مالا ، فلا يكون الابتغاء به مشروعاً للزواج ، وكذلك الحال بالنسبة لسائر المنافع الأخرى .

- جاء في العناية : " ولنا أن المشروع في عقد النكاح ، هو الابتغاء بالمال ؛ لقوله تعالى : ﴿ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِينَ ﴾⁽⁴⁾ ، وتعليم القرآن ليس بمال ، فلا يكون الابتغاء به مشروعاً ، وكذلك المنافع على أصلنا⁽⁵⁾ .
إلا أن متأخري الحنفية أفتوا بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن ، وعلوم الشريعة ، وبالتالي صارت هذه المنافع مما يجوز أن تسمى مهراً .

- جاء في البحر الرائق : " الفتوى اليوم على جواز الاستئجار لتعليم القرآن والفقهاء ، فينبغي أن يصح تسميته مهراً ؛ لأن ما جاز أخذ الأجر في مقابلته من المنافع جاز تسميته صداقاً ؛ ولهذا ذكر في فتح القدير هنا أنه لما جاز الشافعي أخذ الأجر على تعليم القرآن ، صحح تسميته صداقاً ، فكذا نقول : يلزم المفتي به صحة تسميته صداقاً ، ولم أر أحداً تعرض له⁽⁶⁾ .

دليل المانعين من جعل المنفعة مهراً :

المهر عند المالكية لا يجوز أن يكون إلا مالا ، لا منفعةً ، ودليل ذلك :

- ما قاله الإمام القرطبي في تفسيره : " قوله تعالى : ﴿ بِأَمْوَالِكُمْ ﴾⁽⁷⁾ أباح الله تعالى الفروج بالأموال ولم يفصل ، فوجب إذا حصل بغير المال ألا تقع الإباحة به ؛ لأنها على غير الشرط المأذون فيه ، كما لو عقد على خمر أو خنزير أو ما لا يصح تملكه ، ويرد على الإمام أحمد قوله في أن العتق يكون صداقاً ؛ لأنه ليس فيه تسليم مال وإنما فيه إسقاط الملك من غير أن استحقت - المرأة - به تسليم مال إليها ، فإن الذي كان يملكه المولى من عنده لم ينتقل إليها وإنما سقط ، فإذا لم يسلم الزوج إليها شيئاً ولم تستحق عليه شيئاً ، وإنما أتلف به ملكه ، لم

(1) : أخرجه الدارقطني في سننه ، ، كتاب : النكاح ، باب : المهر ، رقم : 3600 ، 357/4 . عن ابن عباس رضي الله عنه ، وهو حديث ضعيف ، ابن الملتن : البدر المنير ، 677/7 .

(2) : الشافعي : الأم ، 64/5 . الماوردي : الحاوي ، 398/9 . النووي : المجموع : 326/16 .

(3) : ابن قدامة : المغني ، 212/7 . ابن مفلح ، برهان الدين إبراهيم بن محمد : المبدع في شرح المنقح ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418هـ - 1997م ، 193/6 .

(4) : سورة النساء ، الآية : 24 .

(5) : البابري : العناية ، 339/3 . المرغيناني : الهداية ، 201/1 . العيني : البناية ، 159/5 .

(6) : ابن نجيم : البحر الرائق ، 168/3 .

(7) : سورة النساء ، الآية : 24 .

يكن مهراً ، وهذا بين مع قوله تعالى : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ﴾⁽¹⁾ وذلك أمر يقتضي الإيجاب ، وإعطاء العتق لا يصح ، وقوله تعالى : ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ﴾⁽²⁾ وذلك محال في العتق ، فلم يبق أن يكون الصداق إلا مالاً ، لقوله تعالى : ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾⁽³⁾ «(4)» .

- قال ابن حزم : " ومن شريعة موسى عليه السلام وصهره : ﴿قَالَ إِنْ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي تَمَنِّيَ حَبِيبٌ﴾⁽⁵⁾ وبهذا يحتج من يبيح النكاح على إجارة إلى أحد أجلين لم يوقت أحدهما بعينه ، وهذا عندنا وعند خصومنا لا يجوز ؛ لأن الإجارة المجهولة الأجل فاسدة ؛ لأنها أكل مال بالباطل ، والنكاح على شيء فاسد فاسد ؛ لأن كل ما لا يصح إلا بصحة ما لا يصح ، فلا شك في أنه لا يصح ، لا سيما وتلك الإجارة للمنكح لا حظ فيها للمنكحة ، والصداق في ديننا إنما هو للمنكحة بنص قول الله تعالى : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾⁽⁶⁾ ولا حظ فيها للأب ولا للولي⁽⁷⁾ .

الراجع :

الراجع هو قول الشافعية والحنابلة ، فهم يستندون لحديث صحيح ، يؤيد شرع من قبلنا ، فإذا كان كلهم الله موسى عليه السلام ، وأحد الرسل الكبار من أولي العزم ، قد ارتضى الله له أن يكون مهر زواجه منفعة ، وهي رعي الأغنام ، فكيف بنا لا نرتضي أن يكون المهر منفعة ، بعد أن قصّ الله علينا خبره ، ثم كان تزويج النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الفقير بما معه من القرآن ، ثم ما نحن فيه في زماننا من غلاء المهور ، والنفقات المرتفعة للزواج والأثمان الباهضة لقوت العيش وضروريات الحياة ، من مسكن وملبس... الخ ، وكذا ما نجده من ضيق ومشقة في تحصين الفروج ، ومجاهدة مرهقة في اجتناب الفواحش .

إننا إذا دققنا النظر في جوهر المهر ، وجدناه رمزاً على استحلال النساء بكلمة الله ؛ ذلك أن أجره البغي على الزنا لا تختلف عن المهر إلا في النية ، فنخرج من هذا أن التدقيق والاجتهاد في كون المهر مالاً لا منفعة ، فيه نوع من النظرة المادية إلى علاقة مقدّسة ، مفعمة بالمودة والرحمة .

ثم ما هي فائدة قصة زواج موسى عليه السلام ، وقد علمنا من منهج القرآن الكريم في قصصه ، الاقتصار على ما فيه العبرة والمنفعة ، فهي ليست قصصاً للمتعة والاستجمام .

(1) : سورة النساء ، الآية : 04 .

(2) : سورة النساء ، الآية : 04 .

(3) : سورة النساء ، الآية : 24 .

(4) : القرطبي : الجامع ، 127/5 ، 128 .

(5) : سورة القصص ، الآية : 27 .

(6) : سورة النساء ، الآية : 04 .

(7) : ابن حزم : الإحكام ، 170/5 .

كذلك تركيز القرآن على قصة موسى عليه السلام ، وتكرارها أكثر من غيرها ، فيه دلالة على أن الأمة الإسلامية ينبغي لها أن تتخذ سيرته منهجًا ودستورًا لحياتها ، فلا تضيّع أي تفصيل ورد في هذه القصص ، وتغتتمه في معالجة مشاكل واقع الأمة في كل زمان ومكان . والله أعلم .

المسألة السابعة : القسمة مهياة

تعريف المهياة :

المهياة في اللغة :

جاء في المصباح المنير : " الهَيْئَةُ الحَالَةُ الظَّاهِرَةُ ، يُقَالُ هَاءٌ يَهُوُّ وَيَهِيءُ هَيْئَةً حَسَنَةً إِذَا صَارَ إِلَيْهَا ، وَتَهَيَّأْتُ لِلشَّيْءِ أَخَذْتُ لَهُ أَهْبَتَهُ وَتَفَرَّعْتُ لَهُ ، وَهَيَّأْتُهُ لِلأَمْرِ أَعَدَدْتُهُ فَتَهَيَّأَ ، وَتَهَيَّأَ القَوْمُ تَهَيُّوًّا مِنْ الهَيْئَةِ جَعَلُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ هَيْئَةً مَعْلُومَةً : وَالمُرَادُ التَّوْبَةُ ، وَهَيَّأْتُهُ مُهَيَّأَةً ، وَقَدْ تُبَدَّلُ لِلتَّخْفِيفِ ، فَيُقَالُ هَيَّأْتُهُ مُهَيَّأَةً (1) .
والمهياة : أمرٌ يتهايا للقوم ، فيتراضون به (2) .

والخلاصة أن المهياة في اللغة مُفَاعَلَةٌ مِنَ الهَيْئَةِ وَهِيَ الحَالَةُ الظَّاهِرَةُ لِلْمُتَهَيِّئِ لِلشَّيْءِ وَقَدْ تُبَدَّلُ الهَمْزَةُ أَلْفًا ، وَتَحْقِيقُهُ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمُ يَرْضَى بِهَيْئَةٍ وَاحِدَةٍ وَيَخْتَارُهَا ، أَوْ أَنَّ الشَّرِيكَ الثَّانِي يَنْتَفِعُ بِالعَيْنِ عَلَى الهَيْئَةِ الَّتِي يَنْتَفِعُ بِهَا الشَّرِيكَ الأَوَّلُ (3) .

المهياة في الاصطلاح :

- عرّفها الحنفية بقولهم : المهياة : هي قسمة المنافع (4) .
- وعرّفها المالكية بقولهم : قسمة المهياة هي اختصاص كل شريك بمشترك فيه عن شريكه ، زمنًا معينًا من متحد أو متعدد ، وتجاوز في نفس منفعته ، لا في غلته (5) .
- وعرّفها الشافعية بقولهم : هي أمر يتراضون عليه ، كأن يسقي كل منهم يوما ، أو بعضهم يوما وبعضهم أكثر ، بحسب حصته (6) .
- وعرّفها الحنابلة بقولهم : هي قسمة المنافع (7) .

(1) : الفيومي : المصباح المنير ، 645/2 .

(2) : الفراهيدي : العين ، 103/4 . الأزهري : تهذيب اللغة ، 257/6 . ابن منظور : لسان العرب ، 189/1 .

(3) : الباري : العناية ، 456/9 .

(4) : الزيلعي ، عثمان بن علي الحنفي : تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (مع حاشية الشلبي) ، المطبعة الكبرى الأميرية ، بولاق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1313هـ ، 275/5 . شيوخه زاده ، عبد الرحمن بن محمد يعرف بداماد أفندي : مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت) (د.ط) ، 496/2 . مولا خسرو ، محمد بن فرامرز : درر الحكام شرح غرر الأحكام ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، (د.ت) (د.ط) ، 426/2 ، الباري : العناية ، 456/9 . ابن عابدين : رد المختار ، 269/6 .

(5) : الخطاب ، شمس الدين محمد بن محمد الرعيبي المالكي : مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1412هـ - 1992م ، 334/5 . العدوي ، أبو الحسن علي بن أحمد الصعدي : حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر ، بيروت ، 1414هـ - 1994م ، 366/2 . الصاوي : بلغة السالك ، 660/3 .

(6) : الخطيب الشربيني : مغني المحتاج ، 520/3 . البجيري : الحاشية ، 241/3 . الخطيب الشربيني ، شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي : الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 360/2 .

(7) : ابن مفلح : المبدع ، 233/8 . المرادوي : الإنصاف ، 341/11 . الحجاوي : الإقناع ، 415/4 . البهوتي : كشاف القناع ، 376/6 .

سياق القصة التي وردت فيها القسمة مهاياة :

- قال تعالى : ﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شَرِبٌ وَلَكُمْ شَرِبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴾ (1).

معنى الآية : قال لهم صالح عليه السلام - وقد أتاهم بناقة أخرجها الله له من الصخرة - : هذه ناقة الله لها نصيب من الماء في يوم معلوم ، ولكم نصيب منه في يوم آخر ، ليس لكم أن تشربوا في اليوم الذي هو نصيبها ، ولا هي تشرب في اليوم الذي هو نصيبكم (2).

- وقال تعالى : ﴿ وَنَبِّئُهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شَرِبٍ مُّحْتَضَرٌ ﴾ (3).

معنى الآية : يخبر الله تعالى أنه أمر رسوله صالحا عليه السلام بأن يُعلم قومه ، أن ماء بئر القرية مقسوم بينهم وبين الناقة ، يوم للناقة ويوم للقوم ، وكل حصّة منه يحضر صاحبها ليأخذها في اليوم المخصص له ، فتحضر الناقة يوما ، ويأتون هم يوما آخر (4).

أقوال العلماء في القسمة مهاياة :

اتفقت المذاهب الأربعة على جواز قسمة المنافع مهاياة .

- جاء في المحيط البرهاني : " يجب أن يُعلم بأن المهاياة قسمة المنافع ، وإنها جائزة في الأعيان المشتركة التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها ، واجبة إذا طلبها بعض الشركاء ، ولم يطلب الشريك الآخر قسمة الأصل ، وإنها قد تكون بالزمان وقد تكون بالمكان " (5).

- قال الدسوقي (6) : " قسمة المهاياة جائزة في منافع ، لا في غلة " (7).

- جاء في التنبيه : " وإن كان بين رجلين منافع فأراد قسمتها بينهما بالمهاياة جاز " (8).

- جاء في المغني : " وإذا طلب أحد الشريكين من الآخر المهاياة من غير قسمة ، إما في الأجزاء بأن يجعل لأحدهما بعض الدار يسكنها ، أو بعض الحقل يزرعه ، ويسكن الآخر ، ويزرع في الباقي ، أو يسكن أحدهما ،

(1) : سورة الشعراء ، الآية : 155 .

(2) : التفسير الميسر ، ص 373 . الطبري : جامع البيان ، 386/19 . القرطبي : الجامع ، 131/13 .

(3) : سورة القمر ، الآية : 28 .

(4) : راجع هذا المعنى في : الطبري : جامع البيان ، 592/22 . القرطبي : الجامع ، 140/17 .

(5) : ابن مازة ، أبو المعالي محمود بن أحمد البخاري الحنفي : المحيط البرهاني في الفقه النعماني ، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424هـ - 2004م ، 379/7 .

(6) : الدسوقي : محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي : من علماء العربية ، كان من المدرسين في الأزهر ، تعلم وأقام وتوفي بالقاهرة سنة 1230هـ ، له كتب منها : (الحدود الفقهية) و (حاشية على الشرح الكبير للدردير على مختصر خليل). انظر ترجمته في : مخلوف : شجرة النور

الزكية ، 361/1 . الزركلي : الأعلام ، 17/6 .

(7) : الدسوقي : الحاشية ، 499/3 .

(8) : الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي : التنبيه في الفقه الشافعي ، تحقيق : عماد الدين أحمد حيدر ، عالم الكتب ، بيروت ، 1403هـ ،

ص 259 .

ويزرع سنة ، ويسكن الآخر ، ويزرع سنة أخرى ، لم يجبر الممتنع منهما ، وبهذا قال الشافعي . وقال أبو حنيفة ، ومالك : يجبر ... ، إذا ثبت هذا ، فإنهما إذا اتفقا على المهايأة ، جاز ؛ لأن الحق لهما ، فجاز فيه ما تراضيا عليه ⁽¹⁾ .

الأدلة على جواز قسمة المهايأة :

01 - شرع من قبلنا ، وهو العمدة في هذا الباب ، ويتمثل في :

- قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ ⁽²⁾ .

- وقوله تعالى : ﴿ وَنَبِّئُهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُحْضَرٌ ﴾ ⁽³⁾ .

- قال السرخسي ⁽⁴⁾ في معرض بيان أن القول بشرع من قبلنا هو مذهب الحنفية : " والدليل على أن المذهب هذا أن محمدا ⁽⁵⁾ قد استدل في كتاب الشرب على جواز القسمة بطريق المهايأة في الشرب بقوله تعالى ﴿ وَنَبِّئُهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ ﴾ وبقوله تعالى ﴿ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ وإنما أخبر الله تعالى ذلك عن صالح عليه السلام ، ومعلوم أنه ما استدل به إلا بعد اعتقاده بقاء ذلك الحكم شريعة لنبينا عليه السلام ⁽⁶⁾ .
- واستأنس لها الشافعية بالآية ، ولم يستدلوا بها ؛ لأنهم لا يقولون بشرع من قبلنا .

جاء في مغني المحتاج : " القسمة مهايأة : وهي أمر يتراضون عليه ، كأن يسقي كل منهم يوما ، أو بعضهم يوما وبعضهم أكثر بحسب حصته ، ويستأنس لذلك بقوله تعالى : ﴿ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ ⁽⁷⁾ .

02 - قال السرخسي : " وأما السنة : فما روي أن الرجل الذي خطب تلك المرأة بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «فقال صلوات الله عليه ماذا تُصَدِّقُهَا؟ قال : نصف إزاري هذا ، قال : - صلى الله عليه وسلم - «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ، إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ» ⁽⁸⁾ وهذا

(1) : ابن قدامة : المغني ، 114/10 ، 115 .

(2) : سورة الشعراء ، الآية : 155 .

(3) : سورة القمر ، الآية : 28 .

(4) : السرخسي : محمد بن أحمد بن سهل ، شمس الأئمة : قاض ، مجتهد ، من كبار علماء الحنفية ، من أهل سرخس (في خراسان) ، أشهر كتبه : (المبسوط) و (الأصول) توفي سنة 483هـ . انظر ترجمته في : القرشي ، عبد القادر بن محمد الحنفي : الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، تحقيق : عبد الفتاح محمد الحلو ، دار هجر ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1413هـ - 1993م ، 78/3 . الزركلي : الأعلام ، 315/5 .

(5) : محمد بن الحسن الشيباني : محمد بن الحسن بن فرقد ، من موالى بني شيبان : إمام بالفقه والأصول ، تلميذ أبي حنيفة وهو الذي نشر علمه ، مات في الري سنة 189هـ . له كتب كثيرة منها : (السير) و (الحجة على أهل المدينة) . انظر ترجمته في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ، 336/7 . القرشي : الجواهر المضية ، 122/3 . الزركلي : الأعلام ، 80/6 .

(6) : السرخسي : الأصول ، 99/2 ، 100 .

(7) : الخطيب الشربيني : مغني المحتاج ، 520/3 .

(8) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : فضائل القرآن ، باب : القراءة على ظهر القلب ، رقم : 5030 ، 192/6 ، عن سهل بن سعد .

تفسير المهايأة ؛ ولأن المنافع يجوز استحقاقها بالعقد بعوض وبغير عوض كالأعيان ، ثم القسمة في الأعيان المشتركة عند إمكان التعديل جائزة ، فكذلك في المنافع المشتركة⁽¹⁾ .

03 - وجاء في تبين الحقائق : " وأما السنة فما روي «أنه - عليه الصلاة والسلام - قسم في غزوة بدر كل بعير بين ثلاثة نفر ، وكانوا يتهايئون في الركوب»⁽²⁾ " ⁽³⁾ .

04 - الإجماع : وعلى جواز - المهايأة - إجماع الأمة⁽⁴⁾ .

05 - المعقول : الأعيان خلقت للانتفاع ، فمتى كان الملك مشتركا ، كان حق الانتفاع مشتركا أيضا ، والمحل الواحد لا يحتل الانتفاع على الاشتراك في زمان واحد ، فيحتاج إلى التهايؤ تكميلاً للانتفاع ؛ ولأن المنافع ملك مشترك يجوز استحقاقه في العقود ، فجاز وقوع القسمة فيها كالأعيان⁽⁵⁾ .

- المهايأة أجزت استثناء لحاجة الناس إليها ، فقد جاء في العناية شرح الهداية : " المهايأة جائزة استحسانا ، والقياس يأبأها ؛ لأنها مبادلة المنفعة بجنسها ، إذ كل واحد من الشريكين في نوبته ينتفع بملك شريكه عوضا من انتفاع الشريك بملكه في نوبته ، لكننا تركنا القياس بقوله تعالى : ﴿ هَذَا شَرْبٌ وَكَأَنَّ شَرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٌ ﴾⁽⁶⁾ وهو المهايأة بعينها ، وللحاجة إليها ؛ إذ يتعذر الاجتماع على الانتفاع فأشبهه القسمة⁽⁷⁾ .

(1) : السرخسي : المبسوط ، 170/20 .

(2) : أخرجه أحمد في مسنده ، مسند عبد الله بن مسعود ، رقم : 3901 ، 17/7 . قال شعيب اظلرئوط : إسناده حسن .

(3) : الزيلعي : تبين الحقائق ، 275/5 .

(4) : المرجع السابق .

(5) : انظر حاشية الشلبي المطبوعة مع : الزيلعي : تبين الحقائق ، 275/5 .

(6) : سورة الشعراء ، الآية : 155 .

(7) : البابرتي : العناية ، 456/9 .

المسألة الثامنة : القرعة

تعريف القرعة :

القرعة في اللغة :

جاء في اللسان : " القرعة : السُّهُمة . والمقارعة : المساهمة . وَقَدْ افْتَرَعَ القَوْمُ وتقارعوا وقارعَ بَيْنَهُمْ، وَأَفْرَعْتُ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ فِي شَيْءٍ يَفْتَسِمُونَهُ. وَيُقَالُ : كَانَتْ لَهُ الْقُرْعَةُ إِذَا قَرَعَ أَصْحَابُهُ ؛ أَي أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ دُونَهُمْ " (1).

القرعة في الاصطلاح :

لها عدة تعاريف ، نذكر منها :

- القرعة : تمييزُ حقٍ في مشاعٍ بين الشركاء (2).

- القرعة : حيلةٌ يتعيَّن بها سهم الإنسان ؛ أي نصيبه (3).

- القرعة : استهام يتعين به نصيب الإنسان (4).

سياق القصة التي وردت فيها القرعة :

- قال تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ

لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ ﴿٥﴾ .

معنى الآية : ذلك الذي قصصناه عليك - أيها الرسول - من أخبار الغيب التي أوحاها الله إليك ؛ إذ لم تكن معهم حين اختلفوا في كفالة مريم : أيهم أحق بها وأولى ، ووقع بينهم الخصام ، فأجروا القرعة بإلقاء أقلامهم ، فأصابت زكريا عليه السلام ، ففاز بكفالتها (6).

- قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلِ الْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾ ﴿٧﴾ .

معنى الآية : وإن يونس عليه السلام لمن المرسلين (139) إذ أبق إلى الفلك المشحون (140) فساهم فكان من المدحضين (141) (7) .
وذهب إلى سفينة مملوءة فركب فيها ، فتعرضت السفينة للغرق ، فاقترعوا لإخراج أحد ركبائها عن حملتها ، فخرجت القرعة على يونس عليه السلام ، فكان من المغلوبين بالقرعة ، فألقِيَ في البحر ، على حسب عرفهم في ذلك الحين (8).

(1) : ابن منظور : لسان العرب ، 266/8 . الأزهرى : تهذيب اللغة ، 154/1 . الجوهرى : الصحاح ، 1264/3 .

(2) : الصاوي : بلغة السالك ، 664/3 .

(3) : البركتي ، محمد عميم الإحسان : قواعد الفقه ، دار الصدق ، كراتشي ، باكستان ، الطبعة الأولى : 1407هـ - 1986م ، ص 427 .

(4) : قلنجي وزميله : معجم لغة الفقهاء ، ص 361 .

(5) : سورة آل عمران ، الآية : 44 .

(6) : التفسير الميسر ، ص 55 . الطبري : جامع البيان ، 404/6 - 410 . القرطبي : الجامع ، 85/4 - 87 .

(7) : سورة الصافات ، الآية : 139 - 141 .

(8) : المنتخب في التفسير ، ص 670 . الطبري : جامع البيان ، 106/21 ، 107 . ابن كثير : تفسير القرآن ، 38/7 .

أقوال العلماء في حكم القرعة :

القول الأول : القائلون بجواز القرعة :

ذهب جمهور المالكية ، والشافعية ، والحنابلة إلى الأخذ بالقرعة واعتبارها طريقاً للإثبات عند التساوي ، وعدم إمكان التعيين أو الترجيح⁽¹⁾ ، وعملوا بها في عدة مواضع منها :
القرعة بين الزوجات في السفر⁽²⁾ ، والقرعة بين العبيد المعتقين ، إذا لم يصح عتقهم جميعاً⁽³⁾ .

القول الثاني : القائلون بمنع القرعة :

ذهب الحنفية إلى أن الحكم بالقرعة منسوخ⁽⁴⁾ ، وأنها نوع قمار⁽⁵⁾ ، وأنها تشبه الأزلام⁽⁶⁾ التي نهى الله عنها ، فلا يصح العمل بها في إثبات الحق ، لكنهم استحبوها تطييباً للنفوس ، وإزاحةً لثمة مئيل القاضي إلى أحد المتخاصمين⁽⁷⁾ .

قال القرطبي : " استدل بعض علمائنا بهذه الآية : ﴿ ذَلِكُمْ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾⁽⁸⁾ على إثبات القرعة ، وهي أصل في شرعنا لكل من أراد العدل في القسمة ، وهي سنة عند جمهور الفقهاء في المستويين في الحجة ، ليعدل بينهم وتطمئن قلوبهم ، وترتفع الظنة عن يتولى قسمتهم ، ولا يفضل أحد منهم على صاحبه ، إذا كان المقسوم من جنس واحد ، أتباعاً للكتاب والسنة ، وردّ العمل بالقرعة أبو حنيفة وأصحابه ، وردوا الأحاديث الواردة فيها ، وزعموا أنها لا معنى لها ، وأنها تشبه الأزلام التي نهى الله عنها "⁽⁹⁾ .

أدلة المجوزين للقرعة :

01 - شرع من قبلنا وهو :

- قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾⁽¹⁰⁾ .

(1) : النووي : المنهاج ، 140/11 .

(2) : المواق : التاج والإكليل ، 261/5 . الشيرازي : التنبيه ، ص169 . ابن قدامة : المغني ، 314/7 .

(3) : ابن عبد البر : الكافي ، 967/2 . الشيرازي : التنبيه ، ص145 . ابن قدامة : المغني ، 317/10 .

(4) : المرغيناني : الهداية ، 167/3 . الملطي ، أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي : المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ، عالم الكتب ، بيروت ، (د.ت) (د.ط) ، 24/2 .

(5) : ابن مازة : المحيط البرهاني ، 82/8 .

(6) : الأزلام : أفداح القسمة في الجاهلية . وانظر : تشبيه الحنفية للقرعة بالأزلام في : السرخسي : المبسوط ، 07/15 .

(7) : السرخسي : المبسوط ، 76/7 ، 07/15 ، 42/17 . الكاساني : بدائع الصنائع ، 333/2 . المرغيناني : الهداية ، 216/3 .

(8) : سورة آل عمران ، الآية : 44 .

(9) : القرطبي : الجامع ، 86/4 .

(10) : سورة آل عمران ، الآية : 44 .

- وقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴿١٣١﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ (1) .
استدل جمهور العلماء بهاتين الآيتين على جواز القرعة (2) .

- وأجاب السرخسي عن الآيتين بقوله : " يونس صلوات الله عليه عَرَفَ أَنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ ، وَكَانَ لَهُ أَنْ يُلْقَى نَفْسَهُ فِي الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ إِقْرَاعٍ ، وَلَكِنَّهُ أَقْرَعَ كَمَا لَا يُنْسَبُ إِلَى مَا لَا يَلِيقُ بِالْأَنْبِيَاءِ ، وَكَذَلِكَ زَكْرِيَّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ أَحَقَّ بِضَمِّ مَرْيَمَ إِلَى نَفْسِهِ ؛ لِأَنَّ خَالَتَهَا كَانَتْ تَحْتَهُ ، وَلَكِنَّهُ أَقْرَعَ تَطْيِيبًا لِقُلُوبِ الْأَحْبَارِ ، مَعَ أَنَّ تِلْكَ كَانَتْ مُعْجِزَةً لَهُ " (3) .

02 - من السنة النبوية :

أ - ما ثبت : « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَزَّاهُمْ أَنْلَانًا ، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ ائْتِنِينَ ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً » (4) .
وإنما أسهم رسول الله ﷺ بين العبيد في العتق ليقاسم الميت للورثة ، فيأخذ له الثلث ، ويعطي الورثة الثلثين ، فهذا أصل صحيح في القضاء بالسُّهْمَةِ في القسمة ، فيما كان مماثلا من العروض والأصول أو متجانسا ، وما يوجب الحكم فحائز أن يتراضى عليه من غير حكم (5) .

فالنبي ﷺ نفذ وصية الميت ، في عتق عبيده ، وكما هو معلوم يجب أن لا تتعدى حدود الثلث ، فأعتق عبيدين من بين الستة ، وتم اختيار العبيدين عن طريق القرعة ، وبالتالي ففي الحديث دلالة واضحة على جواز القرعة .

- وأجاب صاحب اللباب عن هذا الحديث بقوله : " القرعة في هذا الحديث منسوخة ؛ لأن القرعة قد كانت في بدء الإسلام تستعمل في أشياء فيحكم بها فيها ... فيحتمل أن تكون هذه الأشياء كلها قد كانت تُستَحَقُّ بالقرعة ، ثم نسخ ذلك بنسخ الربا ، فزُدت الأشياء إلى المقادير المعلومة ، التي فيها التعديل الذي لا زيادة فيه ولا نقصان " (6) .

- ورد الإمام أحمد بن حنبل القول بالنسخ ، فقد قيل له : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُنْكِرُ الْقُرْعَةَ ، وَيَقُولُ : هِيَ قِمَارُ الْقَوْمِ ، وَيَقُولُ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مَنْ ادَّعَى أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ ، فَقَدْ كَذَبَ وَقَالَ الزُّورَ ، الْقُرْعَةُ سُنَّةٌ

(1) : سورة الصافات ، الآية : 139 - 141 .

(2) : ابن رشد الجد : المقدمات الممهדות ، 93/3 . القرائي : الذخيرة ، 199/7 . ابن رشد : بداية المجتهد ، 50/4 ، 51 . الشافعي : الأم ، 03/8 . الماوردي : الحاوي ، 254/16 . النووي : المجموع ، 184/20 . ابن حنبل : المسائل ، 104/2 ، 105 . ابن قدامة : المغني ، 320/10 .

(3) : السرخسي : المبسوط ، 76/7 .

(4) : رواه مسلم في صحيحه ، كتاب : الأيمان ، باب : من أعتق شركا له في عبد ، رقم : 1668 ، 1286/3 ، عن عمران بن حصين ؓ .

(5) : ابن رشد الجد : المقدمات الممهדות ، 94/3 .

(6) : المنجي : اللباب ، 793/2 ، 794 .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَفْرَعٌ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ : أَفْرَعٌ بَيْنَ الْأَعْبُدِ السُّتَّةِ ، وَأَفْرَعٌ بَيْنَ نِسَائِهِ لَمَّا أَرَادَ السَّفَرَ ، وَأَفْرَعٌ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَدَاعَا فِي دَابَّةٍ ، وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ فِي مَوْضِعَيْنِ ⁽¹⁾ .

ب - ما ثبت أن : « رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعٌ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ » ⁽²⁾ ، واستدل به على مشروعية القرعة في القسمة بين الشركاء وغير ذلك ⁽³⁾ .

- وأجاب السرخسي عن هذا الدليل بقوله : " وحجتنا في ذلك ؛ أنه لا حق للمرأة في القسم عند سفر الزوج ، ألا ترى أن له أن يسافر ولا يستصحب واحدة منهن ، فليس عليه التسوية بينهما في حالة السفر ، وإنما كان يفعل ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تطبيبا لقلوبهن ، ونفيا لتهمة الميل عن نفسه ، وبه نقول : إن ذلك مستحب للزوج " ⁽⁴⁾ .

ج - ما ثبت أن رسول الله ﷺ قال : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا » ⁽⁵⁾ .

(النِّدَاءُ) هو الأذان و(إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا) الاستهام : الاقتراع ، ومعناه أنهم لو علموا فضيلة الأذان وقدرها وعظيم جزائه ، ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به ؛ لضيق الوقت عن أذان بعد أذان ، أو لكونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد ، لاقترعوا في تحصيله ⁽⁶⁾ .

د - ما ثبت أن رسول الله ﷺ قال : « مَثَلُ الْمَدِينِ فِي حُدُودِ اللَّهِ ، وَالْوَأَقِ فِيهَا ، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا سَفِينَةً ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يُمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذُّوْا بِهِ ، فَأَخَذَ فَأَسَا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَأَثْوَهُ فَقَالُوا : مَا لَكَ ، قَالَ : تَأَذُّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَجْحُوهُ وَبَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ » ⁽⁷⁾ .

(1) : ابن القيم : الطرق الحكيمة ، 745/2 ، 746 .

(2) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الشهادات ، باب : القرعة في المشكلات ، رقم : 2688 ، 182/3 . ورواه مسلم في صحيحه ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : فضل عائشة رضي الله عنها ، رقم : 2445 ، 1894/4 . عن عائشة رضي الله عنها .

(3) : ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه : محب الدين الخطيب ، عليه تعليقات : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة ، بيروت ، 1379 هـ ، 311/9 .

(4) : السرخسي : المبسوط ، 219/5 .

(5) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الآذان ، باب : الاستهام في الآذان ، رقم : 615 ، 126/1 . ورواه مسلم في صحيحه ، كتاب : الصلاة ، باب : تسوية الصفوف ، وإقامتها ، وفضل الأول فالأول منها ، رقم : 437 ، 325/1 . عن أبي هريرة ؓ .

(6) : النووي : المنهاج ، 157/4 ، 158 .

(7) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الشهادات ، باب : القرعة في المشكلات ، رقم : 2686 ، 181/3 . عن النعمان بن بشير ؓ .

فقوله (اسْتَهْمُوا سَفِينَةً) أي اقترعوها ، فأخذ كل واحد منهم سهما ، أي نصيبا من السفينة بالقرعة ؛ بأن تكون مشتركة بينهم ، إما بالإجازة ، وإما بالملك ، وإنما تقع القرعة بعد التعديل ، ثم يقع التشاح في الأنصبة فتقع القرعة لفصل النزاع⁽¹⁾.

هـ - ما ثبت : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ ، فَأَسْرَعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ ، أَيُّهُمْ يَخْلِفُ »⁽²⁾.

قوله (فَأَسْرَعُوا) أي أيهم يخلف قبل الآخر⁽³⁾.

وقوله (فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ) أي تنازعوا أيهم يبدأ باليمين قبل الآخر ، فأمر النبي ﷺ أن تقام القرعة بينهم لرفع التنازع⁽⁴⁾.

- وأجاب صاحب اللباب عن هذا الحديث بقوله : " ومن ذلك الخصمان يحضران عند الحاكم فيدعي كل واحد منهما على صاحبه دعوى ، فينبغي للقاضي أن يقرع بينهما ، فأيهما قرع بدأ بالنظر في أمره ، وله أن ينظر في أمر من شاء منهما بغير قرعة ، فكان الأحسن به أن يقرع لبعد الظن به " ⁽⁵⁾. أي لإبعاد التهمة .

أدلة الحنفية في منع القرعة :

01 - ما روي : « أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَّعِيَا بَعْضُهُمَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ ، فَقَسَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ »⁽⁶⁾.

ووجه الدلالة في الحديث أن النبي ﷺ استخدم القسمة في فصل النزاع بين المتخاصمين ، عند استواء حجتيهما ، وأعرض عن استعمال القرعة ، مما يدل على عدم مشروعية القرعة .

- جاء في قرعة عين الأختار : " فالبيّنات من حجج الشرع ، فيجب العمل بها ما أمكن ، وقد أمكن هنا ؛ لأن الأيدي قد تتوالى في عين واحدة في أوقات مختلفة ، فيعتمد كل فريق ما شاهد من السبب المطلق للشهادة وهو اليد ، فيحكم بالتنصيف بينهما⁽⁷⁾.

02 - القياس :

(1) : ابن حجر : فتح الباري ، 295/5 .

(2) : أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب : الشهادات ، باب : إذا تسارع قوم في اليمين ، رقم : 2674 ، 179/3 . عن أبي هريرة ؓ .

(3) : ابن حجر : فتح الباري ، 285/5 .

(4) : المصدر السابق ، 286/5 .

(5) : المنبجي : اللباب ، 795/2 .

(6) : أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب : الأفضية ، باب : الرجلين يدعيان شيئا وليست لهما بيّنة ، رقم : 3615 ، 310/3 ، 311 . ، وأخرجه الحاكم في المستدرک ، كتاب : الأحكام ، رقم : 7031 ، 106/4 . عن أبي موسى الأشعري ؓ ، قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ومسلم ، ووافقه الذهبي . قال ابن الملقن : " قال النسائي : إسناده جيد " . البدر المنير (9/ 691) .

(7) : ابن عابدين ، علاء الدين محمد بن محمد أمين : قره عين الأختار لتكملة رد المختار على الدر المختار ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 121/8 . الزيلعي : تبيين الحقائق ، 316/4 .

قاس الحنفية القرعة على القمار ، بجامع أن كلاً من القرعة والقمار ، فيه تعليق الاستحقاق والمستحق للنصيب ، على ما ترسو عليه عملية الاقتراع .

جاء في العناية : " تعيين المستحق بمنزلة الاستحقاق ، في إيجاب الحق لمن خرجت له ، فكما أن تعليق الاستحقاق بخروج القرعة قمار ، فكذلك تعيين المستحق "(1).

الجواب على الزعم بأن القرعة قمار :

قال ابن تيمية(2) : " والفرق بين القرعة التي سنّها رسول الله ﷺ وبين الميسر(3) الذي حرّمه ظاهر بيّن ؛ فإن القرعة إنما تكون مع استواء الحقوق وعدم إمكان تعيين واحد ؛ كأن لا يكون المستحق معيناً ، كالمشتركين إذا عدم المقسوم ، فيعيّن لكل واحد بالقرعة ، وكالعبيد الذين جرّأهم النبي ﷺ ثلاثة أجزاء ، وكالنساء اللاتي يريد السفر بواحدة منهن ، فهذا لا نزاع بين القائلين بالقرعة أنه يقرع فيه(4).

الراجع :

القول بجواز القرعة هو الراجح ؛ نظراً لقوة أدلته ، ونظراً لثبوتها في القرآن الكريم ؛ حيث قد عمل بها ثلاثة أنبياء هم : يونس ، وزكريا ، وسيدنا محمد عليهم السلام ، ثم عمل بها النبي ﷺ كما ثبت في الصحيحين . كما أنه بالقرعة يُحسم كثير من النزاع بين الناس ، خاصة فيما تساوت فيه الحقوق ، أضف إلى ذلك ما فيها من رفع التهمة عن القضاة ، وإزالة الأحقاد والضغائن بين المتخاصمين ، وفصلاً بين الشركاء المتزاحمين .

(1) : البابري : العناية ، 246/8 .

(2) : ابن تيمية : هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية ، أبو العباس تقي الدين ، الحرّانيّ الدمشقيّ الحنبلي ، فقيه محدّث أصولي مفسّر ، وشهرته تغني عن الإطناب في ذكره ، توفي سنة 728 هـ ، من مؤلفاته : (منهاج السنة) ، (درء تعارض العقل والنقل) ، انظر ترجمته في : ابن رجب : ذيل طبقات الحنابلة ، 491/4 – 529 . السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر : طبقات المفسرين ، تحقيق : علي محمد عمر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1396 هـ – 1976 م ، 46/1 . الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، دار المعرفة ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) ، 63/1 – 72 . ابن شاکر ، صلاح الدين محمد بن أحمد : فوات الوفيات ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1974 م ، 74/1 – 80 . الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك : الوافي بالوفيات ، تحقيق : أحمد الأرنؤوط و تركي مصطفى ، دار إحياء التراث ، بيروت ، 1420 هـ – 2000 م ، 11/7 – 21 .

(3) : الميسر : القمار ؛ وكل ما قورم به فهو ميسر عند مالك وغيره من العلماء . تفسير القرطبي ، 52/3 ، 53 .

(4) : ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، 387/20 .

الخاتمة

بعد نهاية البحث في موضوع مقاصد القصص القرآني ، لم يبق إلا سرد نتائج هذه الدراسة ، من خلال العرض السريع لأهمها وأبرزها ، فنقول :

01 - **القصص القرآني** : هو ما أخبر الله به رسوله محمدا ﷺ ، في كتابه الكريم ، من الحوادث وغيرها ، السابقة لزمه ﷺ . وكل ما ذُكر في القرآن الكريم من أحداث ووقائع في زمن النبي ﷺ ليس من القصص القرآني ، بل هو من عداد ما اصطُحح على تسميته بـ (السيرة النبوية) .

والقصة القرآنية أحداث واقعية ، قصّها الله في كتابه علينا ، وهي صدق كلها وحق كلها ، لا مجال فيها للخرافة ولا الخيال البشري ، وهي ذات تأثير قوي على المشاعر والعواطف ، ويرجع ذلك إلى خصائصها الفنية والتي من أبرزها : إقامة العرض على التصوير ؛ أي أن القصة القرآنية تقيم العرض القصصي على الأسلوب التصويري ، فالقارئ أو المستمع يتصور أحداثها وكأنها تعرض أمامه في شاشة التلفاز أو السينما ، فينسى ما حوله ويندمج بمشاعره ومخيلته في وقائعها ، وثانيها تنوع طريقة العرض تبعاً لتنوع الأغراض ، وتنوع الوسائل البيانية تبعاً لتنوع الطرائق ، وثالثها عدم التزام السرد القصصي بتسلسل الأحداث ، وذلك في الغالب الأعم باستثناء قصة يوسف عليه السلام ، فيختار من القصة موقع العبرة والدرس والسنة الإلهية ؛ ليستفيد قارئها أو سامعها.

ولقد كان للتكرار في القصص القرآني أسرار ومقاصد لعل من أهمها : التحدي والإعجاز ، وجذب النفوس إلى سماع القصة بالمغايرة بين أساليب القصة الواحدة ؛ وكذلك تمكين العظة والعبرة وإيقاظ الهمم ، بالإضافة إلى تسلية النبي ﷺ وتثبيت قلبه ، وقلوب أصحابه رضوان الله عليهم ؛ ولهذا نلاحظ شدة عناية الحق تبارك وتعالى بشأن القصة أو الجانب المكرر ؛ إما لدلالاتها على التوحيد ، وإما لدلالاتها على نصرته الله تعالى لأنبيائه على أعدائه ، وإما لترهيب الجاحدين وإنذارهم بما جرت عليه سنن الله بعقاب المكذبين لرسله ، بالإضافة إلى بيان وحدة الأديان في أصل العقيدة ، ووحدة الدعوة إليها من الرسل ، والتأكيد على تشابه أوقامهم في موقفهم منها ، وترسيخ الجانب الغيبي وتثبيته في القلوب بحيث يصير جزءاً من حياة السامع أو القارئ .

02 - بما أن القصة القرآنية من وحي الله تبارك وتعالى فهي قصة هادفة ؛ أي ذات هدف ديني أخلاقي لا ينفصل عن أهداف العقيدة والشريعة ، فهي ليست عرضاً مجرداً لحقائق التاريخ ، بل هي انتقاء لجوانب من التاريخ إيجابية أو سلبية ؛ لتحقيق خير الإنسان وسعادته في الدنيا والآخرة .

03 - **المقصد الأعلى والأعظم للقصص القرآني هو تحقيق صلاح الإنسان في العاجل والآجل ؛** ولهذا يأتي الإصلاح في مقدمة أهداف الأنبياء والمرسلين ، كما ورد ذلك في قصص القرآن الكريم ، قال الله تعالى على لسان نبيه شعيب عليه السلام : ﴿ **إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ** ﴾ .
ولقد سنّ الأنبياء والرسل منهجاً للإصلاح ، ساروا عليه جميعاً ؛ يتمثل في أنهم يبدوون دائماً إصلاحهم بدعوة الأفراد أولاً ، حتى إذا كثر الأتباع والمؤمنون بهم ، انتقلوا إلى دعوة المجتمع بكامله .

ولقد سار النبي محمد ﷺ على هذا النهج في إصلاح الأفراد أولاً ، ثم المجتمع ثانياً ، وأضاف إليه البعد العالمي ثالثاً ؛ ذلك أن رسالة الإسلام دعوة للإصلاح العالمي كما قال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ۝۱ ﴾ وقال : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۝۲ ﴾ .

إن منهج الأنبياء في الإصلاح معجز ، يُسلم به العقل ، ويشهد له الواقع ، فلا يمكن نظرياً الإصلاح أو الدعوة لدينٍ أو مذهبٍ أو فكرٍ معين ، إلا وفق هذا التسلسل المنطقي ، ومن جهة أخرى فإن واقع الإصلاح في تاريخ البشرية كلها أو الدعوة لفكر معين قد تمّ فعلاً وفق هذه المرحلية والتدرج .

وبما أن الإنسان هو هدف هذا الصلاح ؛ فإن صلاحه شامل بلا شك ولا أدنى ريب لأحواله الفردية والاجتماعية والعالمية ؛ وبالتالي فإن الصلاح ينقسم إلى الأقسام الثلاثة : الفردي والاجتماعي والعالمي ، وبعبارة أخرى فمقصد الصلاح باعتباره مقصداً أعلى ، ينقسم إلى ثلاثة مقاصد عامة هي : الصلاح الفردي والصلاح الاجتماعي ، والصلاح العالمي .

04 - مقصد الصلاح الفردي : هو المقصد العام الأول للقصص القرآني ، وهو مبدأ الإصلاح وأساسه الذي تقوم عليه بقية المقاصد العامة الأخرى ؛ ذلك أن صلاح المجتمع وصلاح العالم متوقف على صلاح أفراده وصلاح الأفراد يرتكز على نواح ثلاث هي : إصلاح العقل ، وإصلاح العقيدة ، وإصلاح النفس ، وتعد هذه النواحي الثلاث مقاصد خاصة للصلاح الفردي .

05 - مقصد إصلاح العقل :

* **العقل** : مركزُ الفكر والحُكم والفهم والمخيّلة ، وبه يكون التفكير والاستدلال عن غير طريق الحواس ، وهو مقصد بارز جداً من مقاصد القصص القرآني ، ولا أدلّ عليه من أن مجموعة من المقاصد المنصوص عليها تدور حول تفعيل العقل ، وفي فلكه تحوم وهي : (التفكير ، الاعتبار ، الوعظ والاعتاظ ، التذکر والتذكير ، التثبيت) ومن ذلك مقصد التفكير المنصوص عليه في قوله تعالى : ﴿ فَأَقْصِصْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝۱۷۶ ﴾ ، ومقصد الاعتبار المنصوص عليه في قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ۝۱۲۹ ﴾ ، والوعظ والاعتاظ (الموعظة) ، والذكر والتذكير (الذكرى) ، المنصوص عليها في قوله تعالى : ﴿ وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝۱۳۰ ﴾ .

وبهذا يكون إعمال العقل مقصداً ، عالي المكانة وشديد الأهمية ؛ نظراً لتظافر هذه النصوص الصريحة المؤكدة له ، والحاجة على استخدامه لما هو مخلوق من أجله .

- **فالتفكير** : هو إعمال العقل بالنظر والملاحظة ؛ بقصد إدراك حقائق الأشياء وأسبابها ومآلاتها ، وبقدر التفكير في آيات الله تعالى المنزلة على رسوله ﷺ ، وآياته في الأنفس والآفاق ، وسننه وحكمه في البشر وسائر المخلوقات ، يكون ارتقاء الناس في العلوم والأعمال ، من دينية ودنيوية .

إن هدف التفكير معرفة حقائق الأمور ؛ لذا دعا إليه الأنبياء والمرسلون ، بل استعملوه ليقنطري بهم الناس كما أنه الدواء الشافي لمجموعة من الأمراض التي فتكت بأقوام الأنبياء ، وعلى رأسها الجهل والتقليد واتباع الهوى ، وتجلت هذه الأدواء والعلل على وجه الخصوص في كبرائهم وسادتهم من أصحاب الحكم والمال والنسب : كالنمرود ، وفرعون ، وقارون ، وجالوت ، ثم الملأ منهم : وهم أصحاب أولئك الجبابرة وبطانتهم ، والمقربون منهم ، وهم أصحاب المصالح المالية والمكانة الاجتماعية المرموقة في أقوامهم ومجتمعاتهم ، الذين يأمرؤن بالمنكر وينهون عن المعروف ويغشون النصيحة لولاة أمورهم والمستضعفين من أتباعهم على حد سواء .

- أما الاعتبار والاعتاظ : فالمقصود بما قياس ذوي العقول أحوالهم على أحوال غيرهم ممن أفلح ونجا ، أو خسر وهلك ؛ ولأي شيء كان هذا الفلاح وذاك الخسران ، ثم أخذ الدرس مما لحق بأولئك وهؤلاء من انتصار وطيب عيش ، أو هزيمة وهلاك .

- أما التذكير : فهو أن تجعل غيرك يستحضر ما تذكره به ، بغرض الاعتاظ والخروج من ميدان الغفلة والتسيان إلى مجال المشاهدة والحضور .

فالإنسان تعتريه الغفلة والنسيان ، أو يُعميه الهوى والتقليد عن جادة الحق ، فكان لا بد من إيقاظه وإرجاعه إلى الصراط المستقيم عن طريق التذكير والوعظ ليأخذ العبرة ويتعظ .

- وأما التثبيت : فهو تقوية اليقين من أجل الصمود والبقاء على الحق ، والصبر في وجه البلاء والمحن .
فالأنبياء والرسل قد أودوا فصبوا ، وفي الإخبار بما وقع لهم من مصائب وويلات ، ما يخفف على النبي ﷺ ومن بعده الدعوة إلى الله في كل زمان ومكان ما يعانون من صدود ومشقة ، ويقوي عزائمهم على الصبر ويرسخ يقينهم على النصر ولو بعد حين .

لقد نعى الله على المكذبين في أمة كل نبي ، جهلهم الذي يعود أساساً إلى تعطيل عقولهم ، وإخماد نور المعرفة والعلم ، بالتأويلات والشبهات والأباطيل ، اتباعاً لأهوائهم ، وتقليداً لآبائهم وكبرائهم ، ولو جاءهم الحق في أنصع صورته ، وأقوى براهينه وحججه ، فباؤوا بالهلاك الأليم في الدنيا ، والخسران المبين في الآخرة ، فكانت سنة لله في خلقه المكذبين وعباده المترفين المعاندين .

والخلاصة أن القصة القرآنية إذا قُصت لا ينتفع بها إلا من أعمل عقله فيها : بالتفكير والتأمل ، فيشمر ذلك الاعتاظ والاعتبار ، ثم بتكرار التذكير بها مرة بعد أخرى تنتفي الغفلة ، ويترسخ في النفوس الثبات على الحق .

06 - مقصد إصلاح العقيدة :

إن إصلاح الاعتقاد مسألة شديدة الوضوح والظهور في قصص القرآن الكريم ؛ ذلك أنها أساس وجوهر دعوة كل نبي من الأنبياء عليهم السلام ؛ ولهذا كان من الطبيعي والمنطقي أن تبدأ دعوة الرسول محمد ﷺ بإصلاح الاعتقاد ؛ لأنه أساس الدين وقاعدة الملة ، وهذا ما حدث بالفعل في المرحلة المكية ، فقد قضاها الرسول الأعظم ﷺ في تثبيت التوحيد ، وتصحيح الاعتقاد من أدران الوثنية وشبهات الشرك .

ومن خلال الاستقراء يتبين بوضوح ، أن أغلب القصص القرآني ورد في القرآن المكي ، والسور المكية بما تزخر به من قصص الأنبياء وأخبار الأمم السالفة خير شاهد على ذلك .

- **التوحيد** : هذا أبرز مقصد جزئي يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ؛ فالرسل جميعا قد أرسلهم الله تعالى برسالة واحدة في أصولها ، ألا وهي وحدة العقيدة الأساسية ، التي تدعو إلى الإيمان بالله سبحانه إلهاً واحداً لا شريك له ، وإخلاص العبادة له وحده ، ولقد اعتنى قصص القرآن الكريم بتقرير حقيقة التوحيد في قصة كل رسول ، وسيرة كل نبي من لدن نوح عليه السلام إلى ختام النبوة والرسالات بمحمد عليه السلام ومن الآيات الدالة إجمالاً على دعوة الرسل أمهم إلى توحيد الله بالعبادة قول الله عز وجل : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ ، وقوله : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ .

- **النبوة** : هذا ثاني أبرز مقصد جزئي ، يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ، فما جاء به القرآن الكريم لم يكن من عند محمد عليه السلام وإنما هو وحى أوحاه الله سبحانه وتعالى إليه وأنزله هداية للبشرية ؛ فحديث النبي محمد عليه السلام عن أخبار الأمم السالفة وأنبيائهم ورسولهم بهذه الدقة والتفصيل والثقة والطمأنينة - مع ملاحظة ظروفه الثقافية والاجتماعية - يكشف عن حقيقة ثابتة ، وهي : تلقى هذه الأنبياء والأخبار من مصدر غيبي مطلع على الأسرار ، وما خفي من بواطن الأمور ، وهذا المصدر هو : الله سبحانه ، وهذا يستلزم إثبات النبوة لمحمد عليه السلام ، ولسائر الأنبياء قبله .

- **البعث** : هذا ثالث أبرز مقصد جزئي ، يندرج ضمن مقصد إصلاح العقيدة ، فنظراً لأهمية البعث ووجوب التصديق به ، نجد القرآن الكريم يؤكد من خلال سوق القصص التي تجعل منه بدهيات ومسلمات ، من خلال البرهان عليه بما وقع فعلاً في الأمم السالفة ، ومن تلك القصص : قصة القوم الذين خرجوا من ديارهم حذر الموت فأماهم الله ثم أحياهم ، وقصة عزيز الذي مر على القرية الخاوية على عروشها ، وقصة المضروب بعضو من أعضاء البقرة ، وقصة أصحاب الكهف الخ .

07 - مقصد إصلاح النفس :

إن المستقرئ لقصص القرآن الكريم ، يلاحظ أن من بين أغراضه إصلاح النفس البشرية وتهذيبها ، ومن المعلوم أن مدار إصلاح النفس إنما يركز على دعامتين رئيسيتين :

- **الأولى** : **التربية** ؛ ويتم تربية النفس : بإعداد الفرد الصالح القادر على تحمّل المسؤولية ، وبناء المجتمع الإسلامي المنشود ، وخصص القرآن غنيّاً بأساليب التربية ، التي اتخذها الأنبياء وسيلة لتربية أتباعهم وأقوامهم ؛ كأسلوب القدوة ، وأسلوب النصح والإرشاد ، وأسلوب الجدل والنقاش الخ .

إن القصة القرآنية وسيلة من وسائل التربية ، والتربية غاية ؛ وبالتالي فالتربية مقصد من مقاصد القصة القرآنية بلا شك ولا ريب ، والقرآن الكريم يستخدم القصة لجميع أنواع التربية والتوجيه التي يشملها منهجه التربوي : تربية

الروح ، وتربية العقل ، وتربية الجسم ، والتوقيع على الخطوط المتقابلة في النفس ، والتربية بالقدوة ، والتربية بالموعظة فهي سجلٌ حافل بجميع التوجيهات .

- **والثانية : الأخلاق ؛** ويتم تزكية النفس بها ، عن طريق : تخليتها من الرذائل والقبايح ، وتحليلتها بأنواع الفضائل والمكارم ، وقصص القرآن زاخر بهذا المعنى .

إن الأخلاق هي الأساس لبناء المجتمعات الإنسانية ، يقرر ذلك قوله تعالى : ﴿ وَالْعَصْرَ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُورٌ ۝٢ ﴾ ؛ فالعمل الصالح المدعم بالتواصي بالحق ، والتواصي بالصبر في مواجهة المغريات والتحديات ، من شأنه أن يبني مجتمعاً محصناً ، لا تنال منه عوامل التردّي والانحطاط ، وليس ابتلاء الأمم والحضارات كامناً في ضعف إمكاناتها المادية أو منجزاتها العلمية ، إنما في قيمتها الخلقية التي تسودها وتتحدى بها ؛ فقيمة الأخلاق أنها تُوجد الوازع النفسي ، الذي يمنع من الانحراف عن الصلاح .

08 - مقصد الصلاح الاجتماعي : هو المقصد العام الثاني للقصص القرآني ، فكل نبي ورسول قد دعا قومه ، وحارب المفاسد الاجتماعية المتفشية فيهم ، وعلى رأسها الشرك ، ونلاحظ أن القصص القرآني قد اعتنى بإصلاح المجتمع من خلال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي كان وظيفة الأنبياء والمرسلين ، ومن خلال التعريف بسنن الله في خلقه ، خاصة منها الاجتماعية ، وضرورة مراعاتها في قيام المجتمعات وازدهارها ، وعاقبة معاكستها ومناقضتها في جذب الدمار والهلاك لكل حضارة ومجتمع قام في تاريخ البشرية الطويل .

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في إصلاح المجتمعات ، وهو المهمة الأساسية التي بعث الله بها النبيين والمرسلين ، وهو كذلك شعيرة عظيمة تعد من كبريات القضايا ومهمات الدين ؛ لأن متعلقه إيجاد المجتمع الصالح ، وإقامة الدين الذي من أجله خلقت البشرية ، فحاجة المجتمعات إليه ماسة في سائر العصور ، ولو كان مجتمع يستغني عنه لاستغنى عنه مجتمع أعظم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد ﷺ ، ولكن لا غنى للإنسان أيّاً كان عنها .

وبإلقاء نظرة على كتاب الله تعالى يستبين للناظر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان وظيفة الأنبياء الكرام ، وأنه كان واجباً في الأمم السابقة .

كما نلاحظ أن إصلاح بعض الأنبياء كان موجّهاً إلى أكبر المفاسد الاجتماعية السائدة في أوقامهم ؛ فهاهم قوم لوط تسود فيهم جريمة الشذوذ الجنسي ، اخترعوها على غير مثال سابق ، فكانوا أول من أشاع هذه الجريمة النكراء في المجتمعات البشرية ، وهاهم قوم شعيب عليه السلام يفشوا فيهم الفساد التجاري ، كما فشا الشذوذ في قوم لوط عليه السلام ، فقد كانوا من المطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون كيدهم وحقهم ، وإذا كالوهم أو

وزنوهم شيئاً من السلع وباعوه إليهم ، ينقصون ويبخسون ، وقد أمرهم شعيب عليه السلام بالإصلاح متمثلاً في توفية الكيل والوزن ، ونهاهم عن نقص الناس شيئاً من حقوقهم .

- التعريف بسنن الله في خلقه :

يزخر قصص القرآن الكريم بالحديث عن واقع المجتمعات والأمم الماضية ، فيرصد الأحداث ويحدد الوقائع ويصف الممارسات ، ثم يبيّن شروط النهوض والتمكين ، ويوضح أسباب الانهيار والانحطاط ، ويفقّهننا بالسنن والقوانين الثابتة والمطرّدة ، التي تحكم سير البشرية ، سواء أكانوا أفراداً أم مجتمعات ؛ ذلك أن الكون - بشقيه المادي والبشري - خلقه الله منظماً ومنضبطاً بقوانين ونواميس دقيقة ، ثابتة ومطرّدة ، لا تحابي أحداً ولا تتخلف أبداً ، فالإنسان - كفرد أو مجتمع - شأنه شأن المادة ، له قوانينه التي تحكمه وتضبط قدره ومصيره بناءً على أفعاله وسلوكه في الحياة ، وما يكون عليه من أحوال وما يترتب على ذلك من نتائج كالسعادة والشقاء ، والعز والذل ، والرقي والتأخر ، والقوة والضعف ، وما يصيبه في الدنيا والآخرة من عذاب أو نعيم ويسمي القرآن هذه القوانين والنواميس الحاكمة : بسنن الله .

وإذا تأملنا تلك الحوادث التاريخية الموثقة في القرآن كله ، وخاصة في قصص القرآن ، لا نجد قصة تذكر بتفاصيلها وبترتيبها من أولها إلى آخرها ، باستثناء قصة يوسف عليه السلام ؛ وذلك لحكمة مقصودة ، وهي معرفة سنن الله في خلقه ، والاتعاظ وأخذ العبرة .

09 - مقصد الصلاح العالمي : هو المقصد العام الثالث للقصص القرآني ، وهو يأتي كنتيجة منتظرة من

إصلاح المجتمعات ، والصلاح العالمي يعني إيجاد عالم صالح للبشرية كلها في جميع النواحي .
ونلاحظ أن القصص القرآني قد اعتنى بإصلاح العالم من خلال : الدعوة إلى الله التي كانت مهمّة الأنبياء والمرسلين ، ومن خلال التعريف برسالة البشرية في الأرض ؛ ألا وهي استخلاف الإنسان في الأرض .

- الدعوة إلى الله :

إن قصص القرآن بمثابة عرض لسلسلة الدعوة إلى الله في تاريخ البشرية ، ويلاحظ أن القرآن الكريم قد فصل أصول الدعوة إلى الله تفصيلاً شاملاً ، من خلال قصص الأنبياء والمرسلين ، ولم يفصل أحكام أغلب العبادات ، بل أخبر بها إجمالاً ، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على المكانة الكبرى التي يحظى بها موضوع الدعوة إلى الله في القرآن العظيم ، ومن جهة أخرى نستشف منه الأهمية البالغة لقصص القرآن في بيان معالم دعوة الأنبياء والرسول إلى الله ؛ ليتأسى النبي محمد صلى الله عليه وسلم بصبرهم ويقينهم ويقتدي بمنهجهم وأساليبهم في الدعوة ، قال تعالى :
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَتْهُمْ أَقْتَدَ﴾ .

- استخلاف الإنسان في الأرض :

الاستخلاف في الأرض : يعني الملك والقهر والغلبة والحكم ، على شرط استخدامه في الإصلاح والتعمير والبناء ، وتحقيق المنهج الذي رسمه الله للبشرية ؛ كي تسير عليه ، وتصل عن طريقه إلى مستوى الكمال المقدّر لها

في الأرض ؛ أي أن استخلاف الإنسان في الأرض ، في مدلوله الشامل يعني بناء الحضارة بكل أبعادها ، وفي شتى مجالاتها ، وفق منهج الله الذي فصله الإسلام .

لقد قضى الله ﷻ بمشيئته أن يكون الإنسان مستخلفاً في الأرض ، وقدمه في ذلك على الملائكة ، فكانت تلك بداية التكريم له ، بجعله محوراً لما سيجري على الأرض من أحداثٍ جسامٍ ، كان على رأسها اصطفاء الرسل الذين سيكونون حلقة الوصل بين الله ﷻ : المستخلف ، والإنسان : المستخلف .
والاستخلاف قسمان :

- استخلاف خاص ، ويكون في الحكم ، وهو استخلاف الأفراد ، والهدف منه تحقيق مقصدين هما : مقصد حراسة الدين ، ومقصد سياسة الدنيا به .

- استخلاف عام ، لجميع البشر في الأرض ، والهدف منه : الابتلاء ، والعبادة ، وعمارة الأرض .

10 - الأثر الفقهي للقصص القرآني :

الأصل في قصص القرآن الكريم أنها مسوقة لعرض أخبار السابقين ، وحكاية ما حدث في الماضي ؛ من أجل الاتعاظ والاعتبار والتفكير ؛ وبالتالي فالقصص القرآني ليس مسوقاً في الأصل إلى إيراد الأحكام وتقدير الأوامر والنواهي التشريعية .

وتأسيساً على ما سبق فإن استنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن الكريم يكون بالتبع لا بالأصل ؛ أي أن دلالة القصص القرآني على الأحكام الشرعية تبعية لا أصلية ؛ إذ إن أصل اللفظ في القصة مسوق للخبر والحكاية ، لا لتقرير الأحكام والتشريعات الفقهية العملية .

وقد تجلّى الأثر الفقهي للقصص القرآني في المسائل التطبيقية الثمانية التالية ، وهي : الجعالة ، الكفالة بالنفس ، ضمان ما أفسدته المواشي ، قتل المسلم بالذمي ، قتل الذكر بالأنثى ، جعل المنفعة مهراً ، القسمة مهايأة ، الفرعة .

11 - شرع من قبلنا : هو ما نقل إلينا من أحكام تلك الشرائع التي كانت الأمم السابقة قد كلّفت بها على أنها شرع لله تعالى .

* حجّيته : شرع من قبلنا الوارد في القرآن الكريم أو السنّة النبوية الصحيحة ، شرع لنا ما لم ينسخه ناسخ ؛ ومما يقوي هذا أن الله تعالى أنزل علينا هذا الكتاب العزيز لنعمل بكل ما دل عليه من الأحكام سواء كان شرعاً لمن قبلنا أم لا ، والله تعالى ما قصّ علينا أخبار الماضين إلا لنعبر بها ، فنحن نبتب الموجب الذي هلك بسببه الهالكون منهم ، ونعتنم الموجب الذي نجا بسببه الناجون منهم .

التوصيات والمقترحات

بعد ما عشت مع هذا الموضوع طيلة سنوات ، بدت لي أن هناك جوانب جديدة بمزيد من البحث والدراسة ،

ونقاطاً لا بد من الالتفات إليها والتنويه بها ، وسأذكر ما بدا لي منها على سبيل الاقتراح والتوصية كالتالي :

1- لا بد من الرجوع إلى القرآن الكريم في استنباط مقاصد الشريعة ، والاعتماد عليه والتعويل عليه في وضع التصورات والمفاهيم ، وضبط عالم الأفكار والقيم ؛ لأن هذا هو الأصل ، فأوصي بضرورة العودة إليه ، واتخاذ مصدرًا أصيلاً لدراسات الباحثين .

2- إن مقاصد القرآن الكريم مجال أصيل ، ولا يزال بكرًا ، يحتاج إلى تكثيف الجهود ، وتخصيص البحوث والدراسات الأكاديمية لاستخراج مقاصده وغاياته ، فأقترح أن يكون هذا المجال الثري هدفًا لباحثي مرحلة الماجستير والدكتوراه .

3- لقد حاولت هذه الدراسة فتح الباب فقط ، للولوج إلى مقاصد القصص القرآني ، وهو قسم هام من أقسام مقاصد القرآن الكريم ، وهي بادرة أرجو من ورائها أن تتواصل إسهامات الباحثين في دراسته ، واستخراج مقاصده وكنوزه ، وهي كثيرة أحسب أنني قد طرقت طرفًا بسيطًا منها ، فقصص القرآن الكريم ثري جدًا بالمقاصد الشرعية وسنن الله البشرية ، والقيم الإنسانية والاجتماعية ، وما على الباحثين والمتخصصين إلا بذل الوسع واستفراغ الجهد لاقتناصها والظفر بها .

4- قصص القرآن الكريم مصدر من مصادر التعرف على سنن الله البشرية ، فمن رام البحث في هذا الموضوع فلا بد له من الاشتغال بقصص القرآن الكريم ، إلا أن اللافت للانتباه أن كلام المعاصرين على هذه السنن مجرد عرض انتقائي ، فأقترح أن ينتقل البحث في سنن الله البشرية من حيز السرد والتحليل ، إلى حيز التعميد والتأصيل كعلم من العلوم الشرعية الإسلامية الهامة .

5- استخلاف الإنسان في الأرض مقصد عظيم من مقاصد القصص القرآني ، وهو يمثل مهمة الإنسان في الأرض والغاية الكلية والشاملة التي من أجلها خلق الإنسان ، فأقترح أن يفرد بالدراسة والبحث من زاوية مقاصدية حضارية .

6- أقترح على كليات العلوم الإسلامية ، تخصيص المنتقيات الوطنية والدولية لدراسة مقاصد القرآن الكريم ، فهو من أنفع الوسائل في الفهم الصحيح للإسلام ، وبلورة الفكر الواعي والرشيد .

7- كما أوصي بإنشاء مجلة علمية محكمة ، تختص بمجال مقاصد القرآن الكريم ، وتفعيلها في مختلف البحوث الشرعية .

ملخص الرسالة

هذه الرسالة عبارة عن دراسة استقرائية تحليلية لمقاصد القصص القرآني ، حاولت فيها استخراج المقاصد الشرعية للقصص القرآني ، ثم بيان الأثر الفقهي المترتب عن استنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن . إن موضوع استخراج مقاصد القصص القرآني يكتسي أهمية كبيرة ؛ نظرًا لأنه عودة إلى الأصل في استنباط المقاصد من القرآن الكريم ، ونظرًا لكون القصص يمثل تقريبًا ثلث الكتاب العزيز ، ومن هنا تظهر قيمته ؛ ذلك أنه يوضح طرفًا من مقاصد الكتاب الخالد ، كما أن هذا الموضوع لا يزال بكرًا ؛ ففي حدود علمي واطلاعي لم يُبحث من قبل ، فهو سدٌ لفراغ قلة الدراسات المتخصصة لهذا الموضوع الهام .

لقد تناولت هذا الموضوع الواسع ، وفق خطة أرجو من خلالها تحقيق الغرض المنشود في رسم معالم واضحة لمقاصد القصص القرآني ، وتفصيلها كالتالي :

شرعت في مستهل هذه الدراسة بباب تمهيدي من ثلاثة فصول : كان الأول : تعريف مفردات عنوان الرسالة ، والثاني : في بيان أهمية المقاصد الشرعية وطرق الكشف عنها ، والثالث : في إبراز بعض معالم القصص القرآني . ثم شرعت في دراسة صلب موضوع الرسالة : المقاصد الشرعية للقصص القرآني ، فخصصت له الباب الأول ، وهو يتكون من أربعة فصول كالتالي :

الفصل الأول : كان لدراسة المقصد الأعلى للقصص القرآني ، وهو الصلاح ؛ فرأيت فيه مفهوم الصلاح والإصلاح ، ثم الدليل على أن الصلاح هو المقصد الأعلى للقصص القرآني ، ثم أقسام الصلاح . أما الفصل الثاني : فكان تحقيق الصلاح الفردي ؛ فرأيت فيه الدليل على أن الصلاح الفردي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ، وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة ، ثم مقصد إصلاح العقل ، ثم مقصد إصلاح العقيدة ، ثم مقصد إصلاح النفس .

وأما الفصل الثالث : فكان تحقيق الصلاح الاجتماعي ؛ فرأيت فيه الدليل على أن الصلاح الاجتماعي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ، وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة ، ثم مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ثم مقصد التعريف بسنن الله في خلقه .

والفصل الرابع : فكان تحقيق الصلاح العالمي ؛ فرأيت فيه الدليل على أن الصلاح العالمي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ، وبيان ما يندرج تحته من مقاصد خاصة ، ثم مقصد الدعوة إلى الله ، ثم مقصد استخلاف الإنسان في الأرض .

ثم شرعت في بحث الأثر الفقهي للقصص القرآني ، فخصصت له الباب الثاني ، وهو يتكون من فصلين : الفصل الأول : كان لدراسة الجانب النظري ؛ فرأيت فيه دلالات الألفاظ ، ثم شرع من قبلنا . وأما الفصل الثاني : فكان للجانب التطبيقي ، وتمثل في ثمانية نماذج لاستنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن مع بسط أدلتها ، وخلاف المذاهب الأربعة فيها ، بالإضافة إلى المذهب الظاهري .

لقد خرج هذا البحث بمجموعة من النتائج ، كان من أهمها وأكبرها ما يلي :

- 1- المقصد الأعلى والأعظم للقصص القرآني هو تحقيق صلاح الإنسان في العاجل والآجل .
 - 2- المقاصد العامة للقصص القرآني ثلاث هي : الصلاح الفردي والصلاح الاجتماعي ، والصلاح العالمي .
 - 3- يندرج ضمن مقصد الصلاح الفردي ثلاثة مقاصد خاصة هي : إصلاح العقل ، إصلاح العقيدة ، إصلاح النفس .
 - 4- يندرج ضمن مقصد الصلاح الاجتماعي مقصدان بارزان هما : مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومقصد التعريف بسنن الله في خلقه .
 - 5- يندرج ضمن مقصد الصلاح العالمي مقصدان بارزان هما : مقصد الدعوة إلى الله ، ومقصد استخلاف الإنسان في الأرض .
 - 6- يندرج ضمن مقصد إصلاح العقل ، خمسة مقاصد منصوص عليها هي : (مقصد التفكير ، مقصد الاعتبار ، مقصد الوعظ والاعتاظ ، مقصد التذكر والتذكير ، مقصد التثبيت) .
- وفي الأخير فإن هذه الرسالة مجرد محاولة ، لفتح باب استنباط مقاصد القصص القرآني ، والعودة إلى الأصل في استنباط المقاصد الشرعية من كتاب الله العظيم .

تمت بحمد الله

الفهارس :

فهرس الآيات القرآنية .

فهرس الأحاديث النبوية .

فهرس المصطلحات الأصولية.

فهرس المصطلحات والفروع الفقهية .

فهرس التراجم والأعلام .

فهرس المصادر والمراجع .

فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات

رقم الصفحة	رقم الآية	السورة
سورة البقرة		
214 ، 61	12 ، 11	وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ
121	21	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ
63	25	وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ
222	29	هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا
89 ، 74 ، 71 ، 59 ، 221 ، 213 ، 144 ، 245 ، 224 ، 223 ، 256 ، 248 ، 246 ، 264	34 - 30	وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً
84	36 ، 35	وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ
242	38	قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا
100	46 ، 45	وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ
151	54	وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ لِقَوْمِهِ يَقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ
130	56 ، 55	وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً
130 ، 83	67	إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً
130 ، 83	73 ، 72	وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَاهُ ثُمَّ فِيهَا
78	87	وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَفَقَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ
238	92	﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾
222	114	وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ
248	124	﴿ وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾
227	128	رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَوَيْدَيْنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ
129 ، 90	129	رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ
90	151	كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ
122	164	إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
84	168	وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾

77	170	وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
317 ، 316 ، 310	178	يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ
310 ، 154	179	وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ
279 ، 213	183	كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ
32	184	وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ؕ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾
283	194	فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ
215 ، 62 ، 59	205	وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا
153 ، 129	213	كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً
220	214	أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ
32	216	كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ
130 ، 83	243	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ
144 ، 75	247 ، 246	أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلِإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى
145 ، 88	250 ، 249	كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ
196	253	وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ
119	256	لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ؕ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ
119	257	اللَّهُ وَبِإِذْنِ اللَّهِ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ
131 ، 124 ، 83 179 ، 143 ، 138	258	أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ
131 ، 82	259	أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا
131 ، 83	260	وَإِذْ قَالَ إِبرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى
110	269	وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٣١١﴾
سورة آل عمران		
242	04 ، 03	وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ مِنْ قَبْلِ هُدَى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ
231 ، 227	19	إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ
127	20	وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ الْبَلَاغُ
157	22 ، 21	إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ يَأْتِيَتِ اللَّهُ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ
297	37	وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا
329 ، 328 ، 81	44	ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ

131 ، 82	49	وَرَسُولًا إِلَىٰ بَيْتِ إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ
167	101	وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَد هُدِيَ
119	105	وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا
167 ، 165 ، 159 229 ، 169	110	كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
166	113	مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ
159	114	يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
193 ، 161 ، 99 195	138 ، 137	قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ
178	142	أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ
178	148 - 146	وَكَايِن مِّن نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيتُونَ كَثِيرٌ
84	155	إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ
84	157	إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ
88	159	فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ
91	164	لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ
175	165	أَوْلَمَّا أَصَبَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَد أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا
176	186	﴿ تَتَّبَلُّونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ
سورة النساء		
322	04	وَأَتُوا النِّسَاءَ
276	10	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا
32	19	فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا
322 ، 321	24	أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ
31	27 ، 26	يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ
252	34	الرِّجَالِ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ
252	59	يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
84	60	وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا
132	104	وَلَا تَهَوَّنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ
84	120 - 117	وَإِن يَدْعُوا إِلَىٰ آلِ شَيْطَانًا مَّرِيدًا

205 ، 194	123	لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ۗ
311 ، 252	141	وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا
196 ، 173 ، 107 241 ، 228 ، 227	165	رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ
سورة المائدة		
31	06	مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ
218	08	يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ لِلَّهِ
169	16 ، 15	نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ۗ
215 ، 151 ، 63	20	وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
88	23	قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ
145	24	يَمْسُوكَ إِنَّا لَن نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا
243 ، 155 ، 93 313	32	مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ
275	38	وَالسَّارِقَ وَالسَّارِقَةَ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا
308 ، 281	44	إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ
284 ، 283 ، 213 314 ، 310	45	وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ
284 ، 17	48	لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا
108	54	يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ
204 ، 199 ، 175	66 ، 65	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا
127	67	﴿ يَتَأْتِيَ الرُّسُلَ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ۗ
167	79 ، 78	لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
109	110	إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعْقُوبَ يَا مَرْيَمُ
سورة الأنعام		
206 ، 51	06	أَلَمْ يَرَوْا كَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ
177	34	وَلَقَدْ كَذَّبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا
180 ، 87	74	﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَا زَرَ اتَّخَذْتَ أَصْنَامًا ءَالِهَةً
283	84	وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ
237 ، 212 ، 85	90	أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْلِهِمْ أَقْتَدَ

283 ، 281		
77	111	﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَيْنَا وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْقِنَ ﴾
228	124	اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ
30	125	فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ
223	133	وَرَبُّكَ الْغَفِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ
281	161	قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
246	165	وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ خَلْقَ الْأَرْضِ
سورة الأعراف		
257	18 - 11	وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ
63	35	فَمَنْ أَتَقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
151 ، 123 ، 79 154	59	يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ
، 151 ، 123 ، 79 238 ، 154	65	يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ
139	68	أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ
247 ، 224 ، 89	69	وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَاكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ
147	70	قَالُوا أَاجْتَنَّا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ
، 151 ، 123 ، 79 238 ، 154	73	يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ
224 ، 214 ، 61 247	74	وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ
144	75	قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ
239 ، 180 ، 152	81 ، 80	وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ
155 ، 152	84	﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُ شُعَيْبًا ﴾
147 ، 79 ، 61 155 ، 154 ، 152 214 ، 180	85	يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ
144 ، 140	88	﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ﴾
162	94	وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَبِيٍّ
199 ، 197 ، 162 204	96	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىءِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا

147	106	قَالَ إِنْ كُنْتَ جِنَّتَ يَا يَهُودُ فَأْتِ بِهَا
140	121 ، 122	وَأَلْفَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ
147	126	رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا
178 ، 144 ، 143	127	سَنُقَدِّلُ أِبْنَاءَهُمْ وَنُنَسِّيهِمْ نِسَاءَهُمْ
147 ، 146	128	قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا
89 ، 221 ، 224 ، 262	129	عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عُدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ
76	138	وَجُوزًا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ بِلِ الْبَحْرِ
247 ، 152 ، 60	142	وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلُقْنِي فِي قَوْمِي
121 ، 92	148 - 150	وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خَلْقِهِمْ عِجْلًا
65	158	قُلْ يَتَّبِعْتُمُ النَّاسَ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا
147	159	وَمِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ
172 ، 108 ، 107 ، 174	164	وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ نَعْطُونَ قَوْمًا
169 ، 167 ، 110	165	فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ
246	169	فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكُفْرَ
78	175	وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا
140 ، 96 ، 72	176	فَأَقْصَصَ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ
122	191 ، 192	أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ
سورة الأنفال		
234	22	﴿ إِنَّا شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ
203	29	يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنَقَّوْا اللَّهَ
174	39	وَقَتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ
202	53	ذَلِكَ يَأْتِكُمُ اللَّهُ لَمْ يَكُ مَغِيرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ
261	60	وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ
204	69	وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
سورة التوبة		
222	18	إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
89	28	إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ

238 ، 77	31	اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهَيْبَةً لَهُمُ آبَاءًا
169 ، 166 ، 165	71	وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
181 ، 176 ، 88	114	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ
سورة يونس		
261	13	وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا
195	14	ثُمَّ جَعَلْنَاكَمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ
228	25	وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ
101	36	وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا طَئِفًا
87	57	يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِدَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ
201	62 - 64	أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ
109	71	فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ
227 ، 211 ، 176 278	72	فَمَا سَأَلْتُمْ مِنْ أَجْرٍ
77	77 ، 78	قَالَ مُوسَى أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ
278 ، 227 ، 211	84	وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا
140	98	فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا
119	99	أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ
سورة هود		
124	25 ، 26	وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ
76	27	فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ
76	28 ، 29	قَالَ يَقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ يَدَيْنِ مِنْ رَبِّي
139 ، 31	34	وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ
140	36	وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ
181	42	وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ
87	46	قَالَ يَنْتُوخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ
81	49	تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ
176	50	يَقَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا
223	57	فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ

264 ، 222 ، 210	61	هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا
92	70 ، 69	وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ
159 ، 156 ، 152	78	قَالَ يَنْفَوِرْ هَهُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ^ط
200	83 ، 82	فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَابِقَهَا
177 ، 89 ، 88	87	إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ
150 ، 65 ، 60 ، 59 215 ، 152	88	إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ
196	113	وَلَا تَزْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَسَّكُمُ النَّارُ
173	114	إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ بِذَهَبِ السَّيِّئَاتِ
227 ، 175 ، 173	117 ، 116	فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةِ
، 105 ، 87 ، 73 220 ، 141 ، 139	120	وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِن أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِتُ بِهِ فُؤَادَكَ
سورة يوسف		
106 ، 81	03	نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ
76	21	وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ
86	23 ، 22	وَزَادَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ
76	37	ذَلِكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي
256	52 ، 50	وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُونِي بِهِ ^ط فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ
170	53	﴿ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي ^ع إِنْ النِّفْسَ لِأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ
76	55	قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ
300 ، 298	66	قَالَ لَنْ أُرسِلَهُ، مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِن اللَّهِ
76	68	وَأِنَّهُ لَدُوٌّ عَلِيمٌ لِّمَا عَلَّمَنَهُ
292	70	فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِمَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَابَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ
298 ، 294 ، 280 300	72	قَالُوا نَفَقِدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ
147	79	قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَّعِنَا بِهِ
93	84	وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسْفَىٰ عَلَىٰ يَوسُفَ
279	100	وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا
278 ، 227 ، 211	101	تَوْفَىٰ مُسْلِمًا وَالْحَقِّقِي بِالصَّنَدِ

81	102	ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ
230 ، 212	108	قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ
، 102 ، 73 ، 72 288 ، 160 ، 140	111	لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ
سورة الرعد		
242	07	وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ
201 ، 197 ، 92	11	إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ
سورة إبراهيم		
240	04	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ
129 ، 109	05	وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا
198 ، 175	07	وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ
114	27	يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ
216	34 - 32	اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً
سورة الحجر		
85	29 - 26	وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ
288	76 ، 75	إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ
288	79	وَإِثْمًا لِيَأْمُرَ مُبِينٍ
210	82	وَكَانُوا يَنْجِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ
سورة النحل		
238 ، 122	02	يُنزِلُ الْمَلَكُ مِنَ الرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ
122 ، 84 ، 80 228 ، 219 ، 128 263	36	وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا
127	44	وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
190 ، 67	89	وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ
215 ، 63 ، 59	97	مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
265	113 ، 112	وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قُرْبِيَّةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً
281	123	ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا
177	127	وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ

203	128	إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا
سورة الإسراء		
198	07	إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا
241	15	وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا
276	23	﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ
316 ، 311	33	وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا
99	36	وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ
110	56	قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِي
245 ، 217 ، 71	70	﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ
سورة الكهف		
185	16 - 10	إِذْ أَوَى الْفِتْيَةَ إِلَى الْكَهْفِ فَنَادُوا رَبَّنَا إِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحِمَةٌ
139	13	إِنَّهُمْ فَتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى
46	17 ، 16	وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْا إِلَى الْكَهْفِ
131 ، 83	25	وَلِشُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةِ سِنِينَ وَأَزْدَادُوا تِسْعًا
128	56	وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مَبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ
110	57	وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا
137 ، 75	66 - 60	وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ
146	62	ءَا إِنَّا غَدَاءُ نَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا
20	64	﴿ فَأَرْتَدَّ إِلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا
75	65	فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا ءَايْتَهُ رَحِمَةً مِنْ عِنْدِنَا
87	97 - 83	وَيَسْتَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا
179	86	قُلْنَا يَا الْقَارِنَيْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا
179	97 - 94	قَالُوا يَا الْقَارِنَيْنِ إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ
133	110	فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا
سورة مريم		
213	31	وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا
180 ، 139	41	وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ

121	42	إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ
180	46	قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنَّا الْهَيْتِي يَا بَرِّهَيْمُ
180	47	سَلِّمْ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي
185	48	وَأَعْتَزُّكَ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ
سورة طه		
282	14	وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي
188	20 - 17	وَمَا تِلْكَ بِسَمِينِكَ يَمُوسَى
177 ، 115 ، 88 ، 178	44 ، 43	أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى
115	53 - 49	قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَمُوسَى
218	55	﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ
184	61	قَالَ لَهُم مُوسَى وَيَلِكُمْ لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا
184	94 - 92	قَالَ يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ﴿١٩﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِ
238 ، 182	97	وَأَنْظُرْ إِلَى إِلٰهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا
182	98	إِنَّمَا إِلٰهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ
105 ، 42 ، 22 ، 199	99	كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ
199	100	مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا
133	111	وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ
207 ، 199	124	وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا
132	131	وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ
سورة الأنبياء		
195	15	فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَتُهُمْ حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا
234	22	لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا
، 84 ، 80 ، 49 ، 128 ، 122 ، 119 ، 219 ، 212 ، 154 ، 237 ، 228 ، 223 ، 263	25	وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ
133	47	وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ

124	70 - 51	﴿ وَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ ﴾
181	58 ، 57	وَتَأْتِيهِمْ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدِيرِينَ
122	67 ، 66	قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ
188	69 ، 68	قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِن كُنْتُمْ فَاعِلِينَ
153 ، 75	74	وَلَوْ طَآءَ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا
179 ، 153 ، 76 304 ، 302 ، 255	79 ، 78	وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ
216 ، 215 ، 63	105	وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ
217 ، 211	107	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ
سورة الحج		
174 ، 169 ، 167 175	40	وَلْيَنْصُرِكَ اللَّهُ مِنْ يُنصُرُهُ
167	41	الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ
197	48	وَكَأَن مِّن قَرِيبَةٍ أَمَلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ
سورة المؤمنون		
218	12	وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ
95	14	فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ
238 ، 123	23	وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ
144	25 ، 24	فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ
سورة النور		
87	17	يَعْظُمُكُمْ اللَّهُ أَن تَعُدُّوا لِمِثْلِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ مُؤْمِنِينَ
215 ، 191 ، 63 223 ، 222 ، 216 262 ، 248	55	وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ
167	63	فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ
سورة الفرقان		
65	01	تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا
110	50	وَلَقَدْ صَرَّفَنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا
سورة الشعراء		
182	28 - 23	قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ

254	37 - 34	قَالَ لِلْمَلَآئِكَةِ حَوَّلُوهُ إِن هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ
114	51 ، 50	قَالُوا لَا صَبِيرٌ لَنَا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ
146	106	إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا نُنْقُونَ
128	108	فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
239	109	وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ
128	126	فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
239	127	وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ
146	142	إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا نُنْقُونَ
128	144	فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
239 ، 176	145	وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ
128	150	فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
147	154	مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بَيِّنَاتٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ
327 ، 326 ، 325	155	قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ هَآءَا شَرِبَ وَلَكُمْ شَرِبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ
146	161	إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا نُنْقُونَ
128	163	فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
239	164	وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ
239	165 ، 166	أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ
128	179	فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
239	180	وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ
239 ، 147	182 ، 181	﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾
سورة النمل		
86	19	رَبِّ أَوْزَعِيْ أُنْ أَشْكُرْ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ
184	21 ، 20	وَنَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدًى
254	34 - 29	قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّ إِلَهِي إِلَهِي كَيْدٌ كَرِيمٌ
143	34	﴿ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا
86	40	هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ
246	62	أَمِنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ

سورة القصص		
81	03	نَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مَوْسَىٰ وَفِرْعَوْنَ
214 ، 61	06 - 04	إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ
141	15	فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ
92	21 - 18	فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ
144	20	وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى
141	26	قَالَتْ لِأُحَدِّثُكُمَا بَأْسَ الَّذِي كَذَّبُوا
322 ، 320 ، 318	28 ، 27	قَالَ إِنِّي أَنبِئُكَ بِمَا كُنْتَ تَتَكَبَّرُ فِيهِ
92	31	وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَآهَا تُهَاجِرُ كَانَتْ أَجْزَاءً مُتَدَاوِلَةً مُرْجَلًا
143	38	وَقَالَ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَكْبَرُ مِنْكُمْ
81	46 - 44	وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغُرِيِّ إِذْ قَضَيْتَ إِلَىٰ مَوْسَىٰ الْأَمْرَ
100	50	فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ
132	77	وَأَبْتَعُ بِمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ
964	78	قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي
146	80	وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ
سورة العنكبوت		
174 ، 123 ، 115	14	وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ
197	53	وَسَتَعْلَمُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ
167	69	وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا
سورة الروم		
100	29	بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ
28	30	فَأَقْرَهُ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا
156	41	ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
سورة لقمان		
181 ، 137 ، 87	13	وَلِذَلِكَ فَالِقَ لَقْمَنُ لِبَنِيهِ ۖ وَهُوَ يُعْطِيهِ
183	14	وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ
275	17	يُنَبِّئُ أَقْرَبَ الصَّلَاةِ

سورة السجدة		
311	18	أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ
199	22	وَمَن أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا
247	24	وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا
سورة الأحزاب		
86	21	لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
192	38	مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ
127	39	الَّذِينَ يَلْعَنُونَ رَسَلَتِ اللَّهُ وَيَخْشَوْنَهُ
230	45 ، 46	يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا
193 ، 192	62	سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ
156	72	إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ
سورة سبأ		
271	14	قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ
211 ، 65	28	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا
145	31 - 33	يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوهُمُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا
140	37	وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ
100	46	قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَحْدَةٍ
176	47	قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ
سورة فاطر		
84	06	إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا
187	13	يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ
110	37	أَوْلَىٰ نَعْمَتِكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ
192 ، 187 ، 161 ، 193	43	فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ
سورة يس		
187	40	لَا السَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ
220	76	فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ
سورة الصفات		
110	13	وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ

177 ، 88	101 ، 100	رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ
288	138 ، 137	وَإِنَّكُمْ لَنُؤْمِنُونَ عَلَيْهِمْ مُّصِيبِينَ
330 ، 328	141 - 139	وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ
سورة ص		
121	05	أَجْعَلِ لِلْأَلْهَةِ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ
179 ، 153 ، 89 247 ، 223 ، 213	26	يَدَاؤُرِدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ
86 ، 74	43 - 41	وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ
146	44	إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ
109	46	إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ
81	70 - 67	قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ
سورة الزمر		
67	23	اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَدِّدًا مَّتَّانِي
سورة غافر		
196	21	﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾
183 ، 138	29 ، 28	وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ
177	32 - 30	وَقَالَ الَّذِي ءَامَنَ يَقَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ الْأَحْزَابِ
195	43 ، 42	وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ
74	54 ، 53	وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى
110	58	وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
245	64	وَصُورَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ
187	85	فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا
سورة فصلت		
80	14	إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ
229 ، 168	33	وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ
121	37	لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ
48	43	مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ
سورة الشورى		

281 ، 120 ، 17	13	﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا
205 ، 174	30	وَمَا أَصْبَحَ لَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ
237	51	﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا
129	52	وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا
سورة الزخرف		
207	36	وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضَ لَهُ، شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ
80	45	وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا
143	51	وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ
143	52	أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَوْهِنٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ
246	60	وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ
سورة الجاثية		
222 ، 216 ، 98 266 ، 245	13	وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ
سورة الأحقاف		
122	05	وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ
275	15	وَحَمَلُهُ، وَفِصْلُهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا
77	22	قَالُوا أَجِئْنَا لِنُؤْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا
77	23	قَالَ إِنَّمَا أَلْعَلُّمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ
سورة محمد		
175	04	وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَأُنصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِنَبِّئُوا بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ
108	38	وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ
سورة الفتح		
192	23	سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا
سورة الحجرات		
101	12	إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْرٌ
218 ، 213	13	إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفُسُكُمْ
سورة الذاريات		
108	55 ، 54	فَقَوْلَ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ
، 199 ، 190 ، 84	56	وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ

263 ، 223 ، 219		
سورة الطور		
234	35	أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ
سورة النجم		
237	04 ، 03	وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ
205	31	لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عملُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ
سورة القمر		
326 ، 325 ، 280	28	وَنَبِّئِهِمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلٌّ شَرْبٌ مَحْضَرٌ
192	49	إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ
سورة الحديد		
223	07	ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ
255	25	لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ
سورة الحشر		
193	02	هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ
234	21	وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضِرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ
سورة الممتحنة		
137 ، 86	04	فَدَكَانَتْ لَكُمْ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ
سورة الجمعة		
91	02	هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّةِن رُسُلًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ
33	09	فَأَسْعُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ
سورة الطلاق		
204 ، 199	03 ، 02	وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
310 ، 204	04	وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا
204	05	وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا
74	10 - 08	وَكَاتِبِينَ مِنْ قُرْبَىٰ عَنَّتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ
سورة الملك		
114 ، 113	02	الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَسْأَلَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا
سورة القلم		
93	20 - 17	إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ

311	36 ، 35	أَفَجْعَلُ الْمُتَسَلِّمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ
سورة المعارج		
92	21 - 19	﴿١٩﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا
سورة نوح		
123	03 - 01	إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ
174 ، 115	09 - 05	رَبِّ إِيَّيْ دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا
123	09 - 08	ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا
123	12 - 10	فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا
124	26	وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا
سورة الجن		
199	16	وَالْوِاسْتَقْمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا
سورة القيامة		
20	18 ، 17	إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ
سورة النازعات		
90	18 ، 17	أَذْهَبَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿١٧﴾ فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَٰهٌ إِلَّا أَن تَرْكَبَ
178 ، 143	24	أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَىٰ
135	41 - 37	فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ
سورة البروج		
114	08 - 04	قُلْ أَصْحَابُ الْأَعْدُدِ ﴿٤﴾ النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ
سورة الفجر		
198 ، 62	14 - 06	أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ
سورة الشمس		
135 ، 92 ، 91	10 - 07	وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا
سورة التين		
245	04	لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ
سورة الزلزلة		
205 ، 173	08 ، 07	فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ
سورة العصر		
145	03 - 01	وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُ خَسِيرٍ

فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	الراوي (الطريق)	الحديث	
235	المستورد بن شداد	أَتَرُونَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا حِينَ الْقَوْهَا ؟	01
199	عمر بن الخطاب	الإِحْسَانُ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ	02
232	النعمان بن بشير	أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ	03
310	أبو أمامة	الرَّعِيمُ غَارِمٌ	04
305	أبو هريرة	العجماء جبار	05
310	علي بن أبي طالب	المؤمنون تتكافأ دماؤهم ، وهم يد على من سواهم	06
285	جابر بن عبد الله	أَمْتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ	07
237	أبو هريرة	أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ	08
274	عبد الله بن عباس	إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ	09
331	أبو هريرة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ ، فَأَسْرَعُوا	10
297	سهل بن سعد	أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا	11
329	عمران بن حصين	أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	12
331	أبو موسى الأشعري	أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَّعِيَا بَعِيرًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاهِدَيْنِ ، فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ	13
319	عبد الله بن عباس	أَنْكِحُوا الْأَبَامَى ، وَأَدُوا الْعَلَاتِقَ	14
128	أبو موسى الأشعري	إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ	15
326	عبد الله بن مسعود	أنه - عليه الصلاة والسلام - قسم في غزوة بدر كل بعير بين ثلاثة نفر	16
315	أنس بن مالك	فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَضَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ	17
173	حذيفة بن اليمان	فَتَنَّهُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ	18
283	أنس بن مالك	فَكَانَ دَاوُدُ ﷺ مِمَّنْ أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ	19

20	قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَلَى أَهْلِ الْحَوَائِطِ حِفْظَهَا بِالنَّهَارِ	حرام بن محيسة	305
21	كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ	عائشة	330
22	كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ	جابر بن عبد الله	285
23	كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ	أنس بن مالك	283
24	كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ	ابن عمر	283
25	كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قِضَاءٌ ؟	أصحاب معاذ بن جبل	286
26	لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ	علي بن أبي طالب	310
27	لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ	أبو بكر	252
28	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ	أبو هريرة	331
29	مَاذَا تُصَدِّقُهَا ؟	سهل بن سعد	326
30	مَا لِي فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ	سهل بن سعد	320
31	مَثَلُ الْمُذْهَبِ فِي حُدُودِ اللَّهِ ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا	النعمان بن بشير	331
32	مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ	أبو هريرة	229
33	مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيَصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا	أبو هريرة	282
34	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ	معاوية	98
35	هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟	سلمة بن الأكوع	310
36	وَأَتَبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا	أبو ذر الغفاري	173
37	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ	حذيفة بن اليمان	168
38	وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ	عمرو بن حزم	316
39	وَفِي صَدَقَةِ الْعَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٍ	أنس بن مالك	277
40	وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ	أبو سعيد الخدري	295
41	يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ	أبو ذر الغفاري	173

فهرس المصطلحات الأصولية

الصفحة	المصطلح	الرقم
315 ، 287 ، 284 ، 251 ، 38 327 ، 317 ،	الإجماع	01
98 ، 77 ، 31 ، 25 ، 18 ، 17 ، 288 ، 269 ، 260 ، 252 ، ، 286 ، 285 ، 282 ، 281 . 308 ، 288 ، 287	الأحكام	02
، 70 ، 54 ، 36 ، 35 ، 34 ، 30 337 ، 243 ، 170 ، 156 ، 78	الاستقراء	03
337 ، 80 ، 19 ، 18	الأسرار	04
، 95 ، 106 ، 45 ، 36 ، 19 334 ، 269 ، 234 ، 188	الأغراض	05
39 ، 37 ، 33 ، 32 ، 31 ، 30 - 156 ، 149 ، 107 ، 97 ، 67 ، 229 ، 210 ، 192 ، 189 338 ، 243 ، 242 ، 241	الأمر	06
39 ، 38	الأوصاف	07
، 240 ، 215 ، 212 ، 63 ، 38 275 ، 274 ، 243	الإيماء	08
. 38	التقسيم	09
. 39	تنقيح المناط	
90 ، 64 ، 57 ، 34 ، 25 ، 18 122 ، 119 ، 113 ، 112 ، 98 ، 174 ، 172 ، 151 ، 150 ، 264 ، 263 ، 256 ، 203 ، 198 . 314 ، 301 ، 265 ،	الحكمة ، الحكم	10
274	دلالة الاقتضاء	11
274	دلالة التضمن	12
273	دلالة المطابقة	13
39	الدوران	14
38	السبر	15

36 ، 30	سكوت الشارع	16
39	الشبه	17
، 278 ، 270 ، 269 ، 268 ، 283 ، 282 ، 280 ، 279 ، 288 ، 286 ، 285 ، 284 ، 300 ، 296 ، 295 ، 289 ، 316 ، 311 ، 305 ، 301 ، 326 ، 322 ، 320 ، 317 ، 343 ، 341 ، 329	شرع من قبلنا	18
71 ، 68 ، 39 ، 38 ، 37 ، 18 197 ،	العلة ، العلل	19
219 ، 133 ، 25 ، 19	الغايات	20
، 106 ، 38 ، 37 ، 35 ، 34 ، 312 ، 287 ، 286 ، 193 332 ، 327	القياس	21
197 ، 38 ، 37	مسالك العلة	22
37 ، 35 ، 32 ، 31 ، 27 ، 18 231 ، 221 ، 153 ، 126 ، 76 ، 286 ، 260 ، 256 ، 252 336 ، 317	المصالح ، المصلحة	23
112 ، 91 ، 83 ، 34 ، 19 ، 18 ، 174 ، 118 ،	المعاني	24
، 276 ، 275 ، 272 ، 271 277	المفهوم	25
64 ، 63 ، 59 ، 55 ، 54 ، 53 ، 334 ، 241 ، 67 ، 66 ، 65 344 ، 431	المقصد الأعلى	26
33 ، 30	المقاصد الأصلية	27
33	المقاصد التابعة	28
140 ، 79 ، 68 ، 54	المقاصد الجزئية	29
70 ، 67 ، 18	المقاصد الخاصة	30
335 ، 68 ، 67 ، 54 ، 28 ، 18 344 ،	المقاصد العامة	31

50 ، 38	المناسبة	32
، 284 ، 283 ، 272 ، 719 277 ، 276	المنطوق	33
335 ، 317 ، 275 ، 38 ، 36	النص	34
62 ، 39 ، 37 ، 33 ، 32 ، 30 157 ، 156 ، 149 ، 107 ، 67 ، 163 ، 162 ، 159 ، 158 ، 167 ، 166 ، 165 ، 164 ، 171 ، 170 ، 169 ، 168 ، 176 ، 175 ، 173 ، 172 ، 183 ، 181 ، 178 ، 177 ، 241 ، 229 ، 210 ، 192 ، 338 ، 316 ، 314 ، 242 344 ، 343 ، 339	النهي	35

فهرس المصطلحات والفروع الفقهية

الصفحة	المصطلح أو الفرع	الرقم
. 275	أقل مدة الحمل	01
. 275 ، 274	الإكراه	02
. 287	النقاء الختائين	03
. 37	البدعة	04
. 287	بيع أم الولد	05
. 276	تحريم التأفيف	06
. 276	تحريم أكل مال اليتيم	07
. 276	تحريم إحراق مال اليتيم	08
. 278	تحريم الربية	09
. 296 - 292 ، 280	الجُعالة	10
. 323 - 318	جعل المنفعة مهراً	11
. 287	حد الشرب	12
. 287	حكم المُكاتب	13
. 287	دية الجنين	14
. 275 ، 274	الخطأ	15
. 284 ، 283	رجم الزاني	16
. 287	الرد بالعيب بعد الوطء	17
. 287	رمي المحصنات	18
. 278 ، 277	زكاة الغنم	19
. 278	الزواج	20
. 283 ، 279	السجود	21
. 32	السعي إلى الصلاة	22
. 277	شهادة الفاسق	23
. 277	شهادة الكافر	24
. 278	الصدقة	25
. 33	الصلاة في الدار المغصوبة	26
. 34	الصلاة المفروضة	27

28	صلاة النافلة	. 34
29	الصوم	. 279 ، 278
30	الضمان	. 307 – 302 . 297
31	ضمان ما أفسدته المواشي	. 307 – 302
32	الطهارة	. 34
33	الظهار	. 287
34	العول	. 287
35	قتل الذكر بالأنثى	. 317 – 315
36	قتل المسلم بالذمي	. 314 – 308
37	القرعة	. 333 – 328
38	القسمة مهايأة	. 327 – 324 ، 280
39	القصاص	. 284 ، 283 ، 278
40	قطع يد السارق	. 275
41	الكفالة بالنفس	. 301 – 297
42	متاع النساء	. 287
43	ميراث الجد	. 287
44	النسيان	. 282 ، 275 ، 274
45	النكاح	. 39
46	النهي عن البيع	. 32
47	النهي عن الربا	. 287 ، 33
48	النهي عن الزنا	. 33

فهرس التراجم والأعلام

الصفحة	العالم	الرقم
339 ، 284 ، 157	الأمدي : سيف الدين ، علي بن أبي علي الثعلبي	01
305	البراء بن عازب	02
112 ، 35	البيضاوي : ناصر الدين ، عبد الله بن عمر الشيرازي	03
312	ابن البَيْلَمَانِيّ : عبد الرحمن بن أبي زيد مولى عمر	04
333 ، 17	ابن تيمية : أبو العباس تقي الدين ، أحمد بن عبد الحلیم	05
103	الثعالبي : عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الجزائري	06
175	الثوري : سفیان بن سعيد بن مسروق	07
15	ابن جني : أبو الفتح ، عثمان بن جني الموصلی	08
173	حذيفة بن اليمان	09
21	الحرالي : أبو الحسن ، علي بن أحمد التجيبي	10
299 ، 296 ، 295 ، 294 311 ، 310 ، 304 ، 301 322 ، 319 ، 315 ، 312	ابن حزم : أبو محمد ، علي بن أحمد الظاهري	11
312	الدارقطني : أبو الحسن ، علي بن عمر	12
325	السدوقي : محمد بن أحمد بن عرفة المالكي	13
157 ، 90 ، 35	الرازي : فخر الدين ، محمد بن عمر	14
271 ، 264 ، 253	الراغب : أبو القاسم ، الحسين بن محمد الأصفهاني	15
161 ، 160 ، 97 ، 91 ، 90 ، 218 ، 210 ، 191 ، 163 258	رضا : محمد رشيد	16
248 ، 105 ، 91 ، 75 ، 73	أبو زهرة : محمد بن أحمد	17
331 ، 330 ، 326	السرخسي : شمس الأئمة ، محمد بن أحمد	18
، 157 ، 122 ، 113 ، 103 229	السعدي : عبد الرحمن بن ناصر التميمي	19
33 ، 32 ، 31 ، 29 ، 28 ، 27 118 ، 39 ، 37 ، 36 ، 35 ، 34 337 ، 263 ، 243 ، 219	الشاطبي : أبو إسحاق ، إبراهيم بن موسى الغرناطي	20
310 ، 309	الشعبي : عامر بن شراويل	21
96	الشوكاني : محمد بن علي اليمني	22

326	الشيباني : محمد بن الحسن	23
96 ، 42	الطبري : أبو جعفر ، محمد بن جرير	24
56 ، 37 ، 29 ، 28 ، 22 ، 18 64 ، 63 ، 61 ، 60 ، 59 ، 58 ، 100 ، 71 ، 67 ، 66 ، 65 ، 214 ، 213 ، 212 ، 104 254 ، 250 ، 224 ، 215	ابن عاشور : محمد الطاهر	25
201 ، 181 ، 163 ، 161	عبده : محمد	26
112	ابن عجيبة : أحمد بن محمد الحسيني الأنجزي	27
102	ابن عطية : أبو محمد ، عبد الحق بن غالب الغرناطي	28
173	علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي	29
112	العمادي : أبو السعود ، محمد بن محمد	30
، 203 ، 191 ، 154 ، 146 309 ، 283 ، 282	الغزالي : أبو حامد ، محمد بن محمد الطوسي	31
224 ، 28 ، 19	الفاسي : محمد علال الفهري المغربي	32
113	القاسمي : جمال الدين بن محمد الحسيني الشامي	33
300	أبو قتادة : (فارس رسول الله ﷺ) ابن ربيعي الأنصاري	34
299 ، 295 ، 294	ابن قدامة : موفق الدين عبد الله بن محمد المقدسي	35
، 329 ، 321 ، 206 ، 205 339	القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري	36
162 ، 133 ، 99 ، 81 ، 47 ، 217 ، 211 ، 206 ، 194 ، 265 ، 262 ، 261 ، 242 340 ، 337 ، 290	قطب : سيد	37
112	القنوجي : محمد صديق خان الحسيني البخاري	38
246 ، 141 ، 103	ابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي	39
307 ، 306 ، 304	الليث بن سعد	40
312 ، 260 ، 258 ، 251	الماوردي : أبو الحسن ، علي بن محمد حبيب	41
241 ، 91 ، 72	المراغي : أحمد بن مصطفى	42
310 ، 309	النخعي : أبو عمران ، إبراهيم بن يزيد	43
229	أبو هريرة : عبد الرحمن بن صخر الدوسي	44

فهرس المصادر والمراجع

- 01- ابن الأثير ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري : النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوى و محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت ، 1399هـ - 1979م .
- 02- أحمد مختار عمر ، بمساعدة فريق عمل : معجم اللغة العربية المعاصرة ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1429هـ - 2008م .
- 03- الأزهرى ، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي : تهذيب اللغة ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 2001م .
- 04- الإسنوي ، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن : نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول ، بدون تحقيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 1999م .
- 05- الأشقر ، عمر سليمان :
- * الرسل والرسالات ، مكتبة الفلاح ، ودار النفائس ، الكويت ، الطبعة الرابعة : 1410هـ - 1989م .
- * صحيح القصص النبوي ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة السابعة : 1428هـ - 2007م .
- 06- الأشقر ، محمد سليمان : أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالاتها على الأحكام الشرعية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة السادسة : 1424هـ - 2003م .
- 07- الأصفهاني ، أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن : بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ، تحقيق : محمد مظهر بقا ، دار المدني ، جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1406هـ - 1986م .
- 08- الألباني ، ناصر الدين :
- * إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، إشراف : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1405هـ - 1985م .
- 09- الألمعي ، زاهر بن عواض : مناهج الجدل في القرآن الكريم ، مطابع الفرزدق التجارية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1400هـ .
- 10- الألوسي ، شهاب الدين الحسيني : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415هـ .
- 11- الآمدي ، سيف الدين علي بن محمد : الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1977م .
- 12- أمزيان ، محمد : منهج البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة الأولى : 2008م .

- 13- أمير بادشاه ، محمد بن محمود البخاري الحنفي : تيسير التحرير على كتاب التحرير لابن الهمام ، (بدون تحقيق) ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 14- ابن أمير حاج ، شمس الدين محمد بن محمد الحنفي : التقرير والتحبير ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1403 هـ - 1983 م .
- 15- الأنباري ، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد الأنصاري : نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، تحقيق : إبراهيم السامرائي ، مكتبة المنار، الزرقاء ، الأردن ، الطبعة الثالثة : 1405 هـ - 1985 م .
- 16- الأنصاري ، زين الدين زكريا بن محمد :
* الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة ، تحقيق : د. مازن المبارك ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1411 هـ .
* غاية الوصول في شرح لب الأصول ، (بدون تحقيق) دار الكتب العربية الكبرى ، مصر ، (د.ط) ، (د.ت) .
* فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ، دار الفكر ، بيروت ، 1414 هـ - 1994 م .
- 17- البابرّي ، أكمل الدين محمد بن محمد الرومي : العناية شرح الهداية ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 18- الباجوري ، برهان الدين إبراهيم بن محمد : تحفة المرید علی شرح جوهرة التوحيد (حاشية الإمام الباجوري على جوهرة التوحيد) ، حققه وعلق عليه وشرح غريب ألفاظه : أ.د علي جمعة ، دار السلام ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1422 هـ - 2002 م .
- 19- البُجَيْرِمِيّ ، سليمان بن محمد : التجريد لنفع العبيد (حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب) ، مطبعة الحلبي ، القاهرة ، 1369 هـ - 1950 م .
- 20- البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي ، الجامع الصحيح ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، شرح وتعليق : د. مصطفى ديب البغا ، دار طوق النجاة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1422 هـ .
- 21- البخاري ، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد الحنفي : كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 22- البركتي ، محمد عميم الإحسان : قواعد الفقه ، دار الصدف ، كراتشي ، باكستان ، الطبعة الأولى : 1407 هـ - 1986 م .

- 23- ابن بشكوال ، أبو القاسم خلف بن عبد الملك : الصلة في تاريخ أئمة الأندلس ، عني بنشره وصححه وراجع أصله : السيد عزت العطار الحسيني ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1374هـ - 1955م .
- 24- البقاعي ، برهان الدين إبراهيم بن عمر : نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 25- البهوتي ، منصور بن يونس الحنبلي :
* الروض المربع شرح زاد المستقنع ، خرج أحاديثه : عبد القدوس محمد نذير ، دار المؤيد ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1417هـ - 1996م .
- * دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات ، عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1993م .
- * كشف القناع عن متن الإقناع ، مطبعة الحكمة ، مكة المكرمة ، 1394هـ .
- 26- البيانوني ، محمد أبو الفتح : المدخل إلى علم الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1415هـ - 1995م .
- 27- البيضاوي ، ناصر الدين عبد الله بن عمر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418هـ .
- 28- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى : سنن الترمذي ، تحقيق وتعليق : أحمد محمد شاكر و محمد فؤاد عبد الباقي ، وإبراهيم عطوة عوض ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، مصر ، الطبعة الثانية : 1395هـ - 1975م .
- 29- ابن أبي تغلب ، عبد القادر بن عمر التغلبي : نيل المآرب بشرح دليل الطالب ، تحقيق : الدكتور محمد سليمان الأشقر ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، الطبعة الأولى : 1403هـ - 1983م .
- 30- التفتازاني ، سعد الدين مسعود : شرح التلويح على التوضيح ، بدون تحقيق ، مكتبة صبيح ، القاهرة ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 31- التنبكتي ، أحمد بابا السوداني : نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 32- التنوخي ، أبو المحاسن المفضل بن محمد المعري : تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم ، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1412هـ - 1992م .

33- التهامي ، نقرة : سيكولوجية القصة في القرآن الكريم ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، (د.ط) ، 1971م .

34- التهانوي ، محمد بن علي الفاروقي الحنفي : موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم ، تحقيق: د. علي دحروج ، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي ، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1996م .

35- ابن تيمية ، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني :

* الاستقامة ، تحقيق : د. محمد رشاد سالم ، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1403هـ .

* مجموع الفتاوى ، تحقيق : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، 1416هـ - 1995م .

- آل تيمية (عبد السلام - عبد الحلیم - أحمد) : المسودة في أصول الفقه ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني ، القاهرة ، 1384هـ .

36- الثعالبي ، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد : الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، تحقيق : الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418هـ .

37- الجرجاني ، الشريف علي بن محمد : كتاب التعريفات ، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1403هـ - 1983م .

38- الجزائري ، أبو بكر جابر : أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الخامسة: 1424هـ - 2003م .

39- ابن جزري ، محمد بن أحمد الغرناطي : القوانين الفقهية ، تحقيق : عبد الله المنشاوي ، دار الحديث ، القاهرة ، 1426هـ - 2005م .

40- الجوهرى ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الرابعة : 1407هـ - 1987م .

41- الجويني ، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله :

* البرهان في أصول الفقه ، تحقيق : صلاح بن محمد بن عويضة ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1418هـ - 1997م .

* الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم ، تحقيق : عبد العظيم الديب ، مكتبة إمام الحرمين ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1401هـ .

* نهاية المطلب في دراية المذهب ، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب ، دار المنهاج ، الطبعة الأولى : 1428هـ - 2007م .

42- الجيزاني ، محمد بن حسين : معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الخامسة : 1427 هـ .

43- ابن الحاجب ، جمال الدين عثمان بن عمر : جامع الأمهات ، تحقيق : الأخضر الأخضر ، دار اليمامة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1431هـ .

44- الحاكم النيسابوري ، أبو عبد الله : المستدرک على الصحيحين ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى 1411هـ - 1990م .

45- حامدي ، عبد الكريم :

* المدخل إلى مقاصد القرآن ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1428هـ - 2007م .

* مقاصد القرآن من تشريع الأحكام ، دار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1429 هـ - 2008م .

46- ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البُستي ، صحيح ابن حبان ، ترتيب : الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1408 هـ - 1988 م .

47- أبو حبيب ، سعدي : القاموس الفقهي ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية : 1408هـ - 1988م .

48- الحجاوي ، أبو النجا موسى بن أحمد المقدسي :

* الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، دار المعرفة ، بيروت ، 1981م .

* زاد المستقنع في اختصار المقنع ، تحقيق : عبد الرحمن بن علي بن محمد العسّكر ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، السعودية ، 1423هـ - 2002م .

49- ابن حجر ، شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني :

* الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415 هـ .

* تهذيب التهذيب ، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، الهند ، الطبعة الأولى : 1326هـ .

* فتح الباري شرح صحيح البخاري ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه : محب الدين الخطيب ، عليه تعليقات : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة ، بيروت ، 1379هـ .

- 50 - ابن حرز الله ، عبد القادر :** ضوابط اعتبار المقاصد في مجال الاجتهاد وأثرها الفقهي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1428هـ - 2007م .
- 51- ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي :**
- * الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، قدم له : إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1983م .
- * الأخلاق والسير في مداواة النفوس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1399هـ - 1979م .
- * المحلى بالآثار ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 52- حسن ، يوسف علي محمود :** الأركان المادية والشرعية لجريمة القتل العمد وأجزئتها المقررة في الفقه الإسلامي ، دار الفكر ، عمان ، الأردن ، 1982م .
- 52- الحسني ، إسماعيل :** نظرية المقاصد عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، فيرجينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الطبعة الأولى : 1416هـ - 1995م .
- 53- أبو الحسين البصري ، محمد بن علي المعتزلي :** المعتمد في أصول الفقه ، تحقيق : خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1403هـ .
- 54- الخطاب ، شمس الدين محمد بن محمد الرعيني المالكي :** مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1412هـ - 1992م .
- 55- الحقييل ، سليمان بن عبد الرحمن :** الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دار الشبل للنشر ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الرابعة : 1417هـ - 1996م .
- 56- الحمد ، محمد بن إبراهيم :** أدب الموعظة ، مؤسسة الحرمين الخيرية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1424هـ .
- 57- الحميد ، حسن بن صالح :** سنن الله في الأمم من خلال آيات القرآن الكريم ، الناشر : دار الفضيلة ، الرياض ، السعودية ، توزيع : دار الهدى ، المنصورة ، مصر ، الطبعة الثانية : 1432هـ - 2011م .
- 58- ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد :**
- * مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح ، تحقيق : فضل الرحمن دين محمد ، الدار العلمية ، الهند ، 1408هـ - 1988م .
- * مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد ، وآخرون ، إشراف : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2001م .

59- الخادمي ، نور الدين بن مختار :

* علم المقاصد الشرعية ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2001م.

60- الخازن ، علاء الدين علي بن محمد : لباب التأويل في معاني التنزيل ، تصحيح : محمد علي

شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415 هـ .

61- الخالدي ، صلاح عبد الفتاح : القصص القرآني (عرض وقائع وتحليل أحداث ، دار القلم ،

دمشق ، الطبعة الثانية : 1428هـ - 2007م .

62- الخرشبي ، محمد بن عبد الله المالكي : شرح مختصر خليل ، (دون تحقيق) دار الفكر ، بيروت

، (د.ط) ، (د.ت) .

63- الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي : الفقيه و المتفقه ، ، تحقيق : أبو عبد الرحمن عادل

بن يوسف الغرازي ، دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الثانية : 1421هـ .

64- الخطيب الشربيني ، شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي :

* الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت).

* مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1415هـ -

1994م .

65- الخطيب ، عبد الكريم :

* التفسير القرآني للقرآن ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، (د.ط) ، 1967م .

* القصص القرآني في منطوقه ومفهومه (مع دراسة تطبيقية لقصتي آدم ويوسف عليهما السلام) دار المعرفة

، بيروت ، الطبعة الثانية : 1395هـ - 1975م .

66- خلاف ، عبد الوهاب :

* أصول الفقه ، ، دار القلم ، الكويت ، الطبعة الثانية عشرة : 1398هـ - 1978م .

* السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية ، دار القلم ، الكويت ، 1408هـ - 1988م

.

67- الخلال ، أبو بكر أحمد بن محمد البغدادي : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، تحقيق :

الدكتور يحيى مراد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1424 هـ - 2003 م .

68- خليل بن إسحاق المالكي : مختصر العلامة خليل ، تحقيق : أحمد جاد ، دار الحديث ، القاهرة ،

الطبعة الأولى : 1426هـ - 2005م .

69- خليل ، عماد الدين : التفسير الإسلامي للتاريخ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الخامسة

: 1991م .

- 70- الدارقطني ، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي : سنن الدارقطني ، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط ، حسن عبد المنعم شلبي ، عبد اللطيف حرز الله ، أحمد برهوم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424هـ - 2004م .
- 71- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي : سنن أبي داود ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 72- دروزة ، محمد عزت : التفسير الحديث (مرتب حسب ترتيب النزول) ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، 1383هـ .
- 73- ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي : جمهرة اللغة ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1987م .
- 74- الدريني ، محمد فتحي :
- * خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1987م .
- * دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي ، دار قتيبة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1988م .
- 75- الدسوقي ، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي : حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، (دون تحقيق) دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 76- ذكوري ، محمد دمبي : القطعية من الأدلة الأربعة ، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1420هـ .
- 77- الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد :
- * تذكرة الحفاظ ، بدون تحقيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1998م .
- * سير أعلام النبلاء ، أشرف على تحقيق الكتاب وتخريج أحاديثه : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة : 1413هـ . 1993م .
- 78- الرازي ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الملقب بخطيب الري :
- * المحصول في علم الأصول ، دراسة وتحقيق : الدكتور طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1418هـ - 1997م .
- * مفاتيح الغيب (تفسير الرازي = التفسير الكبير) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1420هـ .
- 79- الراغب ، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني :

* الذريعة إلى مكارم الشريعة ، تحقيق : د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي ، دار السلام ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1428 هـ - 2007 م .

* المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي ، دار القلم ، دمشق ، والدار الشامية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1412 هـ .

* تفسير الراغب الأصفهاني ، تحقيق ودراسة : د. محمد عبد العزيز بسيوني ، كلية الآداب ، جامعة طنطا ، الطبعة الأولى : 1420 هـ - 1999 م .

80- ابن رجب ، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي :

* ذيل طبقات الحنابلة ، تحقيق : عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1425 هـ - 2005 م .

81- ابن رشد الجد ، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي : المقدمات الممهديات ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1408 هـ - 1988 م .

82- ابن رشد الحفيد ، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، دار الحديث ، القاهرة ، 1425 هـ - 2004 م .

83- رضا ، محمد رشيد :

* الخلافة ، الزهراء للاعلام العربي ، القاهرة ، (د.ط) ، 1988 م .

* تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، (د.ط) ، 1990 م .

84- الرملي ، شمس الدين محمد بن أبي العباس : نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، دار الفكر ، بيروت ، 1404 هـ - 1984 م .

85- الريسوني ، أحمد :

* البحث في مقاصد الشريعة نشأته وتطوره ومستقبله ، بحث مقدم لندوة مقاصد الشريعة التي نظمتها مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي بلندن ، من 01 إلى 05 مارس 2005 م .

* مدخل إلى مقاصد الشريعة ، المكتبة السلفية ، الدار البيضاء ، المملكة المغربية ، الطبعة الأولى : 1996 م .

* نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ، الدار العالمية للكتاب الإسلامي ، الرياض ، الطبعة الثانية : 1412 هـ - 1992 م .

86- الريمي ، محمد بن عبد الله اليميني : المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة ، تحقيق : سيد محمد مهني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1419 هـ - 1999 م .

87- الزبيدي ، أبو الفيض مرتضى محمد بن محمد الحسيني : تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، مطبعة حكومة الكويت ، (د.ط) ، 1965 م .

88- الزحيلي ، وهبة :

* التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، الطبعة الثانية : 1418هـ.

* التفسير الوسيط ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1422 هـ .

* الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الرابعة المنقحة : 1418هـ - 1997م .

* حق الحرية في العالم ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، الطبعة الثانية : 2007م .

89- الزرقاني ، محمد عبد العظيم : مناهل العرفان في علوم القرآن ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، (د.ت) .

90- الزركشي ، بدر الدين محمد بن عبد الله :

* البحر المحيط في أصول الفقه ، قام بتحريره ومراجعته جماعة منهم : عبد القادر العاني ، وعمر الأشقر ، دار الصفوة ، الكويت ، الطبعة الثالثة : 1413هـ .

* البرهان في علوم القرآن ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1376هـ - 1957م .

91- الزركلي ، خير الدين : الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر ، 2002 م .

92- زكي ، رمضان خميس : مفهوم السنن الربانية (دراسة في ضوء القرآن) ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 2006م .

93- الزمخشري ، أبو القاسم جار الله محمود :

* أساس البلاغة ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1998م .

* الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1407 هـ .

94- أبو زهرة ، محمد : زهرة التفاسير ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 2001م .

95- زيدان ، عبد الكريم :

* أصول الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة : 1421هـ - 2001م .

* السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1413هـ - 1993م .

* المستفاد من قصص القرآن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1430 هـ - 2009م .

96- الزيلعي ، عثمان بن علي الحنفي :

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (مع حاشية الشُّلبي) ، المطبعة الكبرى الأميرية ، بولاق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1313هـ .

- 97- السبب ، خالد بن عثمان : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله ، ضوابطه ، وآدابه) ، كتاب المنتدى رقم : 12 ، سلسلة تصدر عن المنتدى الإسلامي ، الرياض ، السعودية ، 1995م .
- 98- السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين : طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق : د/ محمود محمد الطناحي ، د/ عبد الفتاح محمد الحلو ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1413هـ .
- 99- السبكي ، تقي الدين علي بن عبد الكافي وولده تاج الدين : الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي) ، تحقيق : محمود أمين السيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، 1416هـ - 1995م .
- 100- السحيم ، محمد بن عبد الله : الإسلام أصوله ومبادئه ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1421هـ .
- 101- السرخسي ، شمس الأئمة محمد بن أحمد :
* أصول السرخسي ، تحقيق : أبو الوفا الأفعاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1993م .
* المبسوط ، دار المعرفة ، بيروت ، 1414هـ - 1993م .
- 102- ابن سعد ، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي : الطبقات الكبرى ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1968م .
- 103- السعدي ، عبد الرحمن : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى 1420هـ - 2000م .
- 104- أبو السعود العمادي ، محمد بن محمد : إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الرابعة : 1414هـ .
- 105- السلمي ، عياض بن نامي بن عوض : أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله ، دار التدمرية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1426هـ - 2005م .
- 106- السمالوطي ، نبيل : المنهج الإسلامي في دراسة المجتمع ، دار الشروق ، جدة ، السعودية ، الطبعة الثانية : 1406هـ - 1985م .
- 107- ابن سيده ، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي : المحكم والمحيط الأعظم ، تحقيق : عبد الحميد هندواوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 2000م .
- 108- سابق ، سيد :
* العقائد الإسلامية ، دار الفتح ، القاهرة ، الطبعة العاشرة : 1420هـ - 2000م .

* فقه السنة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1397هـ - 1977م .

109- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر :

* الإتقان في علوم القرآن ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1394هـ - 1974م .

* بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية ، صيدا ، لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) .

* طبقات المفسرين ، تحقيق : علي محمد عمر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1396هـ - 1976م .

110- الشاطبي ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي :

* الاعتصام ، تحقيق ودراسة : الجزء الأول: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير ، الجزء الثاني: د سعد بن عبد الله آل حميد ، الجزء الثالث: د هشام بن إسماعيل الصيني ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1429هـ - 2008م .

* الموافقات ، تحقيق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، الخبر ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1417هـ - 1997م .

111- الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس : الأم ، دار المعرفة ، بيروت ، 1410هـ - 1990م

112- ابن شاکر ، صلاح الدين محمد بن أحمد : فوات الوفيات ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1974م .

113- الشريف التلمساني ، أبو عبد الله محمد بن أحمد : مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ، ومعه كتاب مئارات الغلط في الأدلة ، دراسة وتحقيق : محمد علي فركوس ، المكتبة المكية ، مكة المكرمة - مؤسسة الريان ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1998م .

114- الشعراوي ، محمد متولي : خواطر الشيخ الشعراوي في تفسير القرآن ، مطابع أخبار اليوم ، القاهرة ، 1997م .

115- شلتوت ، محمود : الفتاوى ، دار الشروق ، بيروت و القاهرة ، الطبعة الثامنة عشر : 2004م

116- الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار :

* آداب البحث والمناظرة ، تحقيق : سعود بن عبد العزيز العريفي ، إشراف : بكر بن عبد الله أبو زيد ، دار عالم الفوائد ، جدة ، السعودية .

* أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1415 هـ - 1995 م .

* رحلة الحج إلى بيت الله الحرام : ، دار الشروق ، جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1403 هـ

* مذكرة في أصول الفقه ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الخامسة : 2001 م .

117- أبو شهبة ، محمد :

* المدخل لدراسة القرآن الكريم ، مكتبة السنة ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1423 هـ - 2003 م .

118- الشوكاني ، محمد بن علي اليمني :

* إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية ، قدم له : الشيخ

خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور ، دار الكتاب العربي ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1419 هـ -

1999 م .

* البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، دار المعرفة ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .

* فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من التفسير ، دار ابن كثير ، دار الكلم الطيب ، دمشق ،

بيروت ، الطبعة الأولى : 1414 هـ .

119- شيخي زاده ، عبد الرحمن بن محمد يعرف بداماد أفندي : مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر

، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ت) (د.ط) .

120- الشيرازي ، أبو إسحاق إبراهيم بن علي :

* التبصرة في أصول الفقه ، تحقيق : د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى :

1403 هـ .

* اللمع في أصول الفقه ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية : 2003 م - 1424 هـ .

* طبقات الفقهاء ، هذبّه: محمد بن مكرم ابن منظور ، تحقيق: إحسان عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت

، لبنان ، الطبعة الأولى : 1970 م .

121- الصابوني ، محمد علي : صفوة التفاسير ، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ،

الطبعة الأولى : 1417 هـ - 1997 م .

122- صالح ، محمد أديب : تفسير النصوص في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة لمنهج العلماء في

استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة) المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة : 1413 هـ -

1993 م .

123- الصاوي ، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوّتي : بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف

بجاشية الصاوي على الشرح الصغير ، ضبطه وصححه : محمد عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ،

بيروت ، الطبعة الأولى : 1415 هـ - 1995 م .

- 124- **الصدر : محمد باقر** : المدرسة القرآنية ، دار التعارف ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1401هـ - 1981م .
- 125- **الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك** : الوافي بالوفيات ، تحقيق : أحمد الأرنؤوط و تركي مصطفى ، دار إحياء التراث ، بيروت ، 1420هـ - 2000م .
- 126- **أبو طالب المكي ، محمد بن علي الحارثي** : قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد ، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1426هـ - 2005م .
- 127- **الطحاوي ، أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي** : شرح معاني الآثار ، حققه وقدم له : محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق ، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1994م .
- 128- **طنطاوي ، محمد سيد** :
- * التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1998م .
- * القصة في القرآن الكريم ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1996م .
- 129- **الطوفي ، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الصرصري** : شرح مختصر الروضة ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1407هـ - 1987م .
- 130- **ابن عابدين ، محمد أمين بن عمر** : رد المختار على الدر المختار ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1412هـ - 1992م .
- 131- **ابن عابدين ، علاء الدين محمد بن محمد أمين** : قره عين الأختيار لتكملة رد المختار على الدر المختار ، دار الفكر ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 132- **ابن عاشور ، محمد الطاهر** :
- * أصول النظام الاجتماعي ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، الطبعة الثانية : 1985م .
- * التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، (د.ط) ، 1984م .
- * مقاصد الشريعة الإسلامية ، تحقيق ودراسة : محمد الطاهر الميساوي ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الثانية : 1421هـ - 2001م .
- 133- **العباد ، عبد الرزاق** : الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1414هـ - 1993م .

134- عباس ، فضل حسن : قصص القرآن الكريم (صدق حدث ، وسمو هدف ، إرهاف حس ، وتهذيب نفس) ، دار النفائس ، الأردن ، الطبعة الثالثة : 1430هـ - 2010م .

135- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي :

* الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق علي محمد البحايي ، دار الجليل ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1412 هـ - 1992 م .

* التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، 1387هـ .

* الكافي في فقه أهل المدينة ، تحقيق : محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1400هـ - 1980م .

136- ابن عبد السلام ، عز الدين بن عبد السلام السلمي الدمشقي :

* الفوائد في اختصار المقاصد ، تحقيق : إياد خالد الطباع ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1416 هـ .

* قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1991م .

137- عبد العزيز عبد الستار : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، (د.ط) ، 1400هـ .

138- عبده ، محمد : دروس من القرآن ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، (د.ط) ، 1984م .

139- العثيمين ، محمد بن صالح : الشرح الممتع على زاد المستقنع ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1422هـ .

140- ابن عجيبة ، أبو العباس أحمد بن محمد : البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ، تحقيق : أحمد عبد الله القرشي رسلان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية : 2002 م . 1423 هـ .

141- العجوز ، أحمد محيي الدين : مناهج الشريعة الإسلامية ، مكتبة المعارف ، بيروت 1401هـ 1981م .

142- عدد من المختصين بإشراف الشيخ : صالح بن عبد الله بن حميد : نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) ، دار الوسيلة للنشر والتوزيع ، جدة ، السعودية ، الطبعة الرابعة : 1431هـ .

143- العدوي ، أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي : حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر ، بيروت ، 1414هـ - 1994م .

- 144- العدوي ، محمد أحمد : دعوة الرسل إلى الله تعالى ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، القاهرة ، 1354هـ - 1935م .
- 145- العدوي ، محمد خير محمود : معالم القصة في القرآن الكريم ، دار العدوي ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى : 1988م .
- 146- ابن العربي ، القاضي أبو بكر بن العربي المعافري : أحكام القرآن ، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة : 1424 هـ - 2003م .
- 147- ابن أبي العز الحنفي ، محمد بن علاء الدين : شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق : أحمد شاكر ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1418 هـ .
- 148- العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله : الفروق اللغوية ، حققه وعلق عليه : محمد إبراهيم سليم ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، 1998م .
- 149- العطار ، حسن بن محمد الشافعي : حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ، بدون تحقيق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 150- ابن عطية ، أبو محمد عبد الحق بن غالب : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1422 هـ .
- 151- العكبري ، أبو علي الحسن بن شهاب الحنبلي : رسالة في أصول الفقه ، تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، المكتبة المكية ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى : 1413هـ - 1992م .
- 152- عليش ، محمد بن أحمد المالكي : منح الجليل شرح مختصر خليل ، دار الفكر ، بيروت ، 1409هـ - 1989م .
- 153- ابن العماد ، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد الحنبلي : شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تحقيق : محمود الأرنؤوط ، خرج أحاديثه : عبد القادر الأرنؤوط ، دار ابن كثير ، دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى : 1406 هـ - 1986م .
- 154- العمراني ، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير اليمني : البيان في مذهب الإمام الشافعي ، تحقيق : قاسم محمد النوري ، دار المنهاج ، جدة ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م .
- 155- عودة ، عبد القادر :
- * الإسلام وأوضاعنا السياسية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة التاسعة : 1418 هـ - 1997م
- * التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة العاشرة : 1409 هـ - 1989م .

- * المال والحكم في الإسلام ، دار المختار الإسلامي ، القاهرة ، الطبعة الخامسة : 1397هـ - 1977م .
- 156- العيني ، بدر الدين محمود بن أحمد :** البناية شرح الهداية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 2000م .
- 157- أبو العينين ، علي خليل :** فلسفة التربية الإسلامية في القرآن الكريم ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1980م .
- 158- الغبريني ، أبو العباس أحمد بن أحمد :** عنوان الدرّاية فيمن عُرف من العلماء في المائة السّابعة بجايّة ، حققه وعلق عليه : عادل نويهض ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1979م .
- 159- الغزالي ، أبو حامد . محمد بن محمد :**
- * إحياء علوم الدين ، قرأ النص وحرره وصححه وكتب مقدمة له : الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، بيروت . لبنان ، دار صادر ، الطبعة الأولى : 2000م .
- * شفاء الغليل في بيان الشّبه والمخيل ومسالك التعليل ، تحقيق : حمد الكبيسي ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1390هـ .
- * المستصفي من علم الأصول ، تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى : 1413هـ - 1993م .
- 160- الغزالي ، محمد :**
- * المحاور الخمسة للقرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م .
- * نظرات في القرآن ، شركة نهضة مصر ، القاهرة ، الطبعة السادسة : 2005م .
- 161- الغزنوي ، سراج الدين عمر بن إسحق الحنفي :** الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1406 - 1986هـ .
- 162- غلوش ، أحمد :** دعوة الرسل عليهم السلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1423هـ - 2002م .
- 163- ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني :**
- * مجمل اللغة ، دراسة وتحقيق : زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1406هـ - 1986م .
- * معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية : 1399هـ - 1979م .
- 164- أبو فارس ، محمد عبد القادر :** النظام السياسي في الإسلام ، دار الفرقان ، عمان ، الأردن ، 1986م .

- 165- الفاسي ، علال :** مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الخامسة : 1993 م .
- 166- الفتوحي ، محمد بن أحمد المعروف بابن النجار الحنبلي :** شرح الكوكب المنير ، تحقيق : محمد الزحيلي ونزيه حماد ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1418 هـ - 1997 م .
- 167- الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد :** كتاب العين ، تحقيق : د مهدي المخزومي ، د إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، بغداد ، العراق ، 1985 م .
- 168- ابن فرحون ، برهان الدين إبراهيم بن علي اليعمري :** الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 169- الفوزان ، صالح بن فوزان :** الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الرابعة : 1420 هـ - 1999 م .
- 170- الفيروز آبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب :**
- * بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، تحقيق : محمد علي النجار ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، لجنة إحياء التراث الإسلامي ، القاهرة ، 1416 هـ - 1996 م .
- * البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1421 هـ - 2000 م .
- * القاموس المحيط ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثامنة : 1426 هـ - 2005 م .
- 171- الفيومي ، أبو العباس أحمد بن محمد :** المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 172- القاسمي ، جمال الدين :** محاسن التأويل ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418 هـ .
- 173- ابن قاضي شهبة ، أبو بكر بن أحمد بن محمد الدمشقي :** طبقات الشافعية ، تحقيق : د/ الحافظ عبد العليم خان ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1407 هـ .
- 174- القاضي عبد الوهاب ، عبد الوهاب بن علي البغدادي :** التلقين في الفقه المالكي ، تحقيق : أبي أويس محمد بو خبزة الحسيني التطواني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1425 هـ - 2004 م .
- 175- القحطاني ، سعيد بن علي :**

* الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى ، نشر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1423هـ .

* مقومات الداعية الناجح في ضوء الكتاب والسنة (مفهوم ، ونظر ، وتطبيق ، ونشر) مطبعة سفير ، توزيع : مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1415هـ - 1995م .

176- ابن قدامة المقدسي ، موفق الدين عبد الله بن أحمد :

* روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1423هـ-2002م .

* الكافي في فقه الإمام أحمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1994م .
* المغني ، مكتبة القاهرة ، مصر ، 1388هـ - 1968م .

177- القرافي ، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي :

* الذخيرة ، تحقيق : محمد حجي ، سعيد أعراب ، محمد بوخبزة ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1994م .

* شرح تنقيح الفصول ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1393هـ - 1973م .

178- القرشي ، عبد القادر بن محمد الحنفي : الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، تحقيق : عبد الفتاح محمد الحلو ، دار هجر ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1413هـ - 1993م .

179- القرضاوي ، يوسف :

* الصحوة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1423هـ - 2002م .

* العبادة في الإسلام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية عشرة : 1405هـ، 1985م .

* بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، دراسة مقدمة لندوة مقاصد الشريعة عند المذاهب الإسلامية ، مؤسسة الفرقان ، لندن ، مارس 2005م .

* دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1427هـ-2006م .

180- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي : الجامع لأحكام القرآن (تفسير

القرطبي) ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، الطبعة الثانية : 1384هـ - 1964م .

- 181- القطان ، مناع بن خليل :** مباحث في علوم القرآن ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثالثة : 1421 هـ - 2000 م .
- 182- قطب ، سيد :**
- * التصوير الفني في القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، بيروت ، الطبعة السابعة عشرة : 1412 هـ .
- * في ظلال القرآن ، دار الشروق ، بيروت و القاهرة ، الطبعة السابعة عشر : 1412 هـ .
- 183- قطب ، محمد :**
- * دراسات قرآنية ، دار الشروق ، بيروت و القاهرة ، الطبعة السابعة عشر : 1414 هـ - 1993 م .
- * قطب ، محمد : مذاهب فكرية معاصرة ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1403 هـ .
- * قطب ، محمد : منهج التربية الإسلامية ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1404 هـ .
- 184- القفطي ، أبو الحسن علي بن يوسف :** إنباه الرواة على أنباه النحاة ، المكتبة العنصرية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424 هـ .
- 185- قلعجي ، محمد رواس ، و قنبيسي ، حامد صادق :** معجم لغة الفقهاء ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1408 هـ - 1988 م .
- 186- القنوجي ، محمد صديق خان :** فتح البيان في مقاصد القرآن ، عني بطبعه وقدم له وراجعته : خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، صيدا ، بيروت ، 1412 هـ - 1992 م .
- 187- القونوي ، قاسم بن عبد الله :** أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، تحقيق : يحيى حسن مراد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424 هـ - 2004 م .
- 188- ابن القيم ، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب :**
- * إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1395 هـ .
- * الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، تحقيق : نايف بن أحمد الحمد ، مجمع الفقه الإسلامي ، جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1428 هـ .
- * شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ، تحقيق : محمد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، 1398 هـ - 1978 م .
- * مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1416 هـ - 1996 م
- 189- ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي :**
- * البداية والنهاية ، دار الفكر ، دار الفكر ، لبنان ، 1407 هـ - 1986 م .

- * تفسير القرآن العظيم ، تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1420هـ - 1999م .
- * طبقات الشافعية ، تحقيق : د/ أحمد عمر هاشم ، د/ محمد زينهم محمد عزب ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، 1413 هـ - 1993 م ، 470 - 466/1 .
- 190- كحالة ، عمر رضا :** معجم المؤلفين (تراجم مصنفى الكتب العربية) ، مكتبة المثنى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 191- الكاساني ، علاء الدين ، أبو بكر بن مسعود الحنفي :** بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1406هـ - 1986م .
- 192- الكفوي ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني :** الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) ، تحقيق : عدنان درويش و محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1998م .
- 193- الكلوذاني ، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد :** الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، تحقيق : عبد اللطيف هميم ، ماهر ياسين الفحل ، مؤسسة غراس ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2004م .
- 194- الكوسج ، إسحاق بن منصور المروري :** مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، نشر : عمادة البحث العلمي ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2002م .
- 195- الكيلاني ، عبد الرحمن إبراهيم :** قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي عرضاً ودراسةً وتحليلاً ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م .
- 196- لاشين ، موسى شاهين :** اللآلئ الحسان في علوم القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1423هـ-2002م .
- 197- لجنة من علماء الأزهر :** المنتخب في تفسير القرآن الكريم ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، مصر ، طبع مؤسسة الأهرام ، الطبعة الثامنة عشر : 1416 هـ - 1995م .
- 198- ابن اللحام ، علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد الحنبلي :**
- * القواعد والفوائد الأصولية ومايتبعها من الأحكام الفرعية ، تحقيق : عبد الكريم الفضيلي ، المكتبة العصرية ، صيدا ، لبنان ، 1420هـ - 1999م .
- * المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : د. محمد مظهر بقا ، مركز إحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، الطبعة الثانية : 1422هـ - 2001م .

- 199- ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني : سنن ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، فيصل عيسى البايي الحلبي ، القاهرة ، 1952م .
- 200- ابن مازة ، أبو المعالي محمود بن أحمد البخاري الحنفي : المحيط البرهاني في الفقه النعماني ، تحقيق : عبد الكريم سامي الجندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1424هـ - 2004م .
- 201- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي : الموطأ ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ، أبو ظبي ، دولة الإمارات ، الطبعة الأولى : 1425 هـ - 2004 م .
- 202- الماوردي ، أبو الحسن بن حبيب البصري :
 * الأحكام السلطانية ، تحقيق : أحمد جاد ، دار الحديث ، القاهرة ، 1427هـ - 2006م .
 * الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي ، تحقيق : الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1999م .
 * النكت والعيون ، تحقيق : السيد بن عبد المقصود ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، (د.ط) ، (د.ت) .
- 203- المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن : تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1410هـ .
- 204- المبارك ، محمد : نظام الإسلام في العقيدة والعبادة ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1401هـ - 1981م .
- 205- مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) : المعجم الوسيط ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، الطبعة الرابعة : 2004م .
- 206- مخلوف ، محمد بن محمد : شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى : 1349هـ .
- 207- المراغي ، أحمد بن مصطفى : تفسير المراغي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البايي الحلبي وأولاده بمصر ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1365هـ - 1946م .
- 208- المرادوي ، علاء الدين علي بن سليمان الحنبلي :
 * الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1400هـ .
 * التحبير شرح التحرير في أصول الفقه ، تحقيق : د. عبد الرحمن الجبرين ، د. عوض القرني ، د. أحمد السراح ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1421هـ - 2000م .

- 209- المرسي ، حسن السعيد : الأخلاق الإسلامية ، مكتبة المتنبي ، الدمام ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1427هـ - 2006م .
- 210- المرسي ، كمال الدين عبد الغني : من قضايا التربية الدينية في المجتمع الإسلامي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، الطبعة الأولى : 1419هـ - 1998م .
- 211- مسكويه ، أبو علي أحمد بن محمد : تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق ، حققه وشرح غريبه : ابن الخطيب ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1398هـ .
- 212- مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيري النيسابوري : المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية (فيصل البابي الحلبي) ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1374هـ - 1955م .
- 213- مطاوع ، إبراهيم عصمت و عبود ، عبد الغني : في التربية المعاصرة ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1976م .
- 214- المطوع : عبد الله بن محمد : الدعوة الإصلاحية في بلاد نجد على يد الإمام محمد بن عبد الوهاب وأعلامها من بعده ، دار التدمرية ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الثالثة : السنة 1424هـ - 2004م .
- 215- المرغيناني ، علي بن أبي بكر الفرغاني : الهداية في شرح بداية المبتدي ، تحقيق : طلال يوسف ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- 216- ابن مفلح ، برهان الدين إبراهيم بن محمد : المبدع في شرح المقنع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1418هـ - 1997م .
- 217- مُلا خسرو ، محمد بن فرامرز : درر الحكام شرح غرر الأحكام ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، (د.ت) (د.ط) .
- 218- الملطي ، أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي : المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ، عالم الكتب ، بيروت ، (د.ت) (د.ط) .
- 219- ابن الملقن ، سراج الدين عمر بن علي الشافعي :
- * البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ، تحقيق : مصطفى أبو الغيط ، وعبد الله بن سليمان ، وياسر بن كمال ، دار الهجرة ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2004م .
- * التذكرة في الفقه الشافعي ، تحقيق : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1427هـ - 2006م .

- 220- المناوي ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف :
* التوقيف على مهمات التعاريف ، تحقيق : عبد الحميد صالح حمدان ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1410هـ - 1990م .
- * فيض القدير شرح الجامع الصغير ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، الطبعة الأولى : 1356هـ .
- 221- المنبجي ، جمال الدين علي بن أبي يحيى الأنصاري : اللباب في الجمع بين السنة والكتاب ، تحقيق : د. محمد فضل عبد العزيز المراد ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الثانية : 1414هـ - 1994م
- 222- ابن منظور ، أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري : لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1414 هـ .
- 223- المواق ، محمد بن يوسف العبدري الغرناطي : التاج والإكليل لمختصر خليل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1416هـ - 1994م .
- 224- ابن مودود ، عبد الله بن محمود الموصلبي : الاختيار لتعليل المختار ، عليها تعليقات : الشيخ محمود أبو دقفة ، مطبعة الحلبي ، القاهرة ، 1356هـ - 1937م .
- 225- الميداني ، عبد الرحمن حسن حبنكة : الأخلاق الإسلامية وأسسها ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الخامسة : 1420هـ - 1999م .
- 226- النجّار ، عبد المجيد : مبدأ الإنسان ، دار الزيتونة ، الرباط ، المغرب ، الطبعة الأولى : 1417هـ - 1996م .
- 227- ابن نجيم ، زين الدين بن إبراهيم : البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، (د.ت).
- 228- نخبة من أساتذة التفسير : التفسير الميسر ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1430هـ - 2009م .
- 229- النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب : المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي) ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، سوريا ، الطبعة الثانية : 1406هـ - 1986م .
- 230- أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله الأصبهاني : حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، بدون تحقيق ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1394هـ - 1974م .
- 231- النفراوي ، أحمد بن غانم الأزهري : الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، دار الفكر ، بيروت ، 1415هـ - 1995م .
- 232- النملة ، عبد الكريم بن علي :

* المهذب في علم أصول الفقه المقارن (تحريرٌ لمسائله ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيةً) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 1999م .

* الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح ، مكتبة الرشد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى : 1420هـ - 2000م .

233- النووي ، محيي الدين يحيى بن شرف :

* المجموع شرح المهذب ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1997م .

* المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية : 1392هـ

* روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة : 1412هـ - 1991م .

* منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه ، تحقيق : عوض قاسم أحمد عوض ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1425هـ - 2005م .

234- هراس ، محمد خليل : دعوة التوحيد (أصولها - الأدوار التي مرت بها - مشاهير دعاةها) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى : 1406هـ - 1986م .

235- الهروي ، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد : منازل السائرين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (د.ط) ، 1408هـ - 1988م .

236- ابن الهمام ، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي : فتح القدير ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .

237- الهيثمي ، ابن حجر أحمد بن محمد : تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، روجعت وصححت :

على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، 1357هـ - 1938م .

238- ياقوت الحموي ، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي : معجم الأدباء ، تحقيق إحسان عباس ، دار الغرب ، بيروت ، الطبعة الأولى : 1414هـ - 1993م .

239- يالجن ، مقداد : أهداف التربية الإسلامية وغاياتها ، دار الهدى ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية : 1409هـ .

240- اليوبي ، محمد سعد : مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية ، دار الهجرة ، الرياض ، الطبعة الأولى : 1418هـ - 1998م .

الرسائل الجامعية :

241 - بلبول ، عبده إبراهيم محمد : القصص القرآني، رسالة دكتوراه ، تخصص : التفسير ، محفوظة بمكتبة أصول الدين جامعة الأزهر ، القاهرة ، 1971م .

242 - حيدوسي ، عمر : السنن الإلهية وتفسير القرآن الكريم في العصر الحديث ، رسالة دكتوراه ، تخصص : كتاب وسنة ، تحت إشراف : د. عبد الحميد بوكعباش ، كلية العلوم الإسلامية والعلوم الاجتماعية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، الجزائر ، 2012م .

243 - الدقور ، سليمان محمد علي : اتجاهات التأليف ومناهجه في القصص القرآني ، رسالة دكتوراه ، تخصص : التفسير وعلوم القرآن ، تحت إشراف : أ.د فضل حسن عباس ، كلية الشريعة ، جامعة اليرموك ، إربد ، الأردن ، 1426هـ - 2005م .

المجلات والموسوعات :

244 - مجلة الأمة ، سلسلة دورية ، فكرية ثقافية ، تصدر كل شهرين ، عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية ، قطر ، العدد : 26 ، محرم : 1411هـ .

* **مجلة الأمة ،** سلسلة دورية ، فكرية ثقافية ، تصدر كل شهرين ، عن إدارة البحوث والدراسات الإسلامية ، قطر ، العدد : 80 ، ذو القعدة : 1421هـ - فبراير : 2001م .

245 - مجلة البحوث الإسلامية : مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، العدد : 13 ، الإصدار : من رجب إلى شوال لسنة 1405هـ .

246 - مجلة الداعي الشهرية الصادرة عن دار العلوم ديوبند ، الهند ، محرم - صفر 1432هـ الموافق ل : ديسمبر 2010م - يناير 2011م ، العدد : 1 و 2 ، السنة : 35 .

247 - مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية ، مجلة علمية محكمة متخصصة في العلوم الإنسانية ، تصدر عن جامعة الزرقاء ، الأردن ، المجلد السادس ، العدد الأول ، 2004م .

248 - مجلة المنارة ، مجلة علمية متخصصة محكمة للبحوث والدراسات ، تصدر عن عمادة البحث العلمي لجامعة آل البيت ، مدينة المفرق ، الأردن ، المجلد 15 ، العدد الثاني ، 2009م .

249 - مجلة الوعي الإسلامي ، مجلة كويتية شهرية جامعة ، تصدر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، العدد : 532 ، سبتمبر 2010م .

250 - مجلة سياقات الأدبية ، مجلة علمية محكمة تصدر من مركز البحوث والترجمة بكلية الآداب ، جامعة المنوفية ، مصر ، العدد : 03 ، 2009م - 1430هـ .

251 - الموسوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، طبع ذات السلاسل ، الكويت ، ومطابع دار الصفوة ، مصر ، الطبعة : (من 1404 - 1983م) إلى (1427 هـ - 2006م) .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	(أ)
1- إشكالية البحث :	(أ)
2- أهمية الموضوع :	(ب)
3- أسباب اختيار الموضوع :	(ب)
4- أهداف البحث :	(ت)
5- الدراسات السابقة للموضوع :	(ث)
6- منهج الدراسة المختار :	(ح)
7- خطة البحث :	(خ)
8- طريقة كتابة البحث :	(د)
9- صعوبات البحث :	(ذ)
الباب التمهيدي	
13	
الفصل الأول : تعريف مفردات عنوان الرسالة	14
المبحث الأول : مفهوم المقاصد الشرعية	15
المطلب الأول : تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها مُرَكَّباً إِضَافِيّاً	15
الفرع الأول : مفهوم المقاصد :	15
الفرع الثاني : مفهوم الشرع :	16
المطلب الثاني : تعريف المقاصد الشرعية باعتبارها عَلَمًا عَلَى فَنٍ مُّعَيَّنٍ	17
التعريف المختار	19
المبحث الثاني : مفهوم القصص القرآني	20
المطلب الأول : مفهوم القرآن	20
الفرع الأول : القرآن في اللغة :	20
الفرع الثاني : القرآن في الاصطلاح :	20
المطلب الثاني : مفهوم القصص القرآني	20
الفرع الأول : مادة (قص) في اللغة :	20
- الفرق بين (قصص) بفتح القاف وكسرها :	20

21	الفرع الثاني : القصص القرآني في الاصطلاح :
23	التعريف المختار
24	المبحث الثالث : مفهوم الأثر الفقهي
24	المطلب الأول : مفهوم الأثر :
24	الفرع الأول : الأثر في اللغة :
24	الفرع الثاني : الأثر في الاصطلاح :
25	المطلب الثاني : مفهوم الفقه :
25	الفرع الأول : الفقه في اللغة :
25	الفرع الثاني : الفقه في الاصطلاح :
26	الفصل الثاني : أهمية المقاصد الشرعية وطرق الكشف عنها
27	المبحث الأول : أهمية المقاصد الشرعية
29	المبحث الثاني : طرق الكشف عن المقاصد الشرعية
30	الطريق الأول : التعبيرات التي يستفاد منها معرفة المقاصد
32	الطريق الثاني : مجرد الأمر والنهي الابتدائي التصريحي
33	الطريق الثالث : الاستخراج من المقاصد الأصلية والتابعة
34	الطريق الرابع : الاستقراء
36	الطريق الخامس : سكوت الشارع
37	الطريق السادس : معرفة علل الأمر والنهي
40	الفصل الثالث : من معالم القصص القرآني
42	المبحث الأول : أنواع القصص القرآني وخصائصه
42	المطلب الأول : أنواع القصص القرآني :
44	المطلب الثاني : خصائص القصص القرآني :
44	الفرع الأول : الخصائص الذاتية للقصص القرآنية
45	الفرع الثاني : الخصائص الفنية للقصص القرآنية
47	المبحث الثاني : التكرار في القصص القرآني
47	الفرع الأول : أسرار ومقاصد التكرار في القصص القرآني :
50	الفرع الثاني : مقاصد عدم تكرار قصة سيدنا يوسف عليه السلام ؟
	الباب الأول

53	المقاصد الشرعية للقصص القرآني
55	الفصل الأول : المقصد الأعلى للقصص القرآني
56	المبحث الأول : مفهوم الصلاح
44	المطلب الأول : مفهوم الصلاح والإصلاح
56	الفرع الأول : مفهوم الصلاح
56	الفرع الثاني : مفهوم الإصلاح
57	المطلب الثاني : مفهوم الفساد والإفساد
57	الفرع الأول : مفهوم الفساد
58	الفرع الثاني : مفهوم الإفساد
59	المبحث الثاني : الدليل على أن الصلاح هو المقصد الأعلى للقصص القرآني
65	المبحث الثالث : أقسام الصلاح
69	الفصل الثاني : مقصد تحقيق الصلاح الفردي
	تمهيد : الدليل على أن الصلاح الفردي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ، وبيان ما يندرج
70	تحتته من مقاصد خاصة
94	المبحث الأول : مقصد إصلاح العقل
96	المطلب الأول : مقصد التفكير
96	الفرع الأول : الدليل على أن التفكير مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني :
97	الفرع الثاني : مجالات التفكير :
99	الفرع الثالث : ضوابط التفكير :
102	المطلب الثاني : مقصد الاعتبار
	الفرع الأول : الدليل على أن الاعتبار مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني ، وما في معناه من
102	مقاصد
106	الفرع الثاني : ما تتحقق به العبرة :
107	الفرع الثالث : مقاصد الوعظ :
108	الفرع الرابع : التذكير منهج لرسالات السماء :
111	المطلب الثالث : مقصد التثبيت
111	الفرع الأول : الدليل على أن التثبيت مقصد جزئي من مقاصد القصص القرآني :
113	الفرع الثاني : بعض مواطن الثبات في قصص القرآن :

117	المبحث الثاني : مقصد إصلاح العقيدة
119	توطئة : منهج القصص القرآني في إصلاح الاعتقاد :
121	المطلب الأول : التوحيد :
121	الفرع الأول : أساليب القرآن في الدعوة إلى التوحيد :
122	الفرع الثاني : نماذج من دعوة الرسل إلى التوحيد :
126	المطلب الثاني : النبوة :
126	الفرع الأول : حاجة البشر إلى النبوة :
127	الفرع الثاني : مقاصد بعثة الأنبياء :
130	المطلب الثالث : البعث :
130	الفرع الأول : إثبات البعث في قصص القرآن :
131	الفرع الثاني : من مقاصد الإيمان بالبعث :
134	المبحث الثالث : مقصد إصلاح النفس
136	المطلب الأول : التربية
136	الفرع الأول : أساليب التربية في القصص القرآني :
139	الفرع الثاني : القيم التربوية في القصص القرآني :
142	المطلب الثاني : الأخلاق
142	الفرع الأول : : الأنماط الثلاثة لأخلاق الناس في دعوة الرسل :
145	الفرع الثاني : القيم الأخلاقية في القصص القرآني :
149	الفصل الثالث : مقصد تحقيق الصلاح الاجتماعي
	تمهيد : الدليل على أن الصلاح الاجتماعي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ، وبيان ما
150	يندرج تحته من مقاصد خاصة
164	المبحث الأول : مقصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
166	المطلب الأول : مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضله :
166	الفرع الأول : مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :
168	الفرع الثاني : فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :
170	المطلب الثاني : علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمقاصد الشرعية
170	الفرع الأول : علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالضروريات الخمس :
172	الفرع الثاني : مقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

176	المطلب الثالث : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في قصص القرآن
176	الفرع الأول : آداب الأمر بالمعروف من خلال القصص القرآني :
178	الفرع الثاني : أنواع المأمورين بالمعروف من خلال القصص القرآني :
181	الفرع الثالث : مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القصص القرآني :
186	المبحث الثاني : مقصد التعريف بسنن الله في خلقه
188	المطلب الأول : معالم سنن الله
188	الفرع الأول : أنواع سنن الله وأهميتها :
192	الفرع الثاني : خصائص سنن الله في خلقه :
195	المطلب الثاني : منهج القرآن في عرض سنن الله البشرية
195	الفرع الأول : الصيغ الدالة على سنن الله البشرية في القرآن الكريم
197	الفرع الثاني : طريقة وأسلوب عرض سنن الله البشرية في القرآن الكريم :
201	المطلب الثالث : نماذج لبعض سنن الله البشرية في قصص القرآن
201	الفرع الأول : سنّة التغيير
202	الفرع الثاني : سنّة الله في إكرام المتقين
204	الفرع الثالث : سنّة الله في عقاب العاصين
209	الفصل الرابع : مقصد تحقيق الصلاح العالمي
	تمهيد : الدليل على أن الصلاح العالمي مقصد عام من مقاصد القصص القرآني ، وبيان ما يندرج
210	تحتة من مقاصد خاصة
226	المبحث الأول : مقصد الدعوة إلى الله
228	المطلب الأول : مكانة الدعوة إلى الله وأركانها :
228	الفرع الأول : مكانة الدعوة إلى الله :
230	الفرع الثاني : أركان الدعوة إلى الله :
232	المطلب الثاني : مناهج الدعوة إلى الله
232	الفرع الأول : المنهج العاطفي
234	الفرع الثاني : المنهج العقلي :
235	الفرع الثالث : المنهج الحسي أو (التحريبي) :
237	المطلب الثالث : منهج دعوة الرسل ومقاصدها
237	الفرع الأول : منهج دعوة الرسل :

240	الفرع الثاني : مقاصد دعوة الرسل :
244	المبحث الثاني : مقصد استخلاف الإنسان في الأرض :
246	المطلب الأول : أقسام استخلاف الإنسان في الأرض وشروطه :
246	الفرع الأول : أقسام الاستخلاف :
248	الفرع الثاني : شروط الاستخلاف :
251	المطلب الثاني : ركائز إقامة الاستخلاف الخاص (الحكم) :
251	الفرع الأول : تعيين الخليفة :
253	الفرع الثاني : الشورى :
254	الفرع الثالث : العدل :
256	الفرع الرابع : الحرية :
258	المطلب الثالث : مقاصد استخلاف الإنسان في الأرض
258	الفرع الأول : مقاصد الاستخلاف الخاص (الحكم) :
261	الفرع الثاني : مقاصد الاستخلاف العام :

الباب الثاني

268	الأثر الفقهي لقصص القرآن
270	الفصل الأول : الجانب النظري (دلالات الألفاظ ، وشرع من قبلنا)
271	المبحث الأول : دلالات الألفاظ :
271	المطلب الأول : تعريف الدلالة :
272	جهة الارتباط بين الدال والمدلول :
273	المطلب الثاني : المنطوق :
273	تعريفه :
273	المنطوق الصريح :
273	- دلالة المطابقة :
274	- دلالة التضمن :
274	المنطوق غير الصريح :
274	- دلالة الاقتضاء :
275	- دلالة الإيماء :
275	- دلالة الإشارة :

275	المطلب الثالث : المفهوم :
276	تعريفه :
276	مفهوم الموافقة :
277	مفهوم المخالفة :
277	شروط العمل بمفهوم المخالفة :
278	المبحث الثاني : شرع من قبلنا :
279	المطلب الأول : تعريفه وتحريم محل النزاع :
280	المطلب الثاني : مذاهب العلماء في شرع من قبلنا :
281	المطلب الثالث : الأدلة والمناقشة والراجع :
281	الفرع الأول : أدلة المذهب الأول والرد على الاعتراضات :
285	الفرع الثاني : أدلة المذهب الثاني والرد عليها :
288	الفرع الثالث : الراجع :
291	الفصل الثاني : الجانب التطبيقي (نماذج لاستنباط الأحكام الشرعية من قصص القرآن)
292	المسألة الأولى : الجعالة
297	المسألة الثانية : الكفالة بالنفس
302	المسألة الثالثة : ضمان ما أفسدته المواشي
307	المسألة الرابعة : قتل المسلم بالذمي
314	المسألة الخامسة : قتل الذكر بالأنثى
317	المسألة السادسة : جعل المنفعة مهرًا
323	المسألة السابعة : القسمة مهياًة
327	المسألة الثامنة : القرعة
333	الخاتمة :
340	التوصيات والمقترحات :
341	ملخص الرسالة :
343	الفهارس :
344	فهرس الآيات القرآنية
363	فهرس الأحاديث النبوية
365	فهرس المصطلحات الأصولية
368	فهرس المصطلحات والفروع الفقهية

370	فهرس الأعلام والأعلام
372	فهرس المصادر والمراجع
398	فهرس الموضوعات

Résumé de la recherche

Cette recherche est une étude inductive et analytique des objectifs des contes évoqués dans le coran, par laquelle j'ai tenté d'en extraire les tenants et aboutissants par rapport aux lois de la chariaa islamique.

la compréhension des buts et des fins de ces récits coraniques est d'une importance majeure, sachant que ces récits représentent près du tiers du livre divin, dernier message adressé à l'humanité donnant ainsi à ce sujet toute l'importance et tout l'intérêt de cette nouvelle lecture coranique, sachant aussi qu'à ma connaissance, ce sujet n'a pas été abordé au par avant malgré son importance.

J'ai abordé ce grand sujet dans un plan de travail en espérant aboutir à un dessin plus clair des objectifs de ces récits coraniques, et de les préciser comme suit :

J'ai commencer l'étude par un chapitre introductif qui se scindera en trois sous-chapitres

1^{er} sous chapitre: la définition des termes et des mots du titre du sujet.

2^{ème} sous chapitre: montrer l'importance des buts des contes coraniques dans la lois islamique, et les façons d'y aboutir.

3^{ème} sous chapitre: mettre en évidence quelques caractéristiques d'importance majeure des récits coraniques.

Par la suite j'ai entrepris dans mon étude l'abord de l'essentiel du sujet: les buts des récits coraniques dans la chariaa auxquels j'ai attribué la première section, qui se subdivise en quatre sous-chapitres que voici.

Le 1^{er}: a concerné l'étude du but suprême du conte coranique qui est la vertu, et la réforme par laquelle on y aboutit. Pour cela je vais le définir, donner la preuve de son existence, et en fin en décrire ces différentes formes.

Le 2^{ème}. Il traite de la vertu individuelle et des preuves contées dans le récit coranique dans ce sens, tout en sachant qu'il s'agit là d'un objectif d'ordre général, nous allons aussi définir les sous-objectifs spécifiques qui en découlent et qui seront: La réforme de la mentalité, la réforme de la doctrine, la réforme de l'esprit humain.

Le 3^{ème}. Il s'agit de la vertu sociale, dont le récit est clair dans le coran, là aussi c'est un objectif d'ordre général duquel en découleront d'autres sous-objectifs spécifiques:

Objectifs de justesse avec dénigrement de l'injustice, définir les lois divines dans sa création...

Le 4^{ème}. la vertu universelle y est traitée avec les preuves apportées du récit coranique, ce chapitre représente à lui aussi un objectif d'ordre général duquel se scindent plusieurs sous-objectifs spécifiques dont:

Prêcher pour la justice de la chariaa islamique(ensemble des lois divines que l'homme doit suivre), le califat qui est la succession sur terre donnée à l'être humain par dieu.

Par la suite je me suis retourné vers l'étude des effets du récit coranique sur les directives ou lois de la chariaa de dieu. Sujet auquel j'ai consacré le deuxième chapitre lui même divisé en deux sections:

La première section a concerné le côté théorique, j'y ai traité de la sémantique des mots, et de l'étude des lois divines dans les anciennes religions.

La deuxième section a été consacrée au côté pratique qui est représenté dans huit exemples pour extraire les lois de la chariaa à partir du saint coran avec un étalage des preuves concernant ce sujet.

On ressort de cette étude avec plusieurs résultats, les plus importants sont:

1-le but suprême du récit coranique est la vertu de l'homme dans les deux vies actuelle et dans l'au-delà.

2-les objectifs généraux des récits coraniques sont la vertu individuelle, sociale et universelle.

3-de la vertu individuelle découlera trois réformes: de la mentalité de la doctrine et de l'esprit humain

4-à parti l'objectif de la vertu sociale deux sous-objectifs :Objectifs de justesse avec dénigrement de l'injustice, définir les lois divines dans sa création...

5-de l'objectif de vertu universelle deux sous-objectifs découlent aussi: Prêcher pour la justice de la chariaa islamique(ensemble des lois divines que l'homme doit suivre), le califat qui est la succession sur terre donnée à l'être humain par dieu.

6-de l'objectif de la réforme de mentalité cinq sous-objectifs: objectif de réflexion, de tirer les leçons de ces contes, de prêcher la justice divine, un rappel à l'ordre de dieu, et de résister à la tentation.

Au terme de cette étude, il ne s'agit là que d'une approche nouvelle dont le vrai but sera l'ouverture d'un débat et l'encouragement à d'autres recherches dans ce sens tant ignoré ou mal considéré et qui viendront enrichir ce sujet qui a mes yeux est précieux tant les perspectives seront importantes, avec le retour vers ce livre sacré qui est la parole de dieu et qui reste le miracle de tous les temps.

*République Algérienne démocratique et populaire
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche
Scientifique
Université de Hadj Lakhdar Batna*

*Faculté des Sciences Sociales et Sciences Islamiques
substitution chargé des études supérieures
Département: Science islamique*

*les objectifs
des contes coranique
et ses effets dans la shariaa*

*La recherche présentée à obtenir un doctorat dès sciences en études
islamiques*

Spécialisation : fikh et oussoul

Sous la supervision du professeur : Abdelkader Ben Harazallah

Chercheur : Youcef Sartout

*Année universitaire
2013 - 2014*